الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة الحاج لخضر- باتنة1-

كلية العلوم الإسلامية
قسم الشريعة

نيابة العمادة لما بعد التدرج
والبحث العلمي

الفكر الاقتصادي عند ابن خلدون والمقريزي

-دراسة تحليلية مقارنة في ظل النظريات الاقتصادية العالمية

أطروحة مقدمة لنيل درجة دكتوراه العلوم في العلوم الإسلامية تخصص: اقتصاد إسلامي

إعداد الطالبة:
بويلي سكينة

إشراف الأستاذ الدكتور
سعيد فكرة

لجنة المناقشة

الاسم واللقب	الدرجة العلمية	مؤسسة العمل	الصفة
حسن رمضان فحلة	أستاذ	جامعة باتنة	رئيسا
سعيد فكرة	أستاذ	جامعة تبسة	مشرفا
كمال لدرع	أستاذ	جامعة قسنطينة	عضوا مناقشا
الطاهر زواقري	أستاذ	جامعة خنشلة	عضوا مناقشا
رشيد درغال	أستاذ محاضر (أ)	جامعة باتنة	عضوا مناقشا
جمال بن دعاس	أستاذ محاضر (أ)	جامعة باتنة	عضوا مناقشا

السنة الجامعية

2014-2015م.1435-1436هـ

شكر و

قال الله ﷻ: (وإذ تأذن ربكم لئن شكرتم لأزيدنكم) – إبراهيم/07.

فالحمد لله حمدا يوافي نعمه ويكافئ مزيده. يا ربنا لك الحمد كما يليق بجلال وجهك وعظيم سلطانك. سبحانك اللهم لا نحصي ثناء عليك أنت كما أثنيت على نفسك، وصلى الله على سيدنا محمد ﷺ النبي الأمي وعلى آله وصحبه أجمعين. وبعد:

أتوجه بالشكر الجزيل والتقدير إلى فضيلة الأستاذ الدكتور: سعيد فكرة. الذي تفضل بالإشراف على هذه الأطروحة، وأسدى إلي توجيهات علمية ومنهجية دقيقة ومهمة، ولم يبخل علي بوقته الثمين رغم كثرة مشاغله ومسؤولياته. أعانه الله على أدائها وجعل ذلك في ميزان حسناته. إنه سميع مجيب.

كما لا يفوتني أن أتوجه بخالص الشكر والامتنان لفضيلة الأستاذ الدكتور صالح بوبشيش عميد كلية العلوم الاجتماعية والإنسانية والعلوم الإسلامية لسهره على توفير كل ما يخدم الباحثين ويرتقي بالبحث العلمي. والشكر موصول أيضا لأعضاء لجنة المناقشة الأفاضل على قراءتهم للبحث وإسداء الملاحظات والتوجيهات لتقييمه وتقويمه.

فللجميع أتقدم بالشكر والثناء والدعاء بالمزيد من النجاح والرقي، وأسأل الله لهم الصحة والعافية. آمين.

والشكر أيضا لكل من ساعدني في إنجاز البحث من قريب أو بعيد جازاهم الله عني كل خير.

والحمد لله رب العالمين

مقـــــــدمـــــــة

مقدمة

إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره ونتوب إليه، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا. من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له. وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له . هو الهادي إلى سواء السبيل. وأشهد أن محمدا سيدنا وحبيبنا عبد الله ورسوله، نبي الهدى والرحمة بعثه الله رحمة للعالمين ليخرج الناس من الظلمات إلى النور، فأنقذنا من التهلكة وهدانا برسالته إلى خير الدنيا والآخرة ، فالحمد لله رب العالمين. ومن يجعل الحمد آخر قوله جعله الله فاتحة المزيد. وبعد:

اقتضت حكمة الله عز وجل أن يكون الإسلام خاتم الرسائل والشرائع وأن تكون الشريعة الإسلامية خاتمة الكتب السماوية، فجاءت جامعة لصفات وخصائص جعلتها دستورا صالحا للتطبيق في كل زمان ومكان. وتضبط تصرفات الناس وسلوكاتهم في مختلف الميادين والمجالات؛ السياسية منها والاجتماعية والاقتصادية، بما يحقق المصلحة العامة وفق قواعد وأحكام ومبادئ تضبط السلوك والتصرف. فقد تناول التشريع الإسلامي مختلف ميادين الحياة عقيدة وسلوكا، فهو قائم على أسس قوية ومبادئ ثابتة يستند إليها في استنباط الأحكام التي تضبط وتنظم حياة الفرد والجماعة في مختلف صورها، ومنها الجانب الاقتصادي.

ومع كون علم الاقتصاد القائم الآن على مجموعة نظريات ما هو في الحقيقة إلا نتيجة للتراكم المعرفي عبر العصور المتتالية، ومساهمة مختلف الحضارات الإنسانية فيه إلا أن المتتبع للكتابات والأبحاث الاقتصادية يلاحظ إجحافا في حق الفكر الاقتصادي الإسلامي والمفكرين والفقهاء والعلماء المسلمين، والذين أولوا الجانب الاقتصادي اهتماما في دراساتهم سواء بشكل مستقل أو كجزء لا يتجزأ من أبحاثهم الفقهية والاجتماعية.

ومع التأكيد على أن بلورة فكر اقتصادي ووضع نظريات تستمد أصولها من تعاليم الإسلام لا يعني بحال الاستغناء التام أو إهمال النظريات الاقتصادية الوضعية بما تقوم عليه من مفاهيم وأدوات تحليلية حديثة تمثل نتاج اجتهاد عصور متتالية من التنظير والتطبيق. بل الهدف من ذلك هو التأسيس والتنظير والسعي لتطبيق نظريات اقتصادية لرواد الفكر الاقتصادي الإسلامي على غرار ابن خلدون والمقريزي بسماتها وخصائصها الإسلامية وخلفيتها العقدية في إطار التطور العلمي الحاصل في مجال الدراسات الاقتصادية بتوظيف أدوات التحليل الاقتصادي التي تدرس في مواد مثل الاقتصاد الرياضي والاقتصاد القياسي ومواد النظرية الاقتصادية.

وبما أن الأوضاع الاقتصادية التي يصفها القدماء في كتبهم المأثورة ومهما حاولوا إصباغ الروح العلمية والواقعية عليها، قلما تخلو من نظريات أخلاقية لمجتمع معين وهو المجتمع الإسلامي في القرون الوسطى بالنسبة لعصر ابن خلدون والمقريزي.

ومادامت الوضعيات الاقتصادية التي تمتاز بها بعض المجتمعات الحالية قد لا تختلف اختلافا جذريا عن تلك الوضعية القديمة فإنه من المفيد جدا معرفة هذا الواقع الاقتصادي والاستعانة بابن خلدون والمقريزي لفهم بعض جوانبه. ومن هنا يتم تجاوز مرحلة التدوين التاريخي إلى محاولة معرفة علمية للمجتمعات الحالية.

فابن خلدون يعير الحياة الاقتصادية أهمية كبيرة، ويجعلها مقارنة لجميع الظواهر الاجتماعية الأخرى، ويعيرها ميزة أخرى بإعطائها مكانة الأساس الحيوي المحرك لكثير من البناءات والسلوكات المجتمعية. كما أن المقريزي تلميذه تأثر بالمنهج العلمي لأستاذه في تحليل الظاهرة من خلال دراسة تاريخ الأماكن ذات الصبغة الاقتصادية، فتكلم عن الأسواق القديمة والحديثة بالنسبة إلى زمنه، وكذا الميزانية وتحضيرها، والنقود ومراحل تطورها والأسباب الاقتصادية والسياسية لذلك.

ونظرا لتشعب الموضوع واتساع مجالاته، وتعدد الكتب والمؤلفات لدى كل من ابن خلدون والمقريزي، وباعتبار أغلب دراساتهم للظواهر الاقتصادية التي عاصروها ورد بشكل أكثر ضمن كتابيهما : المقدمة، وإغاثة الأمة بكشف الغمة ، فإن البحث يقتصر على هذين المصدرين المهمين قصد الإلمام بالموضوع، وتركيز البحث وتعميقه. ومقارنة تلك النظريات والآراء بنظيراتها في الفكر الوضعي الرأسمالي والاشتراكي، وكذا الفكر الاقتصادي المعاصر مع التركيز أكثر على رواد تلك المدارس وأشهر منظريها ونظرياتهم.

أهمية الموضوع

تبرز أهمية الموضوع في:

1- دراسة وتحليل الأفكار الاقتصادية لدى ابن خلدون من خلال كتابه المقدمة والمقريزي من خلال كتابه إغاثة الأمة بكشف الغمة، بما يمثل جانبا مهما من النظريات والمسائل الاقتصادية التي تزخر بها مصادر الشريعة الإسلامية والتي تشكل جانبي الاقتصاد الإسلامي: المذهب والنظام. إضافة إلى مناقشة الكثير من المفاهيم الاقتصادية المعاصرة من منطلق إسلامي، كالإنتاج والاستهلاك والقيمة والعمل والتوزيع، وغيره.

2- إن دراسة النظريات الاقتصادية عند منشئ علم العمران ابن خلدون من جهة وتلميذه المقريزي من جهة ثانية، تمكن من الكشف من خلال العروض الواردة في كتابي: المقدمة و: إغاثة الأمة بكشف الغمة، عن مختلف النظريات الاقتصادية ذات المناهج والتوجهات المتعددة المشارب، وفي مستويات من التحليل متباينة بين ما هو شرعي وما هو تحليل علمي دقيق سواء في علم الاجتماع أو الاقتصاد.

3- تبرز أهمية البحث في هذا الموضوع في اكتشاف التفكير الخلدوني في الاقتصاد، وإخراج النواحي الاقتصادية من ضمن إنتاج علمي متشابك يعد اجتماعيا عمرانيا في كثير من الأحيان. ويعتمد البحث على كتابه: الـــــــمقــدمـــة كعمدة له.

ولتحقيق هذا الفصل يتعين دراسة واستخدام الألفاظ الخلدونية للمحافظة على خصوصية ميدان البحث، باعتبار الكتب التي تشكل عمدة الدراسة تجمع بين العمران والأخلاق والفقه والاقتصاد الصرف.

4- ما يزيد من أهمية دراسة البعد الاقتصادي في فكر المقريزي هو ارتباطه الزمني والتاريخي بفترة ما بعد الحروب الصليبية، وإبراز مدى تأثير هذه الحروب في النظم الاقتصادية التي كانت سائدة في دول البحر الأبيض المتوسط.

فقد تناول المقريزي أثر هذه العلاقات التي كانت سائدة وكيف تطورت. وبذلك فإن دراسة وتحليل آرائه الواردة في مؤلفاته والتركيز على كتابه: إغاثة الأمة بكشف الغمة، والذي يعتبر مرجعا هاما من الناحية الاقتصادية يحتاج إلى مزيد من الدراسة والتمحيص، وهو ما يبرز أهمية الموضوع.

5- تكمن أهمية الموضوع أيضا في السعي إلى إبراز جوانب التفكير الاقتصادي عند المسلمين في المسائل والقضايا الاقتصادية وصلة ذلك بالقضايا المعاصرة، ومدى إمكانية تقديم

الحلول العملية. وخاصة في ظل القصور المسجل في النظريات الوضعية في علاج تلك الاختلالات والأزمات. ويرجع سبب ذلك القصور إلى عدم الارتباط الوثيق بين النظرية والتطبيق، إضافة إلى إهمال بعض المتغيرات الضرورية السياسية والاجتماعية والبيئية. إما لاعتبارها معطيات ثابتة لا تتغير أو لكونها أمور نظرية لا تخضع للتعبير من الناحية الكمية.

فتبرز أهمية الموضوع في توضيح مساهمات المفكرين المسلمين في ايجاد حلول للمشكلات الاقتصادية في إطار من القيم والأخلاق الإسلامية وتفعيلها كضوابط عملية وإن لم تخضع وفق الدراسات الوضعية للقياس وعدم القدرة على التعبير عنها من الناحية الكمية.

الإشكالية:

الفكر الاقتصادي والحياة الاقتصادية مظهران مهمان في حياة المجتمع وواقع التاريخ. ودراسة الفكر الاقتصادي عند ابن خلدون والمقريزي من المواضيع التي تعين على تدقيق كثير من الأفكار في ميادين العلوم الإنسانية وخاصة منها الاقتصادية.وإنه من قبيل التجاهل أن يبقى البحث في الفكر الاقتصادي يبدأ من تصورات أفلاطون وأرسطو ثم يقفز إلى القرن الثامن عشر متجاهلا ما بذل من مجهودات علمية في القرون الأخرى وخاصة في ظل الحضارة الإسلامية.

وليس من المعقول أن نجد مؤلفات عن الفكر الاقتصادي تتجاهل ما أثبتته الدراسات العلمية من نظريات عن التعامل الاقتصادي في الفكر الإسلامي. ولقد كان من قدر عبد الرحمن ابن خلدون أن يعيش في القرن الثامن الهجري في بلاد المغرب العربي فكان المفكر والمبدع؛ ملك القدرة على النقد الايجابي والتحليل العلمي والإبداع، كما كان الأمر بالنسبة لتلميذه المقريزي.

ويمكن من خلال الاطلاع على كتابيهما: المقدمة لابن خلدون وإغاثة الأمة بكشف الغمة للمقريزي، ومعرفة مدى اهتمامهما بالجانب الاقتصادي في دراساتهما تحديد إشكالية البحث في سؤال جوهري هو:

ما هي أهم النظريات الاقتصادية عند ابن خلدون والمقريزي؟ وما مدى المقاربة بينها وبين النظريات والتطبيقات الاقتصادية الوضعية الرأسمالية والاشتراكية منها وكذا المعاصرة نظريا وتطبيقا ؟.

ويمكن أن يتفرع السؤال إلى أسئلة تكميلية جزئية هي:

- ما هو الحيز الذي تحتله الدراسات الاقتصادية في فكر ابن خلدون والمقريزي من خلال المقدمة وإغاثة الأمة بكشف الغمة؟ وما هي المكانة والقيمة الاقتصادية لتلك الآراء والأفكار؟

- ما هي الآثار العلمية لابن خلدون والمقريزي ومدى اهتمامهما بالجانب الاقتصادي في عصرهما ودراساتهما المجتمعية؟.

- هل لابن خلدون والمقريزي فضل السبق في تحليل ودراسة الكثير من القضايا الاقتصادية والتأسيس لعلم الاقتصاد؟ وما إمكانية التطبيق المعاصر لنظرياتهما كحلول منهجية عملية للمشكلات والأزمات الاقتصادية المختلفة، انطلاقا من كون ما توصلا إليه يشكل جانبا مهما في البناء الاقتصادي الإسلامي ككل؟.

أهداف الموضوع

1- إبراز أهمية الفكر الاقتصادي عند ابن خلدون في وضع تصورات اقتصادية مبنية على الأخلاق والأحكام الشرعية في الإسلام، وتوضيح جانب من التفكير الاقتصادي في مجتمع كثر نشاطه التجاري والزراعي والصناعي وسيطرت مناهجه وسلوكاته الاقتصادية على العالم طيلة ثمانية قرون. وإبراز مساهمة المقريزي في الاقتصاد من خلال اهتمامه بتحليل أسباب الظاهرة التاريخية بصفة عامة، وتركيزه المباشر على بعض المشاكل الاقتصادية بصفة خاصة؛ مثل تقلبات النقود والغلاء وتوزيع المكاسب (الدخول) ومعاملات الأسواق.

2- المساهمة في التطبيق السليم للنظام الاقتصادي الإسلامي كبديل عن الأنظمة الاقتصادية الوضعية، وذلك من خلال وضع ضوابط وآليات عملية لإثراء الجهود الفكرية الاقتصادية لكل من المفكرين المسلمين، والتي تتميز بالعمق والشمولية في كثير من جوانبها من خلال دراسة إسهامات كل من ابن خلدون والمقريزي في المجال الاقتصادي.

3- تناول المفاهيم الأساسية التي يقوم عليها التفكير الاقتصادي عند ابن خلدون والمقريزي بالتدقيق والتعمق، والوصول من خلال ذلك إلى وضع تصور عام يرقى لأن يكون رصدا وتحليلا لمجموع النظريات الاقتصادية لدى المفكرين، بما يضبط الناحية الفكرية التي تشكل القيمة المضافة للفكر الاقتصادي الإسلامي في جانبيه النظري والتطبيقي.

4- الجمع بين التحليل النظري والتطبيق العملي للنظريات الاقتصادية الإسلامية ممثلة في فكر كل من ابن خلدون والمقريزي، وإبراز مدى إمكانية تطبيق تلك النظريات على

وضعيات اجتماعية وظروف اقتصادية معاصرة. وذلك بهدف الانتقال من مرحلة الوصف والتحليل إلى مرحلة عملية بتطبيقات علمية وفق ضوابط شرعية، تشكل الممارسة الفعلية لمبادئ وآليات الاقتصاد الإسلامي.

أسباب اختيار الموضوع

تم اختيار البحث في موضوع: الفكر الاقتصادي عند ابن خلدون والمقريزي: دراسة تحليلية مقارنة في ظل النظريات الاقتصادية المعاصرة، بناء على عدة أسباب أهمها:

أولا: أسباب علمية وموضوعية

1-أهمية الجانب الاقتصادي في فكر ابن خلدون والمقريزي ومحاولة ربطه بواقع الحياة الاجتماعية، وذلك كمساهمة في إبراز جانب من التفكير الاقتصادي عند المسلمين وتوجيه الأنظار نحو التفكير والواقع الاقتصادي معا.

2- إن ما كتب عن ابن خلدون يعد اليوم من أهم ما كتب عن المفكرين المسلمين. وإذا كانت الأبحاث عنه تعد كثيرة فأغلبها ركز على الجانب الاجتماعي في مؤلفاته، أما الجانب الاقتصادي عند هذا المفكر- على أهميته- لم يعتن به بشكل كبير أو على الأقل فإن تلك الأبحاث والدراسات لا ترقى إلى مستوى تلك المنجزة في جانب علم الاجتماع. إذ خصصت له بعض الدراسات أغلبها ضمن أبحاث اجتماعية.

3- الملاحظ أن الأهمية العلمية المطلقة لهذه النظريات قد أصبحت اليوم محدودة والسبب يرجع إلى أن تطور الأبحاث الاقتصادية وقطعها مراحل مهمة وحاسمة يجعل الأبحاث الاقتصادية القديمة إما مهملة، أو أن تناولها بالبحث والدراسة لم ينصف أصحابها وخاصة في ظل الدراسات الاقتصادية الوضعية.

و شأنهم في ذلك شأن الكثير من الأفكار والنظريات المطبقة في النظام الاقتصادي العالمي الحالي، والقائم على الفكر الرأسمالي الحر والمستمدة في جوانب عديدة منها من الاقتصاد الإسلامي كحلول للأزمات التي أفرزها التطبيق الفعلي للجوانب النظرية للرأسمالية لكن دون التصريح باقتباس ذلك من الاقتصاد الإسلامي تنظيرا وتطبيقا. ولعل أبسط مثال على ذلك في مجال البنوك والقروض والعمل وفق مبدأ المشاركة للتخفيف من آثار القروض الربوية.

4- يجمع البعد الاقتصادي في فكر المقريزي بين الجانب الفقهي والاقتصادي والفكر النقدي، ودرس المسائل الاقتصادية بتحليل علمي يعتمد على الأسس المادية في التحليل من خلال الربط بين السبب والنتيجة، ولم يكن فكره الاقتصادي الثاقب بعيدا عن تحليله العميق في

مجال علم الاجتماع السياسي، وكان شاهدا على عصره حيث عاصر دولة المماليك في مصر بما يوضح جليا القيمة العلمية لدراسة هذا الموضوع.

وسبب اختيار البحث هو الاستقراء والتحليل قصد إبراز أهم الأفكار الاقتصادية الواردة لدى المقريزي في كتابه: إغاثة الأمة بكشف الغمة، والأمر ذاته بالنسبة لابن خلدون في المقدمة، والسعي للجمع بين الدراسة الفقهية والاقتصادية لتلك الآراء ومقارنتها مع مثيلاتها في الفكر الوضعي لإثبات السبق التاريخي لهما في صياغة تلك النظريات وتحليلها أولا، ثم تحديد مستوى النضج والتحليل فيها بالمقارنة مع النظريات الاقتصادية الوضعية الرأسمالية منها والاشتراكية.

والتسلسل الزمني التاريخي يفرض نسبة الكثير من الآراء والأفكار التي اصطلح العديد من المفكرين المعاصرين على اعتبارها نظريات إلى المقريزي مثل: قانون جريشام، رغم نسبتها إلى مفكرين غربيين. وكان ذلك من أهم الأسباب الموضوعية لاختيار البحث في هذا الموضوع.

ثانيا: أسباب ذاتية

1-العمل على إنجاز بحث علمي أكاديمي متخصص، له منهجه الخاص في إبراز أهمية الواقعية في دراسات وتحاليل ابن خلدون والمقريزي التي انبثقت قوانينها الاقتصادية والعلمية من نماذج اجتماعية حية تشكل النواة لنظريات اقتصادية مهمة. خاصة في ظل تركيز أغلب الدراسات والأبحاث على الفكر الوضعي وإغفال مساهمات المفكرين المسلمين في تطوير النظريات الاقتصادية .

2- الرغبة في إحياء وتفعيل الاهتمام بهذا النوع من الدراسات، والسعي لإيجاد سبل التطبيق العملي لها كبديل عن النظريات الوضعية من جهة، وكحل للكثير من المشاكل والأزمات الاقتصادية القائمة في ظل الأنظمة الاقتصادية الوضعية من جهة أخرى.

وعليه يندرج هذا البحث في سياق هذا المنحى، أي التعريف بالفكر الاقتصادي الإسلامي وتسليط الأضواء على رواده، وإبراز المنابع الأصلية التي يستمد منها المنهج الاقتصادي، لا سيما على مستوى التراكم المعرفي والتطبيق العملي.

فرضيات البحث

من خلال الإشكالية يتم التوصل إلى صياغة فرضيات أساسية يقوم عليها البحث في مجمله، وهي:

1–لكل من العلامة ابن خلدون وتلميذه المقريزي آراء وتحليلات اقتصادية ترقى لمستوى كونها نظريات اقتصادية في الاقتصاد الإسلامي.

2– إن التسلسل التاريخي يفرض سبق كل من ابن خلدون والمقريزي للتأسيس للنظريات الاقتصادية، مما يجعلهما أول من وضع بذورها وأسسها قبل رواد الفكر الاقتصادي الرأسمالي والاشتراكي وحتى المعاصر. وإن تباين مستوى التحليل والمصطلحات المستخدمة فلا مشاحة في الاصطلاح.

3– إمكانية إحياء وتفعيل الآراء الاقتصادية للمفكرين، وتطبيقها ضمن أطر ومبادئ الاقتصاد الإسلامي كجزء من كل، وفي ظل العولمة الاقتصادية كبديل عن النظريات التي تطبقها الأنظمة الاقتصادية المعاصرة والقائمة حاليا، والتي أفرزت العديد من الأزمات الاقتصادية والمالية.

الدراسات السابقة

منذ بداية التفكير في موضوع: الفكر الاقتصادي عند ابن خلدون والمقريزي والبحث فيه تم الاطلاع على بعض الدراسات، منها:

1– **البحوث الأكاديمية**

أ– بحث بعنوان: رائد الاقتصاد ابن خلدون:محمد علي نشأت، رسالة دكتوراه في العلوم الاقتصادية والقانونية. جامعة فؤاد الأول، القاهرة، 1944م، مطبعة دار الكتب المصرية. وأهم ما ورد في البحث هو التركيز على الروح العلمية عند ابن خلدون وذلك في صلب النظريات الاقتصادية، زيادة على الميادين الأخرى من تاريخ واجتماع.

ب– الأفكار الاقتصادية لابن خلدون. صبحي المحمصاني. أطروحة دكتوراه في الحقوق، ليون، 1932م. ويغلب على تحليل الفكر الخلدوني في الدراسة الطابع القانوني والنظرة الكلاسيكية للاقتصاد الغربي.

ج– الفكر الاقتصادي عند المقريزي؛ الأزمات الاقتصادية. دراسة تاريخية تحليلية: عماد رفيق خالد بركات.رسالة دكتوراه في الاقتصاد. الجامعة الإسلامية العالمية. ماليزيا. 2002م. وأورد الباحث فيها آراء المقريزي في النقود، ودور الدولة في النشاط الاقتصادي ومالية الدولة.

2- المقالات العلمية

أ-مقال: ابن خلدون وتطور الفكر الإسلامي: عبد الحليم عويس. مجلة الإحياء كلية العلوم الاجتماعية والعلوم الإسلامية، جامعة الحاج لخضر باتنة. العدد الحادي عشر 1428ه- 2007م. تحدث فيه الباحث عن المرحلة الخلدونية وأثرها على ابن خلدون وعلاقة أفكاره بالتراث الذي سبقه.

ب- مقال: المقريزي وجريشام: حيان أحمد سلمان. منشور بتاريخ: 26-02-2008م. قارن فيه الباحث بين آراء المقريزي وجريشام حول موضوع النقد. وتوصل إلى أن ما اصطلح عليه في الاقتصاد بقانون جريشام ما هو إلا قانون المقريزي.

ج- مقال: بعض آراء المقريزي الاقتصادية والوقائع المواكبة لعصره: النقود نموذجا. أحمد طرطار. مجلة العلوم الإنسانية. كلية العلوم التجارية والاقتصادية وعلوم التسيير. جامعة العربي التبسي. تبسة. الجزائر. العدد2- 2007م. حيث أورد فيه الكاتب التحليل النقدي لدى المقريزي. والمقال ركز على النقود و يتناول باقي النظريات الاقتصادية لدى المقريزي.

3-الكتـــب

أ-النظريات الاقتصادية عند ابن خلدون وأسسها من الفكر الإسلامي والواقع المجتمعي: دراسة فلسفية واجتماعية. عبد المجيد مزيان. الجزائر، المؤسسة الوطنية للاتصال والنشر والإشهار. دت، دط . حيث خصص الفصل السادس للعمل والإنتاج وعلاقات الإنتاج. ولعل ما يطغى على الدراسة هو الطابع الفلسفي في التحليل.

ب- تطور الفكر الاقتصادي: عبد الرحمن يسري أحمد. الدار الجامعية. الإسكندرية، 2003م. أورد فيه الكاتب أهم النظريات الاقتصادية لدى المقريزي في الأسعار والسياسة الاقتصادية للدولة، إلى جانب ملاحظات حول الفكر النقدي وعلاقة الأسعار بالدخل ومستوى المعيشة.

ج- رواد الاقتصاد العرب: محمد عاشور. دار الأمل للنشر والتوزيع. الطبعة1. تحدث فيه المؤلف عن مساهمات ابن خلدون في دراسة التجارة والاحتكار وتدخل الدولة في النشاط الاقتصادي والسكان والضرائب والعمل والقيمة، كما تناول آراء المقريزي في الفكر الاقتصادي مثل: النقود، الميزانية الضرائب، والأسواق.

صعوبات البحث

ككل بحث علمي أكاديمي تواجهه بعض الصعوبات والعراقيل فإن البحث في موضوع الفكر الاقتصادي عند ابن خلدون والمقريزي تخللته صعوبات تمثلت في:

أ-طبيعة الموضوع ذاته من حيث اتساعه وتشعبه، إذ أن دراسة الفكر الاقتصادي لدى علمين مهمين من أعلام الفكر الاقتصادي الإسلامي هما ابن خلدون وتلميذه المقريزي ليس من السهولة بمكان خاصة في ظل العدد الكبير لمؤلفاتهما، وطبيعة وميزة الفترة الزمنية التي عايشاها. وعليه تطلب استقراء كتبهما وقتا طويلا لتحديد الأفكار الاقتصادية التي تناولاها ثم تحليلها.

ب-صعوبة الجمع بين الجانب التحليلي والمقارن في الدراسة لأفكار ابن خلدون والمقريزي مع النظريات الوضعية التي تناولها رواد الفكر الرأسمالي والاشتراكي لإبراز القيمة المضافة لنظرياتهما، وإثبات السبق في التأسيس والتحليل.

منهج البحث

يعتمد البحث على المنهج الاستقرائي باعتبار الدراسة تتناول الجانب الاقتصادي في فكر ابن خلدون والمقريزي من خلال استقراء مؤلفاتهما قراءة ودراسة لاستخراج أهم النظريات الاقتصادية لديهما. والمنهج الاستنباطي قصد التوصل إلى استنباط وتحديد النظريات الاقتصادية التي تناولها كل من ابن خلدون والمقريزي في مؤلفيهما. ثم العمل على توضيحها وتحليلها باستخدام آليات التحليل انطلاقا من كون المفكرين لم يقتصرا على الاهتمام بالأحداث وتدوينها كظاهرة تاريخية محضة بل عملا على تحليلها وبيان أسبابها ونتائجها.

كما يعتمد البحث على المقارنة بين النظريات الاقتصادية في فكر ابن خلدون والمقريزي والنظريات الاقتصادية الوضعية الرأسمالية والاشتراكية إضافة إلى الفكر الاقتصادي المعاصر.

منهجية البحث وتقنياته

اعتمدت منهجية البحث على عدة تقنيات أهمها:

1-جمع المادة العلمية التي تشكل محور البحث وعمدته بين الدراسة الاقتصادية والفقهية، وذلك خاصة ضمن الباب الأول المخصص لدراسة البعد الاقتصادي في فكر العلمين: ابن خلدون والمقريزي. وعليه وردت مصادر البحث ومراجعه تجمع بين أهم أمهات الكتب

الفقهية ومن مختلف المذاهب الفقهية، إلى جانب أهم المصادر والمراجع في علم الاقتصاد والأبحاث والدراسات الاقتصادية سواء في الاقتصاد الإسلامي أو الوضعي.

2- الآيات القرآنية الكريمة الواردة في البحث جاءت على رواية الإمام ورش وتم تخريج الأحاديث النبوية الشريفة التي وردت في البحث على سبيل الاستدلال.

3- الإحالة إلى المصدر أو المرجع المعتمد في البحث للأمانة العلمية. وعند تكرار ذكر المصدر أو المرجع في الصفحة نفسها بشكل متتال تتم الإشارة إليه بعبارة: المصدر/أو المرجع نفسه، وذلك تجنبا للتكرار، وفي حال تكرر المصدر/ المرجع ذاته في الصفحة الموالية مباشرة يتم التهميش له بذكر عنوان المؤلف واسم المؤلف والصفحة. والأمر ذاته عند تكرار ذكره في صفحات لاحقة.

4- عند استخدام المصدر/ المرجع للمرة الأولى يتم التعريف به بذكر كل بياناته في الهامش وفق ما يلي: عنوان المؤلف ، اسم المؤلف، المحقق إن وجد، دار النشر، سنة النشر، الطبعة، الجزء، الصفحة. وفي حالة ورود الكتاب دون طبعة أو دون تاريخ للنشر تتم الإشارة إلى ذلك كما يلي: دط / دت.

وقد يختلف الاعتماد والاقتباس من الكتاب الواحد ولكن بطبعات مختلفة مما يؤدي إلى التغيير، وذلك ناتج عن تعدد مصادر البحث وأماكنه، ففي حالة إيراد الكتاب الواحد بطبعات مختلفة تتم إعادة التهميش له بذكر كل بياناته الخاصة بكل طبعة على حدى.

خطة البحث

تم تقسم البحث إلى مقدمة وثلاثة أبواب وخاتمة.

المقدمة

وهي مدخل عام للبحث وفق ما تقتضيه منهجية البحث العلمي، تعطي فكرة عامة وشاملة عن البحث من خلال بيان أهمية الموضوع وأهدافه وأسباب اختيار البحث فيه. كما تبرز الإشكالية التي يتناولها البحث بالتحليل والدراسة من خلال المناهج العلمية المناسبة لطبيعة الموضوع وفق خطة محددة.

الباب التمهيدي: وهو تحت عنوان: التأصيل لمصطلحات البحث

وخصص للتأصيل لمصطلحات البحث، من خلال تعريف وضبط المصطلحات الواردة في عنوان البحث باعتبارها كلمات مفتاحية تساعد الباحث والقارئ على الولوج إلى أعماق الموضوع وتمهد له لفهم جزئياته التي ترد دراستها في أبواب لاحقة.

كما تم الحديث ضمن هذا الباب عن نشأة وتطور الفكر الاقتصادي عند المسلمين بشكل عام تمهيدا لتخصيص الحديث عنه لدى كل من ابن خلدون والمقريزي. وطبيعة الموضوع تقتضي الترجمة لأعلام البحث وبيان ظروف عصرهما لإدراك العوامل المؤثرة في اتجاهاتهما الفكرية، ومستوى التحليل لديهما. مع بيان المنهج العلمي المعتمد في دراسة وتحليل الظواهر الاقتصادية المختلفة التي عاصروها.

الباب الأول: وهو بعنوان: البعد الاقتصادي في فكر ابن خلدون والمقريزي.

وتم تقسيمه إلى فصلين: الأول خصص لدراسة وتحليل البعد الاقتصادي في فكر ابن خلدون من خلال كتابه: المقدمة. واشتمل على ثلاثة مباحث، الأول تم فيه دراسة نظريات العمل والقيمة والحرية الاقتصادية عند ابن خلدون، والثاني خصص لأنواع النشاط الاقتصادي ونظرية الإنتاج، أما المبحث الثالث فتناول نظريات السكان والنقود والمالية العامة عند العلامة ابن خلدون.

أما الفصل الثاني فورد تحت عنوان: البعد الاقتصادي في فكر المقريزي من خلال كتابه: إغاثة الأمة بكشف الغمة. واشتمل على مبحثين اثنين: الأول لدراسة الاحتكار والسياسة الاقتصادية للدولة عند المقريزي، والثاني تم في بحث وتحليل أسباب الغلاء وتعاقب الرواج والكساد. حيث ثم دراسة الظاهرة الاقتصادية بشكل عام وبيان أهم العوامل التي تؤدي إلى حدوثها، كما تم التركيز على تحليل الظاهرة عند المقريزي وفق دراسته العملية والواقعية من خلال رصد ما حدث بمصر في عصره.

الباب الثاني: ورد بعنوان: النظريات الاقتصادية في الفكر الوضعي.

وتم تقسيمه إلى ثلاثة فصول: الأول: لدراسة النظريات الاقتصادية في النظام الرأسمالي، وتم تقسيمه إلى ثلاثة مباحث: الأول ورد فيه نشأة وتطو الفكر الرأسمالي بداية من التجاريين إلى المدرسة الكلاسيكية، في حين تم تأجيل ما بعد ذلك إلى فصل آخر. أما المبحث الثاني فتم ضمنه دراسة وتحليل نظريات العمل والقيمة والحرية الاقتصادية في الفكر الرأسمالي مع التركيز على آدم سميث وريكاردو. وفي المبحث الثالث وردت نظريات الإنتاج والنقود والسكان عند كل من سميث ومالتس. ويتخلل كل ما سبق دراسة مقارنة لتلك النظريات مع ما سبق بيانه وتحليله من نظريات لدى ابن خلدون والمقريزي.

أما الفصل الثاني فجاء موسوما ب: النظريات الاقتصادية في النظام الاشتراكي. وتتدرج ضمنه ثلاثة مباحث: الأول خصص لدراسة نشأة وتطور النظام الاشتراكي وأهم رواده

من الفكر الاقتصادي الموجه والاشتراكية المثالية، ثم الاشتراكية الماركسية. أما المبحث الثاني فورد فيه البحث والتركيز على كارل ماركس ونظرياته في دراسة هذا النظام باعتباره أكبر منظريه والمؤسسين لنظرياته ومبادئه. وفي المبحث الثالث تم تحليل نظريات: تنازع الطبقات والحرية الاقتصادية، إضافة إلى نظرية القيمة والعمل والتراكم الرأسمالي، باعتبارها أهم نظريات الاشتراكية وماركس.

وورد الفصل الثالث بعنوان: الفكر الاقتصادي المعاصر والعولمة الاقتصادية. ويحتوي مبحثين اثنين: الأول خصص لدراسة الفكر الاقتصادي المعاصر وذلك من خلال بيان أهم أسباب وعوامل ظهوره بعد سيادة وسيطرة الرأسمالية والاشتراكية، مع التركيز على دراسة الأزمات الاقتصادية والمالية المتعددة التي شهدها العالم، وبيان أهم النظريات والتيارات الاقتصادية الحديثة، وخاصة النظرية الكينزية ودولة الرفاهية.

أما المبحث الثاني فتضمن دراسة النظام الاقتصادي العالمي الجديد والعولمة الاقتصادية، حيث تم فيه تحديد مفهومه وخصائصه وأهم آليات تطبيقه، إلى جانب ربط تلك المعطيات بظاهرة العولمة الاقتصادية وعلاقة ذلك بالأزمات العالمية المتكررة. والتركيز على المقارنة والمقاربة بين الفكر الإسلامي ممثلا في نظريات ابن خلدون والمقريزي والفكر الوضعي الرأسمالي والاشتراكي والمعاصر، وخاصة في ظل العولمة الاقتصادية.

الخاتمة

ختم البحث بخاتمة تتضمن مجموعة من النتائج التي تم التوصل إليها واستخلاصها من خلال مراحل البحث، إضافة إلى التوصيات والاقتراحات التي يمكن اعتمادها بما يشكل محاور ومسائل يمكن التطرق لها ودراستها في مواضيع ومناسبات أخرى، إضافة إلى تلك المرتبطة بالسعي الفعلي للتطبيق العملي للاقتصاد الإسلامي عامة ولنظريات ابن خلدون والمقريزي خاصة.

الباب التمهيدي

التأصيل لمصطلحات البحث

يتناول الباب التمهيدي للبحث تأصيلا لكل المصطلحات المهمة فيه والتي تعتبر مدخلا لدراسة الأبواب والفصول اللاحقة، حيث ورد فيه تعريف لمصطلحات: الفكر والاقتصاد لغة واصطلاحا، إضافة إلى تعريف المصطلحات التي لها علاقة بالاقتصاد مثل: السياسة الاقتصادية والقانون الاقتصادي، نظرا لأهميتها في البحث ولورودها في الأبواب اللاحقة عند دراسة وتحليل آراء ابن خلدون والمقريزي، وكذا عند دراسة النظريات الاقتصادية المختلفة في الفكر الرأسمالي والاشتراكي، والفكر الاقتصادي المعاصر.

كما اشتمل الباب نشأة وتطور الفكر الاقتصادي عند المسلمين بما فيه من مراحل مهمة شهدها منذ ظهور الإسلام وتنظيمه لمختلف التعاملات الاقتصادية، ثم حفظ وتدوين الفكر والاجتهادات المختلفة، وصولا إلى تراجع وأفول تلك الدراسات، ثم بيان عصر التجديد وأهم ملامحه واتجاهات البحث فيه.

ونظرا لأهمية التدليل على تلك المراحل يتناول الباب أيضا في جزء منه نماذج من اجتهادات المسلمين وآرائهم الاقتصادية بداية من ما قبل التدوين وما بعده، ثم عصر ما بعد الاجتهاد.

وتتطلب منهجية البحث العلمي أيضا التعريف بأعلام البحث والترجمة لهما من أجل الإحاطة بظروف نشأتهما والجوانب الاجتماعية والسياسية والاقتصادية في عصرهما، لما له من تأثير فعال في تحديد توجهاتهما العلمية ومنهجهما العلمي في تناول وتحليل مختلف الظواهر الاقتصادية آنذاك.

ويشتمل الباب التمهيدي أربعة مباحث:

- المبحث الأول: تحديد مصطلحات البحث
- المبحث الثاني: نشأة وتطور الفكر الاقتصادي عند المسلمين
- المبحث الثالث: نماذج من اجتهادات المسلمين، وآراؤهم الاقتصادية
- المبحث الرابع: الترجمة لأعلام البحث.

المبحث الأول: تحديد مصطلحات البحث

يتضمن المبحث الأول تحديد أهم المصطلحات التي تم تداولها وتكرارها في البحث والتي تشكل عمدة الموضوع وأهم المحاور الأساسية التي يدور حولها النقاش. فلا يمكن مناقشة أهم الأفكار والنظريات الاقتصادية في الفكر الاقتصادي الإسلامي وكذا الوضعي دون أن يكون للباحث والقارئ على حد سواء خلفية واضحة حول الموضوع، ومعرفة الإطار العام الذي يدور حوله الطرح.

ومن هنا فإن طبيعة الموضوع ، إشكاليته وكذا خطته، كل ذلك يطرح عدة مصطلحات تحتاج إلى دراسة وتحديد، سواء من الجانب اللغوي أو الاصطلاحي بما يتضمنه ذلك من الجانب الشرعي والمفهوم الاقتصادي، وحتى الجانب الفلسفي الفكري لبعضها، وذلك حسب ما تمليه طبيعة ومنهج الدراسة.

وعليه يشتمل هذا المبحث مطلبين اثنين كالتالي:

المطلب الأول: مفهوم الفكر والاقتصاد

المطلب الثاني: المصطلحات التي لها علاقة بالاقتصاد.

المطلب الأول: مفهوم الفكر والاقتصاد

وقد تضمن هذا المطلب فرعين اثنين، هما:

الفرع الأول: الفكر والاقتصاد لغة

أولا: الفكر لغة

ورد تعريف مصطلح الفكر في اللغة بمعنى التفكير والتأمل، والاسم الفكرة والمصدر الفكر بالفتح ثم السكون." وقيل: الفتح فيه أفصح من الكسر. فكر بكسر فسكون ج: أفكار مصدر: فكر؛ إعمال العقل بالمعلوم للوصول إلى المجهول بالتفكير"[1].

ثانيا: الاقتصاد لغة

جاء في لسان العرب لابن منظور أن كلمة " الاقتصاد مشتقة من كلمة قصد، والقصد معناه استقامة الطريق؛ قصد يقصد قصدا فهو قاصد. قال الله ﷻ: ﴿ وَٱقۡصِدۡ فِي مَشۡيِكَ ﴾[2]. وردت بصيغة الأمر، وقوله ﷻ: ﴿ لَوۡ كَانَ عَرَضا قَرِيبا وَسَفَرا قَاصِدا لَّٱتَّبَعُوكَ ﴾[3].

وسفرا قاصدا أي سفرا سهلا غير شاق. والقصد معناه العدل والاعتماد، والقصد في الشيء خلاف الإفراط وهو بين الإسراف والتقتير."[4] والاقتصاد: " من قصد قصدا إذا اعتدل في الإنفاق"[5]. " ويقال فلان مقتصد في النفقة ، والقصد العدل، والقصد بين الإسراف والتقتير"[6]. وقال الراغب الأصفهاني عند قوله ﷻ : ﴿ وَٱلَّذِينَ إِذَآ أَنفَقُواْ لَمۡ يُسۡرِفُواْ وَلَمۡ يَقۡتُرُواْ ﴾[7]: وإلى

---

[1] - معجم لغة الفقهاء: محمد رواس قلعجي. بيروت، دار النفائس، ط1، 1416ه- 1996م. ص318..

[2] - سورة لقمان. الآية 19.

[3] - سورة التوبة. الآية 42.

[4] - لسان العرب، ابن منظور. إعداد وتصنيف: يوسف الخياط. بيروت، دار لسان العرب. دط ، دت . ج3/ ص215.

- القاموس المحيط. الفيروز آبادي. دار الفكر. دط. دت . ج1/ ص327.

- الصحاح في اللغة والعلوم. الجوهري. إعداد تصنيف: نديم مرعشلي. بيروت. دار الحضارة العربية. دط- دت . ج2/ ص310.

[5] - معجم لغة الفقهاء. محمد رواس قلعجي.ص63.

[6] - الصحاح في اللغة والعلوم. الجوهري. دار الكتاب العربي. 1377ه. دط. ج5/ ص22.

[7] - سورة الفرقان.الآية 67.

هذا النحو من الاقتصاد أشار بقوله: والذين إذا أنفقوا، وهو النوع الأول من أنواع الاقتصاد وهو الاستقامة على الطريق"[1].

فالاقتصاد في اللغة معناه القصد أي: التوسط والاعتدال. ومنه قوله ﷻ: ﴿ مِّنۡهُمۡ أُمَّةٞ مُّقۡتَصِدَةٞۖ وَكَثِيرٞ مِّنۡهُمۡ سَآءَ مَا يَعۡمَلُونَ ﴾[2]. وقوله ﷺ:﴿ لاعال من اقتصد﴾[3].

ويوضح الفيروز أبادي صاحب القاموس الإطلاق الثاني لكلمة اقتصاد وهو الاتجاه والأم– بفتح الهمزة–، حيث يقول: " القصد: الأم، والقصد استقامة الطريق"[4].

فكلمة اقتصاد ليست مترجمة من لغات أخرى مثلما يحدث في الكثير من العلوم، إنما هي مشتقة من أصل اللغة العربية، وهذا دليل على أن العرب والمسلمين قد وعوا وأدركوا أهمية علم الاقتصاد وأهمية الفكر الاقتصادي.

وتعددت الإطلاقات اللغوية في تعريف كلمة الاقتصاد بين: القصد بين الإسراف والتقتير، الأم والاستقامة على الطريق. ومن خلال الآيات القرآنية السابقة فقد حدد القرآن الكريم مدلول لفظة: الاقتصاد تحديدا دقيقا وإن لم يذكرها بحروفها. وبملاحظة دعوة الآيات الكريمة إلى التوسط والاعتدال وعدم الإسراف والتقتير يستنتج تحديد المعنى الدقيق للاقتصاد وهوالتوسط والاعتدال، فيكون بذلك التقى المعنى الشرعي مع المعنى اللغوي، ولا تعارض بينهما.

---

[1] - المفردات في غريب القرآن. الحسين بن محمد الأصفهاني. نشر الحلبي. دط/ 1381ه. ص 404.

[2]- سورة المائدة ، الآية 66.

[3] - كشف الخفاء. العجلوني. بيروت. مؤسسة الرسالة. دط/ 1399ه. ج2/ ص 242. حيث قال: رواه الطبري في المعجم الصغير.

[4] - القاموس المحيط. الفيروز أبادي. نشر الحلبي. دط/ 1371ه. ج2/ ص340.

الفرع الثاني: الفكر والاقتصاد اصطلاحا

أولا: الفكر

ميز الله تعالى البشر عن سائر المخلوقات بالفكر الذي جعله مبدأ كماله، ونهاية فضله على الكائنات وشرفه. والفكر "عمل الذهن تدبرا وتأملا في أي شأن من شؤون الدنيا أو الدين"[1]. فهو نشاط بشري يعتمد العقل للوصول لإبداء الرأي عن طريق العلم والمعرفة. أو هو عملية عقلية تعتمد على ترتيب أمور معلومة لتؤدي إلى اكتشاف أو توضيح مجهول نظري تصوري أو تصديقي.

ويعرف ابن خلدون الفكر ويبرز مراتبه بقوله: " والفكر هو التصرف في تلك الصور وراء الحس والجولان الذهني بالانتزاع والتركيب. وهو على مراتب ، الأولى؛ تعقل الأمور المترتبة في الخارج ترتيبا طبيعيا أو وضعيا ليقصد ايقاعها بقدرته، وهو العقل التمييزي الذي يحصل منافعه ومعاشه، ويدفع مضاره. والثانية؛ الفكرالذي يفيد الآراء والآداب في معاملة أبناء جنسه وسياستهم، وأكثرها تصديقا تحصل بالتجربة شيئا فشيئا إلى أن تتم الفائدة منها، وهذا المسمى بالعقل التجريبي. والثالثة؛ الفكر الذي يفيد العلم بمطلوب، أو الظن وراء الحس لا يتعلق به عمل، وهذا هو العقل النظري"[2]. فهو مجموع تصورات وتصديقات تنتظم انتظاما خاصا وفق شروط خاصة وكيفية محددة فتفيد معلوما آخر سواء كان من جنسها في التصور أو التصديق. أو ينتظم مع غيره من التصورات فيفيد معلوما آخر من غير جنسه.

ثانيا: الاقتصاد

ورد تعريف الاقتصاد في الاصطلاح الشرعي عند الفقهاء؛ إذ عرفه العز بن عبد السلام بأنه: "رتبة بين رتبتين ومنزلة بين منزلتين، الأولى هي التفريط (التقصير) والثانية هي الإفراط (الإسراف). والمنازل ثلاثة: التقصير في جلب المصالح والإسراف في جلبها والاقتصاد بينهما. ثم قال: وللاقتصاد أمثلة في استعمال مياه الطهارة، فلا تستعمل من الماء إلا قدر الإسباغ ولا ينقص عن المد في الوضوء والصاع في الغسل"[3] .

---

[1] - الأداء القاموسي العربي الشامل. هيئة الأبحاث والترجمة. ص441.

[2] - مقدمة ابن خلدون. عبد الرحمن بن خلدون. تحقيق: حامد أحمد الظاهر. القاهرة، دار الفجر للتراث. ط1. 1425ه/2004م. ص518.

[3] - قواعد الأحكام في مصالح الأنام : العز بن عبد السلام. تحقيق: طه عبد الرءوف ، بيروت. دار الجيل .ط2 . 1400ه-1980م ج2 / ص205 .

- قواعد الأحكام في مصالح الأنام. العز بن عبد السلام. بيروت. دار المعرفة دط . دت . ج2/ ص174-175.

و"عرفت كلمة الاقتصاد في العهد الإغريقي وكانت تلفظ في تلك اللغة ب: oikonomos ويعني تدبير شؤون البيت، وقد انتقلت هذه الكلمة إلى الأمم الأخرى وتداولتها بلفظ: oekonomie . ولم يقتصر المعنى الإغريقي على أمور البيت بل تعداه ليشمل تدبير الشؤون المالية للدولة بشكل عام"[1].

"وكان لكلمة الاقتصاد مدلولا عند العرب عرف بكيفية تدبير أمور البيت المالية: أي حسن التدبير وعدم الإسراف. كما انتشر هذا المصطلح ليشمل أمور المدينة. فالمفهوم العام للاقتصاد كان يستخدم في الماضي للدلالة على الاعتدال في الصرف والإنفاق، أما في الحاضر فتستخدم كلمة اقتصاد كعلم قائم بذاته"[2] .

فكلمة اقتصاد لها امتدادها التاريخي ولم تقتصر على القرون الأخيرة وإن تفاوت استعمالها ومدلولها من مرحلة إلى أخرى. لكن يبقى الإطار العام للمصطلح نفسه وهو تدبير الشؤون المالية وتسييرها، سواء اقتصر ذلك على حيز ضيق يتمثل في نطاق الأسرة أو توسع إلى القبيلة، أو تطور إلى الشؤون المالية للدولة. فتدبير وتسيير الشأن المالي هو القاسم المشترك في كل المراحل والمفاهيم.

ثالثا: تعريف علم الاقتصاد من منظور وضعي

ركز المفكرون والعلماء الغربيون على علم الاقتصاد في نهاية القرن الثامن عشر، أي في فترة الثورة الصناعية، وكان الاهتمام الرائد في ذلك الوقت ينصب على كيفية استغلال هذه المرحلة المهمة لزيادة الإنتاج.

أ: تعريف آدم سميث

في هذه المرحلة ظهر كتاب بعنوان: بحث في طبيعة ثروة الأمم وأسبابها، للمفكر الاقتصادي الاسكتلندي آدم سميث. واعتبر أول كتاب منظم في علم الاقتصاد الوضعي عام 1776م. وفيه ورد تعريف علم الاقتصاد بأنه: " ذلك العلم الذي يبحث في قوانين الجماعة وكيفية الحصول على الثروة"[3]. أو: "علم الثروة الذي يختص بدراسة وسائل اغتناء الأمم"[4].

---

[1] - علم الاقتصاد ونظرياته: طارق الحاج. الأردن ، دار صفاء للنشر والتوزيع. 1998م . ص.13.

[2] - المرجع نفسه، ص13.

[3] - علم الاقتصاد ونظرياته: طارق الحاج ، ص14.

[4] - المدخل إلى أساسيات الاقتصاد التحليلي. اسماعيل محمد هاشم. بيروت دار النهضة العربية. ط2/ 1986م. ص13.

فعلم الاقتصاد يدرس الكيفية التي تمكن الأمة من أن تغتني. ومن المآخذ على هذا التعريف أنه قصر الاقتصاد على الثروة وكيفية تشكيلها، وعلى الأسباب المادية بينما أهمل الحاجات المعنوية للإنسان، "مع العلم أن كليهما يسهمان في تحقيق الرفاهية المادية"[1]. ومضمون تعريف آدم سميث هو نفسه مضمون فهم كل من جان باتيست ساي، وجون ستيوارت ميل، وهما من أنصار المدرسة الكلاسيكية"[2].

وقد تلا عصر آدم سميث عصر كانت فيه ثروات أوربا في زيادة مستمرة ، وكان الاهتمام منصبا حول الضمانات التي تكفل استمرار هذا التزايد، والطريقة المثلى لتوزيع الثروات على كل المشتركين في إنتاجها؛ أي التوزيع على عناصر الإنتاج. لهذا وخلال هذه الفترة ظهرت تعاريف أخرى لعلم الاقتصاد ركزت أكثر عليه من جانب كونه علما يكتشف القوانين التي تنظم الثروة وسبل توزيعها.

ب: تعريف ألفريد مارشال

نشر الانجليزي ألفريد مارشال كتابه: مبادئ الاقتصاد. وكان ذلك عام 1890م، حيث عرف علم الاقتصاد بأنه: " العلم الذي يدرس بني الإنسان في سعيهم اليومي وراء كسب دخل معين وكيفية استعمال هذا الدخل. أو: هو ذلك العلم الذي يدرس الإنسان في أعمال حياته اليومية "[3].

ويلاحظ أن التعريف ركز فقط على كيفية حصول الفرد على الدخل وأهمل جوانب أخرى كثيرة منها كيفية استخدام الموارد ونوع الرغبات وسبل إشباع الحاجات، فلا يقتصر علم الاقتصاد على مجرد الكسب والإنفاق. إذ جعل التعريف الرفاهية المادية الهدف الوحيد الذي يسعى الفرد إلى تحقيقه بالاقتصاد.

ج: تعريف ليونيل روبنز

أما ليونيل روبنز فقد نشر كتاب: علم الاقتصاد ومعناه عام 1932م، ويلاحظ من خلال تعريفه أن هناك تطور حصل في نظرة العلماء وتعاريفهم. فقال: الاقتصاد " دراسة السلوك

---

[1] - في علم الاجتماع الاقتصادي. السيد محمد بدوي. الاسكندرية. دار المعرفة الجامعية. 1986م. دط. ص13.

[2] - الاقتصاد السياسي. مطاينوس حبيب. منشورات جامعة دمشق. ط5/ 1993م. ص7.

[3] - المدخل إلى أساسيات الاقتصاد التحليلي. اسماعيل محمد هاشم.. ص10.

- المدخل إلى الاقتصاد الإسلامي المقارن: عثمان رابوي ، ص12.

الإنساني كحلقة اتصال بين الأهداف والحاجات المتعددة وبين الوسائل النادرة ذات الاستعمالات المختلفة"[1]. أو هو: " العلم الذي يدرس السلوك الإنساني كعلاقة بين أهداف وبين وسائل نادرة ذات استعمالات مختلفة"[2].

حيث ركز التعريف على السلوك الإنساني في كيفية اختيار الوسائل البديلة للموارد النادرة للوصول إلى الهدف. ويلاحظ في التعريف استخدام لفظ: الحاجات المتعددة والوسائل النادرة، وهو ما يبرز تبلور موضوع المشكلة الاقتصادية ونظرة الفكر الوضعي إليها وخاصة الرأسمالية، حيث لا يرى ضبط وترشيد هذه الحاجات والرغبات بقدر ما يرى وجوب إيجاد صيغ لاستخدام الموارد المتاحة والتي تعتبر نادرة نسبيا لإشباع الحاجات المتزايدة والمتجددة أي غير المتناهية. لكنه جعل علم الاقتصاد محايدا يقتصر دوره على شرح الظواهر الاقتصادية وتحليلها دون بيان الاجراءات والسياسات التي يجب اتباعها لمواجهة تلك الظواهر.

د: تعريف سام ويلسون

وعرف سام ويلسون الاقتصاد بقوله: " الاقتصاد هو دراسة الكيفية التي يختار بها الأفراد والمجتمع الطريقة التي يستخدمون بها مواردهم الإنتاجية النادرة لإنتاج السلع المختلفة على مدى الزمن، وكيفية توزيع هذه السلع لغرض الاستهلاك الآن ومستقبلا على مختلف الأفراد والجماعات في المجتمع"[3].

والملاحظ في هذا التعريف هو إضافة بعض القيود على المفاهيم السابقة، حيث ركز على ضرورة الحفاظ على إنتاجية المورد مدى الزمن أي ما يعرف بالتنمية المستدامة. والموازنة بين الاستهلاك الآني والمستقبلي، بمعنى طرح مسألة حقوق الأجيال وعدالة التوزيع.

فالتعريف تناول عدالة استغلال الموارد وتوزيع السلع بالعدل على مستوى الأفراد والجماعات داخل المجتمع الواحد، وكذا على مستوى الأجيال، وهذا مايحتاج إلى كفاءة الاستخدام وترشيد الاستغلال والاستهلاك للوصول إلى عدالة التوزيع. وهو التعريف الأفضل.

كما توجد الكثير من التعاريف التي تطرقت لعلم الاقتصاد منها أن: " الاقتصاد يمثل فرعا من تلك الدراسة المنظمة الكبيرة للعالم الذي نعيش فيه والتي نسميها العلم. وإذا قسمنا

---

[1] - المرجع نفسه ، ص12.

[2] - النظام الاقتصادي في الإسلام : مبادئه وأهدافه. أحمد العسال، فتحي عبد الكريم. القاهرة. مكتبة وهبة. دط/ 1994م. ص07.

[3]- النظام الاقتصادي في الإسلام : مبادئه وأهدافه. أحمد العسال، فتحي عبد الكريم ، ص12.

العلم إلى مجموعات أو فروع واسعة فإن علم الاقتصاد يقع في مجموعة العلوم الإنسانية أو الاجتماعية أي تلك العلوم التي تدرس السلوك الإنساني"[1].

" ويعرف علم الاقتصاد عادة بأنه ذلك العلم الاجتماعي الذي يعنى بدراسة المشكلات التي تنشأ من وجود حاجات الإنسان ورغباته المتعددة مقابل موارد اقتصادية وإمكانات محدودة نسبيا لإشباعها"[2].

وعلى هذا الأساس يستخلص أن علم الاقتصاد هو فرع من فروع العلوم الإنسانية والاجتماعية يختص بدراسة كيفية استخدام الموارد البشرية والطبيعية المحدودة نسبيا المتاحة في مجتمع ما لإنتاج ما يلزمه من سلع وخدمات لإشباع حاجاته ورغباته، مع اعتماد الكفاءة في الاستخدام لتحقيق الإشباع الأفضل.

رابعا: تعريف الاقتصاد من منظور إسلامي

الاقتصاد الإسلامي كلمة مركبة من كلمتين هما: اقتصاد وإسلامي، ولا شك أن إضافة كلمة إسلام له دلالة جديدة ويضفي معطيات محددة ويحدد انتماء معينا.

ورغم كون الاقتصاد الإسلامي وجد مع ظهور الإسلام إلا أن فقهاء المسلمين القدماء لم يخصوه بتعريف محدد لأنه لم يكن علما مستقلا قائما بذاته آنذاك. إذ " أن علماء المسلمين ألفوا كتبهم في كل علم مستعملين أحيانا كلمة اقتصاد بداية وعلامة لكتبهم كدليل على الاعتدال فيما هدفوا إليه من تأليف، فالإمام الغزالي سمى أحد كتبه: الاقتصاد في الاعتقاد. والإمام أبو عمرو الداني سمى كتابه: الاقتصاد في رسم المصحف. ثم إن لهذا العلم قبل استقلاله إشارات ومعالجات وردت في الدراسات الفلسفية والتاريخية والرياضية على الوجه الذي نلمحه في مقدمة ابن خلدون، وكتب الفرابي وابن سينا والغزالي"[3].

وابن خلدون يعرفه بقوله: " المعاش: ابتغاء الرزق والسعي في تحصيله"[4]. فالاقتصاد مرادف للفظ المعاش بمفهومه العام والشامل دون تفصيل لأنواع المعاش وسبل تحصيله. أما جل التعاريف التي تناولت الاقتصاد الإسلامي بعد ذلك فقد ظهرت بعد نشأة الدراسات الاقتصادية الإسلامية الحديثة.

---

[1] - الاقتصاد السياسي : المبادئ الاقتصادية. عمر علي حلبلب. دط / 1994م . ص09 .

[2] - مدخل للفكر الاقتصادي في الإسلام: سعد سعيد مرطان . بيروت ، مؤسسة الرسالة ط1/ . 1422ه- 2002م . ص63.

[3] - مناهج الباحثين في الاقتصاد الإسلامي. حمد بن عبد الرحمن الجنيدل. شركة العبيكان للطباعة والنشر. دط/ 1406ه. المجلد1/ ص16.

[4] - المقدمة: عبد الرحمن بن خلدون. تحقيق: حامد أحمد الطاهر. ص 463.

فقد وردت عدة تعريفات؛ منها ما ركز على أصول الاقتصاد الإسلامي، وبعضها ركز على الغاية والهدف من النشاط الاقتصادي في الإسلام، في حين ركزت تعاريف أخرى على موضوع علم الاقتصاد، وغيره من الاعتبارات. ومن أهم هذه التعاريف:

أ: تعريف باقر الصدر

عرف باقرالصدر الاقتصاد الإسلامي بأنه: " الطريقة التي يفضل الإسلام اتباعها في الحياة الاقتصادية"[1]. ومما يؤخذ على هذا التعريف اعتباره الاقتصاد الإسلامي طريقة وليس علما.

ب: تعريف محمد عبد الله العربي

عرف الإقتصاد الإسلامي بقوله: "مجموعة الأصول العامة التي نستخرجها من القرآن والسنة لبناء الاقتصاد الذي نقيمه على أساس تلك الأصول حسب بيئة كل عصر"[2].

ويلاحظ في هذا التعريف كونه اقتصر فقط على الأصول العامة المستخرجة من الكتاب والسنة ومن المعلوم أن هناك مصادر شرعية أخرى كالإجماع والقياس وغيرها، وهذا ما يغفل جانبا مهما من مختلف التعاملات خاصة منها الحديثة والمستحدثة التي تحتاج إلى دمج ودراسة وتنظيم ضمن الإطار الكلي للاقتصاد الإسلامي.

ج: تعريف عبد الكريم عثمان

عرفه بقوله: "علم يعتني بقواعد النشاط الإنساني في الحصول على حاجاته المتعددة الضرورية والكمالية، وعناصر الإنتاج والتداول والتوزيع، وحقوق الأفراد الاقتصادية وحدود مصلحتهم تجاه مصلحة الجماعة"[3].

والملاحظ أن هذا التعريف يتطابق مع ما سبق توضيحه في التعاريف الوضعية، أي أنه عرف الاقتصاد ولم يعرف الاقتصاد الإسلامي بخصوصياته وضوابطه التي تميزه عن الاقتصاد في المذاهب الوضعية. ثم إنه تعريف عام مجمل يخلو من ذكر الضوابط الخاصة بتعريف الاقتصاد من منظور إسلامي، كما ذكر الحاجات الاقتصادية مع أن الحاجات متعددة.

---

1 - اقتصادنا. محمد باقر الصدر. دار المعارف. دط. دت. ص378.

2 - الاقتصاد الإسلامي في تطبيقه على المجتمع المعاصر ، محمد عبد الله العربي. الكويت ، مكتبة المنار ، دط ، دت ، ص38. .

3 - معالم الثقافة الإسلامية : عبد الكريم عثمان . دار اللواء. ،دب. ط4 / 1394ه ، ص234.

د: تعريف شوقي الفنجري

عرفه بأنه: "مجموعة الأصول والمبادئ الاقتصادية التي جاء بها الإسلام في نصوص الكتاب والسنة، والأساليب والخطط العلمية والحلول الاقتصادية التي تتبناها السلطة الحاكمة"[1].

والملاحظ في هذا التعريف تكرار المترادفات: الأصول والمبادئ، الأساليب والخطط. وبالمقابل عدم ذكر القيود والضوابط التي تضفي على التعريف خصوصية الاقتصاد الإسلامي. كما أن التعريف لم يشر تماما إلى طرفي المشكلة الاقتصادية؛ الحاجات والموارد، التي تشكل محور علم الاقتصاد في كل المذاهب.

ويناقش التعريف من منطلق ربطه للإقتصاد الإسلامي وجودا وعدما مع السلطة الحاكمة. فالتسليم بهذا الإطلاق يعني استمرارية تطبيق المذهب الاقتصادي الإسلامي منذ عهد النبوة إلى يومنا هذا بحكم وجود سلطة حاكمة وعدم خلو أي فترة زمنية منها. وأن الخطط والأساليب التي تتبناها السلطات الحاكمة في الدول الإسلامية حاليا هي جوهر المذهبية الإسلامية في الاقتصاد مع أن أغلب إن لم تكن كل الأساليب المتبعة غير ذلك. فالأمر يتطلب إضافة قيود وضوابط إلى التعاريف السابقة لتجنب الغموض والعموم والإبهام.

ه: التعريف المختار

من خلال التعاريف السابقة وبيان محترزاتها وأهم الانتقادات الموجهة لها نظرا لإغفالها جانبا ما من جوانب الاقتصاد الإسلامي، يمكن صياغة تعريف مختار يكون جامعا لكل الضوابط مانعا من كل المحترزات. فالاقتصاد الإسلامي هو: العلم القائم على مجموعة الأصول التي تحكم النشاط الإنساني لإشباع حاجاته المشروعة بما يحقق المصلحة العامة والخاصة.

ويجمع التعريف بين عناصر مهمة وهي:

– أبرز الصفة العلمية للاقتصاد الإسلامي، فالاقتصاد الإسلامي علم قائم بذاته، ومدلول لفظة العلم لا يقتصر فقط على استخراج القوانين الاقتصادية وشرحها بل العمل على ايجاد الحلول وتطبيقها .

---

[1] - المدخل إلى الاقتصاد الإسلامي: شوقي الفنجري ، دب ، ط1/ 1971م ، ص57-58 .

- مناهج الباحثين في الاقتصاد الإسلامي : حمد بن عبد الرحمن الجنيدل. المجلد1 ، ص30.

– بين التعريف موضوع علم الاقتصاد وهو دراسة الظواهر الاقتصادية المتمثلة في السلوك الإنساني في مختلف المجالات من الإنتاج والتوزيع والاستهلاك، وما يترتب عن ذلك من متغيرات اقتصادية كالدخل القومي والأسعار، وغيره.

– أظهرغاية الاقتصاد الإسلامي وهدفه المتمثل في إشباع الحاجات الإنسانية المشروعة سواء كانت مادية أو معنوية، للأفراد والجماعات بالجمع بين المصالح العامة والخاصة.

– ركز التعريف على أصول الاقتصاد الإسلامي ومصادره عامة سواء كانت متفقا عليها وهي القرآن والسنة والإجماع، أو مختلفا حولها كالقياس والمصالح المرسلة والاستحسان وغيره من مصادر التشريع. وفي ذلك إحاطة بمختلف القضايا والمسائل التي تطرح للنقاش في ظل التغيرات الاقتصادية الحديثة.

لذا فإنه حين تطلق عبارة الاقتصاد الإسلامي يعنى بها المذهب الاقتصادي للإسلام الذي تتجسد فيه مبادئ الإسلام في تنظيم الحياة الاقتصادية، بما يملك هذا المذهب ويدل عليه من رصيد فكري يتألف من أحكام الإسلام الشرعية، ومبادئه وضوابطه الأخلاقية من المثل والقيم. إضافة إلى الأفكار العلمية الاقتصادية أو التاريخية التي تتصل بمسائل الاقتصاد.

المطلب الثاني: المصطلحات التي لها علاقة بالاقتصاد

يتضمن هذا المطلب تعريف المصطلحات ذات الصلة بموضوع الدراسة والتي تخدم البحث فيما يستقبل من فصوله ومطالبه، وعليه يرد ضمنه ثلاثة فروع.

الفرع الأول: في الفكر الوضعي

أ: المذهب الاقتصادي

تختلف المذاهب الاقتصادية من حيث أهدافها التي تسعى لتحقيقها، فالمذهب الاقتصادي الفردي الرأسمالي يفصل بين الجانب المادي والجانب الأخلاقي تحت شعار: دع ما لله لله وما لقيصر لقيصر. فالفرد هو محور اهتمامه ويسعى لتحقيق مصالحه ضمن حرية مطلقة، بينما المذهب الاقتصادي الجماعي في النظام الاشتراكي فمحوره الأساسي الحاجة ضمن الجماعة لذا تجاهل مصلحة الفرد.

" فمنذ أوائل القرن العشرين ومع تطور الأحداث وبروز الأهمية الكبرى للمشاكل الاقتصادية المعاصرة تغيرت طبيعة الدراسات الاقتصادية وأصبحت ذات طابع مذهبي إلى جانب طابعها العلمي، فكل مجتمع يمارس إنتاج الثروة وتوزيعها لابد له من طريقة يتبعها في تنظيم هذه العمليات الاقتصادية"[1].

"و يمثل المذهب الاقتصادي منهجا يرتكز على تحديد القواعد والأصول التي تنظم الحياة الاقتصادية وتضع حلولا لمشكلاتها وفق تصوراتها للعدالة الاجتماعية. وعلى الرغم من أن المذاهب الاقتصادية على اختلاف ألوانها وأشكالها تتفق في أنها تبحث في قضايا الإنتاج والاستهلاك والتوزيع إلا أنها تتميز عن بعضها البعض في مجموعة الخصائص الذاتية التي تجعل لكل أمة مذهبها الخاص بها"[2].

لذا توجد فروق بين المذهب الاقتصادي في الفكر الوضعي والمذهب الاقتصادي في الفكر الإسلامي، هذه الفروق ناتجة عن الخاصية الذاتية وطبيعة الفكر والأيديولوجية والجانب العقدي لكل منهما. ثم إن هناك علاقة وطيدة بين علم الاقتصاد والمذهب الاقتصادي، فإن كان

---

[1] - مناهج الباحثين في الاقتصاد الإسلامي: حمد بن عبد الرحمن الجنيدل ، ص27.

[2] - السياسة الاقتصادية في إطار النظام الإسلامي : البنك الإسلامي للتنمية. المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب. 1411ه-1991م. وقائع الندوة رقم 36. ص21.

دور علم الاقتصاد هو البحث واستخلاص القوانين فإن دور المذهب الاقتصادي هو إعمال هذه القوانين والاستفادة منها في إيجاد حلول للمشاكل الاقتصادية.

ب: النظام الاقتصادي

إذا كان المذهب الاقتصادي يمثل نمطا أساسيا واحدا للحياة الاقتصادية فإنه يجد التعبير عنه في نماذج تطبيقية مختلفة متباينة يطلق عليها النظم الاقتصادية. ويتطلع النظام الاقتصادي إلى تحقيق أهداف مادية معينة كالوصول إلى أقصى إنتاج ممكن وتحقيق مزيد من العدالة الاجتماعية من خلال إعادة توزيع الدخل وتنويع الإنتاج، وغيره.

" وتطلق كلمة النظام على مجموعة الأحكام التي يصطلح على وجوب احترامها وتنفيذها لتنظيم الحياة في مرفق ما من مرافق المجتمع "[1]. " والنظام الاقتصادي هو مجموعة الأحكام والقوانين التي تتدخل في حل مشاكل الحياة الاقتصادية تدخلا مباشرا وعمليا"[2].

فمنذ الحرب العالمية الأولى انقسم العالم إلى معسكرين: غربي رأسمالي وشرقي شيوعي، وأصبح لكل مذهب اقتصادي سائد سبلا ووسائل يستطيع سلوكها دون أن تختلف مجموعة الدول الرأسمالية أو الدول الاشتراكية في تغيير النمط الأساسي للحياة الاقتصادية مما يمكن رده إلى اتجاه واحد يجد التعبير عنه فيما يسمى: النظم الاقتصادية، سواء تعلق الأمر بالمذهب الفردي أو الجماعي.

" فالمذاهب الاقتصادية تختلف عن بعضها في المبادئ والأسس، ففرق بين المذهب الاقتصادي الفردي والمذهب الاقتصادي الجماعي والمذهب الاقتصادي الإسلامي. أما الأنظمة الاقتصادية التي تتفرع عن كل مذهب فالخلاف بينها لا يتجاوز أصول المذهب الذي تدين به. وما الاختلاف بينها إلا اختلاف تطبيقي مرده ظروف وطبيعة كل مجتمع"[3].

فالقواعد والأسس التي تحكم علاقة الإنسان بالمال حيازة وانتفاعا وتملكا في إطار المحافظة على التوازن المالي في المجتمع من خلال ضبط عمليات الإنتاج ، وتوزيع الدخل القومي بين عوامل الإنتاج المختلفة، وتوزيع السلع والخدمات، والمحافظة على الطاقة الإنتاجية

---

[1] - أثر تطبيق النظام الاقتصادي الإسلامي في المجتمع. محمد محمد الخطيب. مجموعة بحوث نشرتها جامعة الرياض. دط، دت. ص 531.

- النظام الاقتصادي في الإسلام من عهد بعثة الرسول إلى نهاية عصر بني أمية. مصطفى الهمشري . الرياض.دار العلوم. ط1/ 1985م. ص21.

[2] - التفكير الاقتصادي في الإسلام. خالد عبد الرحمن أحمد. دار الدعوة الإسلامية. دط/ 1976م. ص52.

[3] - مناهج الباحثين في الاقتصاد الإسلامي. حمد بن عبد الرحمن الجنيدل. المجلد01. ص28.

للاقتصاد أو توسيعها وتحقيق النمو الاقتصادي. كل ذلك يشكل المحور الأساسي لمهمة النظام الاقتصادي وأهدافه.

الفرع الثاني: في الفكر الإسلامي

أ: المذهب الاقتصادي الإسلامي

تعتبر المذاهب الاقتصادية " نتاج للفكر الإنساني وتستحوذ قيما نسبية حيث لا يمكن الاستناد المطلق إليها في كل زمان ومكان"[1]. بينما ينفرد المذهب الاقتصادي الإسلامي بأنه مذهب اقتصادي خالد يتسم بالمرونة، فهو صالح للتطبيق في كل عصر ومصر ويمثل مجموعة من الأصول الاقتصادية المستنبطة من القرآن الكريم والسنة النبوية.

وعلى ذلك فهو رباني المصدر يجمع بين مصلحة الفرد والجماعة. فكل مذهب يقوم على أساس أفكار ومفاهيم معينة تعتبر طريقة لتنظيم الحياة الاقتصادية، " فالاقتصاد الإسلامي تغلب عليه صفة المذهبية، لأن المنهج الذي اتبعه الإسلام في توجيه الحياة الاقتصادية تفسير يشرح أحداث الحياة الاقتصادية وقوانينها، وذلك لأن المذهب الاقتصادي يشمل كل قاعدة أساسية في الحياة الاقتصادية تتصل بفكرة العدالة"[2].

فالمذهب الاقتصادي الإسلامي يوجه النشاط الاقتصادي وينظمه وفق أصول الإسلام وسياسته الاقتصادية. فمجموع الأصول والمبادئ التي تشكل الجزء الثابت من الفكر الاقتصادي المطبقة في كل زمان ومكان لحل المشاكل العملية هي ما يسمى بالمذهب الاقتصادي الإسلامي. في مقابل ما يعبر عنه وبواسطته في النماذج التطبيقية وهو الجزء المتغير من الفكر الاقتصادي أو ما اصطلح على تسميته ب : النظام الاقتصادي.

ب: النظام الاقتصادي الإسلامي

الاقتصاد الإسلامي مذهب ونظام، فهو مذهب من حيث الأصول ونظام من حيث التطبيق. فالمذهب ثابت غير قابل للتغيير والتعديل باعتباره يمثل الأصول الاقتصادية الإسلامية حسب ما وردت به نصوص القرآن والسنة، والنظام متغير إذ أنه عبارة عن التطبيقات التي تختلف من مكان إلى آخر كما أنها تحتكم إلى ظروف كل عصر ومصر.

[1]- مناهج الباحثين في الاقتصاد الإسلامي. حمد بن عبد الرحمن الجنيدل. المجلد01 ، ص22.

[2] - اقتصادنا : باقر الصدر ، بيروت ، دار الكتاب اللبناني ، القاهرة ، دار الكتاب المصري ، 1400ه -1980م .ص 336 . بتصرف .

فالنظام الاقتصادي الإسلامي يقصد به مجموعة الوسائل والأساليب التي يعتمدها النظام الاقتصادي كآليات لتنفيذ وإعمال الأصول الاقتصادية وإخراجها من مجال التنظير إلى مجال التنفيذ ضمن سمة من سمات التشريع الإسلامي وهي المرونة، " وإنه في حدود الأصول الاقتصادية هناك مجال واسع للاجتهاد يترخص فيه المسلمون وفقا لمصالحهم المتغيرة"[1]. ويمثل النظام الاقتصادي الإسلامي الوجه العملي للاقتصاد الإسلامي والجانب الاجتهادي على المستوى العلمي والعملي التطبيقي.

فالاقتصاد الإسلامي مجموعة مبادئ وأحكام ثابتة في القرآن والسنة، وهو أيضا مجموعة إجراءات عملية وتطبيقات مورست منذ عهد النبوة والخلفاء الراشدين. والنشاط الاقتصادي بطبعه يفرز مشكلات ومواقف تحتاج إلى اجتهاد لحلها، ومن ثم تشكلت الاجتهادات الفقهية الخاصة بالجانب الاقتصادي من حياة المسلم إعمالا للمذهب الاقتصادي الذي يدين به وإخراجا له إلى مجال التنفيذ.

[1] - المذهب الاقتصادي في الإسلام : شوقي الفنجري ، ص52 .

الفرع الثالث: القانون والسياسة الاقتصادية، وعلاقة الاقتصاد بالعلوم الأخرى

أولا: القانون الاقتصادي

إن تطور النشاط الاقتصادي وتعدد صوره ومجالاته خاصة مع تداخل المصالح وكبر حجم التعاملات "وازدياد الخطر، أدى إلى ظهور فرع جديد من فروع القانون هو: القانون الاقتصادي"[1].

" والقوانين الاقتصادية تستنبط من خلال البحث عن العلاقة السببية للظواهر المحيطة به، أي العلاقة بين الشيء الحادث والشيء المسبب له. فإذا قيل إن كثرة كمية النقود تؤدي إلى ارتفاع الأسعار كان ذلك قانونا علميا يطبق في كل زمان ومكان"[2]. كما هو الحال لما يعرف بقانون النقود الرديئة تطرد العملة الجيدة من التداول، فقد أصبح قانونا اقتصاديا سائدا، وغيره .

لكن الواقع والاستقراء يثبت أنه لا يمكن إعطاء صفة الشمول والإطلاق والتعميم للقوانين الاقتصادية لأن ذلك يخرجها من حالة العلمية والموضوعية إلى الذاتية كما حدث في كثير من القوانين الاقتصادية التي صاغها كارل ماركس، مثل القول إن جميع الشعوب ستهجر الديمقراطية السياسية حين تستبدل النظام الاقتصادي الرأسمالي بالاقتصاد الاشتراكي. والأمر ذاته بالنسبة لبعض القوانين الاقتصادية في الرأسمالية إذ أدت أزمة الكساد العظيم في ثلاثينيات القرن العشرين إلى مطالبة كينز بتدخل الدولة في النشاط الاقتصادي عكس القوانين الاقتصادية التي قامت عليها الرأسمالية الكلاسيكية، والتي أساسها الحرية الاقتصادية المطلقة وعدم تدخل الدولة.

" فهناك افتراضات كلاسيكية لم تبن على أساس سليم ولم تعد صحيحة، كافتراض أن معدلات الأجور ستهبط في كل مكان إلى أن تحقق العمالة الكاملة. كما أن ريكاردو وميل افترضا أن الصناعة تقوم على أساس الملكية الخاصة والمنافسة الحرة. وأن الرأسمالي صاحب المشروع يسعى إلى الربح، وهذا يضمن استمرار كفاءته. إلا أن هذا الافتراض ظهر بطلانه حيث تحولت المنافسة الحرة إلى منافسة احتكارية. وبذلك انفصل القانون عن الواقع التطبيقي"[3].

---

[1] - ذاتية السياسة للاقتصادية الإسلامية : محمد شوقي الفنجري. الرياض ، دار تثقيف للنشر . 1986م ، دط ، ص64.

[2] - موسوعة الاقتصاد الإسلامي: محمد عبد المنعم الجمال . القاهرة ، بيروت ، دار الكتاب ، 1980م ، دط ، ص19 .

[3]- السياسة الاقتصادية في إطار النظام الإسلامي . البنك الإسلامي للتنمية. أنور عبد الكريم: الفصل الأول : الاقتصاد الإسلامي: مصطلحات ومفاهيم. ص 27 .

فلاستنباط قانون اقتصادي ما يجب الاعتماد على الأسلوب العلمي والموضوعية. كما لا يغفل مدى تأثر القوانين الاقتصادية بطبيعة المذهب الاقتصادي السائد، ما يفسر اختلاف القوانين الاقتصادية بين مجتمع قائم على المذهب الفردي ومجتمع قائم على الاشتراكية والملكية العامة. وكلاهما يختلف عن القوانين الاقتصادية في المجتمع الإسلامي.

وعليه: فالقانون الاقتصادي كمصطلح يحمل المضامين الآتية: " الحكم القانوني؛ حيث تتولى إصدار الأوامر والنواهي سلطة مفوضة بذلك، كتحديد الأجور ومنع تصدير الرساميل والتأميم. والقاعدة؛ وتعني ارتباط القانون بقواعد العدالة، والجانب القيمي والأخلاقي. والارتباط ويقصد به العلاقة التي تربط الظواهر. وسبب تكرار تلك العلاقات"[1].

ثانيا: النشاط الاقتصادي

و"هو بصورة عامة ليس سوى السعي المستمر لكسب العيش والحصول على ما يؤمن الحاجات والرغبات الإنسانية"[2]. فمعلوم أن ما من شيء يريد الإنسان الحصول عليه إلا وبذل مقابله ثمنا من عمل أو غيره، وما حقيقة هذا العمل إلا نشاط اقتصادي.

ويشكل النشاط الاقتصادي محور علم الاقتصاد السياسي، فالحاجة تدفع بالفرد إلى بذل الجهد من أجل إشباع رغبته بتحقيق منفعة معينة مستخدما في ذلك بعض عناصر الطبيعة وبعض الأدوات والآلات للحصول على الأموال الاقتصادية في شكل سلع وخدمات.

---

[1] - المرجع نفسه. ص 26- 27 .

[2]- الاقتصاد السياسي: عزمي رجب. بيروت، دار العلم للملايين، ط8 ، ديسمبر 1985 م ، ص 19 .

كما يمكن تعريفه بأنه : " كفاح الإنسان المستمر ضد عوامل الندرة بغية تحقيق رغباته في الحياة"[1]. وعليه فإن النشاط الاقتصادي يتكون من مجموعة عناصر، هي:

– وجود الدافع أو العامل الذي يبعث على بذل الجهد، فالحاجة هي محور كل نشاط اقتصادي.

– إن تحقيق تلك الحاجة يحتاج إلى الجهد والعمل، والإنسان يحاول بصورة عامة أن يبذل أقل جهد ممكن للحصول على أكبر قدر ممكن من الأموال الاقتصادية لإشباع حاجاته. وهذا ما يعرف ب: قانون أقل جهد.

– إن تعدد حاجات الإنسان وتجددها مما جعلها غير متناهية في مقابل موارد محدودة يفرض عليه القيام بعملية مفاضلة بين حاجاته وبين الأموال الاقتصادية المتاحة. فعملية اختياره القائمة على أساس المفاضلة بين مجموع الأموال الاقتصادية يحدد نوع السلع والخدمات المطلوبة مما يدخل في التأثير على مجموع الطلب والعرض في الأسواق. فالنشاط الاقتصادي محور العملية الاقتصادية بكل أنواعها ومراحلها.

ثالثا: السياسة الاقتصادية

تقوم النظم الاقتصادية بوضع السياسات لتحقيق الأهداف المسطرة عن طريق الاستخدام الأمثل لمجموع الوسائل المتوفرة، وتقوم السياسات الاقتصادية بمعالجة المشكلات الاقتصادية التي تواجه هذه النظم.

وعليه " تمثل السياسات الاقتصادية الإجراءات العملية التي تتخذها الدولة بقصد التأثير في الأنشطة الاقتصادية للمجتمع، وتحمل مدلولات كثيرة، فهي قد تعني: الأهداف الاقتصادية المطلوب تحقيقها. كما قد تعني أيضا الأساليب المتبعة لتحقيق هذه الأهداف. لذا يمكن القول أنها تشمل كل من الوسائل والأهداف المطلوب تحقيقها معا"[2].

" فالسياسة الاقتصادية هي دراسة خير السبل والوسائل التي يجب أن تتبعها السلطات للوصول إلى هدف معين، مثلا: دراسة الطرق والوسائل التي يجب أن تنتهجها الحكومة لمنع ارتفاع الأسعار، أوالقضاء على البطالة"[3]. فبمفهومها العام تنطوي على أنواع كثيرة من

[1] - ا الاقتصاد السياسي: عزمي رجب. ص 27 .

[2]- السياسة الاقتصادية في إطار النظام الإسلامي. أنور عبد الكريم . ص27.

[3] - مبادئ في علم الاقتصاد والمذاهب الاقتصادية. عبد الرحيم بوادقجي. جامعة دمشق. مطبعة الدوادي. ط 6/ 1986م . ص 175.

السياسات الاقتصادية. مما يعني أنه مصطلح على درجة كبيرة من المرونة. فهناك على سبيل المثال: السياسة المالية والسياسة السعرية والسياسة النقدية.

" كما يشمل العديد من الوسائل والأهداف المرتبطة ببعضها كمدلول واسع لتحقيق أهداف عريضة؛ كالوصول إلى التنمية الاقتصادية، أو علاج التضخم والانكماش، وتحقيق العمالة الكاملة وغيره. أو يستخدم كمدلول ضيق للدلالة على بعض السياسات المحددة والخاصة بمجال ضيق فقط كمعالجة لظرف معين ومشكل محدود، كتغير الرسوم المفروضة على إنتاج سلعة معينة لعلاج مشكل ندرتها أو زيادة الطلب عليها مثلا."[1].

فالسياسة الاقتصادية أداة لتحقيق أهداف النظام الاقتصادي السائد في المجتمع، والنظام الاقتصادي هو الذي يحدد الأهداف الرئيسة للسياسة الاقتصادية. ثم إنها تتصل بعلم الاقتصاد لأنها تقوم في جانب منها على المعلومات التي يقدمها، وفي جانب آخر تقوم على المفاهيم والإجراءات التشريعية السائدة في المجتمع، مما يفرض توافقها مع جوانبه السياسية والاقتصادية والاجتماعية، الأمر الذي يبرز تباينا بين السياسات الاقتصادية المطبقة وفقا لتباين واختلاف النظام الاقتصادي السائد بين الرأسمالي والاشتراكي والإسلامي.

وترتكز كل أنواع السياسات الاقتصادية السالفة الذكر على عدد من الأدوات التي تعتبر وسائل لتحقيق الأهداف. هذه الوسائل والأساليب تباشرها الدولة بهدف تحقيق التوازن الاقتصادي.

رابعا: النظرية الاقتصادية

الاقتصاديون شأنهم شأن غيرهم من المفكرين والمنظرين في مختلف العلوم والتخصصات يختلفون في وجهات النظر اتجاه بعض القضايا، ومع ذلك فإن هنالك أرضية مشتركة يقوم عليها منهج الاقتصاديين لتحديد آرائهم المذهبية في البحث، وهي ما يعرف بالنظرية الاقتصادية التي منشؤها افتراضات أساسية للسلوك الإنساني.

حيث " تشير النظرية الاقتصادية إلى القواعد والأدوات المستخدمة لتحليل السلوك الاقتصادي الخاضع للملاحظة، وتفسيره. ومن ثم فإن عرضها يقوم على التنبؤ والتفسير والتحليل"[2]. وهي بذلك تعتبر المرشد لاتخاذ القرار بناء على الدراسة العلمية التي تمكن من

[1] ـ السياسة الاقتصادية. محمد عبد المنعم عفر . مجلة البنوك الإسلامية. أفريل 1980 . القاهرة. ص 24 .

[2] ـ أساسيات علم الاقتصاد: سالم توفيق النجفي. مصر. الدار الدولية للاستثمارات الثقافية. ط1/ 2000 م. ص 27 .

الكشف عن القوانين التي تربط العلاقات والظواهر الاقتصادية الناشئة أساسا عن السلوك الإنساني، وتحديد تأثير كل عامل من العوامل التي تثبتها تلك القوانين على العلاقة أو الظاهرة محل البحث والدراسة.

" وتفسر النظرية الاقتصادية كيفية عمل الجهاز الاقتصادي سواء في صورتها القائمة على تحليل التوازن الوحدوي أو الجزئي لهذا الجهاز مثل نظرية القيمة أو الأثمان. أو صورتها القائمة على تحليل التوازن الكلي أو الجمعي كنظرية تحديد الدخل القومي والدورات الاقتصادية. مما يندرج في النهاية تحت ما يسمى بالنظرية الاقتصادية الجزئية أو النظرية الاقتصادي الكلية، وذلك حسب مستوى التحليل الاقتصادي المختار"[1].

فالهدف الأساسي إذن للنظرية الاقتصادية سواء على المستوى الكلي أو الجزئي هو دراسة الظواهر الاقتصادية واكتشاف القوانين التي تحكمها لتحقيق التوازن لمختلف الوحدات الاقتصادية، والتوزيع والاستغلال الأمثل للموارد الاقتصادية. إذ أن مستويي التحليل الاقتصادي مترابطان بل مكملان لبعضهما.

ورغم كون النظريات الاقتصادية الوضعية سواء في النظام الفردي الرأسمالي، أو النظام الجماعي الاشتراكي قد أوجدت تراكم معرفيا كبيرا في مجال التنظير الاقتصادي إلا أنها عجزت عن إيجاد الاستقرار والتوازن في المجتمعات التي طبقت هذه النظريات باعتبارها تركز بالدرجة الأولى على المصالح المادية للأفراد والجماعات.

" وتختلف النظرية الاقتصادية الإسلامية عن النظريات الاقتصادية الوضعية، بأن الأولى تكشف من المذهب الاقتصادي الإسلامي وتمثل عملية استقصاء تراجعي من القمة إلى القاعدة، حيث يكون دور الاقتصادي استكشافيا للنظرية، بينما النظريات الاقتصادية الوضعية تمثل حصيلة تجارب مر بها المجتمع من خلال تدرج ارتقائي. ويكون دور الاقتصادي فيها البناء والتكوين، وبذلك تتدرج من الأدنى إلى الأعلى"[2].

خامسا: علاقة علم الاقتصاد بالعلوم الأخرى

إن علم الاقتصاد علم قائم بذاته، ولكنه أيضا يمثل فرعا من تلك الأبحاث والدراسات التي تجرى على الإنسان والعالم الذي يعيش فيه في مختلف المجالات. وإذا قسمت هذه الأبحاث

[1] - تاريخ الفكر الاقتصادي: عادل أحمد حشيش. بيروت- دار النهضة العربية. دط – دت. ص30 .

[2] - السياسة الاقتصادية في إطار النظام الإسلامي. منذر قحف. الندوة رقم 36. ص 29 .

والدراسات إلى فروع ومجموعات فإن علم الاقتصاد يقع في مجموعة العلوم الإنسانية. وتتقاطع مواضيع البحث في علم الاقتصاد في نقاط كثيرة مع موضوعات البحث في مجموعة العلوم الأخرى.

" ولهذا يوجد تداخل كبير بين علم الاقتصاد والكثير من العلوم الإنسانية الأخرى. والتي من أهمها علم السياسة الذي لا يمكن للاقتصادي التغاضي عنه وبصفة خاصة لوجود صعوبة كبرى في وضع خط فاصل بينه وبين علم الاقتصاد، وربما لا أدل على هذا من أن علم الاقتصاد قد استمر ردحا طويلا من الزمن باسم الاقتصاد السياسي. ويحتل كل من علم الاجتماع وعلم النفس والتاريخ مكانا هاما أيضا بالنسبة للاقتصاد. وكذلك يعتمد علم الاقتصاد كثيرا على دراسة بعض العلوم الأساسية والتي أهمها بالنسبة له الإحصاء والرياضيات"[1].

وكما هو الأمر بالنسبة للدراسات الاقتصادية في الاقتصاد الوضعي وقيامه ابتداء مرتبطا بتخصصات أخرى فالأمر يطرح أيضا بالنسبة لكتابات المفكرين في الإسلام. "ولذا نجد أن علماء المسلمين تناولوا المعاملات والمشاكل الاقتصادية لمجتمعاتهم بالبحث، لكن لا يمكن اعتبار بحث مثل هذه الأمور كان مستهدفا في حد ذاته كفرع جديد من فروع المعرفة والعلم وأنه كان مستقلا فكريا أو عقائديا عن بحث بقية أمور العبادات"[2] .

" فابن خلدون مثلا في دراسته لموضوع السكان وغيره كان مؤلفه الأساسي التاريخ والاجتماع ولم يكن الاقتصاد، ومن ثم فإن آراءه في الاقتصاد جاءت في كافة أجزاء المقدمة مثل: الحسبة والسكة، ديوان الأعمال والجبايات، الجباية وسبب نقصها ووفورها، معنى التجارة ومذاهبها، وغيره"[3].

" كما تناول ابن تيمية الواجبات الاقتصادية للدولة في معرض حديثه عن السياسة الشرعية وإصلاح الراعي والرعية، والحسبة وتدخل الدولة في النشاط الاقتصادي" [4]. وغيرهم كثير، مما يبرز العلاقة الوطيدة بين علم الاقتصاد وغيره من العلوم.

المبحث الثاني: نشأة وتطور الفكر الاقتصادي عند المسلمين

[1] - الاقتصاد السياسي. عمر علي حلبلب ، ص10.

[2] - تطور الفكر الاقتصادي: عبد الرحمن يسري أحمد . الإسكندرية، الدار الجامعة ، دط/ 2003م ، ص14.

[3] - المقدمة. ابن خلدون . ص 283 ، 303، 342، 477.

[4] - الحسبة في الإسلام: أو وظيفة الحكومة الإسلامية. ابن تيمية. تحقيق: إبراهيم رمضان. بيروت. دار الفكر. ط1/ 1992م. ص63 وما بعدها.

إن الفكر الاقتصادي كفرع من فروع العلوم الإنسانية والاجتماعية إنما هو نتاج تطور العلوم والمعارف في مختلف الحضارات، وهو تراكم معرفي تشترك فيه كل اللأمم. فالإنسان وهو محور الدراسات الاقتصادية بسلوكه الإنتاجي والاستهلاكي في إطار سعيه لإشباع حاجاته المتعددة والمتجددة، وتحسين وضعه الاقتصادي ورفع مستواه المعيشي درس وحلل الظواهر المختلفة مما أنتج الكثير من الآراء والأفكار والنظريات الاقتصادية ساهم فيها المفكرون والفلاسفة والكتاب، إلى جانب الإفادة مما جاءت به الكتب السماوية.

ويتناول المبحث مساهمات المفكرين والفقهاء المسلمين في دراسة وتطوير الكثير من النظريات الاقتصادية، وماشهدته تلك المساهمات من مراحل متعددة ومتباينة من حيث الازدهار وتطور مستوى التحليل، بهدف بيان وإثبات تلك المساهمات وإبراز القيمة المضافة التي حققتها ومدى تأرجحها بين الازدهار والأفول، ثم الظهور والتجدد وفق عوامل متعددة.

ويتضمن المبحث ثلاثة مطالب، وهي:

- المطلب الأول: نشأة وازدهار الدراسات الاقتصادية الإسلامية
- المطلب الثاني: عصر أفول الدراسات الاقتصادية الإسلامية
- المطلب الثالث: عصر التجدد والمد للدراسات الاقتصادية الإسلامية

المطلب الأول: نشأة وازدهار الدراسات الاقتصادية الإسلامية

كان العرب عموما قبل الإسلام لاسيما من الجانب الاقتصادي أهل التجارة والمعاملات التجارية والمالية التي تخطت حدود شبه الجزيرة العربية مما أوجد علاقات اقتصادية داخلية وخارجية، ومظاهر حياة اقتصادية متطورة نسبيا بالنظر إلى ذلك العصر من جهة، ومقارنة مع غيرها من القبائل من جهة أخرى.

" ومعروف لدى قريش رحلة الشتاء والصيف التي يمكن اعتبارها معاملات اقتصادية مهمة، لكن لم ترق إلى مستوى تشكيل مذهب أو نظام اقتصادي، وإن كانت في جوهرها اعتمدت على نظام المضاربة في أغلب تعاملاتها، والتي أقرها الإسلام فيما بعد. إضافة إلى الائتمان والبيع بأجل، ونظموا الأسواق التجارية في أوقات معينة من السنة وسموها بالأشهر

الحرم وانتشر الربا بشكل واسع نظرا لسيطرة الأقلية بحكم احتكار الثروات- المال- مما أفرز نفوذا اقتصاديا وقوة تجارية في المنطقة"[1].

ويرد ضمن هذا المطلب رصد لنشأة وازدهار الدراسات الاقتصادية الإسلامية منذ ظهور الإسلام، ومدى تنظيم العلاقات الاقتصادية وحفظ وتدوين ذلك الفكر وتلك الآراء.

الفرع الأول: تنظيم التعاملات الاقتصادية بظهور الإسلام

ظهر الإسلام مبشرا بعصر وعهد جديد للبشرية في جميع المجالات، جاء ليصحح الأوضاع ويعيد الحقوق إلى أصحابها، ويضمن للفرد ومن ثم للجماعة صفتهم الإنسانية التي تفرض بالضرورة حقوقا والتزامات مادية، وصيغة جديدة في التعامل المالي.

فقد عرف النشاط الاقتصادي والمعاملات المالية في قريش مظاهر الظلم والاحتكار والاقتراض الربوي والتسلط المالي وأكل اموال الناس بالباطل، إضافة إلى تنظيم الأسواق التجارية في أوقات معينة من السنة دون سواها. فجاء رسول الله ﷺ فأقر بعض ما كانوا عليه من معاملات مثل المضاربة والمغارسة والبيع لأجل بشروط معينة. وغيرها من المعاملات التي لا تخالف منهج الإسلام في تنظيم الجانب الاقتصادي لحياة المسلم.

"وكان ﷺ قد طبق أغلب المبادئ الاقتصادية في عصره، وحين توفاه الله ﷻ تولى صحابته ﷺ هذه المهمة الشريفة وطبقوا الأصول الاقتصادية الإسلامية حسبما وردت بنصوص القرآن والسنة، مجتهدين فيما لم يرد به نص صريح وذلك بالقياس وسائر الطرق الشرعية المقررة "[2].

"وإذا كانت الانطلاقة الفعلية للفكر الاقتصادي عند المسلمين بدأ مع بزوغ فجر الإسلام فإن الاهتمام بهذا الجانب من تنظيم الإسلام للحياة كمذهب ونظام قد تجسد في عدة مظاهر ما بين حفظ ونقل"[3].

الفرع الثاني: حفظ وتدوين الفكر الاقتصادي الإسلامي

---

[1] - مقدمة في التاريخ الاقتصادي العربي. عبد العزيز الدوري. بيروت. دار الطليعة. ط1/ 1996م. ص11، وما بعدها.

- تاريخ الوقائع والأفكار الاقتصادية. تيسير الداودي. سوريا. منشورات جامعة حلب. دط/ 1994م. ص 72-73.

[2] - مناهج الباحثين في الاقتصاد الإسلامي: حمد بن عبد الرحمان الجندل. المجلد الأول.- ص 44-45 .

[3] - المرجع نفسه. المجلد1. ص44.

أولا: مرحلة الحفظ و التدوين ضمن العلوم الإسلامية

إن حفظ ونقل الفكر الاقتصادي الإسلامي شأنه شأن كل فروع العلوم الإسلامية، حيث مر بعدة مراحل؛ أولها كان الحفظ في الصدور. فمنذ ظهور الإسلام كان الصحابة ﷺ يحفظون النصوص الشرعية عامة وضمنها تلك الخاصة بالجانب الاقتصادي والمالي في صدورهم. سواء تعلق الأمر بالآيات القرآنية أو الأحاديث النبوية.

" وامتد الأمر كذلك إلى بداية القرن الثاني الهجري، حيث شرع في تدوين الحديث والأصول والفقه وغيره. في هذه المرحلة من تاريخ الإسلام دونت النصوص الاقتصادية من الحديث الشريف لتضاف إلى ما سبق تدوينه من القرآن في عهد أبي بكر الصديق ﷺ. ودون إلى جانب القرآن و الحديث آراء واجتهادات العلماء من الصحابة والتابعين.

وبهذا بدأت مرحلة أخرى من مراحل التدوين وهي تدوينه ضمن الدراسات الأخرى. فقد دون كغيره من العلوم ضمن كتب الحديث نصوصا، ومع كتب الفقه أحكاما وضمن كتب التاريخ كظواهر اقتصادية وحوادث مسرودة. وهذا تدوين جزئي لم يستقل"[1] .

وما يقال بالنسبة لعلم الاقتصاد في التدوين والكتابات الإسلامية يقال بالنسبة لسائر فروع العلوم الإسلامية، إذ أن العلماء في تلك الفترة لم يولوا التخصص الدقيق أهمية كبرى لذا جاءت مجمل الكتب شاملة لمختلف العلوم، إذ تشمل كتب الفقه مثلا التفسير والأصول والعقائد والسير وغيره، والأمر ذاته بالنسبة لكتب الحديث وغيرها.

وعليه فإن الحديث " عن الجوانب الاقتصادية ولاسيما الإيرادات المالية – خاصة في الأجزاء التي ركزت على مواضيع موارد بيت مال المسلمين– والمعاملات بصفة عامة موزعة في ثنايا كتب الفقه تحت أبواب وأقسام المعاملات والغنائم والجزية والزكاة والخراج، وغيره"[2].

" وهذه الظاهرة لا تزال موجودة حتى في العصر الحاضر، فلا تزال كتب الفقه تحتضن الدراسات والكتابات العلمية حول المال والاقتصاد ضمن بحوثها تحت عنوان: المعاملات المالية أو فقه المعاملات، وما أشبه ذلك من الأبواب ذات العلاقة بالأموال كالخمس والفيء والكفارات. ولهذا يجد الباحث الاقتصادي اليوم عمقا جيدا في بحث مسائل المعاملات

[1] - مناهج الباحثين في الاقتصاد الإسلامي: حمد بن عبد الرحمان الجندل .المجلد الأول . ص45.

[2] - الخراج. أبو يوسف يعقوب بن إبراهيم. بيروت. دار المعرفة للطباعة والنشر. دط/ 1399ه. ص25 وما بعدها.

- الأحكام السلطانية في الولايات الدينية. الماوردي. مصر. مطبعة مصطفى البابي الحلبي. دط/ 1386ه. ص199-200.

- الأموال. أبو عبيد القاسم بن سلام. تحقيق: محمد خليل هراس. القاهرة. دار الفكر للطباعة والنشر. دط/ 1401ه. ص49 وما بعدها.

في كتب الفقه، إلا أنها اهتمت بالدراسات القديمة ولم تعتن بالدراسات الجديدة أو على الأصح المعاملات المستجدة" [1].

ثانيا: استقلال الكتابة في الفكر الاقتصادي الإسلامي

في عصر ازدهار الدراسات الإسلامية وخاصة في عهد الدولة العباسية خصص العلماء مساحات من كتبهم ومؤلفاتهم للفكر الاقتصادي، ولكن ذلك لم يخرج عن طبيعة كتاباتهم ونهجهم في البحث. أي أن ذلك الاستقلال في التأليف كان بين دفتي كتاب ما.

"وأبو يوسف يعقوب بن إبراهيم القاضي (113ه- ت182ه) أول من سجل بقلمه هذا الاستقلال وله الريادة في هذا الفن، فقد ألف أول كتاب في المالية العامة في العالم كله. بحث فيه كل ما يتعلق بالأموال كالخراج، وقصد بذلك أن يكتب في إيرادات الدولة كلها ومصروفاتها"[2]. وكان تأليفه لهذا الكتاب استجابة لطلب الخليفة هارون الرشيد وقد سمى كتابه: الأموال، حيث كان شاملا أحاط فيه بكل جزئيات الموضوع.

وبعد أبي يوسف كتب يحي بن آدم القرشي (139ه- ت203ه) كتابا آخر سماه: الخراج. وبعدها ألف الإمام محمد بن الحسن الشيباني (131ه- ت189ه) كتاب: الكسب، وقد تضمن هذا الكتاب ضوابط الكسب ونظرية سلوك الاستهلاك والنفقة وأصولها في الشريعة الإسلامية.

هذا إضافة إلى سلسلة من المؤلفات في المجال الاقتصادي ضمن قواعد التعامل الإسلامي والضوابط الفقهية. مثل: الحث على التجارة والصناعة والعمل: لأبي بكر الخلال (234ه-ت311ه).

كما ألف في ناحية المغرب من أطراف الدولة الإسلامية المترامية في عصر ازدهارها كتاب: أحكام السوق ليحي بن عمر الكتاني (213ه- ت289ه)، خصصه للحديث عن المعاملات التجارية التي تحدث في نطاق السوق، وعلاقة ذلك بالمحتسب ومؤسسة الحسبة مبرزا دور هذه الولاية الفقهية في ضبط المعاملات.

هذه الكتب وغيرها التي ألفت في تلك الفترة، وإن كان أغلبها ذات حجم صغير في شكل رسائل إلا أنها بداية التأليف وتخصص في الدراسات الاقتصادية.

---

[1] - مناهج الباحثين في الاقتصاد الإسلامي. حمد بن عبد الرحمن الجنيدل. المجلد الأول. ص46 .

[2] - مناهج الباحثين في الاقتصاد الإسلامي. حمد بن عبد الرحمن الجنيدل ، ص 48.

المطلب الثاني: عصر أفول الدراسات الاقتصادية الإسلامية

بعد فترة التدوين والتأسيس للمعاملات الاقتصادية الإسلامية وممارستها بالطريقة الشرعية وتدوين الأحكام الشرعية للمعاملات وفق ما ورد في القرآن والسنة، إضافة إلى اجتهادات الفقهاء من الصحابة والتابعين، شهدت الدراسات الاقتصادية في الفكر الإسلامي تراجعا وأفلت تلك الكتابات والآراء إلا القليل منها، ولعل الظروف السياسية التي شهدتها الدولة منذ منتصف القرن الرابع الهجري ألقت بضلالها على البحث والاجتهاد في كل المجالات والتخصصات بما فيها الاقتصادية.

الفرع الأول: أسباب أفولها

كانت بداية تراجع قوة الدولة الإسلامية وفي جميع المجالات منذ منتصف القرن الرابع الهجري نتيجة انقسامها إلى عدة دول ودويلات، واشتد الصراع بين الحكام من أجل السلطة وشغل الناس بذلك مما أدى إلى فتور في الجانب العلمي وتراجع مستوى الاجتهاد في تلك الفترة إلى أدنى مستوياته.

" وأهم ما ميز هذه الفترة في مجال العلوم الإسلامية بمختلف فروعها هو تراجع العلماء عن الاجتهاد لاستنباط الأحكام من مصادرها التشريعية الأساسية واكتفائهم بما ورد عن الأئمة المجتهدين الذين سبقوهم"[1].

ويرجع عبد الوهاب خلاف " أسباب تراجع حركة الاجتهاد والتزام بتقليد السابقين إلى أسباب أربعة، وهي:

أ/- انقسام الدولة الإسلامية إلى عدة ممالك وانشغال الناس بأمور الحكم والولاة فتوقفت حركة العلوم وكان لهذا أثره في التشريع.

ب/- انقسام الأئمة المجتهدين إلى مدارس، واهتمام تلاميذ كل مدرسة بهذا المذهب وتأييد أصوله وزيادة فروعه وانشغالهم عن الأساس التشريعي الأول: القرآن والسنة.

ج/- ادعى الاجتهاد من ليس أهلا له وتباينت آراؤهم في الأقضية في البلد الواحد مع مضائه.

---

[1] - المدخل للاقتصاد الإسلامي. شوقي الفنجري .ص65.

د_ تفشت بعض الأمراض الخلقية كالحسد والأنانية، فإن فتح أحدهم الاجتهاد في مسألة شهر به الآخرون وحطوا من قدره وسفهوا رأيه."[1].

وبالنظر إلى هذه العوامل وغيرها يلاحظ أن هذا التراجع تعددت أسبابه وعوامله ما بين السياسية والعقلية والاجتماعية، أدت كلها إلى فتور حركة الاجتهاد نتيجة انعدام روح الاستقلال الفكري. وتركيز أتباع كل مدرسة ومذهب على تأييد مذهبه مقابل تفنيد ما أتى به غيره. الأمر الذي أدى إلى اختفاء الشخصية العلمية للأئمة والتلاميذ في تلك الفترة وأصبح كل منهم كالعامة في التقليد لذا جاءت مؤلفات هذه الفترة لا تخرج في غالبها عن الشرح والاختصار والحواشي في فترة تزيد عن ألف عام.

الفرع الثاني: أهم المؤلفات وقيمتها الاقتصادية

"خلال هذا العصر والذي يبدأ منذ منتصف القرن الرابع الهجري واستمر لما يقرب من ألف عام وهو الأطول في عهد الدراسات الاقتصادية لم يقف مد العلماء وإن كان قليلا، لكنهم لم يتفرغوا للكتابة المتخصصة بل كتبوا ضمن مؤلفاتهم الأخرى إلا قلة منهم وهم المكثرون في التأليف؛ كالماوردي في الأحكام السلطانية، والحاوي في الفقه، كما ضمن كتابه أدب الدنيا فصولا في التجارة. والغزالي (450هـ- ت505هـ) مثلا في إحياء علوم الدين، والاقتصاد في الاعتقاد وميزان العمل، وغير ذلك كالمستصفى وشفاء الغليل والمنخول التي تحدث فيها عن الضرائب وتقسيم العمل "[2].

هذا إضافة إلى عدة مجتهدين في هذه الفترة منهم: ابن حزم (384هـ- ت456هـ)، وأبو الفضل الدمشقي وهو من علماء القرن السادس الهجري لم يتعين تاريخ مولده ووفاته، وابن تيمية (661هـ- ت728هـ) وابن خلدون (732هـ- ت 808هـ) والمقريزي (772هـ- ت845هـ)، وغيرهم.

" فابن خلدون العالم الاجتماعي المعروف الذي ألف في التاريخ احتضنت مقدمته نظريات كثيرة في الاقتصاد الإسلامي، وأبرزها مشكلة السكان ونظرياته في الحضارة والترف وأثره في الدول"[3]. " ونجد أبا الفضل الدمشقي احتضن علم التجارة علما مستقلا وتطبيقا من خلال كتابه: الإشارة إلى محاسن التجارة. والدلجي الذي عاش في عهد الدولة الأيوبية في مصر

---

[1] - خلاصة تاريخ التشريع الإسلامي: عبد الوهاب خلاف. الكويت ، دار القلم. دت ، دط. ص 96 وما بعدها.

[2] - مناهج الباحثين في الاقتصاد الإسلامي: حمد بن عبد الرحمن الجمل. ص51.

[3] - الفكر الاقتصادي في مقدمة ابن خلدون: محمد علي نشأت. القاهرة ،دط/ 1944. ص36.

ودمشق يتولى شؤون الشهادة كتب عن المشكلة الاقتصادية في أول كتابة علمية مستقلة مبنية على دراسة علمية فلسفية ومنهج جديد في الكتابة"[1].

وإن ما كتبه هؤلاء ضمن مؤلفاتهم لو أفرد في كتاب وبحث مستقل بعيدا عن جوانب البحث الأخرى لكان مؤلفا كاملا متخصصا في مجال الاقتصاد أو في جانب منه مثل: التجارة والحسبة ، والعمل ، والموارد والحاجات أو ما يعرف بالمشكلة الاقتصادية، " وخاصة تلك الكتب التي تقع في أجزاء مثل: الفتاوى لابن تيمية، والمغني لابن قدامه، وغيره"[2].

المطلب الثالث: عصر التجدد والمد للدراسات الاقتصادية الإسلامية

يتناول هذا المطلب فترة مهمة من تاريخ الفكر الاقتصادي الإسلامي وخاصة بعد انقضاء مرحلة الاستعمار الممتدة من بدايات القرن التاسع عشر إلى النصف الثاني للقرن العشرين، والفترة الحديثة منه التي لها أهمية كبيرة في تفعيل المساهمات الفكرية السابقة وتثمين الدراسات الحديثة والجهود العملية لتطبيق الاقتصاد الإسلامي كحل بديل عن الأنظمة الاقتصادية الوضعية القائمة والتي أنتجت الكثير من الأزمات.

ويندرج ضمن هذا المطلب فرعان اثنان، الفرع الأول لدراسة وتوضيح أهم ملامح التجدد والمد في مجال الدراسات الاقتصادية خاصة، والثاني يبرز اتجاهات الدراسات الاقتصادية.

الفرع الأول: ملامح التجدد في الدراسات الاقتصادية

شهدت العلوم الإسلامية بصفة عامة والاقتصاد الإسلامي بصفة خاصة مع بداية القرن العشرين نهضة مهمة، إذ أنشأت الجامعات المختصة، وظهرت الدعوات لعقد المؤتمرات العلمية الدولية من أجل دراسة وبحث المسائل الاقتصادية وتحليل القضايا واستنباط الأحكام، خاصة لتلك المسائل الحديثة والقضايا المستحدثة ذات الطابع الاقتصادي لبيان الحكم الشرعي فيها وربط السلوك الاقتصادي بالجانب الفقهي.

---

[1] - مناهج الباحثين في الاقتصاد الإسلامي: حمد بن عبد الرحمن الجنيدل ، ص51.

[2] - المرجع نفسه ص52.

فبعد فترة من الركود والتراجع في المجال الاقتصادي في العالم الإسلامي سواء على مستوى التنظير أو التطبيق وخاصة في مرحلة الاستعمار، شهدت بعد ذلك الدراسات الاقتصادية بعثا جديدا واهتماما أكبر. فظهرت الجامعات وانتشرت الكتب والمؤلفات وعقدت المؤتمرات، وتتالت النداءات لإحياء تطبيق الاقتصاد الإسلامي، وتباينت الاجتهادات والإضافات بين الكتابات الكلية العامة والدراسات التحليلية المتخصصة، إلى جانب الاهتمام بالدراسات التاريخية في صور مختلفة رسمت ملامح تجدد الدراسات الإسلامية في مجال الاقتصاد.

كما اهتمت الدراسات بالعمل على تفعيل الجوانب القيمية للاقتصاد الإسلامي وتكييف أحكامه مع مستجدات العصر الحديث معتمدة في ذلك مبدأ المرونة والشمول للدين الإسلامي ليحقق بذلك صلاحيته للتطبيق في كل زمان ومكان.

الفرع الثاني: اتجاهات الدراسات الاقتصادية

يمكن الإشارة إلى ثلاثة اتجاهات في مجال الدراسات الاقتصادية الإسلامية، وهي:

أ: الكتابات الجزئية

وتتمثل الدراسات الاقتصادية الجزئية في كتب الفقه بما تتضمنه من فقه المعاملات وما يقدم من بحوث في المؤتمرات والندوات يصنف ضمن هذا الاتجاه، وهي كتابات لها مساهمتها في التأسيس لمكتبة اقتصادية إسلامية.

ومن أمثلة ما قدم في ذلك بحث: " الشركات دراسة مقارنة، لعبد العزيز الخياط. وفقه الزكاة ليوسف القرضاوي. وبحث حول الملكية لعبد السلام العبادي، والغرر وأثره في العقود للصديق الضرير. وهي رسائل دكتوراه. وغيره من البحوث الجزئية التي تمثل إضافة علمية مهمة في مجال الدراسات الاقتصادية الإسلامية"[1].

ب: الكتابة الشاملة

" وهو اتجاه يعتمد على الكتابة الشاملة في الاقتصاد الإسلامي بصفة عامة دون التخصص في بحث وتحليل مسألة بعينها، والملاحظ أن أغلب الدراسات تأخذ في مجملها هذا المنحى. ويذكر منها: كتاب الاقتصاد الإسلامي والاقتصاد المعاصر لمحمد عبد الله العربي. ورسالة لإبراهيم الطحاوي بعنوان: الاقتصاد الإسلامي مذهبا ونظاما. وكتاب اقتصادنا لمحمد باقر الصدر. وغيره"[2].

ج: الدراسات التاريخية

وتركز على عصر من العصور أو على شخصية محددة مع تحليل آرائه ضمن الحدود التاريخية لعصره بعوامله ومؤثراته المختلفة. ويعطي هذا النمط من الدراسات إحاطة وافية للعصر أو الشخصية بشيء من التوسع إضافة إلى الدقة والموضوعية التي تتسم بها غالبا هذه الدراسات لاعتماد الباحث فيها على أكثر من منهج من الاستقراء والتحليل والمقارنة.

"ومن أهم ما أنجز في هذا المجال من البحوث مثلا: الفكر الاقتصادي في مقدمة ابن خلدون، لمحمد علي نشأت. والنظام الاقتصادي في عهد عمر بن الخطاب ﵁ وآرائه الاقتصادية لأحمد الشافعي. وغيره من الدراسات والبحوث وأغلبها رسائل دكتوراه وبحوث أكاديمية"[3].

المبحث الثالث: نماذج من اجتهادات العلماء المسلمين وآرائهم الاقتصادية

[1] - مناهج الباحثين في الاقتصاد الإسلامي. حمد بن عبد الرحمن الجنيدل. ص 54 وما بعدها.

[2] - المرجع نفسه. ص55.

[3] - المرجع نفسه. ص 56.

إن بحث جوانب الفكر الاقتصادي عند المسلمين على مراحله التاريخية من عهد الرسول ﷺ والصحابة ﷺ، إلى الباحثين المعاصرين متشعب ومن الصعوبة بمكان الإحاطة بكل الجزئيات المتعلقة بالموضوع لاتساع مجاله الذي يستحق بحثا مستقلا أو أكثر.

وعليه يجري التركيز في هذا المبحث على أهم الآراء وأهم الباحثين الذين برزوا في مجال الدراسات الاقتصادية. ويتضمن هذا المبحث مطلبين اثنين كالآتي:

- المطلب الأول: في عصر الاجتهاد

- المطلب الثاني: عصر ما بعد الاجتهاد.

المطلب الأول: في عصر الاجتهاد

يمثل عصر الاجتهاد الفترة الذهبية والخصبة من مراحل تأسيس الفكر الاقتصادي عند المسلمين، ودراسة وتحليل الجانب العملي التطبيقي منه. ويندرج ضمن هذا المطلب فرعان لدراسة نماذج من الاجتهادات خلال فترتين متتاليتين، هما:

- الفرع الأول: فترة ما قبل التدوين

- الفرع الثاني: فترة ما بعد التدوين.

الفرع الأول: ما قبل التدوين

أولا: عصر الصحابة

ويتضمن هذا الفرع فترة ما قبل التدوين وبالضبط في عهد الصحابة ﷺ، ببيان أهم الاجتهادات، والمنهج الاقتصادي لدى الخليفتين عمر بن الخطاب ﷺ وعلي بن أبي طالب ﷺ.

أ- منهج عمر بن الخطاب ﷺ واجتهاداته

كان لعمر بن الخطاب ﷺ منهجه الاقتصادي الخاص المعتمد أساسا على فهم النصوص الشرعية وتفسيرها في إطارها الصحيح. ويمكن إدراك منهجه الاقتصادي من خلال منهجه العام في التشريع الوارد في كتابه المشهور الموجه إلى أبي موسى الأشعري، بقوله: " الفهم الفهم فيما أدلى إليك مما ورد عليك مما ليس فيه قرآن ولا سنة، ثم قايس الأمور واعرف الأمثال، ثم اعمد فيما ترى إلى إجهاد إلى الله وأشبهها بالحق"[1].

" ومن منهجه أيضا ما كتبه للقاضي شريح (ت78ه) يقول فيه: إن جاءك شيء من كتاب الله فاقض ولا يلفتك عنه الرجال، فإن جاءك ما ليس في كتاب الله ولا في فقه رسوله ﷺ ولم يتكلم فيه أحد قبلك فاختر أي الأمرين شئت، إن شئت أن تجتهد برأيك فتقدم، وإن شئت أن تتأخر فتأخر، ولا أرى التأخير إلا خيرا لك"[2].

" ومن أشهر الاجتهادات الاقتصادية لعمر بن الخطاب محاسبة العمال وفق مبدأ: من أين لك هذا؟ انطلاقا من مبدأ الأمانة والمسؤولية في حفظ حقوق المسلمين. وبما أنه ولي الأمر في هذه الأرض فما المانع أن يسأل عماله على الأقاليم، ولم يكونوا يشعرون بالضيق منه لذلك"[3].

وشهد عصره صورا عدة للتنمية الاقتصادية، حيث اهتم بالتنمية وعمارة الأرض ومحاربة الكسل والبطالة. ومن أهم صور التنمية لديه اهتمامه بالعنصر البشري، حيث كان يقول: " إن الله خلق الأيدي لتعمل"[4].

وعمل على تفعيل العمل وتنشيط العنصر البشري من خلال تحديد مفهوم التوكل. وحارب التواكل من خلال الاعتماد على الدعاء وترك العمل. " كما قطع كل أشكال المعونة والمساعدة على العاطلين المتعطلين عن العمل مع قدرتهم عليه، وصرفهم عن المكوث في المسجد"[5]. وبذلك اعتمد سياسة واضحة تضمن فرص العمل وتحقق التنمية.

---

[1] - أعلام الموقعين . ابن قيم الجوزية . بيروت. دار الجيل . دط/ دت. ج1 / ص 85.

[2] - المصدر نفسه. 86.

[3] - عمر بن الخطاب . سليمان الطماوي . دار الفكر العربي . الطبعة 2 . 1976م . ص 278-279.

[4] - التراتيب الإدارية . عبد الحي الكتاني . بيروت . دار إحياء التراث العربي. دط / دت .ج1 / ص 22.

[5] - مناهج الباحثين في الاقتصاد الإسلامي. حمد الجنيدل . المجلد2 / ص38.

وأولى أهمية بالغة للعنصر المالي أيضا كعامل مهم للتنمية، حيث أوصى أحد عماله أن يساعد أحد المزارعين المستصلحين للأرض بقوله: " أعنه على زرعه"[1]. وحدد للإحياء ثلاث سنوات قائلا: " من كانت له أرض ثم تركها ثلاث سنين فلم يعمرها فعمرها قوم آخرون فهم أحق بها"[2]. وبقوله أيضا: " ليس لمحتجز حق بعد ثلاث سنين"[3].

وأشهر الاجتهادات الاقتصادية للخليفة عمربن الخطاب ﷺ هو تحقيق مبدأ التكافل الاجتماعي عام الرمادة من خلال التكافل بين الأقاليم والأمة الإسلامية عامة، ثم التكافل على مستوى الأفراد لتحقيق التوازن الاقتصادي. كما عطل قطع اليد لمن سرق لوجود شبهة الحاجة " فرأى أن الحاجة الملحة لإحياء النفس جعلت الرجل يسرق وهذه شبهة تدرأ الحد. فلم يكمل نصاب السرقة في رأيه للظروف المحيطة به"[4].

إضافة إلى تأخير دفع الزكاة " عام الرمادة فلم يبعث السعاة، فيما كان قابل رفع الله ذلك الجدب أمرهم أن يخرجوا فأخذوا عقلين فأمرهم أن يقسموا عقالا ويقدموا عليه بعقال"[5].

ب: منهج علي بن أبي طالب ﷺ واجتهاداته

"يعتبر علي بن أبي طالب- كرم الله وجهه- أحد الصحابة المجتهدين معتمدا على الكتاب والسنة والمصادر الأخرى، يظهر منهجه من خلال خطابه للأشتر النخعي حاكم مصر"[6]، وغيره من الكتب الموجهة إلى الحكام والولاة. ومن أهم مميزات منهجه اعتماده على مبدأ الاستيثاق من الخبر- الحديث- باستحلاف صاحبه الذي نقله، والاعتماد على الرأي والاجتهاد بما يحقق مصالح الناس ويتفق مع أحوالهم في غير العبادات، وعدم وقوفه عند ظواهر النصوص وإنما يغوص في المعاني الدقيقة غوص الفقيه المتمكن"[7].

أما عن اجتهاداته الاقتصادية فأكثر ما يبرز هو فكرة الثمن العادل من خلال قوله: "يجب أن يكون البيع بأسعار لا تجحف بالفريقين من البائع والمبتاع"[8]. وهو بذلك أسس للفكرة

---

[1] - الأموال . أبو عبيد القاسم بن سلام. ص 392.

[2] - المصدر نفسه. ص 408.

[3] - - الخراج . أبو يوسف. القاهرة . المطبعة السلفية . دط/ 1382ه . ص 65.

[4] - إعلام الموقعين . ابن قيم الجوزية . ج3 / ص 06.

[5] - الطبقات . ابن سعد . بيروت. دار صادر . دت. دط- ج3 / ص 323.

[6] - ينظر الخطاب كاملا: نهج البلاغة . الشريف الرضى . بشرح: محمد عبده . بيروت. مؤسسة الأعلى. دت. دط- ج3 / ص 83.

[7] - مناهج الاجتهاد. محمد سلام مذكور. مطبعة جامعة الكويت. دط/ 1974م. ص555.

[8] - المبادئ الاقتصادية في الإسلام . علي عبد الرسول . دار الفكر العربي. ط2 / 1980م . ص 108.

نظريا على أن يطبقها عامله عمليا. وتقوم فكرة الثمن العدل على عدم الضرر والغبن والإجحاف بأي من طرفي المعاملة التجارية.

كما أن له نظريات في التنمية الاقتصادية سبق بها النظريات الحديثة، " فمفهوم العمارة لديه أوسع من التنمية لأن العمارة هي رفع مستوى الإنتاج إلى أقصى حد، ويتطلب إلى جانب ذلك مستوى الاستهلاك المرتفع لجميع أفراد المجتمع سواء منهم من لديه القدرة على تحقيق ذلك لنفسه أو من عجز عن ذلك. إذ أن على الدولة أن تقوم بتحقيق هذا المستوى للصنف الثاني من الناس، وذلك حيث يقول: ما جاع فقير إلا بما تمتع به غني"[1].

واعتمد الخليفة علي- كرم الله وجهه- على وسائل محددة قصد تحقيق التنمية، وهي تحقيق التوازن الاقتصادي بقوله: " إياك والاستئثار بما الناس فيه أسوة"[2]. فبسياسة العدل وإعطاء كل ذي حق حقه يتحقق الشرط الثاني للتنمية وهو إقرار الأمن والاستقرار.

وفي ذلك يقول علي ﷺ: " لا يكون المحسن والمسيء إليك بمنزلة سواء فإن في ذلك تزهيد لأهل الإحسان في الإحسان وتدريب لأهل الإساءة على الإساءة، وألزم كلا منهم ما لزم نفسه"[3].

وبعد توفر الشرطين السابقين فإن قوة المجتمع توجه للنشاط والتنمية من خلال تشجيع الدولة للمبادرات الفردية وتشجيع أمور التجارة بمنع الاحتكار والعقوبة عليه، وتدخل الدولة بالتسعير عند الضرورة.

وبعد ضمان ما سبق تنصرف الدولة إلى عدالة التوزيع لأن " تحقق العدالة الاجتماعية والتوزيع العادل جزء جوهري من مفهوم العمارة والتنمية الاقتصادية في فكر الإمام علي -كرم الله وجهه-"[4]. " فبؤسا لمن كان خصمه عند الله الفقراء والمساكين والسائلون والمدفوعون والغارم وابن السبيل"[5].

كما أقر الإمام علي ﷺ فكرة الحافز بقوله: " وأسبغ عليهم الأرزاق فإن في ذلك قوة لهم على استصلاح أنفسهم وغنى لهم عن تناول ما تحت أيديهم"[6]. لأن انعدام الحافز يولد الملل

---

[1] - المنهج الإسلامي للتنمية الاقتصادية . يوسف إبراهيم. جامعة الأزهر . كلية التجارة . دط/ 1978م. ص 135.

[2] - نهج البلاغة . بشرح محمد عبده. ج3 / ص 101.

[3] - المصدر نفسه . ص 88.

[4] - محاضرات في تاريخ الفكر الاقتصادي الإسلامي . يوسف إبراهيم يوسف . جامعة الأزهر. كلية التجارة . قسم الاقتصاد. دط- 1982م. ص 26.

[5] - نهج البلاغة. بشرح محمد عبده. ج3 / ص 26.

[6] - المصدر نفسه. ج2 / ص 95.

والسأم فيقل الإنتاج ويؤثر ذلك على التنمية. فمن العدالة إعطاء العامل النشيط حقه تحفيزا له وتحقيقا للتنمية.

ثانيا: عصر التابعين

ويرد عن هذا العصر نموذجان للاجتهادات والآراء الاقتصادية، وهما:

أ: منهج عمر بن عبد العزيز ﷺ واجتهاداته

تعتبر السياسة المالية لعمر بن عبد العزيز ومنهجه الاقتصادي عامة شبيهة بمنهج وسياسة عمر بن الخطاب ﷺ. وطبق إصلاحا للسياسة المالية على جميع عناصرها من إيرادات ونفقات عامة وإدارة المالية العامة. ولعل جوانبه الشخصية ونشأته ووظائفه السابقة مهدت له السبيل للاجتهاد الاقتصادي، لأن " تقوى الأمير تصلح مسار المال العام"[1].

"وأول اجتهاد مارسه هو تصحيح الأخطاء التي مست بيت مال المسلمين خلال حكم من سبقه خاصة في ظل الدولة الأموية، فأعاد جمع القطائع والأموال التي أخذوها وبدأ بنفسه وأهله[2]." " وألغى كل مظاهر الترف والأبهة والشرف وخاصة الإقطاعات والمنح التي كانت تخصص للشعراء، وغيرهم. كما نزع السلاسل الذهبية من المسجد الأموي وألغى حرس الخلافة، وعزل عمال السوء، وغيره من وسائل تصحيح مسار بيت المال. واهتم بجباية الزكاة بالطرق المشروعة ووجهها إلى مصارفها المحددة بالنص حتى فاضت الأموال، فقد أغنى عمر ابن عبد العزيز الناس"[3].

وحرص أيضا على تأمين حد الكفاية لكل مواطن، واهتم بالضمان الاجتماعي وتحقيق العدالة الاجتماعية من خلال تحديد مبالغ معينة وفروض للعجزة، وأمن الحاجات الأساسية للناس بقوله: " لابد للرجل من المسلمين من مسكن يأوي إليه رأسه، وخادم يكفيه مهمته، وفرس يجاهد عليه عدوه، وأثاث في بيته"[4].

واهتم أيضا بالحسبة لضمان العدالة الاجتماعية وألغى جميع الضرائب غير الشرعية. كما أطلق حرية التجارة والمعايش، وحرية العمل والعمال وألغى السخرة، وأرسى عدم التدخل في الأسعار.

---

[1] - السياسة المالية لعمر بن عبد العزيز . قطب إبراهيم محمد . القاهرة . الهيئة المصرية العامة للكتاب. دط- 1988م. ص 47.

[2] - طبقات ابن سعد. ج5 / ص 290.

[3] - تاريخ الخلفاء . السيوطي . القاهرة . مطبعة السعادة. دت . دط- ص 156.

[4] - طبقات ابن سعد. ج5 / ص 281.

ب: منهج الإمام أبو حنيفة واجتهاداته

يقول الإمام الشافعي: " الناس في الفقه عيال على أبي حنيفة"[1]. واعتمد أبو حنيفة القدرة العقلية والرأي والاجتهاد في القضايا والمستجدات التي عاصرها، إذ أعطى المنهج والطريقة الصحيحة وهي القياس أو الرأي بصفة عامة. ويقول في رده على خصومه: "عجبا للناس يقولون أني أقول بالرأي، إنما نأخذ بالرأي ما لم نجد الأثر، فإذا جاء الأثر تركنا الرأي وأخذنا بالأثر"[2].

ومن أهم اجتهاداته الاقتصادية التركيز على التيسير في المعاملات، مثال ذلك أنه يرى " أنه لا يجتمع العشر والخراج في الأرض التي ملكها المسلم، فإذا دفع المسلم خراجا لم تجب عليه الزكاة وإذا دفع عشرا باسم الزكاة لا يجب عليه الخراج"[3].

"واعتبر العرف التجاري أساسا للمعاملات التجارية والعقود، واستفاد من خبرته وتجربته حيث كان تاجرا فذكر نماذج عن العقود التجارية التي تعارف عليها الناس وسرت به عاداتهم مثل عقد السلم والمرابحة"[4]. "واهتم أكثر بالحرية الاقتصادية وبنى عليها مسائل وأحكام فقهية وخالف بذلك أكثر العلماء في العديد من المسائل، مثل وضع الحجر عن السفيه. وتصرف المالك كما يشاء في ملكه"[5].

الفرع الثاني: ما بعد التدوين

استمر عصر التدوين قرابة أربعة قرون، إذ بدأ من بداية القرن الثاني وانتهى تقريبا في منتصف القرن الخامس. حيث ظهر تدوين السنة النبوية قبل ذلك في عهد الخليفة عمر بن عبد العزيز. ففي عصر الاجتهاد وظهور التدوين لمعت أسماء المؤرخين واللغويين وعلماء الكلام وغيرهم.

وكان للدراسات الاقتصادية جانب من الاهتمام ، كما ورد في كتاب: " الكسب للإمام محمد بن الحسن الشيباني، وكتاب: الحث على التجارة والصناعة والعمل للإمام أبو بكر الخلال

[1] - طبقات الفقهاء. الشيرازي . بيروت. دار الرائد العربي للنشر. ط1987م. ص 86.

[2] - أعلام الموقعين . ابن قيم الجوزية. ج2 / ص 362.

[3] - الخراج . أبو يوسف. ص 137.

[4] - بدائع الصنائع . الكاساني. ج5/ص78. /- تاريخ المذاهب. أبو زهرة. ج2/ص 164. / - أبو حنيفة. أبو زهرة . ص435.

[5] - أحكام القرآن. ابن العربي. ج1/ص322. /- المغني. ابن قدامة. ج4/ ص435.

الحنبلي. وكتاب: أحكام السوق للإمام يحي بن عمر الكتاني. وغيرهم كثير"[1]. ويركز البحث على محورين أساسيين هما: جمهور الفقهاء، والمذاهب المخالفة لهم.

أولا: على مذهب جمهور الفقهاء

وتتم الدراسة حول أئمة على منهج جمهور الفقهاء في جانب اجتهاداتهم وأبحاثهم ذات الطابع الاقتصادي كنموذج على سبيل المثال لا الحصر، بالتركيزعلى قطبين بارزين باعتبارهما أفردا الجانب الاقتصادي بمؤلفات مستقلة.

أ: منهج الإمام أبو يوسف واجتهاداته (113ه-ت182ه)

يمتاز منهجه بالجمع بين مدرستي الرأي والحديث، وامتاز أيضا بالواقعية والابتعاد عن المدرسة الافتراضية. ووصل إلى مرتبة الاجتهاد واختار أفضل الطرق للبحث بحرية نظرا لتعدد مشايخه وتوزعهم على مختلف المدارس والمذاهب الفقهية مما أبعده عن التمذهب. واعتمد على المصادر النقلية والعقلية في فتاويه واجتهاداته، وهذا منهجه العام في جل الدراسات الإسلامية الاقتصادية منها، وغيرها.

وأشهر كتاب له في مجال الدراسات الاقتصادية هو الخراج، وتناول فيه أغلب أبواب مالية الدولة من حيث الموارد والنفقات. ومن نماذج فقهه في الاقتصاد الإسلامي التيسير في المعاملات، حيث جوز الحجر على السفيه لكن بأمر من القاضي حماية للأفراد في عقودهم وتصرفاتهم[2]. " كما أجاز للورثة تقسيم التركة بغير أمر القاضي وبعضهم غائب شرط إجازته تسهيلا للمعاملات[3].

أما الإصلاح المالي والاقتصادي فيعتبر أهم موضوع عالجه في كتابه الخراج نظرا لما لحق الأرض من خراب أدى إلى نقص الخراج، فاقترح تغيير خراج الوظيفة الذي كانت الدولة تجنيه حسب مساحة الأرض بغض النظر عن الاختلالات التي تحدث في كمية المحصول كل موسم، واستبداله بخراج المقاسمة القائم على مبدأ تغيير الخراج بتغير كمية المحصول.

---

[1] - ينظر: ص 27-28 من البحث. الفرع الثاني: حفظ وتدوين الفكر الاقتصادي الإسلامي. ثانيا: استقلال الكتابة في الفكر الاقتصادي.

[2] - المبسوط . السرخسي . مصر مطبعة السعادة. دط- 1324ه – ج5 / ص 194-195.

[3] - بدائع الصنائع . الكاساني. مصر. شركة المطبوعات العالمية. 1377ه- ط1. ج7 / ص24.

وفي ذلك يقول: " فرأيت وظيفة من الطعام وكيلا مسمى أو دراهم مسماة فيه دخل على السلطان وعلى بيت المال وفيه مثل ذلك على أهل الخراج"[1]. وباقتراحه خراج المقاسمة اعتبرها " مقاسمة عادلة خفيفة فيها للسلطان رضا ولأهل الخراج راحة وفضل"[2].

كما عالج تطبيق نظام العشر على أرض القطائع، " لأنه إنما يؤخذ منها العشر لما يلزم صاحب الإقطاع من المؤونة في حفر أنهارها وبناء البيوت وعمل الأرض، وفي هذا مؤونة عظيمة على صاحب الإقطاع فمن ثم صار عليه العشر لما يلزم في المؤونة"[3].

واقترح أيضا مجموعة من الإجراءات لتنظيم الخراج واستخدام العمال حيث ألغى نظام التقبيل؛ أو ما يعرف بنظام الخراج لما فيه من إرهاق للفلاح، وتركه العمل وتعمير الأرض وضياع العمارة. وحدد شروط العامل الذي يتولى مهمة العمارة.

واقترح على الخليفة هارون الرشيد الدقة في اختيار من يتولى الخراج بأن يكون " من أهل الصلاح والدين والأمانة، فقيها عالما، عفيفا، لا يخاف في الله لومة لائم. فإذا لم يكن عدلا ثقة أمينا فلا يؤتمن على الأموال"[4].

ولضمان تحقيق التنمية الاقتصادية فقد حدد أسسا وشروطا ذلك متمثلة في سيادة العدل والإنصاف " مما يزيد به الخراج وتكثر به عمارة البلاد"[5]. والمحافظة على الملكية الخاصة . " فليس للإمام أن يخرج شيئا من يد أحد إلا بحق ثابت معروف"[6]. إلى جانب تدخل الدولة ومساهمتها في التنمية وذلك بمباشرة النشاط الاقتصادي، بقوله: " ولا أرى أن تترك أرض لا ملك لأحد فيها ولا عمارة حتى يقطعها الإمام فإن ذلك أعمر للبلاد"[7].

ب: منهج الإمام أبو عبيد القاسم بن سلام، واجتهاداته (154هـ- ت224هـ)

امتاز منهجه بالاعتماد على الكتابة الموسوعية، إذ ولج كل الفنون والتخصصات وأبدع فيها من لغة وتاريخ وأدب وفقه. وجمع في مؤلفاته المتعددة بين الرواية والدراية، حيث وثق الأسانيد وألحقها رأيه. ثم إنه لم يتمذهب بل كان حرا في طريقة بحثه وبلغ درجة الاجتهاد.

---

[1] - الخراج. أبو يوسف. القاهرة. المطبعة السلفية. 1397هـ – ط6 – ص51-52.

[2] - المصدر نفسه . ص 53.

[3] - المصدر نفسه . ص 106.

[4]- الخراج. أبو وسف . ص 115.

[5] - المصدر نفسه. ص 120.

[6] - المصدر نفسه. ص71.

[7] - المصدر نفسه . ص 66.

فكتابه المشهور: الأموال يعتبر موسوعة هامة في علم المالية، حيث أورد فيه اجتهاداته الاقتصادية منها: " الأرض المغنومة؛ حيث كان رأي العلماء أنها إما غنيمة فللإمام الخمس والباقي للمجاهدين، وإما تبقى فيئا عاما للمسلمين ويوضع عليها الخراج. إلا أن أبا عبيد قدم رأيا ثالثا وسطا بين الاتجاهين السابقين، حيث يرى أن للإمام أن يقسمها أو يتركها".[1]

ومن اجتهاداته أيضا تفضيل الحاضرة على البادية في العطاء، بقوله: " لأنهم أهل المعرفة بكتاب الله وسنة رسوله والمعونة على إقامة الحدود وحضور الأعياد والجمع وتعليم الخير، فكل هذه الخلال قد خص الله بها أهل الحضارة دون غيرهم. فلهذا نرى أنهم آثروهم بالأعطية دون ما سواهم ولأولئك مع هؤلاء حقوق في المال لا تدفع إذا نزلت"[2].

كما بحث مسألة الغارمين ومساهمة الدولة في إعانتهم، فجعل قضاء الدين عن المؤمنين من مسؤولية ولي الأمر، بعد أن أورد أحاديث الرسول ﷺ المختلفة وناقشها توصل إلى القول: "أفلا تراه ﷺ ترك حكمه الأول في الديون قبل الفتح وغير حكمه بعدها. أي أنه ألزم نفسه قضاءها عن المؤمنين عامة، وإنما يؤخذ بالآخر من فعله لأنه الناسخ، فإذا رأى لهم حقا بعد الموت فهو في الحياة أحرى أن يرى"[3].

ثانيا: الظاهرية والشيعة

أ: منهج ابن حزم الظاهري، واجتهاداته (384هـ-ت456هـ)

اعتمد ابن حزم اجتهاداته بصفة عامة على ظاهر النصوص وفهم معنى القرآن. خاصة بعد أن ظهر تأويل آيات القرآن في عصره بعد سقوط الدولة الأموية في الأندلس وقيام عهد ملوك الطوائف فيها وخاصة في قرطبة. وقد وصف درجة الخطورة التي أحاطت بالمجتمع بقوله: " إن الناس لم يعودوا يعرفون الحلال من الحرام في الكسب"[4]. مما جعله يلتزم منهج التمسك بظاهر النصوص " بدل التأويل بغية تبرير الواقع وإخضاع النص للحكام. وبذلك اعتمد منهجه على رد القياس"[5].

---

[1]. الأموال. أبو عبيد. ص 80/76.

[2]- المصدر نفسه . ص 291.

[3] - الأموال. أبو عبيد. ص282.

[4] - نوابغ الفكر الإسلامي. أنور الجندي. دار الرائد العربي. دط- 1979م – ص 231.

[5] - ملخص إبطال القياس . ابن حزم . تحقيق: سعيد الأفغاني. مطبعة جامعة دمشق. 1379ه – ص46 + 83.

ورد العمل أيضا بالاستحسان بقوله: " حدث الاستحسان في القرن الثالث وهو فتوى المفتي بما يراه حسنا فقط، وذلك باطل لأنه اتباع للهوى وقول بلا برهان. والأهواء تختلف في الاستحسان"[1]. كما أبطل التعليل " بأن يستخرج المفتي علة للحكم الذي جاء به النص"[2]. وأبطل التعليل " لأنه إخبار عن الله أنه حكم بكذا من أجل تلك العلة، وإخبار عن الله بما لم يخبر عن نفسه"[3] . ورفض التقليد، وهو عنده " إنما هو قبول ما قاله قائل دون النبي ﷺ بغير برهان، فهذا الذي أجمعت الأئمة على تسميته تقليدا وقام البرهان على إبطاله"[4]. وبذلك انعكس منهجه على اجتهاداته وآرائه في المسائل الاقتصادية التي درسها.

أما عن اجتهاداته الاقتصادية فركز على التكافل الاجتماعي وجسد نظريته بقوله: "وفرض على الأغنياء من أهل كل بلد أن يقوموا بفقرائهم، ويجبرهم السلطان على ذلك إن لم تقم الزكوات بهم ولا في سائر أموال المسلمين بهم فيقام لهم بما يأكلون من القوت الذي لابد منه ومن اللباس للشتاء والصيف بمثل ذلك، ومسكن يكفيهم من المطر والصيف والشمس وعيون المارة"[5]. وأبرز جانبي التكافل الاجتماعي سواء بين الأفراد فيما بينهم، أو مسؤولية الدولة نحو الأفراد.

كما ركز على منع إجارة الأرض وحرمها، بقوله: " ولا يجوز إجارة الأراضي أصلا لا للحرث فيها، ولا للغرس فيها، ولا للبناء فيها، ولا لشيء من الأشياء أصلا. لا لمدة قصيرة ولا طويلة، ولا بغير مدة مسماة. لا بدنانير ودراهم، ولا شيء أصلا. فمتى وقع فسخ أبدا"[6]. وبذلك انفرد بهذا الرأي حيث الأرض عنده لا يجوز فيها إلا المزارعة أو المغارسة. وقد توصل إلى ذلك من خلال فهمه الظاهري لنصوص السنة النبوية الشريفة.

ب: منهج الإمام جعفر الصادق واجتهاداته (ولد80ه)

وصف بأنه " ذو علم غزير وأدب كامل في الحكمة، وزهد بالغ في الدنيا. أقام بالمدينة مدة ثم دخل العراق. ومن غرق في بحر المعرفة لم يطمع في شط"[7]. " إليه ينسب المذهب

---

[1] - الإحكام في أصول الأحكام. ابن حزم. القاهرة . مطبعة الإمام. دت. دط- ج4 / ص209. ج6/ ص757.

[2] - ملخص إبطال القياس . ابن حزم . تحقيق: سعيد الأفغاني. ص05.

[3] - المصدرنفسه. ص 06.

[4] - الإحكام في أصول الأحكام. ابن حزم. ج6/ص793.

[5] - المحلى بالآثار. ابن حزم. مطبعة الإمام. دط- 1964م. ج6/ص224.

[6] - المصدر نفسه. ج8/ص190.

[7] - الملل والنحل. الشهرستاني. دط- 1381ه. ج1/ص166.

الجعفري الشيعي. أما عن منهجه فكان على نفس نهج فقه الأئمة، مع أن فقهه لا يعتبر حجة عند علماء السنة، وهو يأخذ بالأصول الشرعية المقررة"[1].

ومن اجتهاداته في الاقتصاد تركيزه على غلاء الأسعار، " وقد سئل عن هذه الظاهرة فقيل له: ما بال الناس يزداد جوعهم بخلاف العادة في الرخص؟ فقال جعفر: لأنهم خلقوا من الأرض وهم بنوها فإذا قحطت قحطوا، وإذا أخصبت أخصبوا"[2]. فهو يرى أن الناس في حالة غلاء الأسعار تسوء أحوالهم ويجشعون وفي حالة الرخص فإن أخلاقهم تصفو وجشعهم يموت. كما أبرز الأضرار الاقتصادية والاجتماعية للربا وأنه ماحق للأموال والأخلاق ويسبب الفقر والخراب، ولهذا شدد عقوبته ورأى قتل المرابي بقوله: " آكل الربا يعزر بعد البينة فإن عاد أدب وإن عاد قتل"[3].

المطلب الثاني: عصر ما بعد الاجتهاد

يعتبر عصر ما بعد الاجتهاد أطول عصر في الدراسات الإسلامية، إذ استمر قرابة ألف عام. وظهرت فيه شخصيات لها باع طويل في الاجتهاد وفي مختلف فروع المعرفة، لكن ما يميز هذا العصر هو قلة العلماء المجددين مقارنة بالمقلدين.

ويركز البحث على عدد من المفكرين الذين لهم مساهمات في الفكر الاقتصادي الإسلامي، دون إغفال ذكر غيرهم مثل عبد الرحمن بن خلدون والمقريزي الذين أرجئ تفصيل الحديث عنهما إلى فصل لاحق. وقسم هذا العصر ومجتهديه إلى قدامى ومعاصرين.

الفرع الأول: اجتهادات القدامى

---

[1] - مناهج الباحثين في الاقتصاد الإسلامي. حمد الجنيدل. المجلد 2/ ص192 وما بعدها.

- جعفر الصادق. أبو زهرة. دار الفكر العربي. دط- دت. ص 274. وما بعدها.

[2] - صفوة الصفوة. ابن الجوزي. ج2/ص95.

[3] - الملل والنحل. الشهرستاني. ج1/ص166.

- مناهج الباحثين في الاقتصاد الإسلامي. حمد الجنيدل. المجلد 2/ ص192 وما بعدها.

- جعفر الصادق. أبو زهرة. ص 274. وما بعدها.

- صفوة الصفوة. ابن الجوزي. ج2/ص95 ..

ويندرج ضمن هذا الفرع مناهج القدامى من مفكري ومنظري الفكر الاقتصادي الإسلامي خلال عصر ما بعد الاجتهاد. بالتركيز في ذلك على مساهمات علماء بارزين في مجال الأبحاث والدراسات الإسلامية لكن دون تخصيص مؤلفات مستقلة في الاقتصاد. وهم:

أولا: اجتهادات الإمام الغزالي (450ه–ت505ه)

كان الإمام الغزالي بارزا في شتى المجالات وفي ذلك يقول: " فقد كان التعطش إلى درك حقائق الأمور دأبي وديدني من أول أمري وريعان شبابي، غريزة وفطنة من الله وضعت في حيلتي لا باختياري وحيلتي"[1]."وقد كان شديد الاهتمام بالصوفية حتى أصبح زاهد متصوفا"[2].

" إن اهتمام الإمام الغزالي بمختلف العلوم وجمعه بين العلوم الإسلامية المختلفة والفلسفة وعلم الكلام والصوفية جعلته عالما عظيما يعتمد الإدراك وقوة الملاحظة والغوص في المعاني الدقيقة، والابتكار في التأليف. مما جعله مناظرا محاجا وبحرا مغدقا"[3].

واعتمد على الشك لمعرفة الحقيقة، ومنهج الاستقراء الذي يبرز بشكل واضح من خلال أغلب مؤلفاته مثل: المستصفى، شفاء الغليل، والمنخول. حيث اعتمد فيها على الاستقراء والبحث.

أما فيما يتعلق بالدراسات الاقتصادية فإنه لم يفردها بكتب مستقلة، بل وردت دراساته ضمن مؤلفاته العامة. فمثلا وردت دراسته للضرائب وتوظيف الأموال في كتابي: شفاء الغليل والمستصفى. ودرس النقدين في إحياء علوم الدين.

أما عن اجتهاده في المسائل الاقتصادية فقد عالج مسألة توظيف الأموال أو فرض الضرائب على الأغنياء عند الحاجة وضبطها بجملة عوامل. وفي ذلك يقول: " فإن توظيف الخراج من المصالح، فهل إليه سبيل أم لا. قلنا: لا سبيل إليه مع كثرة الأموال في أيدي الجنود. أما إذا خلت الأيدي من الأموال ولم يكن من مال المصالح ما يفي بخراجات العسكر ولو تفرق العسكر واشتغلوا بالكسب لخيف دخول الكفار بلاد الإسلام، فيجوز للإمام أن يوظف على الأغنياء مقدار كفاية الجند"[4].

" أما الإنفاق فيرى أن هناك نفقات لا داعي لها بل هي صرف وتبذير لا رشد فيه"[5]. فالواجب توجيه تلك الأموال لما هو أولى مثل الفقراء والمساكين.

وله أيضا كتابات متفرقة عن النقدين وركز عليهما أكثر في كتابه: الإحياء، وتحدث عن المقايضة والحاجة إلى النقود، بقوله: " فخلق الله تعالى الدراهم والدنانير حاكمين متوسطين بين

---

[1] - المنقذ من الضلال. الغزالي. تعليق: محمد محمد جابر. مطبعة القاهرة. دط- دت . ص05.

[2] - إحياء علوم الدين. الغزالي. بيروت. دار المعرفة. دط- دت. ج3/ص1210 + ج4/ص191.

[3] - طبقات الشافعية الكبرى. السبكي. ج4/ص103.

[4] - المستصفى. الغزالي. المطبعة الأميرية. دت. دط. ج1/ص303.

- شفاء الغليل في بيان الشبه المخيل ومسالك التعليل. الغزالي. العراق. مطبعة وزارة الأوقاف. دط- 1971م. ص 235-236.

[5] - إحياء علوم الدين. الغزالي.. ج3/ ص407 ، 408، 409.

سائر الأموال حتى تقدر الأموال بهما، فيقال هذا الجمل يساوي مائة دينار. وهذا القدر من الزعفران يساوي مائة"[1].

وحدد وظائف النقود بكونها وسيلة للقيم، بقوله: " وإنما خلقا- أي النقدين- لتتداولهما الأيدي فيكونان حاكمين بين الناس وعلامة معرفة للمقادير ومقومة للمراتب"[2]. وأنها وسيلة للدفع ولا قيمة ولا نفع لعينه إلا بالتبادل والدفع. " فما خلقت الدراهم والدنانير لزيد خاصة أو لعمر خاصة إذ لا غرض للآحاد في أعيانهما فإنهما حجران، وإنما خلقا لتتداولهما الأيدي فيكونا حاكمين بين الناس. فلا يقصد لغيره ولا غرض أصلا في ذاته"[3]. ولم يعتبرها وسيلة للادخار بل عد ذلك ظلما لأنه إكثار للأموال. وهنا ينتشر الكساد والبطالة. فيرى أن الادخار هو الاكتناز ذاته.

وسبق بذلك مفكري الاقتصاد الوضعي الذين طالبوا بإصدار نقود غير قابلة للاكتناز. كما فصل أيضا في الجانب الفقهي لأحكام النقدين من حيث " النهي عن كنزهما، أو استعمالهما آنية أو بيعهما متفاضلين لتحريم الربا"[4].

---

[1]- المصدر نفسه. ج4/ص88.

[2] - المصدرنفسه. ص96.

[3] - المصدرنفسه. ص96.

[4] - المصدرنفسه. ص 99-100.

ثانيا: اجتهادات الإمام ابن تيمية (661ه-ت728ه)

" شيخ الإسلام ابن تيمية الذي نشأ آية في الذكاء وسرعة الإدراك، رأسا في المعرفة للكتاب والسنة والاختلاف، بحرا في النقليات، فريد عصره علما وزهدا، آمرا بالمعروف ناهيا عن المنكر. وكان له باع طويل في معرفة مذاهب الصحابة والتابعين ﷺ، وقل أن تكلم في مسألة إلا ويذكر فيها أقوال المذاهب الأربعة"[1].

و" يعتمد في منهجه على الكتاب والسنة وآراء الصحابة، ويأخذ بالإجماع والقياس. كما اعتمد الحرية في البحث وعدم التقليد، والواقعية من خلال معالجة القضايا التي حدثت في عصره. إضافة إلى منهج الاستقراء في دراسة المسائل وتحديد عللها، ويذكر أصل المسألة وأدلتها. وركز على المصالح المرسلة"[2].

أما في مجال الاقتصاد فشملت دراسته عدة مواضيع مثل: التسعير والاحتكار والحرية الاقتصادية. وورد رأيه حول الحرية الاقتصادية في كتابه: الحسبة، وكتاب: السياسة الشرعية في أحوال الراعي والرعية. " وحدد حالات تدخل الدولة من خلال: تحديد الأجور وإجبار ذوي الخبرة على القيام بالعمل، والإجبار على البيع والتأجير مقابل الثمن العادل في حالات الضرورة والحاجة"[3].

وتناول بالدراسة موضوع التسعير وبيان حكمه، فميز بين ما هو ظلم محرم وما هو عدل جائز؛ فالجائز " إذا تضمن العدل بين الناس مثل إكراههم على بيع ما يجب عليهم من المعاوضة بثمن العدل، فهذا جائز بل واجب كامتناع أرباب السلع من بيعها مع ضرورة الناس إليها. فلا معنى للتسعير إلا إلزامهم بقيمة المثل، والتسعير في هذه الحال إلزام بالعدل الذي ألزمه الله به"[4].

ولا يجوز التسعير" إذا تضمن ظلم الناس وإكراههم بغير حق على البيع بثمن لا يرضونه، أو منعهم مما أباح الله لهم، فهو حرام"[5]. ومن أهم صور التسعير الجائزة لديه: " في

[1] - تذكرة الحفاظ. الذهبي. ج4/ص1496.

[2] - ابن تيمية. محمد أبو زهرة. دار الفكر العربي. دط- دت. ص495.

- منطق ابن تيمية ومنهجه الفكري. محمد حسن الزين. بيروت. المكتب الإسلامي للنشر. دط- 1399ه-

[3] - الحسبة. ابن تيمية. بيروت. دار الكتاب العربي. دط- دت. ص25.

[4] - الجسبة. ابن تيمية. ص 18.

- الطرق الحكمية. ابن قيم الجوزية. مكة المكرمة. دار الباز. دط- دت. ص 185.

[5] - الجسبة. ابن تيمية. ص 28.

- الطرق الحكمية. ابن قيم الجوزية.. ص 285.

حالة حاجة الناس إلى السلعة، وفي حالة الحصر أي امتياز بيع السلع لأناس مخصصين، وفي حالة تحقق التواطؤ بين البائعين"[1] وهو ما يعبر عنه حديثا ب: " الترست أو الكارتل"[2].

ثالثا: اجتهادات أبو الفضل الدمشقي[3]

رغم قلة المصادر التي أشارت إلى دور الرجل وترجمت لحياته إلا أن دائرة المعارف الإسلامية تشير إلى أنه عاش بين القرنين الخامس والسادس الهجري. ومن خلال كتابه: الإشارة إلى محاسن التجارة، يتضح أنه كان عالما اقتصاديا له خبرة ميدانية بأصول التجارة إضافة إلى اهتمامه بالفقه والكتاب والسنة.

أما االمسائل الاقتصادية التي بحثها فهي متعددة، منها: القيمة والأسعار، العرض والطلب، والنقود. واعتمد على الدراسة الميدانية والتحليل النفسي خاصة لفئة التجار، وهو ما يعرف حديثا بعلم النفس التجاري أو الاقتصادي. إضافة إلى اتسام دراسته بالواقعية.

فقد درس نظرية القيمة والأثمان، واستخدم كلمة القيمة للدلالة على السعر. واعتبر القيمة نسبية تتوقف على مكان وجود السلعة، وأن القيمة التبادلية تزيد بالصنعة والعمل، وأنها تتغير حسب قوانين العرض والطلب. " فما نفقت بضاعة قطر من كثرة وإنما تنفق من قلتها بالإضافة إلى طلابها"[4]. وأورد الاستثناءات التي ترد على هذا عن القانون الاقتصادي، بقوله: " الجواهر الثمينة يرغب في اقتنائها الملوك والسلاطين لعظم ثمنها والمباهاة بها وعدمها عند العامة"[5]. كما ركز على فكرة التوازن الاقتصادي فأبرز سوء التدبير وعدم الرشد الاقتصادي للمستهلك بقوله: " وأما سوء التدبير فإنه لا يوزع نفقته في جميع حوائجه على التقسيط والاستقرار"[6].

أما رأس المال فقد نال اهتماما كبيرا في دراسة الدمشقي باعتباره أساس التقدم والرخاء وربط بين رأس المال والفائض الاقتصادي وجودا وعدما. وأبرز ثلاثة حالات لتكوين الفائض

---

[1] - المصدر نفسه. ص 15-16-18-30.

[2] - الترست: هو تكتل ينتج عن إندماج عدد من المؤسسات تفقد فيه استقلاليتها المالية وشخصيتها القانونية المعنوية. والكارتل: تركز لعدة مؤسسات في نفس القطاع في شكل اتفاق بينها. /- المؤسسة الاقتصادية. ناصر دادي عدون. الجزائر. دار المحمدية. دط-دت. ص 52-53.

[3] - الإشارة إلى محاسن التجارة. أبو الفضل الدمشقي. تحقيق: الشوربجي. دط/ دت- ص8-10.

[4] - المصدرنفسه. ص 11.

2- المصدرنفسه. ص 13.

[6] - الإشارة إلى محاسن التجارة. أبو الفضل الدمشقي. ص 56.

وهي: حين يكون الدخل مساويا للاستهلاك، فإن كان أقل منه فلن يتحقق الفائض. وإن كان الدخل أكبر من الاستهلاك تحقق الفائض.

واقترح ضوابط لحفظ المال، وهي:" ألا ننفق أكثر مما نكسب، أو كل ما نكسب. بل يجب أن يكون أدنى، وضرورة إجراء دراسة الجدوى الاقتصادية، وأن يشغل الرجل ماله فيما يقل طلابه"[1]. وحدد عملية الإنفاق بخمسة ضوابط، حيث يقول: " أما إنفاق المال فينبغي أن يحذر فيه خمس خصال وهي: اللؤم، التقتير، السرف، البذخ، وسوء التدبير"[2]. حفظا للمال وترشيدا للإنفاق.

رابعا: اجتهادات ابن عابدين (1198ه-ت1252ه)

"هو من علماء القرن الثاني عشر الهجري، وكان المرجع في الفتوى في دمشق"[3]. أشهر كتاب له هو الحاشية، الذي يبرز فيه منهجه المعتمد على الواقعية من خلال إجابته على المسائل والقضايا التي يستفتى فيها. وجمع كتابه بين الفقه والتاريخ والاقتصاد والعقيدة والتفسير والحديث واللغة، وامتاز بالأمانة في النقل عن غيره من علماء مذهبه.

"ومن أهم المسائل الاقتصادية التي تناولها بالبحث والكتابة مسألة التأمين البحري حيث أورد حكمه بعدم الجواز لأنه أخذ بدل الهالك، فهو التزام ما لا يلزم. وميز في ذلك بين التأمين والكفالة"[4].

كما درس النقود وكتب رسالة عنوانها: " تنبيه الرقود على مسائل النقود، وأهم ما ورد فيها حديث ابن عابدين عن حالة تغير النقود، والكساد، وحالة الانقطاع، وحالة زيادة قيمتها أو انخفاضها"[5].

الفرع الثاني: اجتهادات المعاصرين

يعتبر عهد المعاصرين من الباحثين في الاقتصاد الإسلامي عودة جديدة ونهضة لبعث الدراسات الاقتصادية الإسلامية من جديد.

---

1 - المصدر نفسه. ص54-55.

2 - المصدر نفسه .ص 55-56.

3 - أعيان الشام. محمد جميل الشطي. دمشق. دار اليقظة العربية للنشر. دت. دط. ص221.

4 - الحاشية. ابن عابدين. (رد المحتار على الدر المختار). 1966. ط2.

5 - الملحقات في النقود. رفيق المصري. بحث مقدم للمؤتمر العالمي الأول للاقتصاد الإسلامي. مكة المكرمة. 1396ه. ص25.

ورغم كثرة الكتابة والتأليف في هذا المجال إلا أن البحث والتدقيق يمكن من تصنيف كل ذلك و التمييز بينه، بالاعتماد على المنهج العلمي وموضوعية الطرح وعمق الفكرة. ومن أهم أسماء المؤسسين لتجدد للدراسات الاقتصادية الإسلامية، هم:

أولا: محمد عبد الله العربي (1899م-1970م)

حاصل على شهادة دكتوراه من جامعة أكسفورد، وأخرى من جامعة ليون بفرنسا. شغل عدة وظائف حكومية، وجمع بين الدراسات الإسلامية والدراسات الاقتصادية والمالية والقانونية. ومن أهم مؤلفاته: علم المالية العامة والتشريع المالي. ويشتمل على خمس كتب. هي: نفقات الدولة، موارد الدولة، ميزانية الدولة والإدارة المالية للحكومة، الائتمان العام والقروض العامة، ومالية السلطات المحلية.

يقوم تصوره للاقتصاد الإسلامي ومنهجه من خلال تحديد منهجين للتنظيم الإسلامي هما: صلة الفرد بالمجتمع وعلاقة المجتمع بالفرد، وكون مبادئ الإسلام ثابتة لا تتبدل وهي الأصول، وأخرى متحركة متغيرة قابلة للاجتهاد. وعليه فإن الأحكام التفصيلية الخاصة بالاقتصاد الإسلامي استنباطية في ضوء قواعد كلية عامة ثابتة.

ومن أهم نماذج اجتهاداته الاقتصادية: المعاملات المصرفية؛ حيث أبرز أن فوائد البنك ربا ولا فرق بين القرض الإنتاجي والقرض الاستهلاكي. " ومهمة الاقتصادي الإسلامي المسلم الآن هو إيجاد البديل الإسلامي لهذه المعاملات الربوية وبلورتها بما يخدم البنيان الاقتصادي الإسلامي"[1]. واعتبر المضاربة وسيلة من وسائل التجارة والإنتاج، وهي البديل الشرعي المناسب ليحل محل المعاملات الربوية.

وفي دراسته لموضوع الملكية فإنه يقر بعقيدة الاستخلاف وإضافة الملكية إلى الله ﷻ واعتبار ذلك ضمان وجداني لتوجيه المال إلى نفع عباده. وأما إضافة الملكية للبشر فما هي إلا تمليك الانتفاع بالمال بكل صوره من حق الاستهلاك وحق الاستثمار.

بالإضافة إلى تحليل أهم التكاليف الايجابية أو الأوامر في الجانب الاقتصادي، منها: "وجوب الاستثمار، والزكاة، والإنفاق في سبيل الله. أما عن التكاليف السلبية أو النواهي فمثل: عدم الإضرار، والنهي عن الربا والغش، والنهي عن استغلال النفوذ والتكسب غير المشروع[2].

[1] - الاقتصاد الإسلامي في تطبيقه على المجتمع المعاصر. محمد عبد الله العربي. ص48.

- محاضرات في النظم الإسلامية. محمد عبد الله العربي. القاهرة. مؤسسة سجل العرب. دت. دط. ص248. بند93.

[2] - المرجع السابق.ص 42.

ثانيا: أحمد عبد العزيز النجار

" يعتبر أول رائد للتطبيقات العملية للبنوك الإسلامية، تخرج من الجامعة المصرية وحصل على درجة الدكتوراه من الجامعة الألمانية، شغل عدة وظائف. وجمع في منهجه لدراسة الاقتصاد الإسلامي بين الجانب النظري والجانب التطبيقي. ويبرزاتجاهه من خلال مؤلفاته: بنوك بلا فوائد، المدخل إلى النظرية في الاقتصاد الإسلامي. منهج الصحوة الإسلامية"[1].

ويوضح أكثر موقفه من الدراسات الاقتصادية بقوله: " وأما الأمر الذي حفزني إلى كتابة مدخل إلى النظرية الاقتصادية في الإسلام هو ذلك الحصر الذي نجد أن نخبة من الاقتصاديين لدينا لا يجدون منه فكاكا ولا يستطيعون عنه خروجا فهم واحد من اثنين: صنف يطرح العقيدة خلف ظهره، وصنف يختار من خلال رفضه للإلحاد والمادية مدرسة أخرى. وما وجد من المناهج الاقتصادية ماركسيا أم ليبراليا هو النهاية التي لا يمكن التقدم خطوة بعدها أو فتح الطريق إلى جانبها"[2].

ومن اجتهاداته الاقتصادية المبنية على منهج علمي وجانب عملي هو التركيز على التنمية من خلال " توافر القيادات الواعية، وتوافر الدافع الذي يحفز عملية التفاعل والالتحام بين القيادات العامة وبين القواعد المتعاملة. خاصة وأن أكثر العناصر لدى الشعوب الشرقية عامة والإسلامية خاصة هو العنصر الروحي، فهو أقوى المحركات. إضافة إلى تكوين المؤسسات والأجهزة لتجسيد العاملين السابقين"[3].

"ومن انجازاته أنه جسد فكرة البنوك الإسلامية عمليا في تجربة بقرية "ميت غمر" في مصر انطلاقا من ملاحظة تلك التجربة أثناء دراسته في ألمانيا، حيث رأى تجربة بنوك الادخار المحلية التي نجحت في نشر فكرة الادخار والنهضة الاقتصادية بالمجتمع. فعمل على نقل التجربة بطريقة شرعية خالية من الربا معتمدا على آلية محددة، وهي: حساب الودائع، وحساب الاستثمار بالمشاركة، وحساب الزكاة.

وقد شرع في تطبيق وتجسيد مشروعه في 25 جوان 1962م وأهم الانجازات المحققة هي: قيام البنك بجمع المدخرات، وأصبح عملاؤه يزيدون عن ثمانين ألف في المنطقة، وقام

---

[1] - مناهج الباحثين في الاقتصاد الإسلامي. حمد الجنيدل. ص 364.

[2] - المدخل إلى النظرية الاقتصادية في المنهج الإسلامي. أحمد النجار. بيروت.دار الفكر العربي. 1973م. ط1 / ص06.

[3] - بنوك بلا فوائد. أحمد النجار. القاهرة. مطبعة السعادة. دت/ ط1 . ص03.

البنك بفتح حساب دون سعر الفائدة، وتقديم القروض دون فوائد، وتلقى ودائع استثمارية وقام بتوظيفها في مشاريع وزعت أرباحها على المستثمرين بعد سنة"[1].

المبحث الرابع : التعريف بابن خلدون والمقريزي

إن طبيعة الموضوع تتطلب التعريف بابن خلدون والمقريزي قبل دراسة الجوانب الفكرية والاسهامات الاقتصادية لكل منهما، والوقوف أولا على ظروف نشأتهما، وأهم المدارس والمذاهب الفقهية التي كانوا من أتباعها، إلى جانب بيان الظروف الاقتصادية والسياسية والاجتماعية السائدة في عصرهما. فتحديد الواقع العلمي والمناخ الثقافي حينئذ يساعد في رسم صورة متكاملة حول العالمين.

كما أن تحديد تلك المعطيات تساعد في فهم مستوى التحليل الاقتصادي لدى ابن خلدون والمقريزي انطلاقا من كون ما أورداه ضمن موسوعتيهما: المقدمة، وإغاثة الأمة بكشف الغمة هو في الواقع عبارة عن دراسة أصيلة معتمدة على التحليل والاستنتاج.

ويتضمن المبحث مطلبين اثنين كالآتي:

-المطلب الأول: التعريف بابن خلدون

-المطلب الثاني: التعريف بالمقريزي

المطلب الأول: التعريف بابن خلدون (ولد 732ه-1332م/ توفي808ه-1406م)

[1] - للاطلاع على تفاصيل التجربة ونتائجها ينظر: الكتاب السنوي الصادر عن البنك. سنة 1964م. بعنوان: الآثار الاجتماعية لبنوك الادخار المحلية. ص144.

يتضمن المطلب تحديد نسبه وظروف نشأته، إلى جانب الحديث عن شيوخه خاصة منهم أولئك الذين لهم أثر بارز في شخصيته وتكوينه العلمي، وتلاميذه. وأيضا أهم مؤلفاته والوظائف التي تقلدها.

الفرع الأول: نسبه ونشأته

أولا: نسبه

" هو وائل بن حجر بن سعيد بن مسروق بن وائل بن النعمان بن ربيعة بن الحارث بن عوف بن سعد بن عوف بن عدي بن مالك بن شرحبيل بن الحارث بن مالك بن مرة بن حميري بن زيد بن الحضرمي بن عمرو بن عبد الله بن هانئ بن عوف بن جرشم بن عبد شمس بن زيد بن لأي بن شبت بن قدامه بن أعجب بن مالك بن لأي بن قحطان، وابنه فلقمة بن وائل وعبد الجبار بن علقمة بن وائل"[1].

" وذكره أبو عمر بن عبد البر في حرف الواو من الاستيعاب، وأنه وفد على النبي ﷺ فبسط له رداءه وأجلسه عليه وقال: اللهم بارك في وائل بن حجر وولده وولد ولده إلى يوم القيامة"[2].

" ويذكر ابن خلدون الإشبيليون من ولده، وجدهم الداخل من الشرق خالد المعروف بخلدون بن عثمان بن هانئ بن الخطاب بن كريب بن معد يكرب بن الحارث بن وائل بن حجر قال: وكان من عقبة كريب بن عثمان بن خلدون وأخوه خالد، وكان من أعظم ثوار الأندلس"[3].

ويعرف هو بنفسه قائلا: " عبد الرحمن بن محمد بن محمد بن محمد بن الحسن بن محمد بن جابر بن محمد بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن خلدون. لا أذكر من نسبي إلى ابن خلدون غير هؤلاء العشرة. ويغلب على الظن أنهم أكثر، وأنه سقط مثلهم عددا لأن ابن خلدون هذا هو الداخل إلى الأندلس فإن كان أول الفتح فالمدة لهذا العهد سبعمائة سنة، فيكونون زهاء العشرين، ثلاثة لكل مئة. ونسبنا حضرموت من عرب اليمن إلى وائل بن حجر من أقيال العرب، معروف وله صحبة."[4]

---

[1] - جمهرة أنساب العرب: ابن حزم. تحقيق: عبد السلام هارون. القاهرة. دط / 1962م. ص460.

[2] - الاستيعاب : ابن عبد البر. تحقيق: علي محمد البجاوي. القاهرة. دط- دت- ج3/ ص492.

[3] - جمهرة أنساب العرب، ابن حزم. ص460.

[4] - تاريخ ابن خلدون ورحلته شرقا وغربا: عبد الرحمن بن خلدون. بيروت، دار إحياء التراث العربي. ط1. 1419ه- 1999م. ص365.

فهو: " عبد الرحمن بن محمد بن محمد بن الحسن بن جابر بن محمد بن إبراهيم بن خلدون، يكنى بأبي زيد، ولقب على إثر توليته القضاء: ولي الدين. ولد بتونس في غرة رمضان سنة اثنتين وثلاثين وسبعمائة -732ه - 27 مايو 1332م ، وتوفي سنة 808ه"[1].

[1] - ابن خلدون ورسالته للقضاة: مزيل الملام عن حكام الأنام. تحقيق: فؤاد عبد المنعم أحمد. الرياض. دار الوطن. ط1. 1417ه. ص33.

- السلوك لمعرفة الملوك: المقريزي. تحقيق: سعيد الفتاح عاشور. مصر. دار الكتب. دط- 1970م. ج3. ص517.

أ: سلفه في الأندلس

قال ابن خلدون: " لما دخل خلدون بن عثمان جدنا إلى الأندلس نزل بقرمونة في رهط من قومه حضرموت ونشأ بيت بنيه فيها ثم انتقلوا إلى اشبيلية وكانوا في جند اليمن، وكان لكريب من عقبه وأخيه خالد الثروة المعروفة باشبيلية أيام الأمير عبد الله المرواني، ثار على ابن أبي عبده وملكها من يده أعواما ثم ثار عليه إبراهيم بن حجاج بإملاء الأمير عبد الله وقتله وذلك في أواخر المائة الثالثة"[1].

" وبيت ابن خلدون إلى الآن في اشبيلية نهاية في النباهة ولم تزل أعلامه بين رياسة سلطانية ورياسة علمية، ولم يزل سائر أيام بني أمية إلى أزمان الطوائف وانمحت عنهم الإمارة بما ذهب لهم من الشوكة. ولما علا كعب بن عباد باشبيلية واستبد على أهلها استوزر من بني خلدون هؤلاء واستعملهم في رتب دولته وحضروا معه وقفة الزلاقة. كانت لابن عباد وليوسف بن تاشفين على ملك الجلالقة فاستشهد فيها طائفة كبيرة من بني خلدون هؤلاء "[2].

ثانيا: سلفه بإفريقيا

ترجم ابن خلدون لسلفه في افريقيا قائلا: " لما استولى الموحدون على الأندلس وملكوها من يد المرابطين وكان ملوكهم: عبد المؤمن وبنيه وكان الشيخ أبو حفص كبير هنتانة زعيم دولتهم وولوه على اشبيلية وغرب الأندلس مرارا، ثم ولوا ابنه عبد الواحد عليها في بعض أيامهم، ثم ابنه أبا زكريا كذلك. فكان لسلفنا باشبيلية اتصال بهم وأهدى بعض أجدادنا من قبل الأمهات، ويعرف بابن المحتسب للأمير أبي زكريا يحي بن عبد الواحد بن أبي حفص، أيام ولايته عليهم جارية من سبي الجلالقة اتخذها أم ولده وكان له منها ابنه أبو يحي زكريا ولي عهده الهالك في أيامه. وأخواه عمر وأبو بكر وكانت تلقب بأم الخلفاء"[3].

---

[1] - تاريخ ابن خلدون . ابن خلدون. ص366.

[2]- المصدر نفسه .ص367-368.

[3]- المصدر نفسه ، ص 368.

" ولما نزل بنو خلدون سبته أصهر إليهم العزفي بأبنائه وبناته، فاختلط بهم، وكان له معهم صهر مذكور، أما محمد بن خلدون فأقام مع الأمير أبي حفص، ولما استولى أبو حفص على الأمر رعى له سابقته، وأقطعه ونظمه في جملة القواد ومراتب أهل الحروب. واستكفى به في الكثير من أهل ملكه، ورشحه لحجابته من بعد الفازازي، وهلك. فكان من بعده خافد أخيه المستنصر أبو عصيرة واصطفى لحجابته محمد بن إبراهيم الدباغ كاتب الفزازي. وجعل محمد ابن خلدون رديفا في حجابته. فكان كذلك إلى أن هلك السلطان، وجاءت دولة الأمير خالد، فأبقاه على حاله من التجلة والكرامة ولم يستعمله ولا عقد له، إلى أن كانت دولة أبي يحي بن اللحياني فاصطنعه واستكفى به عندما نبضت عروق التغلب للعرب، ودفعه إلى حماية الجزيرة من دلاج. ولما انقرضت دولة ابن اللحياني خرج إلى المشرق وقضى فرضه سنة ثمان عشرة. وأظهر التوبة والإقلاع ودعاه السلطان أبو يحي إلى حجابته مرارا فامتنع"[1].

الفرع الثاني: شيوخه، تلاميذه، ومؤلفاته.

أولا: شيوخه

قال ابن خلدون: " ربيت في حجر والدي رحمه الله إلى أن أيفعت، وقرأت القرآن العظيم على الأستاذ المكتب أبي عبد الله محمد بن سعد بن برال الأنصاري، وأصله من جالية الأندلس من أعمال بلنسية، أخذ عن مشيخة بلنسية وأعمالها، وكان إماما في القراءات لا يلحق شأوه وكان من أشهر شيوخه في القراءات السبع أبو العباس أحمد بن محمد البطرني. وبعد أن استظهرت القرآن الكريم من حفظي قرأته عليه بالقراءات السبع المشهورة فرادا وجمعا في إحدى وعشرين ختمة. ثم جمعتها في ختمه واحدة أخرى، ثم قرأت برواية يعقوب بن اسحاق ابن زيد بن عبد الله الحضرمي البصري (118ه–205ه) ختمة واحدة جمعا بين الروايتين عنه. وعرضت عليه رحمه الله قصيدتي الشاطبي واللامية في القراءات والرائية في الرسم. وأخبرني بهما عن الأستاذ أبي العباس البطري، وغيره من شيوخه. وعرضت عليه كتاب التقصي لأحاديث الموطأ لابن عبد البر. ودارست عليه كتبا جمة مثل كتاب التسهيل لابن مالك ومختصر ابن الحاجب في الفقه ولم أكملهما بالحفظ"[2].

ويمكن إفراد كل علم من العلوم التي تلقاها ابن خلدون ومشايخه بالتفصيل فيما يلي:

---

[1] - تاريخ ابن خلدون. ص269- 270.

[2] - تاريخ ابن خلدون. ص370- 371.

أ: الفقـــه

ذكر ابن خلدون أنه " أخذ الفقه بتونس عن جماعة منهم أبو عبد الله محمد بن عبد الله الجياني الفقيه المالكي؛ درس عليه الفقه المالكي. ذكره على أنه من مشايخه لكنه ولد سنة 600ه وتوفي سنة 672ه، أي قبل ميلاد ابن خلدون. وأبو القاسم محمد القصير، قرأ عليه كتاب التهذيب لأبي سعيد البرادعي، ومختصر المدونة، وكتاب المالكية وتفقه عليه، وكان من خلال ذلك ينتاب مجلس الإمام قاضي الجماعة أبي عبد الله عبد السلام، وأخذ منه وسمع عليه أثناء ذلك كتاب الموطأ للإمام مالك. وكانت له فيه طرق عالية"[1].

" وقدم عليهم في حملة السلطان أبي الحسن عندما ملك افريقية سنة ثمان وأربعين جماعة من أهل العلم وكان يلزمهم شهود مجلسه ويتجمل مكانهم فيه، فمنهم شيخ الفتيا بالمغرب وإمام مذهب مالك: أبو عبد الله محمد بن سليمان السطي (ت750ه-1349م)، فكان ينتاب مجلسه وأفاد عليه. ومنهم كاتب السلطان أبي الحسن المريني وعلامته إمام المحدثين والنحاة بالمغرب أبو محمد بن عبد المهين بن عبد المهين الحضرمي، لازمه وأخذ عنه سماعا وإجازة الأمهات الست والموطأ والسير لابن إسحاق وكتاب ابن الصلاح في الحديث "[2].

ب: الحديث

" سمع الحديث وأخذ علومه من أجلاء عصره وهم: الوادي آشي (ت749ه-1348م) وتوفي بالطاعون، اعتبره ابن خلدون إمام المحدثين. وابن عبد السلام الهواري التونسي (ت749ه-1349م)، توفي بالطاعون أيضا، كان قاضي الجماعة وإمام الفتيا. وأبو بركات البلفيقي (ولد 708ه/1308م- توفي 770ه/1369م)، شيخ المحدثين والأدباء والفقهاء والصوفية والخطباء بالأندلس."[3].

ج: العلوم العقلية واللغة

" تعلم صناعة اللغة على والده محمد (ت749ه- 1348م)، وعلى أساتذة تونس منهم: الشيخ ابن عبد الله بن العربي الحصايري، وكان إماما في النحو وله شرح مستوفى على كتاب

---

[1]- المصدر نفسه. ص371.

[2] - المصدر نفسه. ص 372.

[3] - ابن خلدون ورسالته للقضاة. ص34.

التسهيل. ومنهم أبو عبد الله محمد بن الشواش الزرزالي، ومنهم أبو العباس أحمد بن القصار كان متسعا في صناعة النحو وله شرح على قصيدة البردة المشهورة في مدح الجناب النبوي. ومنهم إمام العربية والأدب بتونس أبو عبد الله محمد بن بحر، لازم مجلسه وأفاد عليه وكان بحرا زاخرا في علوم اللسان وأشار عليه بحفظ الشعر فحفظ كتاب الأشعار الستة والحماسة للأعلم (ت476ه)، وشعر حبيب بن أوس الطائي أبي تمام (ت226ه)، وطائفة من شعر المتنبي (ت354ه)، ومن أشعار كتاب الأغاني"[1].

هذا فيما يتعلق بعلماء اللغة الذين درس على أيديهم ابن خلدون وأفاد منهم كثيرا كما صرح هو نفسه بذلك، وهذا ما يفسر سلاسة أسلوبه وبلاغة لغته في طرح المسائل بطريقة توحي بتمكن واسع من اللغة العربية.

أما عن مشايخه وأساتذته في مجال العلوم العقلية: " فمنهم شيخ العلوم العقلية أبو عبد الله محمد بن إبراهيم الآبلي (ولد 681ه/ 1282م- وتوفي 757ه- 1356م)، أصله من تلمسان وبها نشأ وقرأ كتب التعاليم وحذق فيها، فلما قدم على تونس سنة 748ه في حملة السلطان أبي الحسن لزمه وأخذ عنه الأصلين والمنطق وسائر الفنون الحكمية والتعليمية، وكان يشهد له بالتبريز في ذلك"[2]. " فإلى جانب ما حفظه من القرآن والحديث وغيرهما من كلام العرب أخذت ملكته اللسانية وسليقته اللغوية في ازدياد، وقد أثر في ملكة الشعر لديه كثرة حفظ المتون الفقهية"[3].

ومن خلال ما سبق يتبين جليا أن ابن خلدون قد ألم بعلوم كثيرة مما جعله موسوعيا ملما بأبواب كثيرة من الثقافة الإسلامية، وجعل لديه قدرة وملكة على الإبداع والتأليف وصلت حد التأسيس لعلم جديد قائم بذاته، وهو علم العمران البشري (الاجتماع).

ثانيا: تلاميذه

من أهم تلاميذ ابن خلدون وأشهرهم: " ابن الأزرق (831ه-896ه) ؛ وهو محمد بن علي بن محمد الأصبحي الأندلسي، أبو عبد الله شمس الدين الغرناطي. ولد بمالقا وقرأ على شيوخها وأصبح قاضيا لها ثم قاضيا للجماعة بغرناطة. له تآليف منها: بدائع السلك في طبائع الملك. لخص فيه كلام ابن خلدون في مقدمة تاريخه. والمقريزي (766ه-845ه) ؛ أحمد بن

[1] - تاريخ ابن خلدون ، ص371.

[2]- المصدر نفسه ، ص372، 373.

[3]- المصدر السابق، ص 36.

علي بن عبد القادر، أبو العباس الحسيني العبيدي. ولد بالقاهرة وعاش بها. تولى وظيفة الحسبة والخطابة والإمامة. له كتب أهمها: إغاثة الأمة بكشف الغمة، والاعتبار بذكر الخطط والآثار. التقى ابن خلدون عندما جاء إلى القاهرة سنة 784ه، ووصفه بأنه أستاذه وكرر ذلك في كتابيه الخطط والسلوك. وتلميذه الآخر البدر الدماميني (763ه- 828ه) ؛ محمد بن محمد بن أبي بكر ابن عبد الله، المخزومي القرشي. ولد بالاسكندرية ورحل إلى القاهرة حيث لازم ابن خلدون وأخذ عنه. درس العربية في الأزهر. كان قاضيا للمالكية في مصر، ثم رحل إلى اليمن للتدريس ثم إلى الهند. وتلميذه ابن جماعة (749ه-819ه) ؛ محمد بن أبي بكر بن عبد العزيز بن محمد، الكتاني الحموي المصري الشافعي، ولد في ينبع على ساحل البحر الأحمر، انتقل إلى القاهرة وأقام بها ولازم ابن خلدون"[1].

[1] - رحلة ابن بطوطة المسماة تحفة النظار في غرائب الأمصار . أبو عبد الله بن محمد بن إبراهيم اللواتي الطنجي. تحقيق: عبد الهادي التازي. الرباط. مطبوعات أكاديمية المملكة المغربية. دط/ دت. ص 1-16.

- السلوك لمعرفة دول الملوك. المقريزي. تحقيق: محمد عبد القادر عطا. بيروت. دار الكتب العلمية. ط1/ 1418ه- 1997م. ج3.

- المواعظ والاعتبار بذكر الخطط والآثار. المقريزي. بيروت. دار الكتب العلمية. ط1/ 1418ه- 1998م.

- مفهوم الدب في الخطاب الخلدوني. غسان اسماعيل عبد الخالق. بيروت. المؤسسة العربية للدراسات والنشر. دط/ 2007م. ص 39-40.

ثالثا: مؤلفاته وآثاره العلمية

عرض لسان الدين بن الخطيب مؤلفات عدة نسبها لابن خلدون، وهي:

أ: شرح القصيدة المسماة بالبردة

والبردة هي قصيدة الكواكب الدرية في مدح خير البرية، التي ألفها البصيري المتوفى سنة 694ه، تتضمن مائة واثنتين وستين بيتا في مدح القرآن الكريم والرسول ﷺ، وقد حضيت بشرح الكثيرين منهم ابن خلدون، قال عنه ابن الخطيب: " شرحها شرحا بديعا دل فيه على اِنفساح ذرعه وتفنن إدراكه وغزارة حفظه"[1].

ب: لباب المحصل في أصول الدين

" وهو اختصار وتهذيب لكتاب: محصل أفكار المتقدمين والمتأخرين من العلماء والحكماء والمتكلمين، لفخر الدين محمد بن عمر الرازي المعروف بابن الخطيب. وقد فرغ ابن خلدون منه في التاسع والعشرين من شهر صفر سنة 752 ه كما هو ثابت في المخطوطة بخط ابن خلدون نفسه، وبقلم مغربي. والمخطوطة في اسبانيا بمكتبة الاسكوريال"[2]. " والكتاب على أربعة أقسام؛ الأول منها : البديهيات، والثاني في المعلومات ويتبعه بالكلام على الموجودات عند الفلاسفة والمتكلمين، والثالث في الإلهيات، والرابع في السمعيات. ويختتم الكلام عن معنى الإيمان والكفر ثم الإمامة والشيعة "[3]. وهو محقق.

د: شرح رجز في أصول الفقه للسان الدين بن الخطيب

واعتبر "ما عرضه في مقدمته لعلم أصول الفقه وما يتعلق به من الجدل والخلافيات يدل دلالة قاطعة على سعة اطلاعه في علم أصول الفقه وما يتصل به، والجدل والمناظرة"[4].

قال ابن الخطيب: إن ابن خلدون " قد شرع في شرح الموجز الصادر عني في أصول الفقه بشيء لا غاية فوقه في الكمال"[1]. ويشير بذلك إلى شرح ابن خلدون لما صدر عن ابن

---

[1] - الإحاطة في أخبار غرناطة لسان الدين بن الخطيب، تحقيق: محمد عبد الله عنان، القاهرة، مكتبة الخانجي، 1395 ه –1975 م، م3 ، ص 507.

[2] - ابن خلدون ورسالته للقضاة. ص51.

[3] - لباب المحصل : ابن خلدون. تحقيق الأب: لوسيانو روبيو. المغرب. دار الطباعة المغربية. دط- 1952. ص01.

- مؤلفات ابن خلدون: عبد الرحمن بدوي. تونس. دط- 1979م. ص 33-38.

[4] - عبقريات ابن خلدون: علي عبد الواحد وافي. السعودية. طبعة عكاظ. 1404ه-1984م. ص166-168.

الخطيب من متن منظوم في بحر الرجز، وكأنه بشرحه ذلك قد أضاف إليه وأتم ما جاء عنه في علم أصول الفقه. ورغم هذه الإضافة والتي أقر بها ابن الخطيب إلا أن ابن خلدون لم يأت على ذكر ذلك في كتابه: التعريفبابن خلدون ورحلته شرقا وغربا.

ه: تقييد في المنطق

قال لسان الدين بن الخطيب عن ابن خلدون: " وعلق للسلطان أيام نظره في العقليات تقييدا مفيدا في المنطق"[2]، ولم يصل شيء من هذه المذكرات لأنها كتبت خاصة للسلطان لا للعامة، ولم يتعرض ابن خلدون لهذا المؤلف في كتابه التعريف أيضا.

و: كتاب في الحساب

" ألف ابن خلدون كتابا في الحساب"[3] كما أورد ذلك ابن الخطيب، لكن ابن خلدون لم يشر إليه أيضا في كتابه التعريف، وقد أورد في المقدمة فصلا جعل عنوانه: الصنائع التي تكسب صاحبها عقلا وخصوصا الكتابة والحساب. وقال: " ويلحق بذلك الحساب، فإن صناعة الحساب نوع تصرف في العدد بالضم والتفريق يحتاج فيه استدلال كثير فيبقى متعودا للاستدلال والنظر"[4].

كل ما سبق ذكره من تلخيصات وكتب أشار إليها بعض المؤرخين لم يذكرها ابن خلدون في التعريف واقتصر فقط على ذكر الكتب التالية:

[1] - الإحاطة في أخبار غرناطة: ابن الخطيب. ص 507.

[2] - المصدر نفسه .ص 507.

[3] - المصدر نفسه . ص507.

[4] - مقدمة ابن خلدون . ص972.

- ابن خلدون ورسالته للقضاة. ابن خلدون. ص54.

أ: كتاب: العبر وديوان المبتدأ والخبر في أيام العرب العجم والبربر ومن عاصرهم من ذوي السلطان الأكبر

و" يعتبر كتاب: العبر من أهم كتب التاريخ، وبفضله اعتبر ابن خلدون مؤسس علم العمران- الاجتماع-. والمقدمة هي الجزء الأول من ذلك الكتاب الذي عرف بكتاب العبر اختصارا، ويتألف من سبعة مجلدات. وقد تفرغ له أربع سنوات من 776ه الى780ه بقلعة ابن سلامة، وهو عمدة ما كتب، وضع فيه علم العمران وهو مزيج من علم السياسة وفلسفة التاريخ والاجتماع"[1].

" وليس من اليسير معرفة عدد النسخ التي صدرت عن المؤلف على وجه التحديد، إلا أنه يمكن القول بأن النسخ التي وصلت إلينا يمكن أن ترد إلى أمهات ثلاث: أم قديمة الصدور وهي موجزة، ومتوسطة تزيد قليلا عليها وتنقص الكثير من التفصيلات، وحديثة العهد بالمؤلف ويمتد حديثه فيها وتعديله بالزيادة والنقصان إلى ما قبل وفاته بشهور"[2].

وقد " حقق بإشراف نصر الهوريني في سبع مجلدات ونشر سنة 1284ه- 1876م بطبعة القاهرة. وطبع جزءان من التاريخ بإشراف شكيب أرسلان بالقاهرة 1936م. وترجمت ثلاثة أجزاء منه في باريس سنة 1862م. وترجمة روزنتال الانكليزية بنيويورك 1958م. وترجمة صبحي بن شامان التركية. ولها ترجمة إلى اللغة البرتغالية في ثلاث مجلدات 1958م-1960م. وطبعة بيروت الثالثة بإشراف عبد الله البستاني 1900م. وغيرها من النسخ المحققة. وتوجد مخطوطات منه في مكتبة الملك فيصل للبحوث والدراسات الإسلامية بالرياض وبرقم حفظ ب 23833-23839. وبرقم تسلسلي 20889، ب 23840-23844. وبرقم تسلسلي 114649"[3].

---

[1] - الفكر الخلدوني من خلال المقدمة. محمد فاروق النبهان. بيروت. مؤسسة الرسالة. ط1/ 1418ه-1998م. ص89.

[2] - المرجع نفسه. ص98.

[3] - بيبليوغرافيا الدراسات الخلدونية؛ مؤلفات ابن خلدون ومصادر دراسته. فريد جحا. نسخة الكترونية.

ب: كتاب: وصف بلاد المغرب

" كتبه لتيمورلنك عند اجتماعه معه خارج دمشق على إثر محاورة دارت بينهما، وكان أول لقاء بينهما في 24 جمادى الأولى سنة 803ه الموافق 6 يناير 1401م. وقد سأله عن المغرب وبلاده، فوصف ابن خلدون له المغرب وحدوده وبلاده الرئيسة وصفا موجزا، فقال تيمورلنك: لا يقنعني هذا، وأحب أن تكتب لي بلاد المغرب كلها. فكتب له ابن خلدون بعد انصرافه من المجلس ما طلب. قال: وأوعيت الفرض فيه في مختصر وجيز يكون قدر اثنتي عشرة من الكراريس المنصفة القطع"[1]. ولم تصل نسخة منه.

ج: كتاب: تذكير السهوان

"وهو رسالة في شرح حديث روته أسماء بنت عميس- رضي الله عنها- سمعته عن رسول الله ﷺ :﴿ بئس العبد عبد تخيل واختال ونسى الكبير المتعال﴾[2]. وقد ورد ذكر هذه الرسالة في: مزيل الملام عن حكام الأنام. مما يدل على أنها سابقة عليه، وتوجد نسخة منقولة عن خط ابن خلدون نفسه في المجموع رقم 1899 بمكتبة أسعد أفندي باسطنبول"[3].

هذه مجموعة مؤلفات ابن خلدون التي ورد الحديث عنها في كتب التراجم، وهناك كتب ورسائل أخرى محل نقاش وخلاف بين المحققين حول مدى صحة نسبتها إليه لأنه لم يشر إليها في التعريف كما لم يشر المؤرخون إلى نسبتها إليه مثل: السائل لتهذيب المسائل.

---

[1] - التعريف بابن خلدون ورحلته شرقا وغربا، ابن خلدون..ص 369.

[2] - – رواه الترمذي في جامعه الصحيح (سنن الترمذي) ج4. تحقيق: كمال الحوت. ص 545 . رقم الحديث 2448 وقال الترمذي:هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه وإسناده ليس بالقوي.

[3] - ابن خلدون ورسالته للقضاة. ص58.

الفرع الثالث: وظائفه

أولا: العمل السياسي

أ: علاقته بالحكام

"وتمتد هذه الفترة من سنة 751ه عندما عين لكتابة العلامة في عهد الوزير ابن تافراكين المستبد بأمر تونس في ذلك الحين فكانت أول الأعمال التي تقلدها، وهي كتابة العلامة عن سلطانه أبي إسحاق، وقد نهض إليهم من قسنطينة صاحبها الأمير أبو زيد حافد السلطان أبي يحي في عساكره ومعه العرب أولاد مهلهل الذين استنجدوه لذلك، فأخرج ابن تافراكين سلطانه أبا إسحاق مع العرب أولاد أبي الليل وبث العطاء في معسكره وعمر له المراتب والوظائف. وطلب صاحب العلامة أبو عبد الله بن عمر بالاستزادة من العطاء فعزله وقرب ابن خلدون منه فكتب العلامة للسلطان وهي وضع : الحمد لله والشكر لله ، بالقلم الغليظ مما بين البسملة وما بعدها من مخاطبة أو مرسوم. وكان ذلك في أواخر سنة 751ه –1350م. إلى سنة 776ه عندما عاد من رحلته الثانية إلى الأندلس"[1].

وضمن قيامه بالعمل السياسي وفي إطار علاقته بالحكام مارس عدة وظائف، منها:

ب: عضوية المجلس العلمي

" وكان ذلك للسلطان أبي عنان بفاس، وأصبح أحد كتابه وموقعيه في الفترة 755ه إلى أوائل 758ه. وانتهت سنواته الأولى من مشاركته في العمل السياسي عندما اتهم في عهد السلطان أبي عنان المديني بالتآمر وزج به في السجن لمدة سنتين. حيث عاد السلطان أبو عنان إلى فاس وجمع أهل العلم للتحليق في مجلسه، وجرى ذكره عنده وهو ينتقي طلبة العلم للمذاكرة في ذلك المجلس فأخبره الذين لقيهم ابن خلدون بتونس ووصفوه له، فكتب إلى الحاجب يستقدمه عليه سنة خمس وخمسين ونظمه في أهل مجلس علمه وألزمه شهود الصلوات معه، ثم استعمله في كتابته والتوقيع بين يديه على كره منه إذ لم يعهد مثله لسلفه"[2].

" وقربه وأدناه حتى تكدر جوه عنده بعد أن كان لا يعبر عن صفائه، ثم اعتل السلطان آخر سبع وخمسين وكانت قد حصلت بين ابن خلدون وبين الأمير محمد صاحب بجاية من الموحدين مداخلة أحكمها ما كان لسلفه في دولتهم، وغفل عن التحفظ في مثل ذلك من غيرة

[1] - تاريخ ابن خلدون، ج7.ص 386.

[2] - المصدر نفسه. ص388.

السلطان، فما هو إلا أن شغل بوجعه حتى أنمى إليه بعض الغواة أن صاحب بجاية معتمل في الفرار ليسترجع بلده، فانبعث السلطان لذلك وبادر بالقبض عليه، وكان فيما أنمى إليه أن ابن خلدون داخله في ذلك فقبض عليه وامتحنه وحبسه. وذلك في ثامن عشر صفر سنة ثمان وخمسين"[1].

ولكن ابن خلدون خرج من السجن ليواصل مرحلة أخرى من العمل السياسي كانت الأوضاع فيها مضطربة، حيث في" الرابع والعشرين ذي الحجة خاتم تسع وخمسين بادر القائم بالدولة الوزير الحسن بن عمر إلى إطلاق جماعة من المعتقلين كان ابن خلدون فيهم فأعاده إلى ما كان عليه"[2].

ج: كتابة سر السلطان

" جاءته فرصة جديدة في عهد السلطان أبي سالم المريني لكي يؤسس علاقة سليمة مع السلطان خاصة أنه أثبت ولاءه ودعا القبائل لنصرته ودخل فاس في ركاب السلطان المنتصر. وهو يومئذ يكتب على القائم بأمر بني مرين منصور بن سليمان بن منصور. وقد اتفق رأي بني مرين على الانقضاض عن منصور بن سليمان والدخول إلى البلد الجديد، فلما تم عقدهم على ذلك نزع إلى السلطان أبي سالم في طائفة من وجوه الدولة ولما اجتمعت العساكر عنده بالقصر صعد إلى فاس ولقبه الحسن بن عمر بظاهرها وأعطاه طاعته. ودخل السلطان إلى دار ملكه وابن خلدون في ركابه لخمس عشرة ليلة من نزوعه إليه منتصف شعبان سنة ستين وسبعمائة فرعى له السابقة واستعمله في كتابة سره والترسيل عنه والإنشاء لمخاطباته وكان أكثرها يصدر عنه بالكلام المرسل"[3].

---

[1] - التعريف بابن خلدون. ص391

[2] - المصدر نفسه. ص391.

[3] - المصدرنفسه . ص391-392.

ثانيا: القضاء

تولى خطة المظالم، حيث " غلب ابن مرزوق على هواه وانفرد بمخالطته وكبح الشكائم عن قربه فانقبضت وقصرت الخطو مع البقاء على ما كان فيه من كتابة سره وإنشاء مخاطباته ومراسمه، ثم ولاه آخر الدولة خطة المظالم، ولم يزل ابن مرزوق آخذا في سعايته به وبأمثاله من أهل الدولة منافسة إلى أن انتقض الأمر على السلطان بسببه وثار الوزير عمر بن عبد الله بدار الملك فصار إليه الناس ونبذوا السلطان وبيعته. ولما قام الوزير عمر بالأمر أقرابن خلدون على ما كان عليه، ووفر إقطاعه وزاد في جرايته. وكان يسمو –بطغيان الشباب– إلى أرفع مما كان فيه إلى أن هجره وقعد عن دار السلطان مغاضبا له فتنكر له، فطلب ابن خلدون الرحلة إلى بلده بافريقية، فمنعنه من ذلك ولج في المنع وأبى هو إلا الرحلة حتى أذن له في الانطلاق شريطة العدول عن تلمسان، فاختار الأندلس"[1].

ثالثا: السفارة

" لم يكن من اليسير على ابن خلدون أن يتعامل مع الوزير الجديد وأن يحني هامته له وأن يمنحه الولاء والطاعة وأن يقبل بما عرضه عليه من منصب ومال، وكانت كبرياؤه تلح عليه فقرر الرحيل، إلا أن الوزير خشي أن يتصل ابن خلدون بأعدائه ويؤلبهم عليه، وأخيرا سمح له بالمغادرة شرط ألا يتصل بأمير تلمسان الذي كان عدوا للدولة المرينية. فرحل إلى الأندلس وهناك استعاد مكانته حيث تم استقباله أجمل استقبال وأصبح في رعاية ملوك بني الأحمر ومن أقرب جلسائهم، كما تولى منصب السفارة بين ملك غرناطة وقشتالة"[2].

وفي ذلك يذكر ابن خلدون قائلا: " وسفرت عنه سنة خمس وستين إلى الطاغية ملك قشتالة يومئذ: بتره بن الهنشة بن أذفونش لإتمام عقد الصلح ما بينه وبين ملوك العدوة بهدية فاخرة من ثياب الحرير والجياد المقربات بمراكب الذهب الثقيلة. ولقيت الطاغية باشبيلية وعاينت آثار سلفي بها وعاملني من الكرامة بما لا مزيد عليه ولم يزل على اغتباطه إلى أن انصرفت عنه فزودني وحملني"[3].

رابعا: الحجابة

---

[1] - تاريخ ابن خلدون. ص396 وما بعدها.

[2] - الفكر الخلدوني، محمد فاروق النبهان. ص 36-37.

[3] - . تاريخ ابن خلدون .ابن خلدون. ج7.ص400.

" تولى الحجابة لأمير بجاية في منتصف سنة 766ه -1364م، وهو أعلى منصب في الدولة يعادل منصب رئيس الوزراء في عصرنا"[1].

حيث يقول: "وجاءتني كتب السلطان أبي عبد الله صاحب بجاية في الارتحال إليه فاستأذنت السلطان ولم يسعه إلا الإسعاف فودع وزود. وكانت بجاية ثغرا لافريقية وركبت البحر من ساحل المرية منتصف ست وستين ونزلت بجاية لخامسة من إقلاعي، فاحتفل السلطان لقدومي وتهافت أهل البلد علي من كل أوب. واستفرغت جهدي في سياسة أموره وتدبير سلطانه، وقدمني للخطابة بجامع القصبة. وحدث بينه وبين ابن عمه السلطان أبي العباس صاحب قسنطينة فتنة أحدثتها المشاحة في حدود الأعمال من الرعايا والعمال ونشبت نار الفتنة فكان عرب أوطانهم من الدواودة من رياح تنفيقا لسوق الزبون يمترون به أموالهم، وكانوا في كل سنة يجمع بعضهم لبعض فالتقوا سنة ست وستين بفرجيوة وانقسم العرب عليهما، وكان يعقوب بن علي مع السلطان أبي العباس فانهزم السلطان أبو عبد الله ورجع إلى بجاية مغلولا بعد أن كنت جمعت له أموالا كثيرة أنفقها جميعها في الحرب. ولما رجع أعوزته النفقة فخرجت بنفسي إلى قبائل البربر بجبال بجاية المتمنعين من المغرم منذ سنين، فدخلت بلادهم وأخذت رهنهم على الطاعة حتى استوفيت منهم الجباية، وكان لنا في ذلك مدد وإعانة"[2].

ويعرف ابن خلدون الحجابة بقوله: " ومعنى الحجابة في دولنا بالمغرب: الاستقلال بالدولة والوساطة بين السلطان وبين أهل دولته لا يشاركه في ذلك أحد"[3].

---

[1] - ابن خلدون ورسالته للقضاة. ص39.

[2] -. المصدر السابق.ج7. ص404.-407.

[3] - المصدر نفسه.ص406.

خامسا: التدريس والتأليف العلمي

أ: التدريس

" وتمتد هذه المرحلة من أواخر سنة 784ه إلى أواخر سنة 808ه وتستغرق أربعا وعشرين سنة"[1]. ويقول ابن خلدون في ذلك: " واستفرغت جهدي في سياسة أموره وتدبير سلطانه وقدمني للخطابة في جامع القصبة وأنا مع ذلك عاكف بعد انصرافي من تدبير الملك غدوت إلى تدريس العلم أثناء النهار بجامع القصبة لا انفك عن ذلك"[2].

ويقول: " ثم كنت مقيما بفاس في ظل الدولة وعنايتها منذ قدمت على الوزير سنة أربع وسبعين عاكفا على قراءة العلم وتدريسه. وكنت لأول قدومي على القاهرة وحصولي في كفالة السلطان شغرت مدرسة بمصر من إنشاء صلاح الدين بن أيوب وقفها على المالكية يتدارسون بها الفقه. كما وقف أخرى على الشافعية هنالك وتوفي مدرسها حينئذ فولاني السلطان تدريسها وأعقبه بولاية قضاء المالكية سنة ست وثمانين. وأقمت على الاشتغال بالعلم وتدريسه إلى أن سخط السلطان قاضي المالكية في نزعة من النزعات الملوكية فعزله واستدعاني للولاية في مجلسه وبين أمرائه وبعث معي من أجلسني بمقعد الحكم في المدرسة الصالحية في رجب ست وثمانين"[3].

" ثم فرغ السلطان من اختطاط مدرسته بين القصرين وعين لي فيها تدريس المالكية فأنشأت خطبة أقوم بها في يوم مفتتح التدريس على عادتهم، ثم شغلت بما أنا عليه من التدريس والتأليف، ثم شغرت وظيفة الحديث بمدرسة صلغتمش فولاني إياها بدلا من مدرسته وجلست للتدريس فيها في محرم أحد وتسعين، وقد رأيت أن أقرر في هذا الدرس كتاب الموطأ فإنه من أصول السنن وأمهات الحديث، وهو مع ذلك أصل مذهبنا الذي عليه مدار مسائله ومناط أحكامه وإلى آثاره يرجع الكثير من فقهه. ومضيت على حالي من الانقباض والتدريس والتأليف من ولايتي خانقاه بيبرس ثم عزلني بعد سنة أو أزيد"[4].

ب: التأليف

---

[1] - الفكر الخلدوني: محمد فاروق النبهان. ص38.

[2] - تاريخ ابن خلدون. ج7.ص408.

[3] - .المصدر نفسه. ص469 .-470.

[4] - المصدر نفسه. ص472. وما بعدها – 481.

" تفرغ ابن خلدون أربع سنوات (776ه-870ه) بقلعة ابن سلامة التي تقع في مقاطعة وهران من بلاد الجزائر للدراسة والتأليف فأتم مؤلفه المشهور: العبر، وقدم له ببحث في شؤون العمران وقوانينه عرف ب: مقدمة ابن خلدون. ثم رجع إلى مسقط رأسه تونس لتهذيب كتابه العبر، ومكث بها قرابة أربع سنوات من منتصف 780ه إلى أواخر سنة 784ه."[1].

حيث يقول: " ولما نزلت بقلعة ابن سلامة بين أحياء أولاد عريف وسكنت منها بقصر أبي بكر بن عريف الذي اختطه بها وكان من أحفل المساكن وأوثقها، ثم طال مقامي هناك وأنا مستوحش من دولة المغرب وتلمسان وعاكف على تأليف هذا الكتاب، وقد فرغت من مقدمته إلى أخبار العرب والبربر وزناته. وتشوقت إلى مطالعة الكتب والدواوين التي لا توجد إلا بالأمصار بعد أن مليت الكثير من حفظي"[2].

وقام بعد ذلك بتهذيب العبر حين عاد إلى تونس، وفي ذلك يقول: " وقد كلفني السلطان بالاكباب على تأليف هذا الكتاب لتشوقه إلى المعارف والأخبار واقتناء الفضائل. فأكملت منه أخبار البربر وزناتة، وكتبت من أخبار الدولتين وما قبل الإسلام ما وصل إلي منها وأكملت منه نسخة رفعتها إلى خزانته"[3].

ومن خلال الاطلاع على مختلف مراحل حياة ابن خلدون فإنه قد تفرغ للعمل العلمي بعد أن مارس عدة وظائف من سياسة وقضاء وغيره إلى أن زهد فيها، فانقطع للتأليف واعتزل الناس واستطاع بذلك صياغة فكر جديد مستقل أبدع فيه برؤية واضحة مكنته من التأسيس لمعالم نظرية متكاملة في الدولة والعمران والحضارة، جامعا بذلك بين أطراف الفكر الإنساني السياسي والاجتماعي والاقتصادي. كما جمع بين أكبر مناصب الدولة سياسة وأرفع مناصب العلم تدريسا وتأليفا، وتمكن من تدبير الأمور بحزم وعزم في علاقته بالحكام وتوليه القضاء وعالج الفتن القائمة كسفير سياسي، وتجول بين القبائل دارسا لطباعها كمحلل اجتماعي، ونجح في تحصيل الضرائب منها كمفكر اقتصادي.

الفرع الرابع: منهج ابن خلدون، ومكانته في الدراسات العربية والغربية

أ: منهج ابن خلدون

[1]- ابن خلدون ورسالته للقضاة. ص39.

[2] - تاريخ ابن خلدون ورحلته شرقا وغربا ابن خلدون. ج7.ص448.

[3] - المصدر نفسه. ص 499.

ابن خلدون سار في تعلمه وتكوينه على المنهج المتعارف عليه في عصره حيث حفظ القرآن أولا ودرس الحديث الشريف وعلوم الشريعة، كما ركز على قواعد اللغة العربية والشعر. ثم اهتم بدراسة علوم الفلسفة التي ازدهرت في العصر الأندلسي وتأثرت كثيرا بكتابات الإغريق وخاصة أرسطو. وتأثر ابن خلدون بشيخه الآبلي الذي كان يتجاوز الدراسة التقريرية التي كانت سائدة، وذلك منهج أثر في ابن خلدون في مرحلة النضج من تكوينه العلمي.

وابن خلدون في تحليله للظواهر الاجتماعية في ظل خضوعها للقوانين يبحث عن مدى الارتباط بين الأسباب والمسببات، وذاك اتجاه جديد في البحوث الاجتماعية؛ إذ اعتمد على ما لاحظه في الشعوب التي عاصرها واحتك بها ثم قارن بينها وبين من سبقها وأخضع كل ما لاحظه للعقل وتوصل إلى نتائج محددة، وهنا تتجلى أصالة منهجه.

وبذلك فإنه يعتمد على الملاحظة ثم الدخول في الموضوع وتحليله دون فكرة مسبقة مبيتة ومن ثم التوصل إلى النتيجة. لذلك جاءت قوانينه أقوى أساسا وأمتن بنيانا وأقرب إلى وقائع الأمور. وإن كانت القوانين والأفكار التي وصل إليها ابن خلدون خاصة بأمم عاصرها في فترة معينة إلا أن نظرياته الواردة في مقدمته صالحة للاستفادة منها إلى أن يرث الله الأرض ومن عليها.

فمنهجا الاستقراء والاستنباط المعتمدان على آلية التحليل الذين اعتمدهما ابن خلدون لا ينظران إلى الأشياء نظرة سطحية تقبل وتسلم بكل ما تراه دون بحث وتحليل، بل يربط الأسباب بالمسببات، ومع أن بحث المسائل الاقتصادية في المقدمة لم يكن مستقلا عن دراسته العامة للعمران البشري حيث ورد ذكر وتحليل بعض المسائل الاقتصادية عرضا إلا أنه أفرد فصلا مستقلا لبعض المسائل الأخرى.

" أما عن منهجه في التحليل المتبع بالنسبة للمسائل الاقتصادية فإنه لم يختلف عن منهجه الذي استخدمه في دراسته العامة للاجتماع البشري والتاريخ، وبالطبع فإن هذا لا يقلل من أهمية النتائج التي توصل إليها في تحليله لأن الأدوات التحليلية الخاصة بالاقتصاد على وجه التحديد لم تعرف إلا في غضون القرنين الأخيرين فقط، كما أن من المعروف أنها تطورت بشكل تدريجي من الأدوات التحليلية للعلوم الاجتماعية بصفة عامة"[1].

وبدراسة كتابه: المقدمة، وطريقة كتابتها فإن ابن خلدون قد اعتمد لتحليل المواضيع الاقتصادية المطروحة آنذاك أدوات معينة وهي:

---

[1] - تطور الفكر الاقتصادي. عبد الرحمن يسري أحمد. ص136.

أ- دراسة وتحليل الوقائع الاجتماعية دراسة تمحيصية دقيقة وإبراز مدى الارتباط الموجود بين الأحداث السياسية والاجتماعية والاقتصادية تأثيرا وتأثرا، أو ما يسمى ب: ارتباط الأهداف التاريخية.

ب- ربط السلوك الإنساني والنشاط الاقتصادي بالبيئة الاجتماعية التي يعيش فيها.

ج- بيان أثر البيئة الجغرافية والثروة المتوفرة في كل بلد أو قبيلة ومستوى المعيشة وحدود الثراء في السلوك الاقتصادي للإنسان، والتباين من حيث التخلف والتقدم الاقتصادي.

د- اعتماد المشاهدة واستقراء الظاهرة، ومن ثم التحليل للوصول إلى استنباط واستنتاج القواعد العامة التي تحكم النشاط الاقتصادي انطلاقا من فرضيات محددة، وهذه القواعد العامة التي يتوصل إليها هي جوهر التحليل النظري المعتمد.

والملاحظ أن المنهج الأخير هو أساس النظرية، والذي تطور فيما بعد لدى المدرستين الكلاسيكية والنيوكلاسيكية خلال القرنين الثامن عشر والتاسع عشر ومازال في تطور مستمر. ورغم السبق التاريخي لابن خلدون إلا أن " المدرسة الكلاسيكية ادعت أنها أول من أبرز ارتباط الأهداف التاريخية وتطورها وفقا لأنماط محددة وأنها أول من أكد ارتباط العلاقات الاجتماعية الاقتصادية"[1].

لكن بالرجوع إلى التسلسل التاريخي للدراسات الاقتصادية وظهور المؤلفات يثبت بما لايدع مجالا للشك أن ابن خلدون كان سباقا إلى ذلك قبل ظهور كتاب: رأس المال لماركس، في حين ظهر الحديث عن أثر البيئة الجغرافية في التخلف والتقدم الاقتصادي في بعض النظريات الاقتصادية الحديثة مثل الاتجاه إلى تفسير التجارة الخارجية على أساس الاختلافات الجغرافية.

فابن خلدون في كل ذلك كان "راويا مثل غيره من الرواة عندما يتكلم عن أصول العرب والبربر، شاهدا عندما يتكلم عن نفسه، مؤرخا يزاحم في الإتقان والنباهة والاطلاع المسعودي أو البيروني، منظرا لقواعد الكتابة التاريخية، مبدعا لعلم العمران في مستوى فلاسفة عهد التنوير"[2].

وكمؤرخ وعالم اجتماع وتاريخ وضع دراسة لتحديد النمط الذي تتغير به الأحداث السياسية والاجتماعية والاقتصادية، وكان منطقيا في منهجه تحليليا في طريقته. وقد بين ابن خلدون أن الظواهر الاجتماعية تسير حسب قوانين ثابتة وقرر أن دراسة ظواهر الاجتماع على

---

[1] - المرجع نفسه. ص 137.

[2] - مفهوم التاريخ : الألفاظ والمذاهب. عبد الله العروي. المركز الثقافي العربي. بيروت. 1992م. ط1 / ص18.

هذا النحو لم يسبقه إليه أحد في قوله: " واعلم أن الكلام في هذا الغرض مستحدث الصيغة غريب النزعة غزير الفائدة أعثر عليه البحث وأدى إليه الغوص"[1].

ب: مكانة ابن خلدون في الدراسات العربية والغربية

رغم أن ابن خلدون قد حاز شهرة واسعة في الشرق والغرب كمؤرخ وعالم اجتماع وتاريخ، وأول من وضع محاولة علمية جادة لاكتشاف النمط الذي تتغير به الأحداث إلا أنه من ناحية كونه عالم اقتصاد فإن الأمر يتباين من باحث إلى آخر ومن مدرسة إلى أخرى.

ومن خلال الاطلاع على ما كتب عنه يلاحظ أن بعض الباحثين العرب قد اعتبره أنه كاقتصادي لا تقل أهميته عنه كمؤرخ وعالم اجتماع، في حين لم يهتم البعض الآخر من الاقتصاديين العرب لما قدمه تماما، إما إتباعا للمنهج الغربي في الدراسات الاقتصادية والتأثر البالغ بما قدمه العقل الغربي من مساهمات في علم الاقتصاد في القرون الأخيرة، وإما تركيزا منهم على الاقتصاد المعاصر بدل الخوض في التراث القديم.

أما عن الدراسات الغربية فالأمر لا يختلف كثيرا، حيث أن أحد أكبر مراجع التحليل الاقتصادي الذي يعتبر المرجع المعتمد والأكثر شمولا وتعمقا لجوزيف شوميتر: History of Economic Analysis والذي يقع في 1260 صفحة لم يرد الحديث عن ابن خلدون، وما قدمه من تحليل اقتصادي سوى في أسطر قليلة لا تتجاوز حدود نصف صفحة.

وبالمقابل فإن بعض الكتاب المعاصرين يولون فكره أهمية كبرى خاصة أنه عالج عدة مواضيع يرون أنه فعلا سبق بها المدرستين الاشتراكية والرأسمالية. " ومما كتبه عنه الاقتصادي الفرنسي المعاصر لويس بوديين: " إنه لمن المدهش حقا الوقوف على دقة وطريقة ابن خلدون القائمة على قانون السببية وعلى غزارة الأفكار الجديدة في عصره التي أوردها وحللها قبل آدم سميث الملقب بأبي الاقتصاد السياسي بأربعمائة عام. فهو يشرح تقسيم العمل والتخصص المهني، والنقود والقيمة والسكان، وغير ذلك من النظريات الاقتصادية وليس من المبالغة في شيء اعتباره من أعظم الاقتصاديين الأوائل"[2].

كما أن أحد أكبر مؤرخي القرن العشرين: أرنولد توينبي (ت1975م)، يقرر في موسوعته: دراسة للتاريخ " أن ابن خلدون قد وضع فلسفة للتاريخ هي بلا مراء أعظم عمل من

[1] - المقدمة: ابن خلدون. ص 58-59.

[2] - الاقتصاد السياسي، عزمي رجب، ص8، 9.

نوعه ابتدعه عقل في أي مكان أو زمان. ولم يستلهم أحدا من السابقين ولا يدانيه أحد من معاصريه"[1]. " وأما المؤرخ العلمي المعروف: روبرت فلنت، فيقول عنه: إنه لا العالم الكلاسيكي، ولا المسيحي الوسيط، قد أنجب مثيلا له في فلسفة التاريخ. وليس له كباحث نظري مثيل"[2].

[1] - التأصيل الإسلامي لنظريات ابن خلدون. عبد الحليم عويس .دار الكتاب الحديث. دط- 1428ه-2008م. ص08.

[2] - التأصيل الإسلامي لنظريات ابن خلدون. عبد الحليم عويس. ص 08.

المطلب الثاني: التعريف بالمقريزي.(ولد766ه-1366م/ توفي845ه- 1441م)

المقريزي وهو تلميذ ابن خلدون عاصر فترة من أهم وأخطر وأصعب الفترات التي عرفها تاريخ الدول الإسلامية، حيث كان بمصر في عهد المماليك، إذ عاصر المماليك البحرية أولا ثم عقبهم مماليك الجراكسة. ورغم نشأته في القاهرة التي توصف بأنها أم البلاد المتناهية في كثرة العمارة المتباهية في الحسن والنظارة، مجمع الوارد والصادر ومحط الضعيف والقادر، إلا أن الظروف السياسية آنذاك كان لها دور في تحديد توجهاته وتحليلاته، وخاصة بيان آرائه في الأوضاع الاقتصادية.

ويرد ضمن هذا المطلب التعريف بالمقريزي ببيان نسبه ونشأته، وشيوخه ومؤلفاته. وأهم رحلاته ووظائفه. إلى جانب التركيز على بيان منهجه في الدراسة والتحليل.

الفرع الأول: نسبه ونشأته[1]

أولا: نسبه

" هو أحمد بن علي بن عبد القادر بن محمد بن إبراهيم تقي الدين المقريزي – بفتح الميم-، نسبه إلى مقريز محلة من بعلبك، البعلي ثم المصري الفقيه المؤرخ الشافعي"[2]. " كما كان يدعي النسب الفاطمي ومن هنا كان العبيدي في نسبه – العبيدي الحسيني-. وقد ذكر بعض المؤرخين أن نسب المقريزي يرجع إلى الفاطميين، ومنهم صاحبه ابن حجر العسقلاني"[3].

[1] - الضوء اللامع في علماء القرن التاسع. السخاوي. مطبعة مصر. 1936. ص 20 وما بعدها.
- المنهل الصافي. ابن تغري بردي. طبعة القاهرة.1956م.
- شذرات الذهب. ابن العماد الحنبلي. بيروت. مطبعة المكتب التجاري. دط-دت.
- حسن المحاضرة في أخبار مصر والقاهرة. السيوطي. القاهرة. دار إحياء الكتب العربية. 1968م.دط.
- الخطط المقريزية. المقريزي. القاهرة.. 1325ه-ج2/ص404-405. + بيروت. مطبعة الفرقان. دت.
- الدرر الكامنة في معرفة أعيان المائة الثامنة. ابن حجر. بيروت. دار الجيل. ج2. ص 291.
- أنباء المصرفي أبناء العصر. ابن حجر. القاهرة. المجلس الأعلى للشؤون الإسلامية. دط. ج9. ص171.

[2]- إمتاع الأسماع بما للنبي من الأحوال والأموال والحفدة والمتاع. المقريزي . تحقيق: محمد عبد الحميد النميسي. بيروت. دار الكتب العلمية. ط1. 1420ه/1999م.ج1/ ص7 .

[3] - الإحاطة في أخبار غرناطة. ابن الخطيب ، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، بيروت، دار الكتب العلمية، ط1، 1418ه- 1977م، ج1،ص07.

ثانيا: مولده ونشأته

" ولد سنة 766ه–1356م بحارة برجوان بقسم الجمالية بمحافظة القاهرة بمصر"[1].

" وتوفي فيها سنة 845ه–1441م. وكان جد المقريزي من كبار المحدثين في بعلبك، وقد تحول والده إلى القاهرة حيث ولي بعض وظائف القضاء وكتب التوقيع بديوان الإنشاء. وكان يسكن حارة برجوان وهي من أكثر حارات القاهرة حيوية وامتلاء بالصخب وضوضاء العمران والحياة، وهناك نشأ ابنه أحمد ودرس على مشايخ العصر كابن الصائغ كافله ومربيه بعد أن مات أبوه وهو صغير. وكان جده لأمه فكفل تعليمه وأشرف على تنشئته وفق المذهب الحنفي"[2].

" وقد نشأ المقريزي في أسرة معروفة بالاشتغال بالعلم في دمشق وبعلبك والقاهرة وعبر عشرين سنة شهد المقريزي حوادث ذلك العصر من نافذته الفكرية البعيدة عن شؤون الدولة المملوكية الذي جعلوا من السلاطين الأطفال وأشباه الأطفال شعارا رقيقا شفافا يعملون من ورائه لتحقيق مطامعهم. وفي وسط تلك الحوادث الصاخبة المتقلبة عكف الشاب أحمد المقريزي على دراسة علوم الدين وحفظ القرآن، ومعرفة النحو ودراسة الفقه والتفسير والحديث وبعض العلوم الأخرى مثل التاريخ وتقويم البلدان والأدب والحساب"[3].

الفرع الثاني: شيوخه، تلاميذه، ومؤلفاته

أولا: شيوخه

" درس على مشايخ العصر كابن الصائغ كافله ومربيه، وابن رزين والبرهان الآمدي وزين الدين العراقي، وابن أبي المجد، والسراح البلقيني، والهيثمي وابن خلدون. وقد بلغ عدد شيوخه ستمائة فتوفر له التكوين الثقافي اللازم للبروز في عصره. وكان أكثر شيوخه تأثيرا فيه أولهم ابن الصائغ في مرحلة النشأة وهو جد المقريزي لأمه (ت786ه/1384م) وكان مبرزا في القراءات السبع. وبرهان الدين أبو إسحاق إبراهيم الأموي الفقيه الحنبلي (ت797ه). وزين الدين العراقي أبو الفضل عبد الرحيم بن الحسين بن عبد الرحمن العراقي الشافعي(ولد725ه

---

[1] - الإحاطة في أخبار غرناطة. ابن الخطيب . مصدر سابق، ج1/ ص08.

[2] - المصدر نفسه. ج1/ ص07.

- رحلة ابن بطوطة. ابن بطوطة. بيروت. دار صادر. دط-دت.ص36.

- الضوء اللامع. السخاوي. ص20-21.

- أنباء المصر في أبناء العصر. ابن الخطيب. تحقيق: حسن حبشي. مصر. دار الفكر العربي. 1970م.

[3] - إمتاع الأسماع .المقريزي. ج1.ص08.

وتوفي806ه) وكان حافظ الوقت وولي قضاء المدينة. والهيثمي أبو الحسن نور الدين علي بن أبي بكر سليمان الشافعي المعروف بابن حجر الهيثمي (ت807ه). والسراج البلقيني الشافعي (ولد 724ه، وتوفي 805ه) وكان عالما في الأصول والفروع. وابن الملقن أبو حفص سراج الدين عمر بن أحمد بن محمد الأنصاري الأندلسي الشافعي(ولد723ه، وتوفي 804ه) وكان بارعا في الفقه والصول والتاريخ والرجال. وابن دقماق العلائي الحنفي (ولد750ه. وتوفي809ه) تخصص في التاريخ والتراجم والسير. وعبد الرحمن بن خلدون(ولد732ه. وتوفي808ه) مؤسس علم العمران، والذي عرفه في مرحلة النضج"[1].

و" لم يكتفي المقريزي بما حصله من علوم الأزهر بل سافر إلى عدة بلاد ليزيد من علمه ومعرفته كما كان يفعل العلماء من قبله، فذهب للحج ليلتقي بكبار علماء هذا العصر. ثم رحل إلى الشام"[2].

ثانيا: تلاميذه

" لقد كان المقريزي عارفا بالتاريخ، والفقه، والحديث وغيره. فضلا عن ذلك فقد تبوأ مكانة رفيعة إذ اكتملت علومه وانتشر تأليفه وذاع صيته بين طلبة العلم، فرحلوا من كل حدب وصوب ينهلون من هذا المعين الثري الذي لا ينضب. ومن تلاميذه: يوسف بن تغري بردي (874 ه – 1469 م) الذي كان من أبرز تلاميذه و احتل بعد وفاة أستاذه مركز الصدارة بين مؤرخي عصره. وابن ظهير أحمد بن محمد بن محمد القرشي المكي (ت 885 هــ– 1480م) الذي أخذ منه علم العقائد وألفية ابن مالك. وقاسم بن قطلوبغا (ت 895 هــ–1490 م) وأخذ عنه الفقه والعربية"[3].

---

[1] - الإعلان بالتوبيخ. لمن ذم التاريخ. السخاوي. بيروت. مطبعة العلمي. دط-دت. ص702.
- الضوء اللامع. السخاوي. ج2/ص22.
- النجوم الزاهرة. ابن تغرى بردى. ج12/ ص 169..
- شذرات الذهب. ابن العماد الحنبلي. ج7/ ص 70.
- أنباء المصر في أبناء العصر. ابن الصيرفي. تحقيق: حسن حبشي. مصر. دار الفكر العربي. دط/ 1970م. ص 90.
- تاريخ آداب اللغة العربية.جرجي زيدان. القاهرة. دار الهلال. 1958م. ج3/ص140.

[2] - رواد الاقتصاد العرب. محمد عاشور. دار الأمل للنشر والتوزيع. 1419-1998م ط1. ص163.

[3] - الإعلان بالتوبيخ. لمن ذم التاريخ. السخاوي. بيروت. مطبعة العلمي. دط-دت. ص702.
- الضوء اللامع. السخاوي. ج2/ص22.
- النجوم الزاهرة. ابن تغرى بردى.. ج12/ ص 169..
- شذرات الذهب. ابن العماد الحنبلي . ج7/ ص 70.
- أنباء المصر في أبناء العصر. ابن الصيرفي. تحقيق: حسن حبشي. مصر. دار الفكر العربي. دط/ 1970م. ص 90.
- تاريخ آداب اللغة العربية.جرجي زيدان. القاهرة. دار الهلال. 1958م. ج3/ص140.

ثالثا: مؤلفاته

" برع المقريزي في علوم الدين من فقه وحديث براعته قي الأدب من نظم ونثر وإن أبدى هوايته في التاريخ طول حياته"[1].

" وقضى ثلاثين سنة بعد الاعتزال يعمل في التأليف التاريخي خاصة حتى زادت مؤلفاته – حسب ما قرأ السخاوي بخط المؤرخ نفسه– على مائتي مجلد وعلى أكثر من ثلاثين عنوانا في التاريخ وحده ما بين كتيبات ورسائل، وبعض الكتب الموسوعية في مجلدات كبيرة الحجم وصل عددها في بعض العناوين إلى ستة عشر. وقسم من هذه المؤلفات يتناول تاريخ مصر والقاهرة في مختلف عصورها، وقسم يتناول التاريخ الإسلامي، وقسم ثالث ورد فيه الحديث عن بعض المواضيع مثل: النقود، الموازين، الكعبة، النزاع الأموي الهاشمي وغيره. وقسم ورد فيه ذكر لبعض البلاد المجهولة"[2]. وأهم هذه الكتب:

أ: المواعظ والاعتبار بذكر الخطط والآثار

" وهو أثر فريد في موضوعه وطريقته ومادته الغزيرة، يتحدث عن القاهرة وخططها (طبغرافيتها) القديمة، ويظهر من نصوصه أنه استمر تحت يدي المقريزي يبدي فيه ويعيد أكثر من خمسة وثلاثين سنة، فيه صفحات كتبت سنة 806ه وأخرى أضيف إليها ما استجد سنة 843 ه. وكان موضع عناية المستشرقين فوجدوا منه عددا من المخطوطات؛ منها: مخطوط الأوقاف في اسطنبول في مجلدين، ومخطوط أحمد الثالث رقم 2946 في مجلد، و2947 في ثلاثة مجلدات، وعاشر ريس 693، وحكيم أوغلو 743-744 ، وأياصوفيا 3471-3477. والظاهرية بدمشق رقم 7004، و5696، و5697. وكلها نسخ كاملة عدا القطع المخطوطة من الكتاب وهي متفرقة في اسطنبول ومصر ودمشق. وقد طبع الكتاب طبعات عديدة منها طبعة بولاق القديمة– القاهرة 1270ه/ 1854م في مجلدين كبيرين، ثم أعيد طبعه في مصر بالمطبعة

- رواد الاقتصاد العرب. محمد عاشور. دار الأمل للنشر والتوزيع. 1419-1998م ط1. ص163.

[1] - الضوء اللامع. السخاوي. ج2/ص21-220..

- المصدر نفسه، ج1، ص7.

[2] - رواد الاقتصاد العرب. محمد عاشور. ص08.

الأهلية في أربعة أجزاء سنة 1907م. وترجم كتاب الخطط إلى اللاتينية وطبع سنة 1724م ونقل جزء منه إلى الفرنسية وطبع سنة 1895م و 1901م"[1].

ب: السلوك في معرفة دول الملوك

" من أبرز كتب المقريزي ومن أبرز كتب التاريخ المصري الوسيط، أتم به سلسلة التواريخ المصرية حول عصري الدولتين اليوبية والمملوكية من سنة 577ه حتى السنة التي سبقت وفاته سنة 845ه. حيث دون فيه حوادث كل عام في فصل مستقل يحمل عنوان ذلك العام. وثمة من كتاب السلوك مخطوطات بعضها كامل مثل مخطوط أياصوفيا في أربع مجلدات رقم: 3372، ومخطوط آخر فيها برقم 3373. ونسخة أخرى في مكتبة فاتح برقم 4377. ومنه قطعة في الظاهرية في دمشق برقم 7304، ونسخة في اكسفورد في أربعة مجلدات عنوانها: واسطة السلوك. وقد طبع بعض من كتاب السلوك في عهد مبكر فقد نشرت أجزاء منه بتحقيق كاترمير الفرنسي بعنوان: تاريخ السلاطين المماليك بمصر في مجلدين، وبعد ذلك بقرن نشر الجزء الأول منه في مصر سنة 1934م، والجزء الثاني سنة 1958م ، والثالث سنة والرابع سنة 1970م-1973م"[2].

---

[1] - السلوك لمعرفة دول الملوك. المقريزي. تحقيق: محمد عبد القادر عطا، ج1/ ص8 – 9 .

[2]. المصدر نفسه ج1/ ص05.

ج: اتعاظ الحنفاء بأخبار الأئمة الفاطميين الخلفاء

" وهو أوفى مصدر في التاريخ الفاطمي وقد استوعب المقريزي في كتابه هذا خلاصة ما أورده جمهرة المؤرخين الذين أرخوا للدولة الفاطمية قبله ممن عاصروها أو جاءوا بعدها. ومعظمهم ممن ضاعت مؤلفاتهم وبقي للمقريزي الفضل في حفظ مجموعة واسعة من نصوصها مما جعل الصورة الفاطمية كاملة. وتوجد نسخة ناقصة منه في مكتبة غوطا في توبنغن بألمانيا برقم 1652، وعنها نشر المستشرق بونز الكتاب سنة 1909م عن طبعة دار الأيتام بالقدس. وقدم لها بمقدمة ألمانية وأثبت أن النص مكتوب بخط المقريزي نفسه. ثم كشف كلود كاهن أن في مكتبة أحمد الثالث باستنبول نسخة كاملة من الكتاب تحت رقم 3013، واتضح لاحقا أنه ليس سوى سدس الكتاب بمعدل 31 ورقة من أصل 172 ورقة ونشره محمد حلمي في مجلدين بالقاهرة سنة 1971م، و1973م"[1].

د: المقفى في تراجم أهل مصر والوافدين إليها

" وهو كتاب حافل في تراجم الملوك والأمراء والعلماء المصريين، كتب منه المقريزي ستة عشر مجلدا، وقد ذكر ابن تغرى بردى كلمة المقريزي الذي قال له عنه: لو كمل هذا التاريخ على ما اختاره لجاوز الثمانين مجلدا. وقد جعله المقريزي على حروف المعجم وقد ضاعت المجلدات المكتوبة من هذا المؤلف ولم يبقى منها سوى ثلاثة مجلدات بخط المؤلف واحد في ليدن برقم 1368 فيه بعض حرف الألف وحرفا الكاف واللام وبعض الميم، ومجلد آخر في مكتبة برتوباشا في المكتبة السليمية باستانبول رقم 496 فيه الباء والثاء، ومجلد ثالث في المكتبة الأهلية بباريس رقم 2144"[2].

ه: شذور العقود في ذكر النقود

" وهو رسالة نفيسة في تاريخ النقود العربية الإسلامية وقد كان في الأصل فصلا من كتاب: إغاثة الأمة ثم أفرده بكتاب مستقل وعنوان خاص بعد أن توسع فيه. وثمة من هذه الرسالة نسخ مخطوطة عديدة في برلين ولندن واستامبول والأسكوريال، وقد ترجمت إلى الايطالية وطبعت سنة 1797م، وترجمها المستشرق دوساسي إلى الفرنسية ونشرها في باريس

[1] ـ السلوك لمعرفة دول الملوك. المقريزي . ج1.ص10 .

[2] ـ المصدر نفسه . ص11.

سنة 1797م أيضا، ثم نشرت في القسطنطينية سنة 1297ه/1881م بعناية أحمد بن فارس الشدياق، وطبعت في الاسكندرية سنة 1933م، ثم في النجف سنة 1938م، وغيرها من الطبعات"[1].

و: إغاثة الأمة بكشف الغمة

" وهو كتيب صغير ولكنه من أفضل ما كتب المقريزي عمقا وفهما، استعرض فيه تاريخ المجاعات التي حلت بمصر منذ أقدم العصور حتى مجاعة سنة 808ه، السنة التي كتب فيها الكتاب مع تحليل العوامل الاقتصادية والاجتماعية لهذه الأزمات. ومنه مخطوطات عديدة في كمبرج ضمن مجموعة برقم 746add ، وفي باريس بالمكتبة الوطنية. وقد طبع الكتاب في القاهرة سنة 1940م بتحقيق محمد مصطفى زيادة وجمال الدين الشيال، ثم أعيد طبعه سنة 1957م، كما طبع بحمص 1956 و1970م، وغيرها من الطبعات"[2].

ز: رسالة في الموازين والمكاييل

" أو: الأوزان والأكيال الشرعية، ومنها مخطوط في لندن وآخر في دار الكتب في 18 صفحة، وقد ترجمت إلى الايطالية وطبعت سنة 1800م في روستك بعناية المستشرق رنك"[3].

إضافة إلى هذه الكتب المهمة للمقريزي والتي أغلبها ذات طابع اقتصادي هناك كتب أخرى مهمة في مجالات كثيرة، وهي: " كتاب الخبر عن البشر؛ منه بعض الأجزاء المخطوطة ستة منها في مكتبة أحمد الثال برقم 1،2،3،4،5،6/2962. وهناك نسخة في مكتبة فاتح باسطنبول في ستة أجزاء بخط المؤلف، ونسخة ثالثة في الأزهر رقم تاريخ 439 (6733) ومنه جزء في استراسبورغ، وكتاب: إمتاع الأسماع فيما للرسول ﷺ من الحفدة والأتباع ؛ طالعه ابن تغرى بردى وذكر أنه نفيس. ومنه نسخة مخطوطة في كوبريللي باسطنبول رقم 1004 في ستة مجلدات ومصورة في دار الكتب بمصر رقم 886 تاريخ في تسع مجلدات. وهناك نسخة منه في مجموعة حسين باشا رقم 354 ونسخة أخرى في غوطا(غوتنغن بألمانيا). وكتاب: الإلمام بمن في أرض الحبشة من ملوك الإسلام؛ كتبه في مكة سنة 839ه وحرره في

[1] - السلوك لمعرفة دول الملوك. المقريزي. ص11.
[2] -. المصدر نفسه. ص12.
- التاريخ العربي والمؤرخون. شاكر مصطفى. ج3/ص146.
[3] - المصدر السابق .ص15.

مصر بعد تدقيقه، ومنه نسخة مخطوطة ضمن مجموع 3195 في مكتبة ولي الدين باستانبول وقد طبع في بتافيا مع ترجمة فرنسية سنة 1790م كما طبع في مصر سنة 1895م. وكتاب: الطرفة الغريبة في أخبار حضرموت العجيبة؛ ومنها مخطوطة في كمبرج وأخرى في باريس ضمن مجموع 4657 وقد طبعت مشروحة مصورة سنة 1866م باللغتين العربية واللاتينية. وكتاب: البيان والإعراب عما في أرض مصر من الأعراب؛ ومنه نسخة مخطوطة في فيينا ونسخة في باريس برقم 1725 ونسخة مخطوطة أخرى هناك ضمن مجموع 46574 ونسخة رابعة في دار الكتب بمصر رقم 150 تاريخ، وقد ترجم إلى الألمانية ونشر سنة 1847م في ثلاثة أجزاء. وكتاب: الذهب المسبوك في ذكر من حج من الخلفاء والملوك؛ كتبه المقريزي سنة 841ه ومنه مخطوطات في كمبرج، ومخطوط في مكتبة ولي الدين استانبول ضمن مجموع 3195، ومخطوط رابع في المكتبة الأهلية في باريس ضمن مجموع رقم 4657، ونشره جمال الدين الشيال في القاهرة سنة 1954م. وكتاب: النزاع والتخاصم فيما بين بني أمية وبني هاشم؛ وهو رسالة صغيرة منها مخطوط في فيينا، وآخر في باريس ضمن مجموع 4657، ونسخة ثالثة في الظاهرية بدمشق رقمها 3731، وقد ترجم إلى الألمانية ونشر سنة 1888م، ثم طبع في القاهرة عدة مرات. وكتاب: الدرر المضيئة في تاريخ الدول الإسلامية: أوالخلفاء حتى نهاية العباسيين؛ وهو مخطوط في كمبرج في 273 ورقة كبيرة . وكتاب: الضوء الساري في خبر تميم الداري؛ منه مخطوط باستانبول ضمن مجموع رقمه 3195، ونسخة أخرى برقم 4657 في باريس وثالثة في المتحف البريطاني. وكتاب: دررالعقود الفريدة في تراجم الأعمال المفيدة؛ في ثلاثة مجلدات منه نسخة مخطوطة في مجلدين نقلت بخط المؤلف سنة 878ه وتقع في 292 ورقة وهي في مكتبة آل الجليلي الخاصة في الموصل. وكتاب: عقد جواهر الأسفاط في أخبار مدينة الفسطاط؛ ومنه نسخة مخطوطة فريدة في برلين ضمن مجموعة خطية تحمل رقم 9845. وكتاب: منتخب التذكرة في التاريخ؛ وقد بقي منه مجلد واحد مخطوط هو المجلد الأول من آدم إلى سنة 270ه في 166ورقة مع بعض الأوراق الأخرى في المكتبة الوطنية بباريس برقم 1514. وكتاب: نبذ تاريخية؛ وهو مجموعة معلومات وتراجم لبعض الأعيان، وهو موجود بخط المقريزي في 52 ورقة، والمخطوط في بلدية الاسكندرية رقم 2125 د. وكتاب: مختصر الكامل في الضعفاء؛ وهو مؤلف في معرفة ضعفاء المحدثين ومن الكتاب نسخة بخط المقريزي كتبت سنة 795ه في مكتبة مراد ملا باستانبول رقم 569 في 315 ورقة. وكتاب:، تراجم ملوك الغرب؛ ذكر فيه أخبار ملوك تلمسان من بني زيان، ومن الكتاب نسخ مخطوطة عديدة منها

واحدة في فيينا. وكتاب: ذكر ما ورد في بني أمية وبني العباس من الأقوال؛ ومنها نسخة مخطوطة في فيينا. و: معرفة ما يجب لآل البيت من الحق على من عداهم؛ وهي رسال كتبها سنة 841ه، ومنها مخطوط في فيينا وأخرى في باريس ضمن مجموع برقم 4657. وكتاب: ذكر بناء الكعبة والبيت؛ وهو مخطوط في الظاهرية بدمشق في 78 ورقة رقمه 4805. وكتاب: البيان المفيد في الفرق بين التوحيد والتلحيد؛ وقد يسمى: تجريد التوحيد المفيد، ومنه نسخ عديدة في تشيستربتي رقم 1496، وفي باريس رقم 4657. وكتاب: نحل عبر النحل وما فيه من غرائب الحكمة؛ وهو مخطوط في كمبرج وقد نشر ه الشيال في القاهرة سنة 1946م، وهو نموذج لاهتمامات المقريزي العلمية التي تمثلت في كتب أخرى مثل: المقاصد السنية لمعرفة الأجسام المعدنية، و الإشارة والأسماء إلى حل لغز الماء. كما لخص كتاب عجائب المقدور في وقائع تيمور لابن عرب شاه (ت854ه). وبهذا التراث كله يصنف المقريزي ضمن أهم المؤرخين في العصر المملوكي"[1].

الفرع الثالث: وظائفه

تولى المقريزي عدة وظائف هي:

أ: العمل الحكومي

" مؤهلاته العلمية فتحت له باب العمل الحكومي فكان موقعه أول الأمر في ديوان الإنشاء سنة 788ه، وكان أبوه حنبليا وعند وفاة والده تحول المقريزي إلى المذهب الشافعي فلعله كان يطمح إلى بعض المناصب الديوانية في الدولة المملوكية التي تصانع الشوافع أصحاب المذهب السائد في التاريخ. وبالفعل تعلق المقريزي بخدمة الظاهر برقوق ثم ابنه الناصر فدخل معه دمشق وشغل بها عدة مناصب منها نظر الدواوين، إلا أنه رفض منصب القضاء، ثم عاد إلى القاهرة ليعتزل كل عمل رسمي"[2]. وكان قد " عينه السلطان برقوق سنة 1398ه محتسبا للقاهرة والوجه البري ثم تنحى عن الوظيفة"[3].

ب: التفرغ للتأليف العلمي

---

[1] - السلوك لمعرفة دول الملوك. المقريزي. ج1/ ص. ص 12-17..

[2] - السلوك لمعرفة دول الملوك. المقريزي. ج1،ص08.

– مؤرخو مصر الإسلامية. محمد عبد الله عنان. ص88.

[3] - إمتاع الأسماع، المقريزي. ص10.

- زهرة النفوس والأبدان. ابن الصيرفي. ج1/ص486.

" لما بلغ مشارف الستين واجتمع له من الثروة ما يكفي للعيش الهانئ عاد ليستقر في القاهرة ويتوفر على الاشتغال بالعلم والتاريخ والعبادة ، ولم يغادرها إلا إلى مكة للحج سنة 834ه حيث بقي خمس سنوات يدرس ويملي قبل أن يعود"[1].

" وعاد المقريزي إلى القاهرة فاعتزل الوظائف وانقطع ببيته فاشتغل بالتأليف التاريخي خاصة فبلغت مصنفاته نحو المائتين غير أنها متفاوتة الأحجام، ولم تكن اهتماماته مصرية فقط. ثم قضى بعد ذلك ثلاثين سنة بعد اعتزاله يهتم بالتأليف التاريخي"[2].

الفرع الرابع: منهج المقريزي

إن عظمة دور ومساهمة المقريزي، وشهرته وزعامته لمؤرخي العصر المملوكي لا تنبع من كثرة مؤلفاته العلمية في التاريخ وتنوع مواضيعها فحسب بل أيضا من منهجه في كتابة التاريخ، خاصة وقد بلغت معه المدرسة التاريخية المصرية في العصر المملوكي أوج عطائها في القرن التاسع الهجري. حيث اعتمد على المنهجين الاستقرائي والاستنباطي في دراسة الظواهر الاقتصادية التي شهدتها مصر آنذاك من المجاعة والتضخم وانتشار الفلوس، مستنبطا النتائج من خلال تحليل أسباب الظاهرة والعمل على بيان الحلول، فأقام منهجه على مجموعة من الأسس، هي[3]:

أ- الأمانة في عرض المادة العلمية: فالأمانة صفة لازمة للمؤرخ، وتتمثل في المحافظة على الرواية التي يرويها عن غيره كما هي. وأن يكون دقيقا فيما يسجله عندما يروي مشاهداته.

ب- التجرد من الأهواء: فبمقارنة كتابات المقريزي مع غيره من المؤرخين المعاصرين له نجده أكثر اعتدالا ودقة، وأبعدهم عن الاستجابة للأهواء والميول.

---

[1] - إمتاع الأسماع، المقريزي. ، ص08.

- التبر المسبوك. السخاوي.. ص22-23.

[2] - الضوء اللامع. السخاوي.. ج2/ص21-22.

-المقفى بالآثار، ج1،ص11.

- ينظر مؤلفاته .ص 78 – 83 من البحث.

[3] - إغاثة الأمة بكشف الغمة. المقريزي. تحقيق: كرم حلمي فرحات. عين للدراسات الاقتصادية والاجتماعية.ط1/ 1427ه/2007م. ص03.

- الضوء اللامع. السخاوي.ج2/ص21./- المواعظ والاعتبار. المقريزي..ج1 .

ج- " عدم التعصب للرأي أو التحيز لفكر، إذ يكتفي عند شروعه في تأليف كتاب بأن يدعو الله قائلا: " بأن يحظى هذا الكتاب بالقبول عند الجلة والعلماء، كما أعوذ من تطرق أيدي الحساد إليه والجهلاء. وأن يهديني فيه - وفيما سواه من الأقوال والأفعال- إلى سواء السبيل"[1].

د- التدقيق والاستقصاء لمعرفة أسباب الظواهر وعلل الأحداث: وفي ذلك يقول: "فكثر تعجبي في ذلك وما زلت أفحص عنه على عادتي في الفحص عن أحوال العالم، حتى وقفت على..."[2]. فمنهجه قائم على أساس استقراء الأحداث، وتحليلها ومقارنتها بغيرها باستقصاء أسبابها وشرح عللها. ويبرز منهجه أكثر من خلال كتابه: إغاثة الأمة بكشف الغمة.

ه- عدم الإسراف في الاستطراد: أي الانتقال من موضوع إلى آخر لأتفه الأسباب وأوهى المناسبات. لأن البحث العلمي السليم يتطلب الدقة والتركيز في موضوع معين والوصول فيه إلى حقائق ونتائج.

و- الجمع بين الدراسات الاجتماعية والاقتصادية: حيث تمكن من ربط الأسباب بالنتائج وتفسير الروابط بين الأوضاع الاقتصادية والاجتماعية والتطورات السياسية والإدارية. كما تعرض في كتاباته لعلاقة الحياة الواقعية الاقتصادية في عصره بجوانب الحياة الاجتماعية المختلفة تأثيرا وتأثرا.

ولكتاباته أهمية كبيرة وقيمة اقتصادية واجتماعية جمة، مثل كتاب: إغاثة الأمة بكشف الغمة. حيث ضمنه المقريزي كثيرا من الآراء والنظريات التي سبق بها عصره بكثير. كما عرض فيه لتاريخ المجاعات والأوبئة التي أصابت مصر وأهلها منذ القدم. مما يدل على عناية منهجه التاريخي بالظواهر الاقتصادية .

ز- من خلال كتابه: إغاثة الأمة بكشف الغمة يسرد وقائع وأخبار الأزمات الاقتصادية والغلاء الذي حل بمصر والمجاعات التي عمتها. وقام بتلمس الظواهر الاقتصادية وتحليلها والربط بينها. وانتقد كثيرا تلك الأزمات واعتبرها سبب الفساد والتردي، وبذلك كان منطلق تأليف كتابه هذا اقتصاديا بحتا، حيث أبدى فيه عدة آراء وربط بين الظواهر الاقتصادية والمؤثرات السياسية منها والاجتماعية من أجل بيان الأسباب وتوضيح النتائج.

منها أنه عندما يقصر ماء النيل يصحبه الغلاء وارتفاع الأسعار، وأول ما يتأثر بذلك هو أسعار صرف العملة كما حدث سنة 387ه. واستغلال التجار والباعة لهذه الظروف لتحقيق

---

[1] - المواعظ والاعتبار. المقريزي. طبعة دولاق. دط-دت. ج1/ص03.

[2] - السلوك لمعرفة دول الملوك. المقريزي. ج04. حوادث سنة826ه.

مكاسب ضخمة، حيث أورد مثالا لذلك ما وقع سنة 696ه في أيام السلطان كتبغا. وأبرز ما اعتبره عقوبة من الله حلت بهم بسبب ما اقترفوه، إما آفة في نفوسهم أو بإتلاف أموالهم.

واعتبر هذه النكبات والأزمات الاقتصادية آفات سماوية كعقوبة إلهية للبشر بسبب ابتعادهم عن التزام الشرع وتطبيق فرائضه. وأن الحكام هم المسؤول الأول عن حدوث هذه المحن، فالشعب لا يعفيهم من المسؤولية. وغالبا ما تثور الرعية كما حدث أيام الغلاء سنة 798ه بسبب احتكار سلاطين المماليك لبعض السلع والغلات الهامة مما أدى إلى ارتفاع أثمانها ارتفاعا فاحشا. كما أرجع سبب الأزمات الاقتصادية إلى فساد الخطط السلطانية، وغلاء الأطيان، ورواج الفلوس وطغيان العملة النحاسية على العملة الذهبية. وفي ذلك ربط للظواهر الاقتصادية بالعوامل.– كما سيتضح لاحقا عند دراسة النظريات الاقتصادية للمقريزي–.

الفرع الخامس: عصرابن خلدون وتلميذه المقريزي[1]

إن ابن خلدون وتلميذه المقريزي يعبران من خلال كتاباتهما وفكرهما عن أحداث ذلك العصر وقيمه كفترة تاريخية كانت من أخطر المراحل وأشدها صعوبة، إذ بدأ العالم الإسلامي مرحلة الركود والتراجع.

ويتضمن هذا الفرع أهم الجوانب السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية التي ميزت ذلك العصر، وكان لها الأثر المباشر وغير المباشر في تكوين شخصيتهما وبالتالي التأثير في طبيعة إنتاجهما الفكري.

أولا: الحياة السياسية

لم يكن العصر الذي عاش فيه ابن خلدون وتلميذه المقريزي شاذا عما كان مألوفا في تلك الفترة من الناحية السياسية حيث الخلافات والنزاعات والصراعات، حيث " كانت بلاد المغرب تعيش أحداثا خطيرة وتقلبات متتالية، فقد كانت دولة الموحدين أهمها أثرا، استطاعت أن توحد بلاد المغرب وأن تقيم دولة إسلامية قوية شامخة وعندما انهارت انقسمت بلاد المغرب

[1] -- البداية والنهاية. ابن كثير. بيروت. دار الكتب العلمية. ط1/ 1985م. ج7.

--التيسيير والاعتبار والتحرير والاختبار. فيما يجب من حسن التدبير والاختيار.الأسدي. دار الفكر الغربي. ط1/ 1968م.

- السلوك لمعرفة دول الملوك. المقريزي. القاهرة. دار بولاق. 1970م. ج1.

-طرق التجارة الدولية ومحطاتها بين الشرق والغرب في أواخر العصور الوسطى. زكي فهمي. القاهرة. المكتبة العربية. ط17/ 1973م.

إلى عدة دول متناحرة متنافسة. وحاولت دولة بني مرين في المغرب الأقصى أن تعيد أمجادها إلا أن ذلك لم يتحقق"[1]. إذ كان كل أمير في تلك الفترة يعمل مستقلا عن غيره ويبذل جهده ليستولي على ملكه مما أدى إلى ضعف البلاد وتأخرها في كل الميادين. " أما الأندلس فكانت تحت الحكم العربي وتتابع عليها الأمويون وملوك الطوائف المرابطين والموحدين وبني الأحمر"[2].

"أما مصر فقد خرجت من الحروب الصليبية منهوكة القوى، وعندما بدأت تسترجع قوتها في عهد المماليك بدأ التتار يغيرون على الشرق ويخربون ما يقابلهم ويدمرون ما يصادفهم. واضطر المماليك في مصر إلى أن يوجهوا كل قوى الدولة للقضاء على هذا الشر المستطير"[3].

ثانيا: الحياة الاجتماعية والاقتصادية

إن بيان واقع الحياة الاجتماعية والاقتصادية لتلك الفترة يقتضي الحديث عن الوضعية في مختلف المناطق التي عاش فيها ابن خلدون وتلميذه المقريزي؛ " ففي مملكة غرناطة أصبحت ملاذا ومهجرا للمسلمين الذين يفرون إليها من المدن التي تسقط بأيدي النصارى الإسبان، وقد وفرت هذه الهجرة يدا عاملة لها خبرة صناعية وفلاحيه وتجارية مما أدى إلى الانتعاش الاقتصادي وتحسن الوضع الاجتماعي وكان الإنتاج الفلاحي وافرا حيث تم ادخار الفائض. كما كانت مظاهر التحضر بارزة في عادات السكان وتصرفاتهم مثل اللباس الفاخر والمظهر الأنيق، إلى درجة أن بعض الناس بالغوا في الترف وتفننت النساء في الزينة، وهذا ما أدى في النهاية إلى ضعف اجتماعي ومالي واقتصادي سهل القضاء على المسلمين في الأندلس"[4].

" أما بلدان المغرب العربي فقد شهدت درجة كبيرة من التدهور الاقتصادي والاجتماعي، حيث يلاحظ ابن خلدون نفسه أن أواخر القرن الثامن الهجري عرف تدهورا

[1] - الفكر الخلدوني، محمد فاروق النبهان. ص17 وما بعدها.

[2] - رواد الاقتصاد العرب، محمد عاشور. ص 121.

[3] - رواد الاقتصاد العرب، محمد عاشور.ص120.

[4] - تحقيق فتاوى الإمام الشاطبي، محمد أبو الأجفان.تونس، مطبعة الكواكب، ط2، 1405ه-1985م، (المقدمة) ص27-28.

عمرانيا خطيرا أدى إلى اندثار عدد من المظاهر العمرانية الجميلة والأمصار وخراب المصانع والطرق وخلو الديار والقبائل"[1].

" ولم تسلم دول المشرق كذلك من الأزمات الاقتصادية والاجتماعية، حيث تحدث ابن كثيرعن العديد من الطواعين والأمراض الخطيرة والمجاعات خاصة في مصر، كما تحدث عن ارتفاع الأسعار بشكل كبير، الأمر الذي أدى إلى تدهور الوضع خاصة بعد الزيادة في نسب الضرائب والمكوس وأنواعها، وهو ما تحدث عنه المقريزي في خططه"[2].

ثالثا: الحياة العلمية والثقافية

رغم مظاهر التفكك السياسي الذي عرفه العالم الإسلامي آنذاك وانقسامه على نفسه إلى دويلات تقوم واحدة وتسقط أخرى، إضافة إلى حالة التدهور الاقتصادي والاجتماعي إلا أن الحياة العلمية ازدهرت كثيرا.

فرغم ظاهرة الجمود الذي رافق عصر التوقف الحضاري أو ما يعرف بالعصور الوسطى وخاصة في أوربا وتراجع النشاط الفكري بالمقارنة إلى ماكان عليه قبل ذلك في ظل الظروف السياسية المبينة سالفا في بعض المناطق من العالم الإسلامي إلا أن " المدارس والمعاهد العلمية والجامعات واصلت إشعاعها الفكري في كل من الشام وفلسطين ومصر وحافظت جامعة الأزهر على نشاطها العلمي المعروف، كما واصلت ببلاد المغرب جامعة الزيتونة وجامعة القرويين جهودها، وفي غرناطة كان الجامع الأعظم والمدرسة النصرية"[3].

وكان العلماء يجدون تشجيعا كبيرا من الملوك والسلاطين حيث كانت تعقد جلسات المناظرة والدرس والتحصيل في قصورهم.

ويصف ابن خلدون جانبا من اهتمام الملوك بالعلماء بقوله مثلا: " ولما استولى السلطان أبو الحسن على تلمسان رفع من منزلة ابني الإمام واختصهما بالشورى في بلدهما

[1] - المالية العامة عند الماوردي وابن خلدون: مقارنة واستنتاجات، عبد السلام بلاجي، مصر، دار الكلمة للنشر والتوزيع، ط1، 1421ه- 2000 م، ص48.

[2] - البداية والنهاية، ابن كثير، مجموعة من المحققين، بيروت، دار الكتب العلمية، ط1408،4ه- 1988م،ج14،ص 40.المرجع السابق،ص48.

[3] - المالية العامة عند الماوردي وابن خلدون: مقارنة واستنتاجات، عبد السلام بلاجي. ص48

وكان يهتم بأهل العلم في دولته ويجري لهم الأرزاق ويعمر بهم مجلسه، فطلب يومئذ من ابن الإمام أن يختار له من أصحابه من ينظمه في فقهاء المجلس"[1].

ويمكن للدلالة على مظاهر الحياة العلمية والثقافية في ذلك العصر بيان بروز علماء في مختلف التخصصات العلمية من فقه وأصول وتاريخ واقتصاد، وغيره منهم: ابن كثير الدمشقي (ت774هـ-1372م) حيث اشتهر بالشام في علوم التفسير والحديث والتاريخ، وفي ميدان الأدب والتاريخ أيضا برز الوزير لسان الدين بن الخطيب (ت776هـ-1374م) وكان صديقا لابن خلدون. وفي المدينة ظهر ابن فرحون المالكي (ت779هـ-1397م) في علوم الفقه، وفي غرناطة برز رائد المقاصد والأصول أبو إسحاق الشاطبي (ت790هـ- 1388م)، وفي الشرق ظهر ابن حجر العسقلاني (ت852هـ-1448م) متخصصا في علوم الحديث وقد التقاه ابن خلدون أيضا. وغير هؤلاء من العلماء والفقهاء كثير دون إغفال ذكر كل من ابن خلدون وتلميذه المقريزي.

---

[1] - – تاريخ ابن خلدون، التعريف، ج7،ص 18.

البـــــاب الأول:

البــعد الاقتــصادي في فكــر ابــــن خلـــــــدون والمقـــريزي

إن الفكر الإنساني ما هو في الحقيقة سوى مجموعة أفكار متلاحقة وتراكمات معرفية متتالية ساهمت في بنائه جل الحضارات المتعاقبة الإسلامية منها والغربية، بل وسبقتهم إليها حضارات الأمم الغابرة. ومع اختلاف وتباين مستوى التحليل والقدرة على التظير والنضج في المعرفة إلا أن ذلك لا يبخس حق المفكرين والعلماء مهما كانت مساهماتهم وآراؤهم بغض النظر عن انتماءاتهم الفكرية وخلفياتهم العقدية. ولا شك أن للتراث الإسلامي أهميته في مختلف المجالات العلمية وحقول المعرفة. فلأعلامه اجتهاداتهم وإضافاتهم، بل واكتشافات لم يسبقهم إليها أحد، سواء في العلوم التجريبية الطبية منها والكيمياء، وغيرها. أو في العلوم الإنسانية ومنها الاقتصادية.

فمؤرخو الفكر البشري والدارسون لتطور الحركة الثقافية الإنسانية يدركون ما لهذا التراث الإسلامي من ثراء وقوة وعمق في الطرح، وقدرة على العطاء والريادة. وإن كان الكثير من الباحثين وخاصة في الفكر الغربي لا ينسبون الأشياء إلى أصحابها في كثير من الأحيان، بل ويقفزون على مراحل التاريخ، إذ ينتقلون من مرحلة الحضارة اليونانية وتحليل نظريات أرسطو وسقراط وغيرهم إلى بداية النهضة في أوربا وظهور رواد الفكر التجاري ويهملون دراسة مساهمات المفكرين المسلمين وخاصة في الاقتصاد خلال قرون عديدة.

فلأمثال الماوردي والغزالي وابن تيمية وابن خلدون والمقريزي، وغيرهم من أعلام الفكر الإسلامي مساهماتهم وإضافاتهم، بل إنهم كانوا السباقين إلى التأصيل والتأسيس للكثير من النظريات الاقتصادية التي نسبت لاحقا للمفكرين الغربيين من أمثال آدم سميث وريكاردو ومالتس وجريشام وكارل ماركس وكينز، وغيرهم.

وعليه فإن الباب الأول من هذا البحث يعتبر عمدته وزبدته لأنه خصص لدراسة البعد الاقتصادي في فكر ابن خلدون والمقريزي، وذلك باستقراء كتابيهما: المقدمة، وإغاثة الأمة بكشف الغمة؛ قصد تحليل آرائهما وبيان أهم النظريات الاقتصادية التي تناولوها بالشرح والتحليل. وذلك ضمن فصلين؛

– الفصل الأول: البعد الاقتصادي في فكر ابن خلدون

–الفصل الثاني: البعد الاقتصادي في فكر المقريزي.

لقد أصبح من المتفق عليه إلى حد كبير بين الباحثين صعوبة استنباط وتحليل آراء ابن خلدون في الاقتصاد والسكان باعتباره اهتم بعلم العمران وركز على كتابة تاريخ العالم العربي ومن ثم فإن آراءه حول الاقتصاد جاءت في كافة أجزاء مؤلفاته، كما جاءت فقط بالقدر والحجم الذي يخدم شرح الحادثة التاريخية أو الظاهرة الاجتماعية محل البحث ولم يفردها ببحث خاص أو فصل مستقل.

وهذه النظريات الاقتصادية التي وضعها وحللها ابن خلدون مازالت مطروحة إلى اليوم وتعيد إنتاج نفسها في المجتمعات الحالية، ومعنى ذلك أن فكر ابن خلدون الاقتصادي ليس مجرد تراث بقدر ما هو عطاء معرفي قابل للبحث والبعث والحياة. وفي هذا الفصل ترد أهم القضايا الاقتصادية التي تناولها والتي ترقى في أغلبها إلى نظريات وذلك في ثلاثة مباحث.

- المبحث الأول: نظرية العمل والقيمة، والحرية الاقتصادية.
- المبحث الثاني: نظرية الإنتاج ، وأنواع النشاط الاقتصادي
- المبحث الثالث: نظريات السكان، والمالية العامة.

المبحث الأول: نظريات العمل والقيمة، والحرية الاقتصادية.

تعتبر نظريات العمل والقيمة، والحرية الاقتصادية من أهم النظريات التي اهتم بها علماء الاقتصاد باعتبارها أساس النشاط الاقتصادي القائم على العمل، هذا العمل الذي ينتج سلعة أو خدمة معينة يتم تداولها وتبادلها، الأمر الذي يفرض وجود مجال يتم ضمنه هذا التداول بين المنتج والمستهلك. وباعتبار السوق مكان التقاء الرغبات، والبيع والشراء فيه وسيلة لإشباع الحاجات المختلفة فإنه يتطلب توفر مجموعة من الشروط والضوابط ليسود السعر الطبيعي والثمن الحقيقي دون إضرار بأي من طرفي المعاملة الاقتصادية والتجارية. وعليه فسيادة الحرية الاقتصادية والمنافسة للسوق دون تدخل يجعل السعر يميل أكثر إلى العدل من خلال قانون العرض والطلب.

المطلب الأول: نظرية العمل

يتضمن المطلب الأول ثلاثة فروع؛ حيث يتعين بداية تعريف مصطلح العمل، ثم دراسة نظرية العمل لدى ابن خلدون من خلال أهمية تقسيمه، ومعايير تحديد قيمة العمل.

الفرع الأول: تعريف العمل

أولا: لغة

" العمل: المهنة والفعل، والجمع: أعمال. عمل عملا، وأعمله غيره واستعمله. واعتمل الرجل: عمل بنفسه، واستعمل فلان غيره إذا سأله أن يعمل له. وقيل: العمل لغيره والاعتمال لنفسه. وعمل فلان العمل يعمله عملا، فهو عامل."[1]

و" جاء في المعجم الوسيط :عمل عملا؛ فعل فعلا عن قصد، ومنه والي السلطان: أي عامله. ومنه العمالة وهي أجرة العامل. والعمالة حرفة العامل، ومنه العاملة التي تستعمل في الحرث والسقي والدياسة من البقر والإبل. ومنه العامل وهو من يعمل في مهنة أو صنعة"[2]. فالعمل هو فعل شيء عن قصد من فاعله.

ثانيا: اصطلاحا

يعرف الاقتصاديون العمل بأنه: " كل نشاط يبذله الإنسان عن وعي وقصد، ويحس بالألم حين يبذله، وهدفه من بذله هو خلق الأموال؛ أي الأشياء التي تشبع الحاجات بطريق مباشر أو غير مباشر"[3]. فالعمل مجهود يبذل عن وعي وإرادة، " ويميز الاقتصاديون بين نوعين من الألم الذي يصاحب العمل؛ الألم المادي الذي يسببه العمل الجسمي والذهني الذي يقوم به العامل، والألم الأدبي ويقصد به كون العامل مضطرا للقيام بالعمل"[4].

أما في الاقتصاد الإسلامي فقد عرف العمل تعاريف متعددة، منها: العمل " هو كل جهد مشروع ومقصود ومنظم بدنيا وذهنيا أو خليط منهما، يبذله الإنسان لإيجاد منفعة اقتصادية

---

1 - لسان العرب. ابن منظور. تقديم: عبد الله العلايلي. أعاد بناءه على الحرف الأول من كلمته: يوسف الخياط. بيروت، دار لسان العرب. بيروت. دار الجيل. 1408ه/1988م. المجلد4/ ص 886. مادة: عمل.

2- المعجم الوسيط: إبراهيم أنيس وآخرون، ج2،ص628. مادة عمل.

3 - مبادئ علم الاقتصاد والمذاهب الاقتصادية: عبد الرحيم بوادقجي، مطبعة الداودي، جامعة دمشق، دط، 1986م،ص56.

4 - علم الاقتصاد والمذاهب الاقتصادية. مصطفى العبد الله. جامعة دمشق. دط/ 1990م. ص 102.

مادية أو معنوية"[1]. " فكل نشاط مادي أو ذهني يمارسه الإنسان هو في نظر الإسلام عمل طالما كان مشروعا"[2].

ومن خلال ما سبق يمكن التوصل إلى أن للعمل في الاقتصاد الإسلامي خصائص تميزه عن تعريف العمل في الأنظمة الاقتصادية الأخرى.- التي ترد بالتفصيل في الباب الثاني من البحث- ويشترط في العمل أن يكون:

أ: مشروعا

فكل الأعمال الاقتصادية تعتبر أعمالا إنتاجية ما دامت مشروعة لا تخالف أحكام الشريعة الإسلامية. فالاقتصاد الإسلامي لا يعتبر العمل ذات قيمة اقتصادية إن لم يكن مشروعا سواء كان ذلك في ميدان الصناعة أو الزراعة أو التجارة. وحث الله ﷻ على الأعمال الصالحة في قوله: ﴿ وَبَشِّرِ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ أَنَّ لَهُمۡ جَنَّٰت تَجۡرِي مِن تَحۡتِهَا ٱلۡأَنۡهَٰرُ ﴾[3]. "والصالحات هي الأعمال التي سوغها المشرع وحسنها"[4].

" والصالحات كل ما استقام من الأعمال بدليل الكتاب والسنة والعقل"[5]. فقد شرط الله تعالى في مواضع متعددة صلاح العمل حتى يقبل، قال ﷻ : ﴿ وَأَمَّا مَنۡ ءَامَنَ وَعَمِلَ صَٰلِحا فَلَهُۥ جَزَآءً ٱلۡحُسۡنَىٰ﴾[6]. كما اشترط الفقهاء في العمل أن يكون مشروعا ومتقوما؛ أي: ذا قيمة لكي يحسن بذل المال في مقابله"[7]. وهذا ما يميز ماهية العمل في الاقتصاد الإسلامي عن غيره.

---

[1] - عناصر الإنتاج في الاقتصاد الإسلامي والنظم الاقتصادية المعاصرة، صالح حميد العلي، بيروت، اليمامة للطباعة والنشر، ط1، 1420ه-2000م، ص198.

[2] - مقومات العمل في الإسلام. عبد السميع المصري. القاهرة. مكتبة وهبة. دط/ 1402ه. ص 16.

[3] - سورة البقرة: آية 25

[4] - أنوار التنزيل في أسرار التأويل، البيضاوي، دار الجيل، دط،دت، ص19.

[5] - الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل، الزمخشري، بيروت،دار الكتاب العربي، دط، دت، ج1، ص105.

[6] - سورة الكهف: آية 88.

[7] - تحفة المحتاج بشرح المنهاج، ابن حجر الهيثمي، دار الفكر، دط، دت، ج6، ص103.

ب: القصد في العمل

لكي ينتج العمل أثره ونتيجته يجب أن يكون مقصودا، وسبق في المعنى اللغوي أن اشترط القصد. وقد اشترط الفقهاء القصد في العمل فقالوا: " لو ينشر الصياد شبكته ليجففها؛ أي يقصد التجفيف فقط، فوقع فيها طائر أو حيوان فإنه لا يملكه حتى يأخذه بنية التملك. أما لو نشرها ليصيد بها فوقع فيها طائر فإنه يملكه بمجرد وقوعه لأنه قصد فعل الصيد"[1]. وقد صاغ الفقهاء مسألة القصد في الأمور والأعمال بالقاعدة الفقهية: " الأمور بمقاصدها"[2].

ج: تنظيم العمل

جعل التنظيم شرطا في اعتبار العمل ذا قيمة اقتصادية، فعلماء الاقتصاد الإسلامي جعلوه شرطا في العمل " لأن العمل الذي لا يخضع لأدنى تنظيم يكون عبثا، وأعمال العاقل تجل عن العبث"[3]. فالعمل لابد أن يكون منظما على نسق معين سواء كان ذهنيا أو عضليا أو يجمع بينهما كي يؤدي إلى تحقيق النتائج الاقتصادية المرجوة منه.

د: أنواع العمل

العمل نوعان: عمل بدني وعمل ذهني، أما العمل البدني فقد دلت على مشروعيته أدلة كثيرة منها قوله ﷻ:﴿ لِيَأْكُلُواْ مِن ثَمَرِهِۦ وَمَا عَمِلَتْهُ أَيْدِيهِمْۚ أَفَلَا يَشْكُرُونَ ﴾[4]. وقوله ﷺ :﴿ ما أكل أحد طعاما قط خيرا من أن يأكل من عمل يده ﴾[5].

أما العمل الذهني فتدل على مشروعيته أحاديث كثيرة كقوله ﷺ :﴿ من ولي لنا عملا وليس له منزل فليتخذ منزلا وليست له زوجة فليتخذ زوجة وليس له خادم فليتخذ خادما وليس له دابة فليتخذ دابة ﴾[6]. ووجه الدلالة في الحديث الشريف أنه أطلق لفظ العمل على الولايات

[1] - بدائع الصنائع، الكاساني، ج6، ص 193

– الفقه الإسلامي وأدلته، وهبة الزحيلي، الجزائر، دار الفكر، ط1، 1412ه- 1991م، ج1، ص503

[2] - الأشباه والنظائر، السيوطي، تحقيق: محمد المعتصم بالله البغدادي، بيروت، دار الكتاب العربي، ط2، 1987،ص102-106.

[3] - موسوعة الاقتصاد الإسلامي ودراسات مقارنة، محمد عبد المنعم الجمال، بيروت، دار الكتاب اللبناني، ط،1986،ص99.

[4] - سورة يس: آية 35.

[5] - أخرجه البخاري: كتاب البيوع: باب كسب الرجل من عمل يده،ج2، ص730، رقم الحديث:1966.

[6] - أخرجه أحمد في مسنده، دار الفكر، ج6، ص295، مسند الشاميين رقم الحديث 18037. وذكره الهندي في كنز العمل، تحقيق: بكري قارو، صفوت السقا، دار التراث الإسلامي، حلب، ص80، رقم الحديث:14925.

المختلفة والوظائف وأصحابها والتي تشمل القضاة والمدرسين وغيرهم وهم يقومون بأعمال ذهنية غالبا، فذلك يدل على مشروعية العمل الذهني ومشروعية الأجر عليه.

والعلاقة بين العمل الفكري والعمل اليدوي جلية في أعمال تحتاج إلى كليهما، فالفلاح مثلا إضافة إلى جهده العضلي يعتمد على فكره في جانب من عمله لأدائه أو الإشراف عليه كما أن الطبيب والمهندس يحتاج أثناء عمله الذهني إلى توظيف بعض الوسائل المادية بجهد عضلي.

ه: هدف العمل

يهدف العمل بأنواعه إلى تحقيق المنافع الاقتصادية سواء كانت مادية بإيجاد الأموال أو معنوية بإنجاز شيء أو المساهمة في تطويره، هذا العمل يوفر كلما يحتاج إليه من سلع وخدمات. وما يميز العمل في الإسلام أيضا كونه يجمع بين الهدف المادي والروحي، والبعد الديني والدنيوي. فمعيار اعتبار العمل أو عدم اعتباره كونه يحقق هدفا مشروعا أو غير مشروع. فالعامل المنتج في الإسلام له أجران: دنيوي مادي يتمثل في مقابل جهده البدني أو الذهني والمتمثل في الأجر أو الربح، وأخروي، قال الله ﷻ: ﴿ وَمَن يُرِدۡ ثَوَابَ ٱلدُّنۡيَا نُؤۡتِهِۦ مِنۡهَا وَمَن يُرِدۡ ثَوَابَ ٱلۡأٓخِرَةِ نُؤۡتِهِۦ مِنۡهَاۚ وَسَنَجۡزِي ٱلشَّٰكِرِينَ ﴾[1].

الفرع الثاني: أهمية تقسيم العمل عند ابن خلدون

من المعروف تفاوت البشر في قدراتهم الجسدية والذهنية، ويبدو هذا التفاوت في الميول والنزعات التي تتعلق باختيار نوع العمل، وقد أشار القرآن الكريم إلى هذا الاختلاف والتفاوت وبين الحكمة من ذلك في قوله ﷻ: ﴿ أَهُمۡ يَقۡسِمُونَ رَحۡمَتَ رَبِّكَۚ نَحۡنُ قَسَمۡنَا بَيۡنَهُم مَّعِيشَتَهُمۡ فِي ٱلۡحَيَوٰةِ ٱلدُّنۡيَاۚ وَرَفَعۡنَا بَعۡضَهُمۡ فَوۡقَ بَعۡضٖ دَرَجَٰتٖ لِّيَتَّخِذَ بَعۡضُهُم بَعۡضٗا سُخۡرِيّٗاۗ وَرَحۡمَتُ رَبِّكَ خَيۡرٞ مِّمَّا يَجۡمَعُونَ ﴾[2].

" فظاهرة التخصص وتقسيم العمل قديمة، وقد مرت بمراحل متعددة؛ بدأت في العصور القديمة بالتخصص المهني، ثم تدرج تقسيم العمل في القرون الوسطى إلى تخصص كل عامل في إنتاج سلعة معينة، ثم عرف التقسيم الفني للعمل حديثا في المجتمعات البشرية المختلفة. وقد عرف المجتمع الإسلامي ظاهرة تقسيم العمل والتخصص فيه"[3] .

---

[1] - – سورة آل عمران: آية 145.

[3]- سورة الزخرف. الآية 32.

[3] - عناصر الإنتاج في الاقتصاد الإسلامي والنظم الاقتصادية المعاصرة. صالح حميد العلي. ص242.

وذكر ابن خلدون " أنواع الأعمال التي كانت سائدة في المجتمع الإسلامي، وبين ما هو ضروري منها للعمران، وما هو ثانوي. وذكر خصائص هذه الأعمال والحرف"[1] .

فالتخصص وتقسيم العمل يسمح بتجزئة الأعمال الإنتاجية إلى سلسلة من العمليات المترابطة المتصلة حيث ينجز كل عامل عملا منفردا قد يكون واحدا من مئات الأعمال اللازمة لإنتاج سلعة ما، وغالبا ما يؤدي التخصص وتقسيم العمل إلى زيادات كبيرة في نصيب العامل من الإنتاج الكلي. فإذا كانت قوة العمل هي مجموع القدرات والكفاءات الجسدية والعقلية التي يتمتع بها العامل ويستعملها أثناء عمله، فإن تفاوت واختلاف تلك الكفاءات من عامل إلى آخر يجعل كل عامل يختلف عن الآخر في قيامه بالعمل أثناء عملية الإنتاج.

وبحث ابن خلدون موضوع العمل ودرسه دراسة علمية اقتصادية بشكل تطبيقي، حيث قرر ابتداء أن الحاجات الفيزيولوجية لجسم الإنسان أوجدت لديه الحاجة إلى الغذاء ليحتفظ بحياته، وتوفير هذا الغذاء دفعه إلى العمل، ولما كان الإنسان بمفرده لا يتصور منه توفير كل حاجياته احتاج إلى عمل غيره وكان غيره أيضا في حاجة إلى عمله ومنتجاته فاضطر إلى التعاون مع غيره. فكان هذا التعاون نتيجة تقسيم العمل بينهم لكي يتبادل كل منهم ما زاد من منتجاته عن حاجياته مع منتجات غيره، وكان أول مظاهر هذا التبادل المقايضة ثم تطور الأمر إلى عمليات البيع والشراء.

حيث يقول ابن خلدون بشأن العمل وتقسيمه: " إن الاجتماع الإنساني ضروري ويعبر الحكماء عن هذا بقولهم الإنسان مدني بالطبع؛ أي لابد له من الاجتماع الذي هو المدنية في اصطلاحهم وهو معنى العمران، وبيانه أن الله سبحانه خلق الإنسان وركبه على صورة لا تصح حياته إلا بالغذاء وهداه إلى التماسه بفطرته وبما ركب فيه من القدرة على تحصيله. إلا أن قدرة الواحد من البشر قاصرة عن تحصيل حاجته من ذلك الغذاء غير موفية له بمادة حياته منها، ولو فرضنا منه أقل ما يمكن فرضه وهو قوت يوم من الحنطة مثلا فلا يحصل عليه إلا بعلاج كثير من الطحن والعجن والطبخ، وكل واحد من هذه الأعمال الثلاثة يحتاج إلى مواعين وآلات لا تتم إلا بصناعات متعددة من حداد ونجار وفاخوري. هب أنه يأكله حبا من غير علاج فهو أيضا يحتاج في تحصيله حبا إلى أعمال أكثر من هذه من الزراعة والحصاد والدراس. ويحتاج كل واحد من هذه إلى آلات متعددة وصنائع كثيرة أكثر من الأولى بكثير ويستحيل أن

[1] ـ المقدمة. ابن خلدون. ص 488.

توفى بذلك كله أو بعضه قدرة الواحد فلا بد من اجتماع القدر الكثير من أبناء جنسه ليحصل القوت لهم وله، فيحصل بالتعاون قدر الكفاية من الحاجة لأكثر منهم بأضعاف"[1].

وقد جاء حديث ابن خلدون عن تقسيم العمل بعد بيان كيف تنشأ الحاجات الضرورية للإنسان ثم يؤدي تطور المجتمع إلى ظهور حاجات كمالية وكيف تتفرع الحاجات، فقرر أن إنتاج أي من هذه الحاجات يتطلب تعاون أفراد المجتمع وتقسيم العمل بينهم. وقد استخدم ابن خلدون في مقدمته مصطلح: توزيع العمل وعنى به تقسيم العمل.

وبتحليل ما قاله فإنه يصف " العملية الإنتاجية بأنها تتألف من حلقات أو عمليات متشابكة ومتراكبة، ولذلك فإن إتمامها أو القيام بها يخرج في مجمله عن قدرة وطاقة الفرد. الأمر الذي يتطلب التعاون، بل يفرضه بين مجموعة من الناس لكل واحد دور معين في مرحلة معينة من الإنتاج. ثم إن الناتج الذي يحصل عليه مجموع هؤلاء الأفراد لا يكفي لسد حاجاتهم فقط بل يزيد ويفيض بحيث يمكن أن يسد حاجات عدد أكبر منهم بكثير"[2].

" فالقوت من الحنطة مثلا لا يستقل الواحد بتحصيل حصته منه، وإذا انتدب لتحصيله الستة أو العشرة من حداد ونجار للآلات، وقائم على البقر وإثارة الأرض وحصاد السنبل وسائر مؤن الفلح وتوزعوا على تلك الأعمال أو اجتمعوا وحصل بعملهم ذلك مقدار من القوت فإنه حينئذ قوت لأضعافهم مرات. فالأعمال بعد الاجتماع زائدة على حاجات العاملين وضروراتهم"[3].

" أما تقسيم العمل الحرفي فيعد من أقدم أنواع التخصص فقد عرفته المجتمعات البدائية فظهر الزراع والصناع والتجار"[4]."أما تقسيم العمل الصناعي فيقصد به أن تتخصص المشروعات المختلفة داخل الصناعة الواحدة في صناعة جزء أو أكثر من أجزاء السلعة النهائية، أو تتخصص في مرحلة معينة من مراحل الإنتاج"[5].

وأشار ابن خلدون إلى تقسيم العمل الحرفي أو المهني، وبين أهمية الحرف والعمال في انتظام العالم. بقوله: " فالمعاش إمارة وتجارة وفلاحة وصناعة، فأما الإمارة فليست بمذهب طبيعي للمعاش، وأما الفلاحة والصناعة والتجارة والصناعة فهي وجوه طبيعية للمعاش"[6].

---

[1] - المقدمة: ابن خلدون، فصل: في العمران البشري. ص 65.

[2] - تطور الفكر الاقتصادي. عبد الرحمن يسري أحمد. ص138.

[3] - المصدر السابق.. ص438.

[4] - مقدمة في الاقتصاد. محمد محروس اسماعيل، وآخرون. ص 189.

[5] - المرجع نفسه. ص 189.

[6] - المقدمة. ابن خلدون. ص 464.

ويظهر وعي ابن خلدون في تحليل أهمية تقسيم العمل ومدى ارتباطه بالنواحي المادية والاجتماعية للعمران لتحقيق التعاون وارتفاع مستوى المعيشة، وفي بيانه لأهمية تقسيم العمل والتخصص في مرحلة من مراحل الإنتاج يقول: " إلا أن قدرة الواحد من البشر قاصرة عن تحصيل حاجته من ذلك الغذاء غير موفية له بمادة حياته منها، ولو فرضنا منه أقل ما يمكن فرضه وهو قوت يوم من الحنطة مثلا فلا يحصل عليه إلا بعلاج كثير من الطحن والعجن والطبخ، وكل واحد من هذه الأعمال الثلاثة يحتاج إلى مواعين وآلات لا تتم إلا بصناعات متعددة من حداد ونجار وفا خوري"[1].

وبذلك حلل ضرورة التخصص وأبرز أهمية تقسيم العمل لجعل العمال أكثر مهارة وإتقانا للعمل لأن العامل يقوم بجزء يسير من عملية صنناعية، ويرفع بذلك التخصص من الكفاءة الإنتاجية للعامل. فتوصل إلى وضع مبدأ العمل وسببه، وتقسيم العمل وسببه، والتعاون وسببه. وهذه المبادئ الأساسية تشكل مشاكل اقتصادية اهتم بها الكثير من رجال الاقتصاد في مختلف المدارس والمذاهب الاقتصادية.

[1] ـ المصدر نفسه. ص 65.

الفرع الثالث: معيار تحديد قيمة العمل عند ابن خلدون

معيار تحديد قيمة العمل عند ابن خلدون يرجع إلى العوامل التالية:

أ: مقدار العمل

والقدر هنا قدر مادي وكيفي، وهذا القدر يعتبر عاملا أساسيا من عوامل تحديد قيمة العمل، ويمكن أن يحدد ذلك العمل من خلال الزمن لأن العمل الذي يستغرق يوما كاملا لا يمكن أن تكون قيمته مساوية للعمل الذي يستغرق ساعة أو بعضا من الساعة. ولا يعني هذا أن تكون قيمة الساعة الزمنية أقل من قيمة اليوم الكامل؛ ذلك أن هناك عوامل أخرى لا تقل أهمية عن المعيار الزمني وهو المعيار المادي، إذ أحيانا تكون قيمة عمل الساعة الزمنية في بعض الأعمال والصناعات تفوق قيمة عمل يوم كامل من صناعات أخرى أقل قيمة وأقل ندرة.

" وإذا كان المعيار الزمني عاملا من عوامل التحديد يؤخذ به في مجال تقويم قيم الأعمال فإن ذلك يكون في إطار العمل الواحد أو المتماثل في المكانة والترف والندرة، فأجر الساعة بالنسبة لعامل البناء لا يمكن أن تعادل أجرة يوم كامل لعامل بناء آخر في نفس الكفاءة وفي نفس المدينة والزمان. ولكن ذلك المعيار لا يمكن الأخذ به في مجال تقويم قيمة العمل بالنسبة ليوم عمل لعامل بناء ويوم عمل مهندس مختص بالبناء لاختلاف طبيعة المهنة وحجم أثرها في ميدان العمل"[1].

ب: شرف العمل

والمراد بشرف العمل أن يكون موطن العمل وموضوعه شريفا، ومعيار الشرف في تحديد طبيعة الأعمال لا يمكن إخضاعه لمعيار دقيق لأنه أمر نسبي خاضع لظروف المجتمع وتغيراته.

وقد عبر ابن خلدون عن شرف الصناعات فقال: " اعلم أن الصناعات في النوع الإنساني كثيرة لكثرة الأعمال المتداولة في العمران، فهي بحيث تشذ عن الحصر ولا يأخذها العد، إلا أن منها ما هو ضروري في العمران وشريف بالموضوع، فأما الضروري كالفلاحة

[1] - المقدمة. ابن خلدون. ص439

والبناء والخياطة والنجارة والحياكة، وأما الشريفة بالموضوع فالكتابة والوراقة والغناء والطب"[1].

ويفهم من كلام ابن خلدون أن ما هو ضروري في العمران ليس صناعة شريفة وهذا معيار خاضع للنقاش ولا يمكن التسليم به بشكل مطلق، فهو اصطلاح اجتماعي أكثر من كونه له دلالة اقتصادية من حيث معيار القيمة. فابن خلدون ينظر لمفهوم الشرف من خلال صلته وعلاقته بالسلطان والعمران ومن خلال تميز أصحاب الصناعات بالكفاءة العقلية وهو ما يسميه الملكة.

ج: حاجة الناس إليه

ومن أهم العوامل التي تحدد قيمة العمل حاجة الناس إليه لأنه يؤدي إلى رفع قيم بعض الأعمال إذا كانت ضرورية للناس وخاصة عندما تشتد إليها الحاجة.

وعلى هذا الأساس فإن ابن خلدون يخصص فصلا كاملا للحديث عن أنواع من الأعمال لا تعظم من خلالها ثروة ممارسها لأن الكسب قيمة للعمل وأنها متفاوتة حسب الحاجة إليها. فإذا كانت الأعمال ضرورية في العمران عامة البلوى فيه عظمت قيمتها، فنجد مثلا " القائمين بأمر الدين من القضاء والفتيا والتدريس والإمامة والخطابة والآذان لا تعظم ثروتهم لأن عامة الخلق لا تضطر إليهم"[2].

" وهذا ما يؤكد مذهب ابن خلدون في قيمة العمل وهو حجم الحاجة إليه، فإذا كانت الحاجة إلى العمل كبيرة كانت القيمة كبيرة وإذا أمكن الاستغناء عن ذلك العمل لقلة الحاجة إليه كانت قيمته بحسب الحاجة. وأن قيم الأشياء بشكل عام وليس فقط قيم الأعمال تخضع لمقدار الحاجة فكلما اشتدت الحاجة إلى شيء ارتفع سعره، وكذلك بالنسبة للأعمال. فالأعمال التي تشتد حاجة أفراد المجتمع إليها ترتفع قيمتها وتبقى في ارتفاع طالما بقيت الحاجة إليها قائمة بذلك القدر؛ أي ظل الطلب عليها مرتفعا خاصة إذا نقص في مقابل ذلك عدد القادرين على القيام بتلك الأعمال، حيث تدخل في هذه الحالة ضمن قانون الندرة وقانون العرض والطلب"[3].

---

[1] - المقدمة. ابن خلدون. ص 488.

[2] - المصدر نفسه . ص475.

[3] الفكر الخلدوني، محمد النبهان . ص229

وتوصل ابن خلدون أيضا إلى أن الاعتداء على قيمة العمل واغتصاب قيمته من الظلم سواء كله أو جزء منه بطريق التكليف أو التسخير، لأن العمل وسيلة للكسب فإذا انتقص حق العامل فيه بطل كسبه ودخل عليه الضرر ووقع عليه الظلم.

وفي بيان ذلك يقول: " ومن أشد الظلامات وأعظمها في إفساد العمران تكليف الأعمال وتسخير الرعايا بغير حق، وذلك أن الأعمال من قبيل المتمولات لأن الكسب والرزق إنما هو قيم أعمال أهل العمران، فإذا مساعيهم وأعمالهم كلها متمولات ومكاسب لهم بل لا مكاسب لهم سواها. فإن الرعية المعتملين في العمارة إنما معاشهم ومكاسبهم من اعتمالهم ذلك، فإذا أكلفوا العمل في غير شأنهم واتخذوا سخريا في معاشهم بطل كسبهم واغتصبوا قيمة عملهم ذلك وهو تملوهم فدخل عليم الضرر"[1].

ويبرز من خلال تحليل ابن خلدون ربطه بين تقسيم العمل والتخصص وبين قيمة ذلك العمل. وهذا المفهوم الذي طرحه ابن خلدون سبق به رواد الفكر الاشتراكي الذين طرحوا ما يعرف بفائض القيمة، فابن خلدون ربط بين العمران والمعاش باعتبار المعاش وسيلة العمران وعليه فانتقاص قيمة العمل (فائض القيمة) يعتبر من الظلم الذي يؤدي إلى عواقب سيئة.

المطلب الثاني: نظرية القيمة عند ابن خلدون

يمثل ابن خلدون الاتجاه الموضوعي للمفكرين المسلمين في تفسير ظاهرة القيمة فقد ضمن مقدمته أفكارا عن القيمة حيث اعتبر العمل أساس تحديد قيمة السلعة، فالقول بنظرية: العمل أساس القيمة لم يكن من ابتكارات المفاهيم الاقتصادية المعاصرة، بمعنى أن هذه النظرية لم تكن لتبدأ زمنيا مع وليم بيتي أو سميث أو ريكاردو أو مالتس وإنما سبقهم إلى ذلك ابن خلدون في تنظيره لهذا المبدأ الاقتصادي المهم ولكل المسائل المتفرعة عنه.

حيث طرح الفكرة وأسس لها انطلاقا من كون العمل أصل القيم المتبادلة قبل وليم بيتي. ويتناول المطلب مفهوم القيمة ورأي ابن خلدون فيها، وعوامل تحديد القيم التبادلية للسلعة ضمن الفروع التالية:

الفرع الأول: القيمة والأسعار لغة واصطلاحا

[1] - المقدمة، ابن خلدون. ص354.

أولا: القيمة في الفقه الإسلامي

الفقه الإسلامي يتميز بأنه يحدد بوضوح جوانب جهاز الأسعار لتحقيق العدل في التبادل، لذا يمكن التحديد الدقيق لمفهوم الثمن والسعر والقيمة والفرق بينها.

1: القيمة

أ: القيمة لغة

" القيمة: واحدة القيم، وأصله الواو لأنه يقوم مقام الشيء. والقيمة: ثمن الشيء بالتقويم. نقول: تقاوموه فيما بينهم، ويقال: كم قامت ناقتك، أي كم بلغت. وقد قامت الأمة مائة دينار؛ أي بلغت قيمتها مائة دينار. وفي الحديث قالوا: يارسول الله لو قومت لنا. فقال: الله هو المقوم، أي؛ لو سعرت لنا، فهو من قيمة الشيء، أي حددت لنا قيمتها"[1].

ب: اصطلاحا

يقول ابن عابدين:" الفرق بين الثمن والقيمة أن الثمن ما تراضى عليه المتعاقدان سواء زاد على القيمة أو نقص، والقيمة ما قوم به الشيء بمنزلة المعيار من غير زيادة ولا نقصان" [2].

فالفرق بين القيمة والثمن أن القيمة تمثل مقدار مالية الشيء وتحدد حسب تقويم المقومين وتكون دقيقة إلى حد كبير، عكس الثمن الذي يخضع لمبدأ التراضي فربما وافق القيمة أو زاد عليها أو نقص.

فالثمن هو المبلغ المقابل للمبيع، أما القيمة فإنها تمثل التكلفة مع هامش الربح وهي بذلك توافق السعر في ظروف السوق العادية بعيدا عن الاحتكار والتسعير والغرر؛ باعتبار أن السعر هو ما يؤدي إليه توازن العرض والطلب في أي ظرف.

قال رسول الله ﷺ:﴿ من اعتق عبدا بين اثنين فإن كان موسرا قوم عليه ثم يعتق﴾[3]. وقال:﴿ من اعتق شركا له في عبد فكان له مال يبلغ ثمن العبد قوم عليه قيمة العدل فأعطى شركاءه حصصهم وعتق العبد وإلا فقد عتق منه ما عتق ﴾[1].

---

[1] - لسان العرب. ابن منظور. تقديم: عبد الله العلايلي..المجلد5 / ص193. مادة: قوم.

[2] - حاشية ابن عابدين، ج4،ص575

[3]- صحيح البخاري: الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله وسننه وأيامه. محمد بن اسماعيل أبو عبد الله البخاري الجعفي. تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر. شرح وتعليق: مصطفى ديب البغا. دار طوق النجاة. ط1- 1422ه. باب: إذا أعتق عبدا بين اثنين، أو أمة بين الشركاء. ج3 / ص144. رقم الحديث: 2521.

2: الثمن

أ: لغة

" مادة ثمن: والثمن ما تستحق به الشيء، والثمن: ثمن البيع، وثمن كل شيء قيمته. وشيء ثمين: أي مرتفع الثمن"[2].

ب: اصطلاحا

" ما يكون بدلا للمبيع ويتعين في الذمة، وتطلق الأثمان أيضا على النقود وهو تقدير البدل الذي تباع به الأشياء على جهة التراضي"[3]. "ويحظى مصطلح الأثمان بعناية الفقهاء لضبط عمليات البيع والأجل والخروج من التحايل على الربا. وباعتبار أداة التثمين تختلف من عصر لآخر فقد عمل الفقهاء على تحديد التعريف الدقيق لضمان عدم الغموض واللبس. كما نجذ الفرق بين النقود والعروض كنوعي الأموال، كما قسموا العروض ذاتها إلى مثلي وقيمي"[4].

3: السعر

أ: لغة

" سعر: السعر: الذي يقوم عليه الثمن ، وجمعه أسعار، وقد أسعروا سعروا بمعنى واحد؛ اتفقوا على سعر. وفي الحديث أنه قيل للنبي ﷺ سعر لنا، فقال: إن الله هو المسعر؛ أي أنه هو الذي يرخص الأشياء ويغليها فلا اعتراض لأحد عليه ، ولذلك لا يجوز التسعير. والتسعير: تقدير السعر."[5].

ب: اصطلاحا

" ما تقف عليه السلع من الأثمان لا يزاد عليه"[6] .

---

[1] - الموطأ. مالك بن أنس. تحقيق: محمود بن الجميل. قسم التحقيق والبحث العلمي. الجزائر. باب الوادي. مكتبة الإمام مالك. ط1/ 1434ه- 2013م. كتاب العتق والولاء. باب: من أعتق شركا له في مملوك. ص 429. رقم الحديث : 1456.

- والحديث متفق عليه: رواه البخاري في كتاب العتق، رقم: 2522. ومسلم في أول العتق وفي الأيمان، باب من أعتق شركا له في عبد. كتاب العتق، رقم 1501.

[2] - لسان العرب- ابن منظور. المجلد 1/ ص 377. مادة ثمن.

[3] المغني في أبواب التوحيد والعدل: القاضي عبد الجبار، ج11،ص55.

[4] - فقه اقتصاد السوق: النشاط الخاص، يوسف كمال محمد، الكويت.دار القلم. ط1-1408ه/1988م. ص251.

[5] - لسان العرب. ابن منظور . ج7. ص189. مادة: سعر

[6] - المطلع على أبواب المقنع. البعلي. ص159.

" ومن هنا يتضح الفرق الدقيق بين الثمن والسعر، فالثمن عوض معين مقابل المبيع الذي تراضى عليه المتعاقدان في عملية بيع وعقد. وقد يكون أعلى أو أقل من سعر السوق. وسعر السوق لا صلة له بالعروض المبيعة وإنما مقياس لما استقر عنده سعر السلعة في السوق"[1].

الفرع الثاني: القيمة عند ابن خلدون

لقد ذكر ابن خلدون في أكثر من موضع في مقدمته بأن العمل هو مصدر القيمة التبادلية للسلعة، حيث قال: " فلا بد من الأعمال الإنسانية في كل مكسوب ومتمول"[2]. وبذلك ربط بين قيمة السلعة وقيمة العمل المبذول في صنعها ربطا طرديا، بحيث ترتفع قيمة السلعة كلما ارتفعت قيمة المجهود المبذول في إنتاجها وتنخفض قيمتها بقلته وانخفاضه.

ويبرز ذلك في قوله: " فاعلم أن ما يفيده الإنسان ويقتنيه من المتمولات إن كان من الصنائع فالمفاد المقتنى منه هو قيمة عمله وهو القصد بالقنية إذ ليس هناك إلا العمل وليس بمقصود بنفسه للقنية. وقد يكون مع الصنائع في بعضها غيرها مثل النجارة والحياكة معهما الخشب والغزل، إلا أن العمل فيهما أكثر فقيمته أكبر، وإن كان غير الصنائع فلا بد في قيمة ذلك المفاد والقنية من دخول قيمة العمل الذي حصلت به إذ لولا العمل لم تحصل قنيتها. وقد تكون ملاحظة العمل ظاهرة في الكثير منها فتجعل له حصة من القيمة عظمت أو صغرت. وقد تخفى ملاحظة العمل كما في أسعار الأقوات بين الناس فإن اعتبار الأعمال فيها ملاحظ في أسعار الحبوب، لكنه خفي في الأقطار التي علاج الفلح فيها ومؤونته يسيرة فلا يشعر به إلا القليل من أهل الفلح. فقد تبين أن المفادات والمكتسبات كلها أو أكثرها إنما هي قيم الأعمال الإنسانية"[3].

" والكسب في جميع الأموال لا يتصور إلا عن طريق العمل الإنساني لأنه قيمة ذلك العمل. ولا يمكن للعمل أن ينتج كسبا دون قيمة، ذلك أن الإنسان لا يمكن أن يبذل جهده دون قيمة لأنه محتاج إلى تلك القيمة لكي ينفقها على نفسه"[4].

---

[1] - فقه اقتصاد السوق: يوسف كمال محمد. ص251.

[2] - المقدمة .ابن خلدون. ص462.

[3] - المقدمة . ابن خلدون . ص462. 463.

[4] - الفكر الخلدوني من خلال المقدمة. محمد فاروق النبهان. ص 222-223.

لذا يتعين أن تكون القيمة التي يتقوم بها العمل مناسبة لحجم العمل والجهد المبذول من حيث المقدار، على ألا يكون أقل من الحد الأدنى الذي يكفي لضمان حد الحاجات الضرورية في مستوى الكفاية. لأن العمل هو وسيلة الأفراد للمعاش ولا يتصور معاشهم إلا بكمال الكفاية. فإن أصبح المكسب المحقق عن طريق العمل غير كاف لتوفير الرزق الضروري فمعنى ذلك أن قيمة العمل منقوصة. فالرزق يحصل بالعمل، والرزق ما يكفي حاجات الإنسان ويعكس قيمة العمل المبذول.

وبتحليل قول ابن خلدون فإنه يرى أن تحديد قيمة العمل ضروري لتجنب الظلم لأن العمل محدود وقيمته غير محدودة، وعليه فالحاجة هي معيار تحديد قيمة العمل. وبما أن قيمة النقد تختلف باختلاف المكان والزمان فإن قيمة العمل في المدن الكبيرة أكبر من قيمته في المدن الصغيرة لارتفاع قيم الحاجات الأخرى. فقيمة العمل تتزايد في مجتمعات الترف وفي ظل عوائد الترف لأن ذلك الواقع يجعل أسعار السلع مرتفعة.

ويربط ابن خلدون بين كثرة النفقات وزيادة العمران لارتفاع الأسعار في المرافق والأقوات، وبالتالي فإن قيمة العمل تتزايد مع ازدياد العمران كي تلبي جميع الحاجات الضرورية حيث يقول: " المصر الكثير العمران يكثر ترفه وتكثر حاجات ساكنه من أجل الترف وتعتاد تلك الحاجات لما يدعو إليها فتنقلب ضرورات وتصير الأعمال فيه كلها مع ذلك عزيزة والمرافق غالية بازدحام الأغراض عليها من أجل الترف، وبالمغارم السلطانية التي توضع على الأسواق والبياعات وتعتبر في قيم المبيعات، ويعظم فيها الغلاء في المرافق والأقوات والأعمال"[1].

واستنتج بذلك أن من مظاهر الظلم الشعور بالانقباض عن الكسب وذهاب الآمال في تحصيل المال. فربط بين العمل والحالة النفسية للعامل، فشعور الفرد أن عائد عمله ونتيجته تعود إليه سواء بعائد مادي أو معنوي كالأجر الكامل غير المنقوص أو حوافز ومكافآت، إضافة إلى الترقية وغيره، فهذا الشعور يدفعه إلى المزيد من العمل. والعكس تماما إذا ما انتقصت قيمة عمله وشعر أن جهده يذهب لغيره.

" فعلى قدر الاعتداء ونسبته يكون انقباض الرعايا عن السعي في الاكتساب. فإذا كان الاعتداء كثيرا عاما في جميع أبواب المعاش كان القعود عن الكسب كذلك لذهابه بالآمال، وإذا كان الاعتداء يسيرا كان الانقباض عن الكسب على نسبته"[2].

ويرى ابن خلدون أن هذا الانقباض عن السعي والعمل يؤثر في العمران لأن الانقباض النفسي عن العمل نتيجة الشعور بالظلم واغتصاب قيمة العمل أو جزء منها يؤدي إلى انقباض الأيادي عن الكسب ما يؤدي إلى كساد الأسواق.

الفرع الثالث: أنواع القيمة عند ابن خلدون

تشكل نظرية القيمة المحور الأساسي في الاقتصاد السياسي بنوعيها، إذ يسهل ذلك فهم معنى القيمة، وقد فرق ابن خلدون بين نوعين من القيمة وهما: القيمة الاستعمالية والقيمة التبادلية.

أولا: القيمة الاستعمالية

---

[1] - المقدمة. ابن خلدون . ص443.

[2] - المصدر نفسه. ص351.

يقول ابن خلدون: " ثم إن الحامل أو المقتنى إن عادت منفعته على العبد حصلت له ثمرته من إنفاقه في مصالحه وحاجاته سمي ذلك رزقا"[1].

فمصطلح الرزق عند ابن خلدون يقصد به: القيمة الاستعمالية في اصطلاح المذاهب الاقتصادية الحديثة. فلكل سلعة سواء كانت سلعة اقتصادية أو حرة قيمة استعمالية، هي قدرة هذه السلعة أو الخدمة على تحقيق الإشباع المباشر للحاجات الإنسانية لحظة استعمالها.

وتبرز القيمة الاسعمالية للسلعة أكثر بالنسبة للفرد الواحد، فقيمة استعمال سلعة ما تتمثل في المنفعة المتحققة منها. وطالما أن هذه القيمة تبرز بمجرد استعمال السلعة والحصول عليها فهي لا تتطلب وجود سوق أو مبادلة بين الأفراد. و شروط القيمة الاستعمالية، هي:

أ: الحصول على السلعة واقتناؤها

لتحقيق القيمة الاستعمالية للسلعة يتعين حصول الفرد عليها وأن يكون قادرا على التصرف فيها، لأن مجرد وجود الرغبة والحاجة إلى سلعة معينة والدافع إلى اقتنائها والحصول عليها لا يعطي لها قيمة استعمالية مادام الطلب عليها قائم والحصول عليها غير متحقق.

ب: تحقيق المنفعة من الشيء المقتنى

يضاف إلى الشرط الأول شرطا آخر يكمله، إذ لا يقوم ولا يتحقق الهدف من الشرط الأول إلا به، فمجرد توفر السلعة أو الخدمة وحصول الفرد عليها ليس كافيا لتكسب السلعة أو الخدمة صفة القيمة الاستعمالية. فقد تتوفر السلعة ويتم الاقتناء لكنها لا تكون موجهة للاستعمال الشخصي المباشر، لذا يتعين توفر الشرط الثاني حيث تكون السلعة أو الخدمة ذات منفعة تعود على الفرد ويمكنه استعمالها فعلا.

---
[1] - المقدمة. ابن خلدون. ص461.

ج: القدرة على الإشباع

اعتبر ابن خلدون أن السلعة لا تكون لها أي قيمة استعمالية إن لم تكن قادرة على إشباع حاجة وتحقيق مصلحة خاصة للفرد، فيتعين الحصول على المقتنى وأن يحقق منفعة وأن يكون قادرا على إشباع حاجة من حاجات المقتني ويقدم له مصلحة معينة حسب طبيعة الشيء المقتنى. وبذلك يكون قد استوفى شروط القيمة الاستعمالية.

وكما سبقت الإشارة فإن ابن خلدون استعمل لفظ الرزق مرادفا لمفهوم القيمة الاستعمالية في مفاهيم المصطلحات الاقتصادية الحديثة، وبالمقارنة يتوصل إلى أنها ما يحصل عليه الفرد ويستعمله لإشباع حاجاته المباشرة وتحقيق مصالحه الخاصة. وعليه فإن تحقيق هذه القيمة للسلعة أو الخدمة لا يتأتى للفرد إلا ببذل الجهد والعمل الإنساني، كما قال ابن خلدون: " فلا بد في الرزق من سعي وعمل ولو في تناوله وابتغائه من وجوهه"[1] ." فالإنسان متى اقتدر على نفسه وتجاوز طور الضعف سعى إلى اقتناء المكاسب لينفق ما آتاه الله"[2].

ومن خلال ما سبق يتضح أن ابن خلدون يبرز الربط بين القيمة والعمل إذ اعتبره عنصرا مهما في تحديد القيمة مهما كان نوعها. فالعمل معيار تحديد قيمة أي منتج وهذا ما يمثل جوهر الفكر الإسلامي.

وفي كثير من صيغ التمويل وطرق الإنتاج في الإسلام من خلال عقود المضاربة والمزارعة وغيرها فإن قيمة المنتج فيها يتحدد من خلال: العمل ورأس المال والموارد الطبيعية. وبمقارنة رأي ابن خلدون مع نظريات مماثلة في الفكر الاقتصادي الوضعي يثبت سبقه وتفوقه في التأصيل لنظرية القيمة. – كما سيتضح في الباب الثاني من البحث–.

---

[1] - المقدمة. ابن خلدون. ص462.

[2] - المصدر نفسه. ص461.

ثانيا: القيمة التبادلية

يقول ابن خلدون: " ثم إن الحامل أو المقتنى إن عادت منفعته على العبد وحصلت له ثمرته من إنفاقه في مصالحه وحاجاته سمي رزقا ، وإن لم ينتفع به في شيء من مصالحه ولا حاجته فلا يسمى بالنسبة إلى المالك رزقا، والمتملك منه حينئذ بسعي العبد وقدرته يسمى كسبا"[1].

فقيمة المبادلة تبرز في الجماعات وتعامل وتبادل الأفراد فيما بينهم وهذا ما يعرف بالقيمة التبادلية أو القيمة الاجتماعية للسلعة أو الخدمة. ولتحقيق هذه القيمة تتطلب المعاملة سلعتين، إذ تختلف وتتميز السلعة عن الأخرى بمواصفات مختلفة.

فالنوع الثاني من الأشياء المقتناة التي ذكرها ابن خلدون لا يكون الهدف منها مجرد الاقتناء للاستعمال الشخصي، بل هدف اقتنائها هو إجراء مبادلة بغيرها، وعليه تكسب قيمة تبادلية، وهي قيمة تقتصر وتختص فقط بالسلع الاقتصادية، وتتطلب مبادلتها توفر السوق لغرض عرضها. فالقيمة التبادلية هي محور العمليات التبادلية في المقايضة وفي تحديد الأسعار في المعاملات التجارية. وقد حدد ابن خلدون شروطا للقيمة التبادلية، وهي:

أ: اقتناء السلعة والحصول عليها فعلا

وهو ذاته شرط القيمة الاستعمالية، فعدم الحصول على السلعة أو الخدمة ينفي بالضرورة القيمة التبادلية لها، فهو شرط أساسي يجب تحققه، وما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب.

ب: ليس بالضرورة توجيهها للمصلحة الفردية الخاصة

لأن هذه القيمة تبرز في الجماعات، وتبرز هذه القيمة للسلعة أو الخدمة سواء في المبادلات فيما مضى بين السلع المختلفة فيما بينها أي ما يعرف بالمقايضة، أو في السلع النقدية أو النقود السلعية، حيث برزت سلع معينة اتخذت أداة للتبادل والتداول، أو التبادل باستعمال النقود التي تمثل ثمن أي سلعة أو خدمة أو قيمتها التبادلية مقارنة بالوحدات النقدية.

[1] ـ المقدمة. ابن خلدون. ص462.

وفي كل مظاهر التبادل السابقة فإن السلعة ليست موجهة بالضرورة لإشباع حاجة خاصة أو للاستهلاك المباشر من طرف مالكها، بل يتم التبادل بين الأفراد فتكسب قيمة تبادلية إضافة إلى قيمتها الاستعمالية.

ج: سعي الفرد وقدرته على الامتلاك

يقول ابن خلدون: " ويد الإنسان مبسوطة على العالم وما فيه بما جعل الله له من الاستخلاف، وأيدي البشر منتشرة فهي مشتركة في ذلك، وما حصل عليه يد هذا امتنع عن الآخر إلا بعوض"[1]. فما يمتلكه الفرد لا ينتقل إلى يد غيره ولا يتنازل عنه إلا بعوض أي مقابل وتعويض بما يناسبه أو يساويه. ولا شك أن البدل والعوض بمفهومه الواسع ومع تطور المجتمعات وزيادة عدد السكان أصبح يتطلب توفر السوق.

و لدى ابن خلدون مصطلحات كثيرة تستعمل كلها للدلالة على التبادل وهي: البيع المعاملة، والتجارة. ولكن الشائع لديه في الدلالة على مفهوم القيمة التبادلية: العوض أو الأعواض. وليحقق الفرد هذه المبادلة ويحصل على العوض يتعين عليه امتلاك السلعة أو الخدمة عن طريق السعي والقدرة، وهذا ما يبرز تأكيد ابن خلدون على أن العمل مقياس القيم بأنواعها. وبتحليل مقولاته في القيم يتضح إبعاده تماما الجانب الأخلاقي وعليه فهو يعارض الرأي القائل بالحصول على القيم التبادلية بالعدل، لأن ذلك يترتب عليه غبن لأحد طرفي المعاملة إذا كانت السلع أو الخدمات المتبادلة مختلفتان جدا وهناك فروق نوعية وكمية للعمل المبذول في كل منها.

فما أورده ابن خلدون عن القيم الاستعمالية والتبادلية جعله يتوصل بشكل دقيق وبتحليل علمي منهجي إلى معرفة قسمي القيمة ونوعيها، وإن لم يصرح أو يوظف نفس التسمية والمصطلحات، وبذلك سبق رواد المدرسة الكلاسيكية بقرون.

---

[1] ـ المقدمة. ابن خلدون. ص461.

المطلب الثالث: الأسعار عند ابن خلدون

خصص ابن خلدون في مقدمته فصلين للكلام عن الأسعار أحدهما في أسعار المدن والآخر في رخص الأسعار وضرره بالمحترفين بالرخيص أي المحترفين بالمنتجات التي رخصت. ويشتمل المطلب على فرعين اثنين، كالآتي:

الفرع الأول: العوامل الأساسية لتحديد الأسعار عند ابن خلدون

لابن خلدون تحليل دقيق لمحددات السعر في السوق خلال عملية النمو الاقتصادي، يلجأ فيه إلى عوامل عدة، وميز بين تحديد أسعار السلع وأسعار الصنائع والأعمال.

أولا: عوامل تحديد أسعار السلع الضرورية في المدن الكبرى

أ: وفرة العمران: (عامل السكان)

يرى ابن خلدون أنه كلما اتسع البلد وزاد عدد سكانه أي أصبح العمران موفورا فإن أسعار السلع الضرورية مثل الأقوات من الحنطة والبصل والثوم وغيره ترخص، لأن زيادة السكان ووفرتهم تؤدي إلى تقسيم العمل فيزيد الإنتاج عن حاجة الاستهلاك: أي زيادة العرض عن الطلب فيبقى جزء من الناتج معروضا للبيع فينتج عنه هبوط السعر.

وتوصل إلى أن العكس تماما يحدث بالنسبة للسلع الكمالية مثل الأدم والفواكه والملابس والماعون وسائر المصانع والمباني فإن الغلاء يصيب أسعارها ، ويشار هنا إلى المعنى الذي ينصرف إليه قوله الملابس والمباني خاصة؛ وهو ما زاد عن الحاجة وارتقى إلى مرتبة الكمالي من حيث التفنن في الشكل والنوع والجودة، وإلا فإن الملابس والمباني تعد من الحاجات الضرورية في إطلاقها الأولي. حيث يقول: " اعلم أن الأسواق كلها تشتمل على حاجات الناس فمنها الضروري وهي الأقوات من الحنطة وما في معناها كالباقلا والبصل والثوم وأشباهه، فإذا استبحر المصر وكثر ساكنه رخصت أسعار الضروري من القوت وما في معناه"[1].

ب: قلة الطلب

---

[1] - المقدمة. ابن خلدون. ص440.

" والسبب في ذلك أن الحبوب من ضرورات القوت فتتوفر الدواعي على اتخاذها، إذ كل أحد لا يهمل قوت نفسه ولا قوت منزله لشهره أو سنته، فيعم اتخاذها أهل المصر أجمع أو الأكثر منهم في ذلك المصر أو فيما قرب منه. وكل متخذ لقوته تفضل عنه وعن أهل بيته فضلة كثيرة تسد خلة كثيرين من أهل المصر فتفضل الأقوات عن أهل المصر من غير شك فترخص أسعارها في الغالب"[1].

ثانيا: عوامل تحديد أسعار السلع الكمالية في المدن الكبرى

تميل أسعار مواد الترف إلى الارتفاع في المدن الكبرى لسببين، هما:

أ: ارتفاع الطلب

وذلك لكثرة الراغبين في السلع الكمالية مع وفرة النقود في أيديهم، حيث يقول: " ثم إن المصر إذا كان مستبحرا موفور العمران كثير حاجات الترف توفرت حينئذ الدواعي على طلب تلك المرافق والاستكثار منها كل بحسب حاله، فيقصر الموجود منها قصورا بالغا ويكثر المستامون لها وهي قليلة في نفسها فيزدحم أهل الأغراض ويبذل أهل الرفه والترف أثمانها بإسراف في الغلاء لحاجتهم إليها أكثر من غيرهم فيقع فيها الغلاء"[2]. أي أن قوتهم الشرائية المرتفعة تؤدي إلى زيادة طلبهم لمواد الترفيه ويقابله قلة عرضها ومنه يرتفع سعرها.

ب: قلة العرض

فالكثيرون لا يبذلون جهدا ولا يميلون إلى إنتاج مثل هذه السلع الكمالية الترفيهية، فعدد المشتغلين بإنتاجها أقل من المشتغلين بإنتاج السلع الضرورية مثل الحنطة وما يماثلها." فسائر المرافق من الأدم والفواكه وما إليها فإنها لا تعم بها البلوى ولا يستغرق اتخاذها أعمال المصر أجمعين ولا الكثير منهم"[3].

ثالثا: عوامل تحديد أسعار السلع الضرورية في المدن الصغرى

يرى ابن خلدون أن أسعار الحاجات الضرورية يميل نحو الارتفاع في المدن الصغرى لأسباب هي:

---

[1] - المقدمة. ابن خلدون . ص440-441.

[2] - المصدر نفسه. ص441.

[3] - المصدر نفسه. ص441.

أ: قلة السكان

توقع ابن خلدون أن يسود السوق في المدن الصغرى عكس الاتجاهات السابقة وذلك لقلة عدد السكان حيث لا ينمو فيها العمران أو يضمحل وبالتالي لا ينتج عنها تقسيم للعمل. حيث يقول: " وأما الأمصار الصغيرة والقليلة الساكن فأقواتهم قليلة لقلة العمل فيها"[1].

ب: كثرة الطلب نسبيا

أي أن سلع الترف والكماليات يندر الاتجاه إلى إنتاجها مقابل كثرة الطلب عليها وازدياد الرغبة فيها بما يفوق الموجود منها مما يؤدي إلى ارتفاع سعرها، والسبب في ذلك " لما يتوقعونه لصغر مصرهم من عدم القوت فيتمسكون بما يحصل منه بأيديهم ويحتكرونه فيعز وجوده لديهم ويغلو ثمنه على مستامه"[2].

رابعا: عوامل تحديد أسعارالسلع الكمالية في المدن الصغرى

تميل أسعارها إلى الانخفاض عند ابن خلدون للأسباب الآتية:

أ- **قلة السكان:** مما يدعو إلى قلة الطلب ومن ثم انخفاض الأسعار.

ب-ضعف القدرة الشرائية

إن سكان هذه المدن تكون قدرتهم الشرائية ضعيفة فلا يتنافسون في شرائها، فهو يشترط لزيادة الطلب على هذه السلع زيادة العمران وهو شرط غير متوفر هنا. ثم إن الزيادة في الطلب تأتي خاصة من أصحاب الدخول العالية لحاجتهم إليها أكثر من غيرهم ولقدرتهم الشرائية المرتفعة وهذا غير متوفر أيضا، ويرى أنه في هذه الحالة يقتصر الموجود منها على الحاجات قصورا بالغا. وفي ذلك إبراز لفكرة فائض الطلب وأثرها في ارتفاع الأسعار.

وبذلك أوضح أثر كمية النقود وقوتها الشرائية في الأسعار وهي فكرة عرفها رجال الاقتصاد الحديث وفسروها بالمنفعة الحدية للسلعة والمنفعة الحدية للنقود، ويظهر هذا في قوله: " ويبذل أهل الترف والرفه أثمانها بإسراف في الغلاء"[3].

---

[1] - المقدمة. ابن خلدون. ص441.

[2] - المصدر نفسه. ص441.

[3] - المقدمة. ابن خلدون. ص.441

خامسا: عوامل تحديد أسعار الأعمال والصنائع

وترتفع أسعارها عند ابن خلدون للأسباب التالية:

أ: كثرة الحاجة والطلب

وفي بيان ذلك يقول ابن خلدون " وأما الصنائع والأعمال في الأمصار الموفورة العمران فسبب الغلاء فيها أمور منها كثرة الحاجة لمكان الترف في المصر بكثرة عمرانه"[1]. فكثرة العمران في المدن الكبرى يؤدي إلى كثرة الطلب على المواد المصنوعة التي اعتبرها ابن خلدون من الكماليات، وسبق بيان أن أسعار هذه المواد ترتفع في المدن الكبرى فبالضرورة تميل أسعارها إلى الارتفاع أيضا.

" فلا يمكن تصور ازدهار الصنائع إلا في ظل ازدهار العمران الحضري، لأن حياة البداوة خارج المدن لا تتطلب إلا القليل من الصنائع البسيطة التي تتعلق بها حياة المعاش الضرورية. ويرتبط ازدهار الصناعات بكثرة الطلب عليها، ذلك أن الصناعة عمل والعمل لابد له من قيمة ولا يدفع القيمة المطلوبة في الصنائع إلا من وصل درجة من الترف والغنى تمكنه من تقدير التأنق والبحث عن الصنائع التي تحقق له ذلك الغرض"[2].

---

[1] - المصدر نفسه.ص441.

[2] - الفكر الخلدوني من خلال المقدمة. محمد فاروق النبهان. ص251.

" فالمكاسب هي قيم الأعمال فإذا كثرت الأعمال كثرت قيمها بينهم فكثرت مكاسبهم ضرورة، ودعتهم أحوال الرفه والغنى إلى الترف وحاجاته من التأنق في المساكن والملابس واستجادة الآنية والماعون واتخاذ الخدم والمراكب. وهذه كلها أعمال تستدعي بقيمها ويختار المهرة في صناعتها والقيام عليها فتنفق أسواق الأعمال والصنائع"[1].

وهنا أبرز سبب اختصاص بعض الأمصار ببعض الصنائع دون بعض، " وذلك أن أعمال أهل المصر يستدعي بعضها بعضا، وما يستدعى من الأعمال يختص ببعض أهل المصر فيقومون عليه ويستبصرون في صنعته ويختصون بوظيفته ويجعلون معاشهم فيه ورزقهم منه لعموم البلوى به في المصر والحاجة إليه"[2].

فالصنائع إنما تظهر إذا كثر طالبها " والسبب في ذلك أن الإنسان لا يسمح بعمله أن يقع مجانا لأنه كسبه ومنه معاشه فلا يصرفه إلا فيما له قيمة في مصره ليعود عليه بالنفع. وإن كانت الصنعة مطلوبة وتوجه إليه النفاق كانت حينئذ بمثابة السلعة التي تنفق سوقها وتجلب للبيع"[3].

ب: زيادة الدخول

" فكثرة المترفين وكثرة حاجاتهم إلى امتهان غيرهم وإلى استعمال الصناع في مهنهم فيبذلون في ذلك لأهل الأعمال أكثر من قيمة أعمالهم مزاحمة ومنافسة في الاستئثار بها"[4].

ويقصد بذلك حجم الترف في المجتمع؛ فزيادة الطلب على السلع الصناعية مصحوبة بزيادة الدخول تجعل أصحاب الدخول المرتفعة يتزاحمون ويتنافسون في الحصول على خدمات العمال والصناع وأهل الحرف فترتفع أسعار خدماتهم. وزيادة الدخول والترف لا يتحقق إلا في ظل العمران الحضري لأن العمران يولد الترف تماما كما يؤدي الترف إلى العمران في حلقة وحركة دورية، فالعمل يولد الإنفاق وزيادة الإنفاق يزيد العمل. فوجود الطبقة القادرة على دفع قيمة تلك الصنائع يشجع عليها، ومعروف أن كثرة الطلب مع وجود طبقة توفر السعر يؤدي إلى ارتفاعه.

---

[1] - المقدمة. ابن خلدون. ص438.

[2] - المصدر نفسه. ص456.

[3] - المصدر نفسه. ص485.

[4] - المصدر نفسه. ص441.

" وهذه هي نظرية العرض والطلب التي تعتبر من أمهات النظريات الاقتصادية في الفكر المعاصر، ذلك أن الصناعة سلعة كبقية السلع يبيعها صاحبها لمن يطلبها بالسعر الذي يحدده السوق من خلال العرض والطلب. وإذا كانت الصناعة سلعة فهي سلعة تتمثل في قيمة العمل يؤديه صاحب الاختصاص، وكلما كثر الطلب على تلك السلعة زادت قيمتها"[1].

وفي ذلك يقول ابن خلدون: " الأمصار إذا قاربت الخراب انتقضت منها الصنائع وذلك لأن الصنائع إنما تستجاد إذا احتيج إليها وكثر طالبها. فإذا ضعفت أحوال المصر وأخذ في الهرم بانتقاص عمرانه وقلة ساكنه تناقص فيه الترف، ورجعوا إلى الاقتصار على الضروري من أحوالهم فتقل الصنائع التي كانت من توابع الترف صاحبها حينئذ لا يصح له بها معاشه فيفر إلى غيرها أو يموت "[2].

ج: اعتزاز أهل الأعمال بخدمتهم

حيث أن " عدم امتهان أنفسهم لسهولة المعاش في المدينة بكثرة أقواتها فيعتز الفعلة والصناع وأهل الحرف وتغلو أعمالهم وتكثر نفقات المصر في ذلك"[3].

فاعتزازهم بخدمتهم وعدم ضمانهم أنفسهم يؤدي إلى ارتفاع أسعارهم، ويقصد بذلك ابن خلدون زيادة تكاليف الإنتاج وعليه ترتفع أسعار السلع المصنوعة. فالعاملان السابقان يتسببان في ارتفاع تكاليف الإنتاج ومن ثم ترتفع أسعار السلع من قبل أهل الأعمال.

" فكثرة المترفين وكثرة حاجاتهم إلى امتهان غيرهم وإلى استعمال الصناع في مهنتهم فيبذلون لذلك لأقل الأعمال أكثر من قيمة أعمالهم فيغير العمال والصناع وأهل الحرف وتغلو أعمالهم، ويعني هذا أن كثرة الطلب تؤدي إلى كثرة طلب العمال وتزداد أجورهم بطريقة أكثر خصوصا وأن التنافس على طلب السلع يؤدي إلى زيادة الطلب على العمال وزيادة الطلب تؤدي إلى زيادة الأجور والتي تؤدي إلى زيادة تكلفة إنتاج السلعة فزيادة في أسعارها"[4].

الفرع الثاني: عوامل أخرى لتحديد الأسعار عند ابن خلدون

---

[1] - الفكر الخلدوني من خلال المقدمة. محمد فاروق النبهان. ص252.

[2] - المقدمة. ابن خلدون . ص486.

[3] - المصدر نفسه. ص441.

[4] - رواد الاقتصاد العرب. محمد عاشور. ص157.

إضافة إلى العوامل السابقة التي تؤدي إلى ارتفاع الأسعار أو انخفاضها فابن خلدون يرى أن أسعار الحاجات الضرورية في المدن الكبرى تميل للانخفاض، إلا أنه يحدث أحيانا أن ترتفع أسعارها بسبب عوامل أخرى، وهي:

أولا: الاحتكار

حيث يقول: "... فتفضل الأقوات عن أهل المصر فترخص أسعارها في الغالب إلا ما يصيبها في بعض السنين من الآفات السماوية، ولولا احتكار الناس لها لما يتوقع من تلك الآفات لبذلت دون ثمن ولا عوض لكثرتها بكثرة العمران" [1].

وينقسم الاحتكار وفق رأي ابن خلدون إلى احتكار في الأقوات، وهذا نوع مشؤوم لأنه يؤدي إلى أخذ وأكل أموال الناس بالباطل، واحتكار في الكماليات وهذا ليس بمشئوم لأن المستهلك غير مضطر للشراء، فإن فعل فيكون بمحض رغبته وإرادته.

وفي ذلك يقول: " ومما اشتهر عند ذوي البصر والتجربة في الأمصار أن الاحتكار في الزرع لتحين أوقات الغلاء مشؤوم وأنه يعود على فائدته بالتلف والخسران. وسببه والله أعلم أن الناس لحاجتهم إلى الأقوات مضطرون إلى ما يبذلون فيها من المال اضطرارا فتبقى النفوس متعلقة به، وفي تعلق النفوس بمالها سر كبير في وباله على من يأخذه مجانا. وماعدا الأقوات والمأكولات من المبيعات لا اضطرار للناس إليها وإنما يبعثهم عليها التفنن في الشهوات فلا يبذلون أموالهم فيها إلا باختيار وحرص ولا يبقى لهم تعلق بما أعطوه. " فلهذا يكون من عرف بالاحتكار تجتمع القوى النفسانية على متابعته لما يأخذه من أموالهم فيفسد ربحه."[2].

ثانيا: المكوس

يرى ابن خلدون أن ما يفرض على السلع الضرورية من مكوس وضرائب يؤدي إلى ارتفاع أسعار هذه السلع في المدن الكبرى، أي المغارم وغيرها من أنواع الرسوم والجبايات.

حيث يقول: " وقد يدخل أيضا في قيمة الأقوات قيمة ما يفرض عليها من المكوس والمغارم للسلطان في الأسواق وأبواب المصر، وللجباة في منافع يفرضونها على البياعات

---

[1] - المقدمة. ابن خلدون.. 441.

[2]- المقدمة. ابن خلدون. ص 478 .

لأنفسهم ولذلك كانت الأسعار في الأمصار أغلى من أسعار البادية، إذ المكوس والمغارم والفرائض قليلة لديهم أو معدومة".[1].

كما يمكن أن يفسر قوله: أبواب المصر والمنافع؛ بالنفقات المختلفة كارتفاع مستوى المعيشة للفرد الذي يؤدي إلى ارتفاع مستوى الأجور ومن ثم ارتفاع تكاليف الإنتاج ومنه ارتفاع الأسعار.

ثالثا: الآفات السماوية وارتفاع نفقات التكاليف الزراعية

إن للآفات السماوية تأثيرا على الإنتاج الزراعي من حيث الكم والنوع، أما من حيث الكم فإنه تؤدي إلى قلة المنتوج ومنه قلة العرض وارتفاع الطلب مما يؤدي إلى ارتفاع الأسعار. إضافة إلى ارتفاع تكاليف المواد الأولية كالسماد، أو بسبب رداءة الأراضي الزراعية وحاجتها للخدمة، وغيره. فترتفع تكاليف الإنتاج الأمر الذي يؤدي إلى ارتفاع الأسعار.

وفي توضيح مدى تأثير الآفات السماوية وارتفاع نفقات الإنتاج الزراعي في مستوى الأسعار يقول ابن خلدون: " فتفضل الأقوات عن أهل المصر فترخص الأسعار إلا ما يصيبها في بعض السنين من الآفات السماوية. وقد تدخل أيضا في قيمة الأقوات قيمة علاجها في الفلح ويحافظ على ذلك في أسعارها كما وقع بالأندلس لهذا العهد، وذلك أنهم لما ألجأهم النصارى إلى سيف البحر وبلاده المتوعرة الخبيثة الزراعة النكدة النبات، وملكوا عليهم الأرض الزاكية والبلد الطيب فاحتاجوا إلى علاج المزارع والفدن لإصلاح نباتها وفلحها، وكان ذلك العلاج بأعمال ذات قيم ومواد لها مؤونة. وصارت في فلحه نفقات لها خطر فاعتبروها في سعرهم"[2].

المبحث الثاني: نظرية الإنتاج، وأنواع النشاط الاقتصادي

يعتبر الإنتاج أساس كل نشاط اقتصادي، فلا مجال للحديث عن الاستهلاك أوالتوزيع أو التبادل دون بيان نظرية الإنتاج باعتبارالمراحل السابقة كلها تابعة وتالية للعمليات الإنتاجية. ونظرا لأهمية نظرية الإنتاج فقد كانت محور اهتمام الدراسات الاقتصادية في الاقتصاد

[1]- المصدر نفسه. ص 441- 442 .

[2]- المقدمة. ابن خلدون. ص 441 .

الإسلامي والوضعي من حيث تحليل الإطار الذي تتم فيه العملية الإنتاجية من توظيف وتمويل وإنتاج وتوزيع.

ويتضمن هذا المبحث مطلبين اثنين لدراسة نظرية الإنتاج إضافة إلى الكسب والرزق لدى ابن خلدون في مختلف أنواع النشاط الاقتصادي. كما يلي:

- المطلب الأول: نظرية الإنتاج عند ابن خلدون

- المطلب الثاني: أنواع النشاط الاقتصادي.

المطلب الأول: نظرية الإنتاج عند ابن خلدون

يوجه الإسلام العباد إلى استخدام وتوظيف قدراتهم في توظيف موارد الطبيعة المختلفة للاستفادة منها في إشباع حاجاتهم المشروعة من خلال استهلاك السلع والخدمات المختلفة التي ينتجونها، وذلك من خلال اعتماد عناصر الإنتاج المختلفة في ممارسة مظاهر النشاط الاقتصادي التي عرفها الإنسان.

الفرع الأول: تعريف الإنتاج لغة واصطلاحا

المادة لا تفتنى ولا تأتي من عدم بل تتحول وتتخذ أشكال سلع مختلفة بفعل تأثيرات كثيرة يقوم بها الإنسان، فهو يحول المادة لإشباع حاجاته وهذا التحويل للمادة واستخلاص منافعها يسمى إنتاجا.

أولا: تعريف الإنتاج لغة

" يقال: أنتج القوم إبلهم، وأنتجت الناقة: وضعت من غير أن يليها أحد، وأنتج فلان الشيء: تولاه حتى أتى إنتاجه"[1].

ثانيا: اصطلاحا

ويقتصر البحث هنا على ذكر تعاريف الإنتاج من الناحية الاصطلاحية عند علماء الاقتصاد الإسلامي على أن يرد تعريفه في الاقتصاد الوضعي لاحقا عند دراسة الإنتاج لدى المدارس الاقتصادية الوضعية الرأسمالية والاشتراكية.

ويختلف الإنتاج من المنظور الإسلامي عنه في المفهوم الوضعي ابتداء من حيث الوسيلة إذ يجب في المفهوم الإسلامي أن تكون السلعة المنتجة وأساليب إنتاجها وتوزيعها مقبولة شرعا. أي أن يكون الإطار الذي تتم فيه العملية الإنتاجية ضمن جملة من الضوابط.

فالإنتاج كما عرفه أحد الباحثين هو: " تلك العملية المركبة التي تستنفذ جهدا بشريا وتستهلك موارد وطاقة في إطار زمني معين قصد خلق منافع اجتماعية سواء كانت مادية أو معنوية"[2]. كما عرف الإنتاج أيضا أنه: " بذل الجهد الدائب في تثمير موارد الثروة ومضاعفة الغلة من أجل رخاء المجتمع ودعم وجوده وقيمه العليا"[3].

ويبدو واضحا مما سبق أن الإنتاج في الإسلام له ضوابط تحكمه وتوجه العملية الإنتاجية، إذ يقصد به تلك العملية التي تهدف إلى إيجاد منفعة في شكل سلعة اقتصادية موجهة لإشباع حاجات الإنسان المادية والمعنوية. هذه العملية تتم من خلال استثمار الموارد الطبيعية والقدرات الذهنية للفرد، لذا فالإنتاج يعرف بأنه: استخدام القدرات التي أودعها الله ﷻ في

---

[1] - لسان العرب: ابن منظور. ج2/ .ص375. مادة : نتج.

[2] - موسوعة الاقتصاد الإسلامي. عبد المنعم الجمال. دار الكتب الإسلامية. ط1. 1980. ص92.

[3] - خطة الإسلام في موارد الإنتاج. فهد العصيمي. الرياض. دار النشر الدولي. ط1. 1994م. ص15.

الإنسان في معالجة الموارد المادية التي أودعها الله ﷻ في الأرض، أو استخدامها في إيجاد منفعة معتبرة من الشريعة.

فالإنتاج عملية فعالة يقوم بها الإنسان عن طريق الجمع بين عناصر الإنتاج المختلفة باستغلال المتاح من الموارد استغلالا رشيدا لتوفير الحجم الملائم من السلع والخدمات ضمن إطار من الأحكام الشرعية والضوابط التي تحكم العملية الإنتاجية بمختلف مراحلها.

الفرع الثاني: الإنتاج عند ابن خلدون

أولا: مفهوم الإنتاج

" إن العملية الإنتاجية كما وصفها ابن خلدون تتألف من حلقات أو عمليات متشابكة ومتراكبة، ولذلك فإن إتمامها أو القيام بها يخرج عن طاقة الواحد من البشر. ومن ثم يلزم التعاون بين مجموعة من الناس وقيام كل واحد منهم بدور معين"[1].

ومن منطلق كون الإنسان مدني بالطبع وأن الاجتماع ضروري للإنسان باعتبار" أن قدرة الواحد من البشر قاصرة عن تحصيل حاجته من ذلك الغذاء غير موفية له لمادة حياته منه ولو فرضنا منه أقل ما يمكن فرضه وهو قوت يوم من الحنطة مثلا، فلا يحصل إلا بعلاج كثير من الطحن والعجن والطبخ، وكل واحد من هذه الأعمال الثلاثة يحتاج إلى مواعين وآلات لا تتم إلا بصناعات متعددة من حداد ونجار وفاخوري"[2].

فالعملية الإنتاجية مهما كانت صغيرة أو كبيرة تتركب من مجموعة من التوليفات أو العناصر التي تدخل في العملية الإنتاجية سواء كانت زراعية أو صناعية. حيث تحتاج العملية الإنتاجية في مجال الزراعة إلى عوامل متعددة من مواد غذائية وعقاقير وأدوية لتحسين النوع وزيادة الجودة، بل وإنتاج ثروات جديدة، كما تحتاج العمليات الإنتاجية الصناعية إلى كثير من المواد الأولية والسلع المصنعة ونصف المصنعة، وغير ذلك.

وبناء على تعقد العمليات الإنتاجية وترابط أجزائها وتكاملها فإن الناتج الذي يحصل عليه أفراد المجتمع من جراء التعاون فيما بينهم يؤدي إلى سداد حاجاتهم الأصلية، كما ينتج فائضا يكفي لأكثر منهم بأضعاف، إذ " هب أنه يأكله حبا من غير علاج فهو أيضا يحتاج في تحصيله حبا إلى أعمال أخرى أكثر من هذه كالزراعة والحصاد والدراس الذي يخرج الحب

[1] - تطور الفكر الاقتصادي. عبد الرحمن يسري أحمد. ص138.

[2] - المقدمة. ابن خلدون. ص65.

من غلاف السنبل، ويحتاج كل واحد من هذه إلى آلات متعددة وصنائع كثيرة أكثر من الأولى بكثير ويستحيل أن توفي بذلك كله أو بعضه قدرة الواحد. فلا بد من اجتماع القدر الكثيرة من أبناء جنسه ليحصل القوت لهم فيحصل بالتعاون قدر الكفاية من الحاجة لأكثر منهم بأضعاف"[1].

ثانيا: عناصر الإنتاج عند ابن خلدون

يميز ابن خلدون بين عناصر الإنتاج اللازمة لأداء العملية الإنتاجية إذ يحصرها في العمل ورأس المال والموارد الطبيعية، وهي فيما يلي:

أ: العمل

ذكر العمل في مواضع كثيرة من المقدمة واعتبره أهم عنصر من عناصر الإنتاج بين تصريح وتلميح، إذ دونه لا يمكن إتمام أي شيء نافع للإنسان. ويعني العمل تلك القدرة الموجودة لدى الإنسان، ولا يقتصر العمل على القدرة الجسمانية بل يشمل أيضا القدرة الفكرية أو الذهنية، لأن القدرة الذهنية أو الفكرية مكملة للقدرة الجسمانية ومرتبطة بها إذ لا تكفي القدرة الجسمانية على إنتاج أنواع كثيرة من السلع والخدمات أو تطويرها، إذ تساعد في اختراع الأدوات المناسبة للعملية الإنتاجية وهي بدورها تنتج ما يعرف برأس المال. يقول في ذلك: " إن الله سبحانه وتعالى خلق الإنسان وركبه على صورة لا يصح حياتها وبقاؤها إلا بالغذاء وهداه إلى التماسه بفطرته وبما ركب فيه من القدرة على تحصيله"[2].

ويبرز أهمية القدرة الذهنية في العمل البشري في قوله مثلا: " فقدرة الفرس مثلا أعظم بكثير من قدرة الإنسان وكذا قدرة الثور وقدرة الأسد والفيل أضعاف من قدرته إلا أن نعمة العقل لدى الإنسان جعلته أفضل تأقلما واستخداما للطبيعة منهم، الأمر الذي يبين أهمية القدرة العقلية أو العمل الفكري في العملية الإنتاجية ، فالله سبحانه جعل للإنسان عوضا من ذلك كله – يقصد عوضا عن القدرات الجسمانية الهائلة لدى الحيوانات– الفكر واليد، فاليد مهيئة للصنائع بخدمة الفكر والصنائع تحصل له الآلات التي تنوب له من الجوارح المعدة في سائر الحيوانات"[3]. فمن خلال ما سبق يتبين أن ابن خلدون اعتبر العمل بنوعيه أساس نشأة رأس المال.

---

[1] - المقدمة. ابن خلدون. ص65.

[2] - المصدر نفسه. ص65.

[3] - المقدمة. ابن خلدون. ص65.

ب: رأس المال

تكلم ابن خلدون عن رأس المال ودوره في العملية الإنتاجية في عدة مواضع من المقدمة، حيث يقرر أن مراحل الإنتاج لا يمكن إتمامها إلا باستخدام معدات وآلات من أنواع مختلفة،: " فكل واحد من هذه الأعمال يحتاج إلى مواعين وآلات لا تتم إلا بصناعات متعددة"[1].

ج: موارد الطبيعة

وهي من خلق الله ﷻ هبة للإنسان يستفيد منها تحقيقا لمبدأ الاستخلاف في الأرض وقد وضعت كل هذه الموارد تحت تصرفه لينتفع بها في معاشه. ويقرر أيضا أن موارد الطبيعة ليست مختصة بأمة دون غيرها بل يشترك فيها البشر جميعا باعتبار يد الإنسان مبسوطة على العالم والناس مشتركون في ذلك.

وأهم ما لوحظ على ابن خلدون اعتماده على العقيدة الدينية في تحليله واستشهاده في بعض المسائل الاقتصادية، كما هو الأمر في مسألة موارد الطبيعة باعتبارها عنصرا من عناصر الإنتاج. وفي ذلك يشترك مع بعض مشاهير علم الاقتصاد في أوربا خلال نفس الفترة الزمنية أو ما يعرف بالعصور الوسطى حيث ظهر أثر الدين جليا في تحليلهم لبعض المسائل الاقتصادية مثل: الربا وعدم مشروعيته والسعر العادل، وغيره.

كما امتد أثر الدين جليا في القرون الموالية مرتبطا ومؤثرا في التحليل الاقتصادي. إذ " ظهر أثر العقيدة الدينية واضحا في تحليل الفيزوقراط لبعض المسائل مثل مناداتهم بفضل الزراعة على سائر الأنشطة الاقتصادية ومطالبة الدولة بعدم التدخل في النشاط الاقتصادي لأن القوانين التي تحكمه قوانين طبيعية من تدبير الخالق الذي نظم كل شيء في الكون مسبقا ووضع له قوانينه"[2]. " كما ظهر أثر العقيدة الدينية أيضا في خلفية التحليل الاقتصادي للحرية الاقتصادية واليد الخفية التي أبرز آدم سميث دورها في تحقيق التوازن بين المصلحة الفردية والمصلحة العامة"[3].

---

[1] - المصدر نفسه. ص65.

[2] - تطور الفكر الاقتصادي. عبد الرحمن يسري . ص142.

- ينظر: تاريخ النظريات الاقتصادية: تايلور. D.H. Taylor. A History of Economic Thought. Mc grow Hill Book Co.1960. New York and London.p77-88.

[3] - نفس المراجع. نفس ص.

المطلب الثاني: أنواع النشاط الاقتصادي

النشاط الاقتصادي بشكله العام هو السعي المستمر لكسب المعاش والحصول على ما يؤمن حاجات الإنسان ويلبي رغباته، ولتحقيق ذلك يتعين على الفرد أن يعمل ويبذل الثمن من جهده وعمله وملكه.

وبالرجوع إلى ابن خلدون نجده أطلق لفظ المعاش في فصل كتبه بعنوان: وجوه المعاش وأصنافه، وأراد به أنواع النشاط الاقتصادي. ويلاحظ أن لفظ المعاش أفاد معنيين مختلفين؛ أولهما يقصد بالمعاش الكسب حينما يكفي لقضاء الضرورات أو الحاجات. والمعنى الثاني يقصد بالمعاش ذلك النشاط الإنساني التي يترتب عنه الحصول على دخل (مكسب) لإنفاقه"[1]. وهذا المعنى الثاني هو المقصود بالنشاط الاقتصادي في الإصلاح الحديث. وأغلب ما قصده ابن خلدون في توظيفه لمصطلح المعاش ينصرف إلى المعنى الثاني وهو: النشاط الاقتصادي.

[1] - المقدمة. ابن خلدون. ص463.

الفرع الأول: الكسب والرزق عند ابن خلدون

ورد في الفصل الخامس من الكتاب الأول بعنوان: في المعاش ووجوهه من الكسب والصنائع وما يعرض ذلك كله من الأحوال وفي مسائل فصل بعنوان: في حقيقة الرزق والكسب وشرحهما وأن الكسب هو قيمة الأعمال البشرية.

وإن كان ابن خلدون يميز بين الكسب والرزق، وذلك على أساس التفرقة بين ما يحصل للفرد من نقود وما ينفقه فعلا لتلبية حاجاته بمراتبها المتفاوتة. حيث يقول: " ثم إن ذلك الحاصل أو المقتنى إن عادت منفعته على العبد وحصلت له ثمرته من إنفاقه في مصالحه وحاجاته يسمى ذلك رزقا، قال رسول الله ﷺ :﴿ إنما لك من مالك ما أكلت فأفنيت أو لبست فأبليت أو تصدقت فأمضيت﴾[1]. وإن لم ينتفع به في شيء من مصالحه ولا حاجاته فلا يسمى بالنسبة إلى المالك رزقا والممتلك منه حينئذ بسعي العبد وقدرته تسمى كسبا. وهذا مثل التراث فإنه يسمى بالنسبة إلى الهالك كسبا ولا يسمى رزقا، إذ لم يحصل له به منتفع وبالنسبة إلى الوارثين متى انتفعوا به يسمى رزقا"[2] .

وكما هو واضح مما سبق أن ابن خلدون شرح ما يعرف ب: اقتصاديات الرفاهية التي عرفت في القرن العشرين حيث ميز ما يحصل عليه الفرد فعلا من دخل مقابل جهده وعمله وبين ما ينتفع به فعلا من هذا الدخل.

الفرع الثاني: أنواع النشاط الاقتصادي

يقول ابن خلدون في الفصل الذي كتبه بعنوان: في وجوه المعاش وأصنافه ومذاهبه: " اعلم أن المعاش هو عبارة عن ابتغاء الرزق والسعي في تحصيله وهو مفعل من العيش كأنه لما كان العيش الذي هو الحياة لا يحصل إلا بهذه جعلت له موضعا على طريق المبالغة، ثم إن تحصيل الرزق وكسبه: إما أن يكون بأخذه من يد الغير وانتزاعه بالاقتدار عليه على قانون متعارف، ويسمى مغرما أو جباية، وأما أن يكون من الحيوان الوحشي باقتناصه وأخذه برميه من البر أو البحر ويسمى اصطيادا. وإما أن يكون من الحيوان الداجن باستخراج فضوله

[1] - صحيح مسلم. باب الزهد والرقائق. رقم الحديث:2958.

[2] - المقدمة: ابن خلدون. ص462.

المتصرفة بين الناس في منافعهم كاللبن من الأنعام والحرير من دوده والعسل من نحله، أو يكون النبات في الزرع والشجر بالقيام عليه وإعداده لاستخراج ثمرته، ويسمى هذا كله فلحا. وإما أن يكون الكسب من الأعمال الإنسانية؛ إما في مواد بعينها تسمى الصنائع من كتابة وخياطة وحياكة وفروسية وأمثال ذلك، أو في مواد غير معينة وهي جميع الامتهانات والتصرفات، وإما أن يكون السبب من البضائع وإعدادها للأعواض؛ إما بالتقلب بها في البلاد أو احتكارها وارتقاب حوالة الأسواق فيها، ويسمى هذا تجارة. فهذه وجوه المعاش وأصنافه. وهي معنى ما ذكره المحققون من أهل الأدب والحكمة فإنهم قالوا: المعاش إمارة وتجارة وفلاحة وصناعة، فأما الإمارة فليست بمذهب طبيعي للمعاش، وأما الفلاحة والصناعة والتجارة فهي وجوه طبيعية للمعاش"[1].

وبتحليل قوله فإن الإمارة بمفهومها عنده وهي حكم الدولة وإدارة شؤونها وجه من وجوه النشاط الاقتصادي لكن ليس مذهبا طبيعيا للمعاش، فهي فقط قدرة على جمع الأموال والضرائب من الناس لما للدولة من سيادة وسلطات. وينصرف مفهوم الإمارة وفق نظرته تلك إلى معنيين: أولا: " الأجر الذي يأخذه أصحاب الأعمال السلطانية وهم الموظفون لدى الدولة في مناصب قد تكون كبيرة أو صغيرة، وهذا عمل قد لا يكون منتجا بطريقة مباشرة كالفلاحة والصناعة إلا أنه ضروري لحسن سير العمل. إذ أن شؤون الدولة لا تستقيم ولا تتحقق المصالح المرجوة منها إلا إذا توفر عمال يشرفون على ذلك في مجالات عديدة مثل: الحسبة ومراقبة الأسواق وجباية الأموال وحفظ الأمن العام وغيره. وثانيا: الكسب الذي يستفيده أهل الإمارة عن طريق الجاه والرشوة واستخدام النفوذ"[2].

وهذا ضرب من الكسب غير المشروع الذي تحققه الإمارة لبعض موظفيها ممن يبغون الكسب عن طريق استخدام المناصب واستغلال السلطة والنفوذ التي توفرها لهم أعماهم باسم الدولة والسلطان، مثل الحصول على رشاوى أو أخذ أكبر من القدر المحدد من الجبايات أو مصادرة أموال العامة واقتطاع الأراضي لأنفسهم من الأملاك العامة.

ويقول ابن خلدون: " وذلك أن نجد صاحب المال والحظوة في جميع أصناف المعاش أكثر يسارا وثروة من فاقد الجاه والسبب في ذلك أن صاحب الجاه مخدوم بالأعمال يتقرب بها إليه في سبيل التزلف والحاجة إلى جاهه، فالناس معينون له في جميع حاجاته من ضروري أو

---

[1] - المقدمة. ابن خلدون .ص463-464.

[2] - الفكر الخلدوني: فاروق النبهان. ص214.

حاجي أو كمالي، فتحصل قيم تلك الأعمال كلها من كسبه وجميع ما من شأنه أن تبذل فيه الأعواض من العمل يستعمل فيها الناس بغير عوض فتتوفر قيم تلك الأعمال عليه، وعليه كانت الإمارة أحد أسباب المعاش"[1].

فالإمارة توفر لصاحبها أسباب معاش مشروعة وأخرى غير مشروعة. فالفرد يسعى للكسب والرزق ببذل جهده أو بتوظيف ماله فما حصل عليه مقابل جهده أو توظيف ماله بشكل مشروع كان كسبا مشروعا وما زاد عليه فهو كسب غير مشروع. فإن كان سبب الكسب عن طريق الإمارة هو النفوذ فهو كسب غير مشروع لأن النفوذ ليس عنصرا في الربح باعتبار أنه قائم على الاستغلال فهو تكسب غير مبرر. وقد ميز ابن خلدون بين أوجه النشاط الاقتصادي الطبيعي وغير الطبيعي.

أولا: أوجه النشاط الطبيعي:

أوجه النشاط الطبيعي عند ابن خلدون هي: الفلاحة والصناعة والتجارة.

أ: الفلاحة

ويعتبرها أقدم وجوه النشاط الاقتصادي التي مارسها الإنسان، بقوله" أما الفلاحة فهي متقدمة عليها كلها بالذات إذ هي بسيطة وطبيعية فطرية لا تحتاج إلى نظر ولا علم، ولهذا تنسب في الخليقة إلى آدم أبي البشر وأنه معلمها والقائم عليها، إشارة إلى أنها أقدم وجوه المعاش وأنسبها إلى الطبيعة"[2].

" فهذه الصناعة ثمرتها اتخاذ الأقوات والحبوب بالقيام على إثارة الأرض وازدراعها وعلاج نباتها وتعهده بالسقي والتنمية إلى بلوغ غايته، ثم بهاء سنبله واستخراج حبه من غلافه وإحكام الأعمال لذلك وتحصيل أسبابه ودواعيه، وهي أقدم الصنائع لما أنها محصلة للقوت المكمل لحياة الإنسان غالبا، إذ يمكن وجوده من دون جميع الأشياء إلا من دون القوت، ولهذا اختصت هذه الصناعة بالبدو لأنه أقدم من الحضر وسابق عليه فكانت هذه الصناعة لذلك بدوية لا يقوم عليها الحضر ولا يعرفونها لأن أموالهم كلها ثانية عن البداوة فصناعتهم ثانية عن صنائعها وتابعة لها"[3].

---

[1] - المقدمة. ابن خلدون. ص 470-471.

[2] - المصدر نفسه. ص 464.

[3]. المقدمة. ابن خلدون. ص489.

فالفلاحة عند ابن خلدون هي أقدم وجوه المعاش وهي مختصة بالبدو دون غيرهم وهي مصدر توفير الأقوات بأنواعها الضرورية لاستمرار حياة الناس، وأصحاب الفلاحة في نظره أبعد عن الحضر وبالتالي أبعد عن السلطة ومراكزها. فهي بنظره معاش المستضعفين. واستشهد على ذلك بحديث النبي ﷺ أنه حين رأى السكة ببعض دور الأنصار قال: ﴿ لا يدخل هذا بيت قوم إلا أدخله الله الذل ﴾[1]. وقد ورد هذا الحديث في صحيح البخاري في باب ما يحذر من عواقب الاشتغال بآلة الزرع أو مجاوزة الحد الذي أمر به فقد حمله على الاستكثار منه.

والغالب أن معنى ذلك ينصب على الإكثار من الزرع وتجاوز الحد لا على أصل الاشتغال بالزراعة؛ لأن التجاوز والإكثار يؤدي إلى نشاط غير ضروري في قطاع معين دون غيره مما يؤدي إلى فائض في الإنتاج عن الحاجات الضرورية للمعاش فيكثر العرض عن الطلب فتنخفض أسعار المنتجات وهي السلع الزراعية بما لا يغطي نفقات هذا القطاع فيصبح كل من يحترف هذا النوع من النشاط الاقتصادي من فئة الدخل المنخفض خاصة في ظل توسع المجتمعات وزيادة الثراء والرفه.

واعتبر ابن خلدون الزراعة نشاط المستضعفين باعتبارها نشاطا بسيطا لا يحتاج إلى مهارات خاصة وكفاءات عالية أو معينة مقارنة بكل من الصناعة والتجارة، حيث أن الصناعة تحتاج إلى فكر معين، والتجارة تحتاج إلى مال وجاه ودربة للتعامل في الأسواق وعقد صفقات البيع والشراء. وبالتالي يكثر المشتغلون بهذا النوع من النشاط الاقتصادي وليست لهم تلك القوة الاقتصادية والتأثير الذي لدى عمال القطاعات الأخرى، وعليه أطلق عليهم فئة المستضعفين باعتبار إمكاناتهم وانخفاض أسعار منتجاتهم لكثرة العرض على الطلب وانخفاض دخولهم.

ومنه توصل إلى أن " الفلاحة من معاش المستضعفين وأهل العافية من البدو وذلك لأنه أصل في الطبيعة وبسيط في منحاه ولذلك لا تجده ينتحله أحد من أهل الحضر في الغالب ولا من المترفين ويختص منتحله بالمذلة، قال رسول الله ﷺ وقد رأى السكة ببعض دور الأنصار:﴿ ما دخلت هذه دار قوم إلا دخله الذل﴾[2]. وحمله البخاري على الاستكثار منه وترجم عليه: باب ما يحمل من عواقب الاشتغال بآلة الزرع أو تجاوز الحد الذي أمر به والسبب فيه – والله أعلم– ما يتبعها من المغرم المفضي إلى التحكم واليد العالية فيكون الغارم ذليلا بائسا بما

[1] - صحيح البخاري. البخاري. شرح وتعليق: مصطفى ديب البغا. باب: ما يحذر من عواقب الاشتغال بآلة الزرع، أو مجاوزة الحد الذي أمر به. ج3/ ص 103. رقم الحديث: 2321.

[2] - سبق تخريجه. ص.130.

تتناوله أيدي القهر والاستطالة قال ﷺ :﴿ لا تقوم الساعة حتى تعود الزكاة مغرما﴾[1]. إشارة إلى الملك والعضوض القاهر للناس الذي معه التسلط والجور ونسيان حقوق الله في المنقولات واعتبار الحقوق كلها مغارم للملوك والدول"[2].

لكن ما ناقشه ابن خلدون في موضوع الزراعة كنشاط اقتصادي خاص بالمستضعفين كان وفق خلفية معينة تتمثل في الإطار الزماني لدراسته حيث كانت الزراعة في شكلها البسيط. ثم إن عمال ذلك القطاع بتلك النظرة الزمنية والمكانية لم تكن لهم القدرة والقوة على إخفاء منتجاتهم أو التصريح بقيمة أقل من منتوجهم الحقيقي، وعليه كان ما يدفعونه للعمال من المغارم وهي الضرائب أكبر فيكون الغارم ذليلا بائسا تتناوله أيدي القهر والاستطالة لضعفه وعدم قدرته نظرا لطبيعة نشاطه الاقتصادي.

ولا يمكن التسليم بهذا المعنى المطلق في ظل تطور قطاع الزراعة واستخدام وسائل الإنتاج المتطورة فيه مما جعله قطاعا منتجا مهما في بناء الاقتصاد، كما أن المدرسة الطبيعية في الفكر الكلاسيكي تعتبر الزراعة القطاع المنتج الوحيد وباقي القطاعات عقيمة كما يبرز في البحث خلال الباب الثاني.

كما يؤخذ عليه الاستدلال بحديث ضعيف، ثم إن تلك النظرة التي كانت سائدة إلى هذا النشاط الاقتصادي لم تعد على ما هي عليه في اقتصاديات والدول المتطورة والحديثة بل أصبحت الفلاحة واحدة من أهم مصادر الدخل القومي وتحقيق الأمن الغذائي.

ب: الصناعة

ب1: أهمية الصناعة عند ابن خلدون

يقول ابن خلدون: " وأما الصنائع فهي ثانيها ومتأخرة عنها: لأنها مركبة وعملية تصرف فيها الأفكار والأنظار ولهذا لا توجد غالبا إلا في أهل الحضر الذي هو متأخر عن البدو وثان عنه، ومن هذا المعنى نسبت إلى إدريس الأب الثاني للخليقة فإنه مستنبطها لمن بعده من البشر بالوحي من الله تعالى"[3].

وعليه فالصناعة عند ابن خلدون نشاط اقتصادي مهم ودقيق ويحتاج إلى جهد عقلي وفكري وكفاءة معينة عكس الفلاحة. فقد أولاها أهمية في بحثه وتحليله لأنواع النشاط

[1] - في رواية للترمذي : إذا اتخذ الفيء دولا والأمانة مغنما والزكاة مغرما، وهو حديث ضعيف .

[2] - المقدمة ابن خلدون. ص 474

[3] - المقدمة. ابن خلدون. ص464.

الاقتصادي لأنها مرتبطة بنظرية العمران البشري، وعليه ربط بين انتشار البداوة في عصره وقلة الصنائع لسببين: الأول: أن البدو أعرق في البداوة وأبعد ما يكونون عن العمران الحضري، وعليه فلا حاجة لهم إلى الصنائع الأمر الذي يفسر قلة الصنائع لديهم. والثاني: أن الصناعة عكس الزراعة- في نظره- فهي تحتاج إلى قدرة وملكة وتفوق ويتحقق ذلك التفوق والكفاءة عن طريق التكرار والتعود حتى يصل منتحلها إلى مرتبة الإجادة وهذا لا يتصور تحققه إلا في ظل العمران الحضري.

وباعتبار " الصنائع لابد لها من المعلم فالصناعة هي ملكة في أمر عملي فكري وبكونه عمليا هو جسماني محسوس والأحوال الجسمانية المحسوسة نقلها بالمباشرة أَوعب لها وأكمل؛ لأن المباشرة في الأحوال الجسمانية أتم فائدة والملكة صفة راسخة تحصل عن استعمال ذلك الفعل وتكرره مرة بعد أخرى حتى ترسخ صورته وعلى نسبة الأصل تكون الملكة، ونقل المعاينة أوعب وأتم من نقل الخبر والعلم فالملكة الحاصلة عنه أكمل وأرسخ من الملكة الحاصلة عن الخبر، وعلى قدر جودة التعليم وملكة العلم يكون حذق المتعلم في الصناعة وحصول ملكته"[1].

فإن الصنائع مرتبطة بعلاقة طردية بمستوى العمران والتمدن وزيادة ونقصان الترف. فمتى كان المجتمع أقل تطورا ولم يصل إلى مرحلة العمران الحضري كان التركيز فقط على توفير الحاجات الضرورية المتعلقة بالمعاش من الغذاء والأقوات، وهنا يسجل ضعف الصنائع وربما انعدامها وتعطى الأولوية لنشاط الفلاحة وهذا صحيح.

في حين يصبح الاهتمام في ظل العمران الحضري إلى جانب توفير الضروريات السعي لتوفير حاجات كمالية بما يتناسب مع تطور العمران البشري بما يحقق الترف والإشباع والراحة. فيبرز الاهتمام بالجانب الفكري فتزدهر الصنائع وتزداد حاجة الناس إليها فتكثرأنواعها ويرتفع مستوى إنتاجها كما ونوعا؛ أي من حيث العدد والجودة، فتصبح صناعة دقيقة تحتاج إلى ملكة وصقل موهبة عن طريق الدربة والمثابرة.

ويقول ابن خلدون: " إن الصنائع إنما تكمل بكمال العمران الحضري وكثرته والسبب في ذلك أن الناس ما لم يستوفى العمران الحضري وتتمدن المدينة إنما همهم في الضروري من المعاش. وهو تحصيل الأقوات من الحنطة وغيرها، فإذا تمدنت المدينة وتزايدت فيها الأعمال ووفت بالضروري وزادت عليه صرف الزائد حينئذ إلى الكمالات من المعاش. ثم إن الصنائع

[1]- المصدر نفسه. ص464.

والعلوم إنما هي للإنسان من حيث فكره الذي يتميز به عن الحيوانات والقوت له من حيث الحيوانية والغذائية، فهو مقدم لضرورته على العلوم والصنائع وهي متأخرة عن الضروري. وعلى مقدار عمران البلد تكون جودة الصنائع للتأنق فيها حينئذ وجودة ما يطلب منها بحيث تتوفر دواعي الترف والثروة"[1].

ولكن تلك مقارنة تصح بين العمران البدوي الذي لا يحتاج من الصنائع إلا النوع البسيط منها لاستعماله في توفير الضروريات، ولكن كلما زخر بحر العمران وتطور وانتقل المعاش من مرتبة توفير الحاجات الضرورية إلى مرتبة الكماليات لتحقيق الترف والثروة ازداد التأنق في الصنائع وجودتها وظهرت صناعات جديدة قد تتدرج إلى أن تصبح هي الأخرى من وجوه المعاش مع تطور العمران.

وعلى هذا الأساس ميز ابن خلدون بين العمران الحضري والبدوي وقسم الصنائع إلى بسيطة ومركبة وفقا للضروريات والكماليات، حيث يقول: " ثم إن الصنائع منها البسيط ومنها المركب. والبسيط هو الذي يختص بالضروريات والمركب هو الذي يكون للكماليات والمتقدم منها في التعليم هو البسيط لبساطته أولا، ولأنه مختص بالضروري الذي تتوفر الدواعي على نقله فيكون سابقا في التعليم ويكون تعليمه لذلك ناقصا"[2].

وعليه فسعي الإنسان لإنتاج السلع الكمالية هو الذي يؤدي إلى تطور الصناعة وزيادة تعقيدها. ويشرح ابن خلدون أن هذا التطور والتعقيد يتم بخروج الفكرة باعتبارها قوة إلى مجال التطبيق والفعل عن طريق التدرج. " وتحول الفكر إلى فعل يحتوي على بذرة التفرقة بين الاختراع كظاهرة فنية أو علمية والتجديد كظاهرة عملية وهي تطبيق الاختراع"[3].

ويبرز ذلك في قوله: " ولا يزال الفكر يخرج أصنافها ومركباتها من القوة إلى الفعل بالاستنباط شيئا فشيئا على التدريج حتى تكمل ولا يحصل ذلك دفعة وإنما يحصل في أزمان وأجيال. إذ خروج الأشياء من القوة إلى الفعل لا يكون دفعة لاسيما في الأمور الصناعية، فلا بد له إذن من زمان. ولهذا نجد الصنائع في الأمصار الصغيرة ناقصة ولا يوجد منها إلا البسيط، فإذا تزايدت حضارتها ودعت أمور الترف فيها إلى استعمال الصنائع خرجت من القوة إلى الفعل"[4].

---

[1] - المقدمة. ابن خلدون. ص483.

[2] - المقدمة. ابن خلدون . ص483.

[3] - تطور الفكر الاقتصادي. عبد الرحمن يسري أحمد. ص147.

[4] - المصدر السابق . ص482-483.

فتصور ابن خلدون لحدوث مسألة التدرج في ظهور الصنائع وانتقالها من دائرة الأفكار إلى الأفعال والتجسيد، وأن تطور الصنائع لا يتحقق دفعة واحدة بل عن طريق التدرج من زمن لآخر وإضافة كل جيل إلى ما حققه سابقه: أي أن هذا التطور يتم في المدى الطويل من الزمن فتطور الصنائع هو نتاج تراكم الأفكار عبر الزمن توازيا وتزامنا مع تطور العمران الحضري يتوافق مع النظريات الاقتصادية المعاصرة، وهو ما أصبح مجسدا ومحققا في العصر الحالي.

ثم من خلال رأي ابن خلدون في وجوه المعاش، أي؛ الفلاحة والصناعة بهذا الترتيب يبرز ذلك الترابط والتسلسل والعلاقة بين طبيعة العمران ومدى تطور أنواع النشاط الاقتصادي. فالفلاحة أهم الوسائل المنتجة وأولها، وتوفرها يحقق الرفه تدريجيا لأن بازدهار الفلاحة يزداد العرض ويزداد حجم الإنفاق في المجتمع، ومع الوقت ينتقل مردود هذا النشاط الاقتصادي من العمران البدوي إلى العمران الحضري باعتبار توفر مصدر المال الذي يفتح المجال للإنفاق فتتطور الحاجات إلى الكماليات التي لا تتوافر إلا في الأمصار حيث تزدهر فيها الصنائع التي هي بالأساس في حاجة إلى المال لتتطور وتزدهر نوعا وكما.

كم أن تطور الصنائع مرتبط أيضا بحجم الطلب الفعلي عليها فهي إنما تستجاد وتكثر إذا كثر طالبها وذلك ما حلله ابن خلدون بقوله: " والسبب في ذلك أن الإنسان لا يسمح بعمله أن يقع مجانا لأنه كسبه ومنه معاشه. وإن كانت الصناعة مطلوبة وتوجه إليها الإنفاق كانت حينئذ بمثابة السلعة التي تنفق سوقها وتجلب للبيع فيجتهد الناس في المدينة لتعلم تلك الصناعة ليكون منها معاشهم وإذا لم تكن الصناعة مطلوبة لم تنفق سوقها ولا يوجد قصد إلى تعلمها فاختصت بالترك وفقدت للإهمال. ثم إن هناك سرا آخر وهو أن الصنائع وإجادتها إنما تطلبها الدولة فهي التي تنفق من سوقها وتوجه الطلبات إليها، وما لم تطلبه الدولة وإنما يطلبه غيرها من أهل المصر فليس على نسبتها لأن الدولة هي السوق الأعظم وفيها نفاق كل شيء والقليل والكثير فيها على نسبة واحدة فما نفق فيها كان أكثر ضرورة، والسوقة وإن طلبوا الصناعة فليس طلبهم بعام ولا سوقهم بنافقة"[1].

ب2: أنواع الصنائع عند ابن خلدون

من خلال ما أورده ابن خلدون عن الصنائع يلاحظ أن مفهومها لديه أوسع وأشمل من معنى الصناعات المستخدم في العصر الحديث، حيث قسمها إلى ثلاثة أقسام:

[1] - المقدمة. ابن خلدون. ص486.

القسم الأول: صنائع تختص بتلبية احتياجات المعاش الضرورية والكمالية

أورد ابن خلدون في فصل بعنوان: في الإشارة إلى أمهات الصنائع، قوله: " اعلم أن الصنائع في النوع الإنساني كثيرة لكثرة الأعمال المتداولة في العمران، فهي بحيث تشذ عن الحصر ولا يأخذها العد. إلا أن منها ما هو ضروري في العمران أو شريف بالموضوع: فأما الضروري فكالفلاحة والبناء والخياطة والنجارة والخياطة"[1].

فعدد بذلك الحاجات الضرورية للإنسان التي تشمل الأكل والمأوى واللباس. ثم ميز بين احتياجات العمران البدوي والحضري. حيث " العمران البدوي أو القليل فلا يحتاج من الصنائع إلا البسيط خاصة المستعمل منها في الضروريات من نجار أو حداد أو خياط أو جزار أو حائك. وإذا زخر بحر العمران وطلبت فيه الكماليات كان من جملتها التأنق في الصنائع واستجادتها فكملت بجميع متمماتها وتزايدت صنائع أخرى معها مما تدعو إليه عوائد الترف وأحواله، من خراز ودباغ وجزار وصائغ وأمثال ذلك. وقد تنتهي هذه الأصناف – إذا استبحر العمران– أن يوجد منها كثير من الكماليات ويتأنق فيها من الغاية وتكون من وجوه المعاش في المصر لمنتحلها، بل تكون فائدتها من أعظم فوائد الأعمال لما يدعو إليه الترف في المدينة مثل الدهان والصفار والحمامي والطباخ والسفاج والهراس"[2].

فهذا النوع الأول من الصنائع لدى ابن خلدون، وهي تختص بضمان الحاجات الضرورية والكمالية حسب درجة تطور العمران من بدوي وحضري، إذ تظهر صنائع دون أخرى في العمران البدوي وتظهر كل هذه الصنائع مجتمعة في العمران الحضري، وقد تتطور لتصبح بدورها ضرورية في ظل تطور العمران وظهور أنواع أخرى وجديدة للصنائع كلما زاد حجم الترف والرفاهية.

ومما لا يسلم به في ظل تطور الاقتصاديات الحديثة وخاصة في ظل المحاكاة والتقليد ومد تأثيرها في تغيير الأذواق وتوجيه سلوك المستهلك بقاء درجة التباين في الطلب على أنواع الصناعات ثابتا بمعيار العمران.

---

[1] - المصدر نفسه. ص488.

[2] - المقدمة. ابن خلدون. ص484.

ويعطي عنها أمثلة مثل تجليد الكتب والغناء ونظم الشعر والتعليم وغيره. ف" معلم الغناء والرقص وقرع الطبول على التوقيع، ومثل الوراقين الذين يعانون صناعة انتساخ الكتب وتجليدها وتصحيحها، فإن هذه الصناعة إنما يدعو إليها الترف في المدينة من الاشتغال بالأمور الفكرية وأمثال ذلك"[1].

وتلك صنائع سماها ابن خلدون: الشريفة بالموضوع لأهميتها ورقيها ودلالتها على مدى التطور والتحضر والتمدن. فهي " شريفة بالموضوع كالتوليد والكتابة والوراقة والغناء والطب"[2]. وهذه الصنائع ترقى لتصنف في مرتبة الضروريات لأهميتها في العمران، فالتوليد والطب سبب لحفظ حياة الإنسان وصحته، والكتابة والوراقة حافظة له من النسيان فكرا وثقافة وحضارة وعلوما. " وكل هذه الصنائع الثلاث: التوليد، الطب، والكتابة داع إلى مخالطة الملوك الأعاظم في خلواتهم ومجالس أنسهم، فلها بذلك شرف ليس لغيرها. وما سوى ذلك من الصنائع فتابعة وممتهنة في الغالب وقد يختلف ذلك باختلاف الأغراض والدواعي"[3].

كما أدرج ابن خلدون ضمن صناعة الأفكار القضاء والتدريس وعدد من الوظائف الدينية مثل الفتيا والإمامة والخطابة والآذان، وأن هذه الوظائف على أهميتها إلا أنها ليست سببا لتعاظم ثروات ممارسيها في الغالب وقد حدد لذلك سببين، هما:

أولا: " أن الكسب قيمة الأعمال وأنها متفاوتة بحسب الحاجة إليها، فإذا كانت الأعمال ضرورية في العمران عامة البلوى فيه كانت قيمتها أعظم وكانت الحاجة إليها أشد، وأهل هذه الصنائع الدينية لا تضطر إليهم عامة الخلق وإنما يحتاج إلى ما عندهم الخواص ممن أقبل على دينه. وإن احتيج إلى الفتيا والقضاء في الخصومات فليس على وجه الاضطرار والعموم فيقع الاستغناء عن هؤلاء في الأكثر"[4].

إذن يرى أن الطلب الاجتماعي عامل مهم من عوامل تحديد الدخل لكل فئة من فئات المجتمع، فكلما كانت الحاجة إلى صناعة أو وظيفة معينة كان دخل من يمارسها أكبر، والعكس صحيح أيضا. وباعتبار تلك الصنائع لا يحتاج إليها عموم الناس وإن وقعت الحاجة إليها فليس على وجه العموم والضرورة فإن الطلب عليها يقل، وعليه فإن أجور ممتهنيها ودخلهم يقل. وأن

---

[1]- المقدمة. ابن خلدون. ص484.

[2] - المصدر نفسه. ص488.

[3] - المصدر نفسه. ص488.

[4] - المصدر نفسه. ص475.

الذي يهتم بأمور القائمين على شؤون الدين من القضاء والفتيا والتدريس والإمامة والخطابة والآذان ونحوه هو صاحب الدولة باعتبار المصلحة العامة، فيفرض لهم رواتب معينة وفق تلك المصلحة التي يقدرها وليس وفق الطلب عليها بل وفق الحاجة العامة. حيث يقول: " وإنما يهتم بهم وبإقامة مراسمهم صاحب الدولة بما له من النظر في المصالح فيقسم لهم حظا من الرزق على نسبة الحاجة إليهم على النمو الذي قررناه، لا يساويهم بأهل الشوكة ولا بأهل الصنائع الضرورية وإن كانت بضاعتهم أشرف من حيث الدين والمراسم الشرعية، لكنه يقسم بحسب عموم الحاجة وضرورة أهل العمران فلا يصح في قسمتهم إلا القليل"[1].

وبذلك طرح ابن خلدون فكرة نوعية وأهمية نوع العمل وتصنيفه في المجتمع في تحديد الدخل والأجر وتفسير تفاوت الدخول بين أنواع العمل بسبب التقسيم والتخصص، واعتبر الحاجة العامة والضرورة إلى نوع معين من الأعمال أو النشاط الاقتصادي معيارا في تحديد الأجور والدخول.

والسبب الثاني هو أنهم " لشرف بضاعتهم أعزة على الخلق وعند نفوسهم فلا يخضعون لأهل الجاه حتى ينالوا منه حظا يستدرون به الرزق، بل ولا تفرغ أوقاتهم لذلك لما هم فيه من الشغل بهذه الصنائع الشريفة المشتملة على إعمال الفكر والتدبر، بل ولا يسعهم ابتذال أنفسهم لأهل الدنيا لشرف بضائعهم فهم بمعزل عن ذلك فلذلك لا تعظم ثروتهم في الغالب"[2].

فسبب انخفاض دخول هذه الفئات برأي ابن خلدون أنها تعتز ببضاعتها المتمثلة في العلم فلا تخضع لأهل الجاه ولا تساوم من أجل زيادة دخلها ورفع أجرها وحظها من الرزق. وفي ذلك تمييز بين هذا النوع من الوظائف باعتبار ما تقدمه لا يخضع لقانون العرض والطلب وبين الوظائف الأخرى من زراعة وحدادة ونجارة وغيره، لكن ما ورد من تحليل لهذا النوع من العمل كان خاضعا لنظرة آنية خاصة بعصره باعتبار أن منتوج هذه الصنائع هي خدمات وبذلك تصبح في ظل الاقتصاديات الحديثة خاضعة لقانون العرض والطلب في تحديد الدخل حسب الحاجة إلى الخدمة من جهة وحسب المعروض منها من جهة أخرى.

والنوعان السابقان من الصنائع؛ أي الملبية للحاجات الضرورية والكمالية والمختصة بالأفكار تكثر إذا كثر طالبها لأن الصانع لا يقدم عمله إلا بمقابل وعوض لأنه مصدر رزقه

---

[1] - المقدمة. ابن خلدون. ص 475- 476.

[2] - المصدر نفسه. ص 476.

ومعاشه، ولا يصرف جهده وطاقته إلا فيما له قيمة في مجتمعه ليتحقق له النفع والدخل برواج بضاعته من خلال الطلب عليها فتنفق لكونها بمثابة سلعة معروضة في السوق للبيع.

القسم الثالث: صنائع تختص بالصناعة:

ويشمل هذا القسم أعمال الجند وأمثاله. ولم يفسر ابن خلدون هذا القسم ولم يعلق عليه بل اكتفى بذكره وتحديد المنتمين إليه فحسب.

ج: التجارة

ج1: مفهوم التجارة وعوارضها

خصص ابن خلدون فصلا لتعريف التجارة بعنوان: في معنى التجارة ومذاهبها وأصنافها، إذ عرف التجارة بقوله: " اعلم أن التجارة محاولة الكسب بتنمية المال بشراء السلع بالرخص وبيعها بالغلاء أيا ما كانت السلعة من دقيق أو زرع أو حيوان أو قماش، وذلك القدر النامي يسمى ربحا. فالمحاول لذلك الربح؛ إما أن يختزن السلعة ويتحين بها حوالة الأسواق من الرخص إلى الغلاء فيعظم ربحه، وإما أن ينقله إلى بلد تنفق فيه تلك السلعة أكثر من بلده الذي اشتراها فيه فيعظم ربحه. ولذلك قال بعض الشيوخ من التجار لطالب الكشف عن حقيقة التجارة: أنا أعلمها لك في كلمتين، اشتراء الرخيص وبيع الغالي فقد حصلت التجارة، إشارة منه إلى المعنى الذي قررناه، والله الرازق ذو القوة المتين"[1]. فالتجارة هي شراء للسلع بثمن منخفض وإعادة بيعها بثمن أعلى، وفي ذلك محاولة للكسب وجعل المال ينمو مهما كانت السلعة وطريقة الاتجار.

والتعريف الذي أورده ابن خلدون لم يذكر الخدمات كما لم يورد أي قيود شرعية على عملية المتاجرة سوى شراء الرخيص وبيع الغالي. ويتحقق الربح في نظره عن طريق إما: اختزان السلع واحتكارها حتى ارتفاع أسعارها في الأسواق بسبب قلة العرض وكثرة الطلب وإما بنقل تلك السلع من بلد ترخص فيه أسعار بيعها إلى بلد آخر ترتفع فيه الأسعار. وعليه فإن النشاط التجاري لديه ناجم عن خلق منفعة زمانية في الحالة الأولى أو عن خلق منفعة مكانية في الحالة الثانية.

---

[1] - المقدمة. ابن خلدون. ص477.

كما عرف التجارة أيضا في فصل بعنوان: أي أصناف الناس ينتفع بالتجارة وأيهم ينبغي له تركها، بقوله: " معنى التجارة تنمية المال بشراء البضائع ومحاولة بيعها بأغلى من ثمن الشراء: إما بانتظار حوالة الأسواق أو نقلها إلى بلد هي فيه أنفق وأغلى، أو بيعها بالغلاء على الآجال"[1].

فالتجارة بهذا المفهوم هي مجرد زيادة المال وتنميته فحسب، أي لا يوجد فيها أي إضافة للإنتاج. فهدف التاجر منها هو الحصول على الرزق والكسب فالتجارة وسيلة معاش فقط، بل إنه يساهم في رفع الأسعار في كلتا الحالتين سواء بسبب الاحتكار أو نقل السلعة.

أما الاحتكار فناقش ابن خلدون أنواعه وأضراره، حيث يقول: " اشتهر عند أهل البصر والتجربة في الأمصار أن احتكار الزرع لتحين أوقات الغلاء به مشؤوم وأنه يعود على فائدته بالتلف والخسران، وسببه – والله أعلم– إن الناس لحاجتهم إلى الأقوات مضطرون إلى ما يبذلون فيها من المال اضطرارا، فتبقى النفوس متعلقة به وفي تعلق النفوس بها سر كبير في وباله على من يأخذه مجانا، وإن لم يكن مجانا فالنفوس متعلقة به لإعطائه ضرورة من غير ساعة في العذر فهو كالمكره"[2].

أما المنفعة المكانية المترتبة عن نقل السلع من مكان إلى آخر وما يتحقق من ربح عن ذلك " فالتاجر البصير بالتجارة لا ينفل من السلع إلا ما تعم الحاجة إليه من الغني والفقير والسلطان والسوقة إذ في ذلك نفاق سلعته"[3] .

فيحلل ابن خلدون هذا الصنف من التجارة ويتحرى أفضل الطرق لتحقيق الأرباح إذ يشترط أن ينقل السلع ذات الاستهلاك الواسع لدى عامة الناس؛ لأن السلع التي يختص باستهلاكها فئة معينة أو نقل صنف غال من السلع فقد تتسبب تلك المواصفات في كسادها وفساد ربحه.

كما أضاف ابن خلدون شروطا أخرى تجعل أسعار السلع المنقولة أعلى وأرباح التجار أكبر وهي: بعد المسافة وشدة الخطر لأنها تجعل السلعة المنقولة قليلة نادرة؛ أي قلة العرض وحاجة الناس إليها قائمة وملحة؛ أي كثرة الطلب فترتفع الأسعار، حيث يقول : " وكذلك نقل السلع من البلد البعيد المسافة، أو شدة الخطر في الطرقات يكون أكثر فائدة للتجار وأعظم أرباحا وأكفل بحوالة الأسواق؛ لأن السلع المنقولة حينئذ تكون قليلة معوزة لبعد مكانها أو شدة

[1] - المقدمة. ابن خلدون. ص 480
[2] - المصدر نفسه. ص 478
[3] - المصدر نفسه. ص 477

الغرر في طريقها، فيقل حاملوها ويعز وجودها وإذا قلت وعزت غلت أثمانها. وأما إذا كان البلد قريب المسافة والطريق سابل الأمن فإنه حينئذ يكثر ناقلوها فتكثر وترخص أثمانها"[1].

فابن خلدون رغم اعتباره التجارة من أوجه النشاط الاقتصادي الطبيعي إلا أن طرقها والوسائل التي يعتمدها التاجر يعتبرها في أغلب الحالات تحيلات قصد الحصول على فرق السعر بين البيع والشراء لتحقيق الربح، وهذا الربح عادة يعتبر يسيرا بالنسبة إلى رأس المال إلا أنه يرتفع ويزيد كلما ارتفع رأس المال الموظف في التجارة، حيث يقول: " وهذا الربح بالنسبة إلى أصل المال نزر يسير لأن المال إن كان كثيرا عظم الربح، لأن القليل في الكثير كثير"[2].

ثم إن التجارة تحتاج إلى خلق المكايسة، ويرى ابن خلدون أن هذا الخلق بعيد عن المروءة ويتنافى معها، وعليه اعتبر أن أهل الشرف يبتعدون عن مهنة التجارة اجتنابا للمكايسة وممارسة الخصومات وغيرها من عوارض هذا النشاط استدرارا للكسب وتحقيقا للربح. " فالتاجر مدفوع إلى معاناة البيع والشراء وجلب الفوائد والأرباح، فلا بد في ذلك من المكايسة والمماحكة والتحذلق وممارسة الخصومات واللجاج وهي عوارض هذه الحرفة وهذه الأوصاف تغض من الزكاء والمروءة وتخدج فيها، وتتفاوت هذه الآثار بتفاوت أصناف التجار في أطوارهم"[3] . فالتاجر وهو يحاول بيع سلعته بسعر أعلى من ذلك الذي اشتراها به يعتمد على المكايسة لتنمية ماله، فهو لا يقوم بتنمية الإنتاج لأن التجارة لا تضيف سلعة جديدة بل تضيف قيمة جديدة فقط باعتباره يقدم خدمة للمستهلكين.

وقد تطرق أيضا إلى حالات الغش التي تحدث في النشاط التجاري رغم وجود الأحكام الشرعية التي تنظم العلاقات التجارية وتضمن حقوق البائع والمشتري، إضافة إلى وجود جهاز المراقبة في الأسواق من خلال مؤسسة الحسبة وقيام المحتسب وأعوانه بمعاينة ومراقبة الأسواق.

ويبرز ذلك في قوله: " فأهل النصفة قليل، فلا بد من الغش والتطفيف المجحف بالبضائع، والمطل في الأثمان المجحف بالربح لتعطيل المحاولة في تلك المدة وبها نمائه، ومن الجحود والإنكار المسحت لرأس المال إن لم يقيد بالكتاب والشهادة. وتتفاوت هذه الآثار بتفاوت أصناف التجار في أطوارهم، فمن كان منهم سافل الطور مخالفا لشرار الباعة أهل الغش

---

[1]. المقدمة. ابن خلدون. ص477

[2] - المصدر نفسه. ص 480

[3] - المقدمة. ابن خلدون. ص 481

والخلابة والخديعة والفجور في الأثمان على البياعات إقرارا وإنكارا كانت رداءة تلك الخلق عنده أشد وغلبت عليه السفسفة وبعد عن المروءة، وإلا فلا بد له من تأثير المكايسة والمماحكة في مروءته وفقدان ذلك فيهم بالجملة قليل"[1].

ج2: التجارة الخارجية عند ابن خلدون

" التجارة الخارجية هي التي تتم بين الدول من خلال عمليات التصدير والاستيراد حيث يتم انتقال السلع والخدمات والموارد المالية من دولة لأخرى وفق إجراءات إدارية ومالية"[2]. فالتجارة الخارجية وجه من أوجه النشاط الاقتصادي التي تعبر الحدود السياسية والجغرافية للدولة. سواء تمثل ذلك في انتقال للسلع والخدمات عن طريق الاستيراد والتصدير أو حركة رؤوس الأموال.

واعتبر ابن خلدون التجارة الخارجية أكثر ربحا من التجارة الداخلية في قوله: " ولهذا نجد التجار الذين يولعون بالدخول إلى بلاد السودان أرفه الناس وأكثرهم أموالا لبعد طريقهم ومشقته، واعتراض المفازة الصعبة المخطرة بالخوف والعطش . فتجد سلع بلاد السودان قليلة لدينا فتختص بالغلاء وكذلك سلعنا لديهم، فتعظم بضائع التجار من تناقلها ويسرع إليهم الغنى والثروة من أجل ذلك. وكذلك المسافرون من بلادنا إلى المشرق لبعد المشقة أيضا، وأما المترددون في الأفق الواحد، ما بين أمصاره وبلدانه، ففائدتهم قليلة وأرباحهم تافهة، لكثرة السلع وكثرة ناقليها"[3].

ومن الواضح أن ابن خلدون أعطى أهمية للتجارة الخارجية مقارنة بالتجارة الداخلية بحكم الفترة الزمنية التي عالج فيها الموضوع حيث كان العائد والأرباح المحققة من التجارة الخارجية باهضا باعتبار بعد المسافة والمخاطر المحدقة بعملية الاستيراد والتصدير. ولعل تلك الظروف والعوامل ظلت قائمة طويلا، إلا أن التطور الهائل الذي حدث في مجال النقل والمواصلات التي عرفها العالم خلال القرن التاسع عشر وما بعده غير تلك المفاهيم وقلل من شأن الأرباح الهائلة التي تحدث عنها، مع أن الأمر لا يخلو من عوائد وأرباح مهمة يحققها الاستيراد والتصدير.

1 -. المصدر نفسه. ص 481

2 - التبدل التجاري: الأسس: العولمة والتجارة الخارجية. عبد العزيز عبد الرحيم سلمان. دط. دت. ص 10.

3 - المقدمة. ابن خلدون. ص 477 -478.

ورغم تحليله للتجارة الخارجية إلا أنه ركز فقط على الأرباح، في حين لم يتحدث عن أهميتها في تنمية اقتصاديات الدول وزيادة الدخل القومي ورفع المستوى المعيشي للأفراد ونوعية الخدمات الاجتماعية، ثم إنه أغفل الحديث عن أهمية التجارة الخارجية في تصدير الفائض من الإنتاج إلى سوق خارجي وكذا تغطية العجز المسجل لدى العديد من الدول وعدم تحقيق الاكتفاء الذاتي لإشباع وتلبية رغبات المستهلكين.

إضافة إلى ما أصبحت تحققه التجارة الخارجية في العصر الحديث من تبادل وانتقال التكنولوجيات الحديثة التي تساهم في تطوير الإنتاج وتحقق نسبا مهمة من النمو الاقتصادي للدول، إلى جانب انتقال المعدات الرأسمالية وكل مستلزمات الإنتاج.

ثانيا: أوجه النشاط الاقتصادي غير الطبيعي

تحدث ابن خلدون عن أوجه النشاط الاقتصادي غير الطبيعي إجمالا في معرض حديثه عن وجوه المعاش وأصنافه بقوله: " المعاش إمارة وتجارة وفلاحة وصناعة، فأما الإمارة فليست بمذهب طبيعي للمعاش"[1].

" وفي استخدام مصطلح طبيعي أو غير طبيعي لا يختلف ابن خلدون عن علماء الاجتماع والاقتصاد الذين استخدموا هذا المصطلح في كتاباتهم في العصور الوسطى وإلى القرن التاسع عشر، فكلمة طبيعي استخدمت لتعني عادي في بعض الأحوال وعادل في أحوال أخرى. وكثيرا ما اختلط المفهومان بمعنى أن الشئ العادي هو العدل، وسواء استخدمت كلمة طبيعي في أي معنى من هذه المعاني فإن استخدامها يتضمن إصدار حكم تقديري على شيء من الأشياء"[2].

واعتبر ابن خلدون الخدمة نشاطا اقتصاديا غير طبيعي لأنها ليست ضرورية لاستمرار حياة الناس مقارنة بالتجارة والفلاحة والصناعة، إذ تعتبر هذه النشاطات طبيعية وعادية نظرا لأهميتها وضرورتها لتلبية حاجات الناس وضمان استمرار حياتهم وتطور المجتمع، في حين أن الخدمة خاصة تلك الموجهة للحكام أو أصحاب الدخول العالية ليست بتلك الأهمية في التطور الاقتصادي في المجتمع ولا تتوقف عليها مصالح وحاجات عامة الناس. إضافة إلى نظرته للوظائف الحكومية بصفتها مصدرا لاكتساب الدخل بشكل غير عادي ولا طبيعي، لأنها وظائف ونشاطات قائمة أساسا على القوة والتسلط المستمد من طبيعة الهيئة أو الشخص المخدوم.

وخصص فصلا بعنوان: في أن الخدمة ليست من المعاش الطبيعي إذ يقول: " أما السلطان فلا بد له من اتخاذ الخدمة في سائر أبواب الإمارة والملك الذي هو سبيله من الجندي والشرطي والكاتب، ويستكفي في كل باب بمن يعلم غناءه فيه ويتكفل بأرزاقهم من بيت ماله وهذا كله مندرج في الإمارة ومعاشها، إذ كلهم ينسحب عليهم حكم الإمارة والملك الأعظم هو ينوع جداولهم. وأما ما دون ذلك من الخدمة فسببها أن أكثر المترفين يترفع عن مباشرة حاجاته أو يكون عاجزا عنها لما ربي عليه من خلق التنعم والترف فيتخذ من يتولى ذلك له ويقطعه عليه أجرا من ماله، وهذه الحالة غير محمودة بحسب الرجولة الطبيعية للإنسان"[3].

---

[1] - المقدمة. ابن خلدون. ص464.

[2] - تطور الفكر الاقتصادي. يسري أحمد. ص 151 - 152

[3] - المقدمة. ابن خلدون. ص464 - 465

أي أنه قطاع غير منتج رغم أهميته والحاجة إليه، بل هو قطاع استهلاكي أكثر خاصة مع صرف مرتباتهم من بيت المال. أما إن كانت الخدمة موجهة لأصحاب الدخول العالية فذلك يكرس التفاوت الطبقي في المجتمع وقد يصل إلى حد الاستغلال.

" فديوان الأعمال والجبايات وظيفة من الوظائف الضرورية للملك، وهي القيام على أعمال الجبايات وحفظ حقوق الدولة في الدخل والخرج وإحصاء العساكر بأسمائهم وتقدير أرزاقهم وصرف أعطياتهم في أباناتها والرجوع في ذلك إلى القوانين التي يرتبها قومة تلك الأعمال. واعلم أن هذه الوظيفة إنما تحدث في الدول عند تمكن الغلب والاستيلاء والنظر في أعطاف الملك وفنون التمهيد"[1]. " وهذه الوظيفة جزء عظيم من الملك بل هي ثالثة أركانه لأن الملك لابد له من الجند والمال والمخاطبة لمن غاب عنه، فاحتاج صاحب الملك إلى الأعوان في أمر السيف وأمر القلم وأمر المال فينفرد صاحبها لذلك بجزء من رياسة الملك"[2].

واعتبار ابن خلدون خدمات الإمارة ليست من النشاط الاقتصادي الطبيعي يتطابق إلى حد كبير مع نظرة آدم سميث إلى خدمات الحكومة واعتبارها غير منتجة رغم أهميتها وحاجة الناس والدولة إليها. – كما سيرد في الباب الثاني– .

الفرع الثالث: نمو النشاط الاقتصادي عند ابن خلدون

شرح ابن خلدون أسباب نمو النشاط الاقتصادي، أو تحليل أسباب وعوامل وفور العمران. وقد قام بشرح مفهوم العمران وبنى عليه أسباب نمو النشاط الاقتصادي.

---

[1] - المصدر نفسه. ص 303 – 304

[2] - المصدر نفسه . ص 305

أولا: مفهوم العمران وعلاقته بنمو النشاط الاقتصادي

عرف ابن خلدون العمران في معرض حديثه عن حقيقة التاريخ بقوله: " اعلم أنه لما كانت حقيقة التاريخ أنه خبر عن الاجتماع الإنساني الذي هو عمران العالم، وما يعرض لطبيعة ذلك العمران من الأحوال مثل التوحش والتأنس والعصيان وأصناف التغلبات للبشر بعضهم على بعض، وما ينشأ من ذلك من الملك والدولة ومراتبها، وما ينتحله البشر بأعمالهم ومساعيهم من الكسب والمعاش والعلوم والصنائع، وسائر ما يحدث في ذلك العمران بطبيعته من الأحوال"[1]. فالعمران لدى ابن خلدون هو الاجتماع الإنساني بمختلف مراحله وتطوراته من التوحش إلى التأنس بين أفراد المجتمع، وما ينشأ عن تلك الجماعات التي تشكل المجتمع الإنساني من عصيان وتفوق وتغلب فئة على أخرى أو عصبة على أخرى بشكل متسلسل في تطور وانتظام زمني من ملك ودولة إلى أخرى وسائر مظاهر ذلك العمران من علوم وصنائع وسعي من أجل الكسب والمعاش.

فالعمران البشري أو ما يسميه الاجتماع الإنساني هو موضوع التاريخ الذي هو علم مستقل بذاته. " ويعبر الحكماء عن هذا بقولهم: الإنسان مدني بالطبع، أي لابد له من الاجتماع الذي هو المدنية في اصطلاحهم وهو معنى العمران. وهذا الاجتماع ضروري للنوع الإنساني وإلا لم يكمل وجودهم وما أراده الله من اعتمار العالم بهم واستخلافه إياهم، وهذا هو معنى العمران الذي جعلناه موضوعا لهذا العلم"[2] .

والاجتماع الإنساني يتطلب نشاطات عديدة وضرورية للحياة، يمارسها أفراد هذا المجتمع من خلال توفير حاجاتهم المختلفة وبناء مساكن ومبان وممارسة أنواع النشاط الاقتصادي المختلفة لإشباع حاجاتهم وتلبية رغباتهم.

ومن خلال دراسته للعمران البشري استخدم لفظ العمران في عدد من الفصول واعتبر درجة العمران في مقارنته بين بلد وآخر من حيث العمران معيارا لمدى التقدم أو التخلف. ولا يقصد بذلك لفظ العمران بذاته بل ما ينصرف المعنى إليه من مقتضيات العمران من مدى تطور الأسواق ورواج السلع ومستوى الدخل والإنفاق، إضافة إلى درجة تطور المباني والمنشآت المختلفة.

[1] - المقدمة. ابن خلدون . ص 55. 56.

[2] - المصدر نفسه. ص 65-66..

كما اعتبر أن " العامل الجغرافي مهم في تحديد العمران وتوزيعه إذ قرر أن الربع الشمالي من الأرض أكثر عمرانا من الربع الجنوبي"[1]. إضافة إلى الجانب السياسي وتدخل الدولة ومدى تأثيره على العمران فالعمران البشري لابد له من سياسة ينتظم بها أمره.

وعليه فإن ابن خلدون اتخذ عدة معايير لقياس مدى تقدم المجتمع وتخلفه مثل أعداد السكان والمباني وحجم النشاط الاقتصادي. " أما اتخاذه المباني والمنشات دليلا أو مؤشرا على العمران والزيادة أو النقص في حركة البناء دليلا على النمو أو التدهور فيشبه في عصرنا الحاضر اتخاذ بعض المفردات رأس المال الاجتماعي والزيادة أو النقص فيها مؤشرا على التقدم أو التخلف"[2] . ثم إن اعتماده على معيار الإنفاق في الأسواق زيادة ونقصان لقياس العمران فزيادة الإنفاق يدل على تطوره وقلة أو تراجع الإنفاق دليل على ضعف ونقص العمران، وفي ذلك تطابق فيما عرف في التحليل الحديث.

وتناول ابن خلدون مسألة تطور العمران والعوامل المؤثرة في ذلك من الناحية الجغرافية، والتوازي الموجود بين مراحل النمو الاقتصادي ومراحل النمو السياسي والاجتماعي للدولة، وبين نوع العلاقة بينهما.

ثانيا: علاقة البيئة الجغرافية بنمو العمران

يرى ابن خلدون أن العلاقة بين البيئة الجغرافية والعمران هي علاقة طردية فكلما كانت البيئة الجغرافية أكثر ملائمة لحياة الإنسان كلما اتسع العمران وتطور والعكس. لأن للحرارة والبرودة انعكاس مهم على مظاهر الحياة وأنواع النشاطات الاقتصادية وتوزيعها. فالاعتدال عامل مهم في الكسب والمعاش والصنائع وغيره، واعتمد في ذلك على الملاحظة فيما يخص الأقاليم التي عايشها أو مر بها، أو عن طريق الاستنباط والتحليل من خلال دراسته وتحليله لما سبق وكتب في هذا المجال مثل كتاب: " المجسطي لعالم الفلك اليوناني بطليموس. وكتاب: رجال للشريف الإدريسي المعروف ب: نزهة المشتاق" [3]. فيقرر أن الأقاليم المعتدلة أكثر عمرانا؛ لأن " الربع الشمالي من الأرض أكثر عمرانا من الربع الجنوبي، فالربع الشمالي يشمل الأقاليم المعتدلة الحرارة وتلك التي تميل إلى البرودة مع اعتدال. هذه الأقاليم هي أكثر

[1] ـ المقدمة. ابن خلدون. ص73.

[2] ـ تطور الفكر الاقتصادي. يسري أحمد. ص 154

[3] ـ المقدمة. ابن خلدون. ص 73.

أقاليم الأرض عمرانا وأممها وأناسها تجاوز الحد من الكثرة وأمصارها ومدنها تجاوز الحد عددا"[1].

وبين أثرالحرارة والبرودة في السلوك الاقتصادي للإنسان إذ يرى أن أهل المناطق الحارة معروفون بالطيش والخفة وكثرة الطرب. كما يؤثر ذلك على ظاهرة الادخار لديهم إذ يتحقق ذلك لدى سكان المناطق الباردة نظرا لاتصافهم بالحيطة والحذر والتبصر، فيقول في مبحث خاص بعنوان: أثر الهواء في أخلاق البشر: " قد رأينا من خلق السودان على العموم الخفة والطيش وكثرة الطرب، والسبب في ذلك أن الحرارة مفشية للهواء والبخار، مخلخلة له زائدة في كميته. واعتبر ذلك أيضا بأهل مصر كيف غلب الفرح عليهم والخفة والغفلة عن العواقب حتى أنهم لا يدخرون أقوات سنتهم ولا شهرهم وعامة مآكلهم من أسواقهم. ولما كانت فاس من بلاد المغرب بالعكس منها في التوغل في التلول الباردة كيف أهلها أفرطوا في نظر العواقب حتى أن الرجل منهم ليدخر قوت سنين من حبوب الحنطة ويباكر الأسواق لشراء قوته ليومه مخافة أن يرزأ شيئا من مدخره"[2]. ولكن ذلك التحليل تعرض لكثير من النقد باعتبار أنها معايير غير دقيقة ومنطقية. أو على الأقل ليست قابلة للتعميم ولا ترقى لكونها نظرية مطلقة.

ثالثا: مراحل النمو الاقتصادي وعلاقتها بمراحل النمو السياسي والاجتماعي للدولة

اعتبرابن خلدون " أن الدولة والملك للعمران بمثابة الصورة للمادة وهو الشكل الحافظ بنوعه لوجودها، فالدولة دون العمران لا تتصور والعمران دون الدولة والملك متعذر بما في طباع البشر من العدوان الداعي إلى الوازع فتتعين السياسة لذلك"[3].

إذ وضح العلاقة الوثيقة بين وجود الدولة والملك والعمران حيث اعتبر الدولة صورة للجوهر الأساسي وهو العمران البشري وهو بدوره حافظ لوجودها، إذ لا يمكن تصور قيام دولة دون عمران فلا صورة دون مادة. كما يتعذر قيام العمران البشري دون وجود كيان سياسي وإطار نظامي وهو الدولة والملك لما تفرضه طباع البشر من خصومات ونزاع وغيره فيتعين قيام السياسة لتنظيم ذلك.

[1] - المصدرنفسه. ص 73 – 74

[2]- المصدر نفسه. ص 118 – 119

[3] - المصدر نفسه .ص457.

ثم ربط بين اتساع العمران ثم وفوره ثم اضمحلاله مباشرة بنشأة الدولة واستقرارها ثم تطورها ثم اضمحلالها وخرابها بعد ذلك. والبناء الاقتصادي للدولة صورة مرتبطة بشكل طردي مع البناء السياسي والاجتماعي في مختلف المراحل.

أ: الدولة عند ابن خلدون

الدولة عند ابن خلدون ليست هي الكيان القائم والمستمر وإنما هي الدولة العصبية. وعليه يفترض سقوط الدولة بسقوط العصبية لأنها الحاكمة. " والعصبية هي ذلك الشعور الذي ينشأ ويتكون لدى جماعة متماسكة من الناس متحدة الهدف، فالعصبية رابط وجداني بين أفراد المجتمع لتحقيق هدف معين" [1].

ويرى ابن خلدون أن هذا الرابط قد يختفي تدريجيا ويستغنى عنه إذا ما استقرت الدولة وتمهدت، فالغاية التي تجري إليها العصبية هي الملك، " لأن العصبية بها تكون الحماية والمدافعة والمطالبة وكل أمر يجتمع عليه"[2]. وأعطى أمثلة عن استغناء الدولة عن العصبية بعد الاستقرار من التاريخ. كما أنه أشار إلى أن أركان الدول تتقوض بمرور زمن على تكوينها وتأسيسها إذا فسدت العصبية التي قامت على أساسها، إذ " بالعصبية يكون عهد الدولة وحمايتها في أولها وبفساد العصبية تكون نهاية الدولة"[3].

وباعتبار الملك يحصل بالتغلب، يرى ابن خلدون أنه بامتزاج العصبية بالدين أو بدعوة حق تصبح الدولة أقوى وأساسها أمتن. " وذلك لأن الملك إنما يحصل بالتغلب، والغلب إنما يكون بالعصبية واتفاق الأهواء على المطالبة وجمع القلوب وتأليفها إنما تكون بعون من الله في إقامة دينه. قال الله ﷻ:﴿ لَوۡ أَنفَقۡتَ مَا فِي ٱلۡأَرۡضِ جَمِيعا مَّآ أَلَّفۡتَ بَيۡنَ قُلُوبِهِمۡ وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ أَلَّفَ بَيۡنَهُمۡۚ إِنَّهُۥ عَزِيزٌ حَكِيم ﴾[4] "[5].

وذكر ابن خلدون الدين أو دعوة الحق، وفي ذلك معنى أوسع وأشمل لمفهوم الأساس المتين الذي تتعضد به العصبية؛ وهو مجموعة القيم والمبادئ الفاضلة والسامية. ويرى أن للدولة عمرا طبيعيا ومراحل متسلسلة تمر بها مثل الأشخاص، فيقول: " إن عمر الدولة لا يعدو

---

[1] - المقدمة. ابن خلدون. ص 183.

[2] - المصدر نفسه. ص183.

[3]. المصدر نفسه . ص 203.

[4] - سورة الأنفال. آية 63.

[5] - المقدمة. ابن خلدون. ص 205.

في الغالب ثلاثة أجيال لأن الجيل الأول لم يزالوا على خلق البداوة، فلا تزال بذلك سورة العصبية محفوظة فيهم، والجيل الثاني تحول حاله بالملك والرفه من البداوة إلى الحضارة، ومن عز الاستطالة إلى ذل الاستكانة فتتكسر سورة العصبية بعض الشيء. وأما الجيل الثالث فينسون عهد البداوة والخشونة كأن لم تكن ويفقدون حلاوة العز والعصبية بما هم فيه من ملكة القهر. ويبلغ الترف فيهم غايته بما تفنقوه من النعيم وغضارة العيش وتسقط العصبية بالجملة فتذهب الدولة بما حملت"[1].

وعليه قارن ابن خلدون بين أطوار الدولة من النشأة إلى التطور ثم إلى الاضمحلال والانقراض بعمر الشخص من ولادته إلى سن الوقوف إلى سن الرجوع." فالملك والدولة غاية للعصبية وإن الحضارة غاية للبداوة وإن العمران كله من بداوة وحضارة وملك وسوقة له عمر محسوس كما أن للشخص الواحد من أشخاص المكونات عمرا محسوسا"[2].

ب: علاقة النمو الاقتصادي بمراحل النمو السياسي والاجتماعي

ربط ابن خلدون مراحل التطور والنمو الاقتصادي بمراحل التطور السياسي للدولة بشكل متلازم، إذ أشار ابتداء إلى مراحل التطور الاقتصادي التي يمر بها المجتمع أو الدولة من تطور ونمو حتى يبلغ درجة الرفه ثم التراجع إلى درجة الفقر والمجاعة في فصل بعنوان: في وفور العمران آخر الدولة وما يقع فيها من كثرة الموتان والمجاعات.

ب1: المرحلة الأولى: مرحلة القوة

حيث أن الدولة في بداية تكوينها تكون قوية في بنائها السياسي والاجتماعي خاصة إذا اعتمدت على مبادئ صالحة وقواعد متينة مثل الدين إما من نبوة أو دعوة حق، " وسره أن القلوب إذا تداعت إلى أهواء الباطل والميل إلى الدنيا حصل التنافس وفشا الخلاف، وإذا انصرفت إلى الحق ورفضت الدنيا والباطل وأقبلت على الله اتحدت وجهتها فذهب التنافس وقل الخلاف وحسن التعاون والتعاضد فعظمت الدولة"[3].

وبتحليل رأيه فإن ابن خلدون يربط بين سيادة هذه المبادئ والمقومات الأساسية حيث ينتشر العدل وحسن المعاملة من جانب القائمين على أمور الدولة اتجاه الرعايا مما يمثل حافزا

---

[1] - المصدر نفسه . ص 220-221..

[2] - المصدر نفسه. ص 450.

[3] - المقدمة. ابن خلدون . ص205.

لهم ويوفر المناخ المناسب لممارسة أنواع النشاط الاقتصادي، خاصة أن هذه المبادئ توفر الاستقرار النفسي للعامل لكونه مطمئن إلى عدالة التوزيع وحصوله على أجر مناسب لعمله فيزداد عطاؤه فيحدث النماء.

وبين أهمية هذه الظروف القائمة من الناحية السياسية والاجتماعية وأثرها في تزايد عدد السكان وهو شرط مهم وضروري لنمو الاقتصاد عنده. لأنه " إذا كانت الملكة رقيقة محسنة انبسطت آمال الرعايا وانتشطوا للعمران وأسبابه فتوفر وكثر التناسل، وإذا كان ذلك كله بالتدريج فإنما يظهر أثره بعد جيل أو جيلين على الأقل. وفي انقضاء الجيلين تشرف الدولة على نهاية عمرها الطبيعي فيكون حينئذ العمران في غاية الوفور والنماء[1].

المرحلة الثانية: مرحلة الاختلال

خصص ابن خلدون فصلا في كيفية تطرق الخلل للدول، فقال: " اعلم أن مبنى الملك على أساسين لابد منهما: الشوكة والعصبية، وهو المعبر عنها بالجند. والثاني المال الذي هو قوام أولئك الجند وإقامة ما يحتاج إليه الملك من الأحوال، والخلل إذا طرق الدولة طرقها في هذين الأساسين"[2].

ويقصد بالشوكة والعصبية القوة التي تتمتع بها الدولة من خلال الجند حيث يعتبر الخلل الأول، ويصيب الدولة متى استفحل العز وتوفرت النعم والأرزاق فأثر في نفوس القائمين على حماية الدولة؛ أي الجند خاصة. إذ يؤدي الرفه إلى الكسل ويقل نشاطهم وتثبط عزائمهم في الدفاع عن الدولة، بل يتدرجون في البذخ والإسراف فيقل دخل الدولة عن خرجها أي تكثر نفقاتها وتقل إيراداتها فتعجز عن سداد الفروق وتضعف هيبتها من ناحية الدفاع، وأيضا من الناحية المالية. وقد يكون السبب الأول عاملا لظهور السبب الثاني.

ويظهر أيضا أثر عصبية صاحب الدولة الخاصة به من أهل وعشيرة وقبيلة التي هي مصدر العصبية القائم عليها الملك، حيث " يأخذهم الترف أكثر من سواهم لمكانهم من الملك والعز والغلب فيحيط بهم هادمان وهما: الترف والقهر ثم يصير القهر آخرا إلى القتل"[3]. فخوفه منهم يجعله يأخذهم بالقهر والقتل والإهانة ويحرمهم من مسببات الترف والنعم التي ألفوها

[1] - المصدر نفسه. ص369.

[2] - المصدر نفسه. ص 360.

[3] - المقدمة. ابن خلدون. ص360.

فيهلكون أو على الأقل يقلون وتقل معهم عصبية صاحب الدولة فتضعف الدولة ويصيبها الخلل وتتدرج في الضعف فتهلك تضمحل.

أما الخلل الثاني فهو من جهة المال، حيث يرى ابن خلدون أن الدولة في مرحلتها الأولى حيث تكون قوية وبدوية تمتاز بالرفق بالرعايا من حيث القصد في النفقات وأيضا تبتعد عن الإكثار من الجباية وجمع المال، وأيضا مرحلة البداوة لا تحتاج إلى كثير من الإنفاق فلا يظهر الإسراف والترف. لكن بتطور الدولة يحصل الاستيلاء ويتطور الملك ويتوسع نطاقه فتزيد عطاءات الجند " فيدعو إلى الترف ويكثر الإنفاق بسببه فتعظم نفقات السلطان وأهل الدولة على العموم، بل يتعدى ذلك إلى أهل المصر ويدعو ذلك إلى الزيادة في أعطيات الجند وأرزاق أهل الدولة فيكثر الإسراف في النفقات وينتشر ذلك في الرعية لأن الناس على دين الدولة وعوائدها"[1].

وعليه توصل إلى أن الإسراف والترف لا يقتصر على القائمين على أمور الدولة بل يصبح سلوكا اقتصاديا معتادا، حيث يصبح سلوك الفرد غير رشيد وعقلاني اقتصاديا فيكثر الإسراف والبذخ. ولتغطية النفقات من عطاء الجند وأرزاق أهل الدولة يحتاج السلطان إلى إيرادات فيضطر إلى فرض الضرائب على العامة من خلال " ضرب المكوس على البياعات في الأسواق لإدرار الجباية لما يراه من ترف المدينة الشاهد عليهم بالترف. ثم تزيد عوائد الترف فلا تفي بها المكوس وتكون الدولة قد استفحلت في الاستطالة والقهر لمن تحت يدها من الرعايا، فتمتد أيديهم إلى جمع المال من أموال الرعايا من مكس أو تجارة أو تعد في بعض الأحوال بشبهة أو بغير شبهة "[2].

وهذا الوضع الاقتصادي يجعل الجند والقائمين على جمع الأموال من الجباية يتجاسرون على الدولة خاصة مع ضعف مبدأ العصبية – كما هو في المرحلة الأولى– ولا يجد القائم على أمورها إلا إفاضة العطاء عليهم. ثم إن جباة المال تتعاظم ثروتهم ويتسع جاههم فينتشر بينهم المنافسة والحسد والكيد إلى أن تضيع ثروتهم. " فإذا اضمحلت نعمتهم تجاوزتهم الدولة إلى أهل الثروة من الرعايا سواهم، ويكون الوهن قد لحق بالشوكة وضعفت الاستطالة والقهر فتنصرف سياسة صاحب الدولة حينئذ إلى مداراة الأمور ببذل المال، فتعظم حاجته إلى الأموال زيادة على النفقات وأرزاق الجند ولا تغني فيما يريد، ويعظم الهرم بالدولة ويتجاسر

[1] - المصدر نفسه. ص362.

[2] - المقدمة. ابن خلدون. ص 362.

عليها أهل النواحي والدولة فتنحل عراها في كل طور من هذه إلى أن تفضي إلى الهلاك وتتعرض لاستلاب الطلاب وإلا بقيت وهي تتلاشى إلى أن تضمحل"[1]. وهذا يعتبر الطور الأخير حيث تصل إلى الفناء والانهيار، ويبرز الجانب الاقتصادي وأثره باعتبار أن الوضع القائم خاصة مع فرض المكوس يجعل الناس يفقدون نشاطهم ويتلاشى لديهم الحافز للعمل إلا لتوفير ما هو ضروري.

وركز ابن خلدون على النشاط الزراعي ومدى تأثير الجانب السياسي والاجتماعي للدولة في هذا الطور الأخير من الدول فيه، حيث يكثر الإجحاف بالرعايا، كما أن المجاعات والموتان تكثر في أواخر الدول والسبب فيه؛ " أن المجاعات فلقبض الناس أيديهم عن الفلح في الأكثر بسبب ما يقع في آخر الدول من العدوان في الأموال والجبايات والبياعات والمكوس، أو الفتن الواقعة في انتفاض الرعايا وكثرة الخوارج لهرم الدولة. فيقل احتكار الزرع غالبا وليس صلاح الزرع وثمرته بمستمر الوجود ولا على وتيرة واحدة، فطبيعة العالم في كثرة الأمطار وقلتها مختلفة والمطر يقوى ويضعف ويقل ويكثر، والزرع والثمار والضرع على نسبته، إلا أن الناس واثقون في أقواتهم بالاحتكار فإذا فقد الاحتكار عظم توقع الناس للمجاعات فغلا الزرع وعجز عنه أولو الخصاصة فهلكوا، أو كان بعض السنوات والاحتكار مفقود فشمل الناس الجوع"[2].

فكثرة الموت وانتشار الوفيات في نهاية عمر الدولة برأي ابن خلدون سببه المجاعات التي تنجم أساسا عن قلة ممارسة النشاط الزراعي، وعليه تقل المحاصيل الزراعية بأنواعها وخاصة ما تعلق منها بإشباع وتوفير الحاجات الضرورية للناس. وبالمقابل ترتفع أسعارها بسبب كثرة الطلب عليها وقلة العرض منها فيعم الجوع بين الناس فيهلكون.

وعليه فإن هلاك الناس بسبب الجوع الناجم عن قبض الناس أيديهم عن الفلح يؤدي أيضا إلى انتكاس عملية البناء والتطور الاقتصادي، ويصبح الاستهلاك مقتصرا فقط على الضروري من السلع فتقل بذلك الصناعات ذات العلاقة بالترف والرفاهية إلى أن تضمحل تماما لانصراف الناس إلى ضمان ما يصح به معاشهم، حيث أن الصنائع إنما تستجاد وتكثر إذا كثر طالبها، ولا يحدث ذلك إلا في المرحلة الأولى من عمر الدولة باعتبار الصنائع لا تكمل إلا بكمال العمران الحضري وكثرته، حيث ينتقل الناس من توفير الضروري والوفاء به إلى

[1] - المصدر نفسه . ص363.

[2] - المقدمة. ابن خلدون . ص370.

الكمالي من المعاش. أما إذا تراجعت الدولة وقاربت الخراب والاضمحلال انتقصت منها الصنائع.

وبذلك يقول: " لأن الصنائع إنما تستجاد إذا احتيج إليها وكثر طالبها فإذا ضعف أحوال المصر وأخذ في الهرم بانتفاض عمرانه وقلة ساكنه تناقص فيه الترف ورجعوا إلى الاقتصار على الضروري من أحوالهم، فتقل الصنائع التي كانت من توابع الترف لأن صاحبها حينئذ لا يصح له بها معاش فيفر إلى غيرها أو يموت ولا يكون خلف منه، فيذهب رسم تلك الصنائع جملة كما يذهب النقاشون والصوافون والكتاب والنساخ وأمثالهم من الصناع لا لحاجات الترف ولا تزال الصناعات في التناقص مادام المصر في التناقص إلى أن تضمحل"[1].

وفي سياق حديثه عن الظواهر المختلفة التي تصاحب فناء الدول أشار ابن خلدون إلى ظاهرة كثرة الموتان التي سببها كثرة المجاعات أو تلوث الهواء، هذا الأخير الذي يعد مسألة هامة في العصر الحاضر حيث ربط بين كثرة العمران ووفوره وفساد الهواء، ولا شك أن في ذلك علاقة قوية مع عدد السكان وهذا ما يبرز جليا في هذا العصر أكثر من عصره، خاصة من ناحية الآثار الاقتصادية لهذه الظاهرة الطبيعية.

حيث يقول: " وأما كثرة الموتان فلها أسباب من كثرة المجاعات أو كثرة الفتن لاختلال الدول فيكثر الهرج والقتل أو وقوع الوباء، وسببه فساد الهواء بكثرة العمران لكثرة ما يخالطه من العفن والرطوبات الفاسدة، وإذا فسد الهواء وهو غذاء الروح الحيواني وملابسه دائما فيسري الفساد إلى مزاجه. فإن كان الفساد قويا وقع المرض في الرئة، وهذه الطواعين وأمراضها مخصوصة بالرئة، وإن كان الفساد دون القوي والكثير فيكثر العفن ويتضاعف فتكثر الحميات في الأمزجة وتمرض الأبدان وتهلك وسبب كثرة العفن والرطوبات الفاسدة في هذا كله كثرة العمران ووفوره آخر الدولة"[2].

لكن في ظل الاقتصاديات الحديثة فإن الظاهرة من حيث المبدأ والجوهر موجودة من حيث الربط بين السبب والنتيجة بالنسبة للتلوث، ولكن ذلك في إطار العلاقة بين التطور الصناعي والاقتصادي، وعليه فإن الاهتمام موجه للظاهرة في ظل التنمية المستدامة وليس في ظل المرحلة الأخيرة للدول حيث الاضمحلال والفناء كما هو في فكر ابن خلدون.

---

[1] - المصدر نفسه. ص 486.

[2] - المقدمة. ابن خلدون. ص. 370.

الفرع الرابع: عوامل تحديد النمو الاقتصادي

من خلال ما أورده ابن خلدون حول النمو الاقتصادي وبالاستقراء والتحليل فإن أهم المعايير والعوامل التي اعتبرها دالة على النمو الاقتصادي لبلد أو مصر ما، يمكن تقسيمها إلى ما يلي:

أولا: تقسيم العمل

حدد في سياق حديثه عن النظرية الثانية العلاقة بين النمو الاقتصادي وتقسيم العمل " فيقرر أن الفائض المتحقق من تقسيم العمل يمكن التعبير عنه في شكل: كمية من العمل، تماما كما عبر عنه في شكل كمية من الناتج. ثم يشرح بعد هذا كيف أن الفائض المتحقق من تقسيم العمل هو الذي يسمح للأفراد بمزيد من الرفاهية الاقتصادية، والتي يطلق عليها: الترف. فكمية من الناتج الفائض عن حاجة الجماعة يمكن أن يعبر عنها بمزيد من السلع الكمالية كما يمكن أن تباع لبلدان أخرى بقيمتها ويؤدي ذلك أيضا إلى مزيد من الترف أو مزيد من الغنى. " وهذه الفكرة الأخيرة العابرة بشأن التصرف في الفائض عن طريق المبادلة مع البلدان الأخرى بما يؤدي إلى مزيد من الغنى كما يقول يمكن أن تتطور إلى ما يشبه نظرية: منفذ الفائض، التي نسبت لآدم سميث"[1].

وربط أيضا بين تقسيم العمل والدخل والإنفاق، حيث يشرح كيف يضاف الدخل والخرج في المجتمع، إذ عرف المكاسب وربطها بالعمل المبذول باعتبار المكسب هو قيمة العمل. وبزيادة العمل تكثر قيمته فيرتفع دخل العامل ويصل إلى الرفه والغنى، وعليه يزداد الإنفاق في سوق العمل والصنائع ويرتفع الدخل الكلي للبلد وكذلك الإنفاق الكلي، وفي ذلك ارتباط وثيق بالعمران.

حيث يقول: " المكاسب إنما هي قيم الأعمال فإذا كثرت الأعمال كثرت قيمتها بينهم فكثرت مكاسبهم ضرورة، بمعنى أن الدخول التي يحصل عليها الأفراد إنما هي مساوية لقيمة ما يبذلونه من أعمال. لذلك كلما كثرت الأعمال كثرت قيمتها فازدادت دخولهم بالضرورة ودعتهم أحوال الرفه والغنى إلى الترف وحاجته من التأنق في الملابس واستجادة الآنية والماعون في صناعتها والقيام عليها، فتنفق أسواق الأعمال والصنائع ويكثر دخل المصر وخرجه ويحصل اليسار لمنتجي ذلك من قبل أعمالهم. ومتى زاد العمران زادت الأعمال ثانية ثم زاد الترف تابعا للكسب وزادت عوائده وحاجاته واستنبطت الصنائع لتحصيلها فزادت قيمتها وتضاعف الكسب في المدينة لذلك ثانية، ونفقت سوق الأعمال بها أكثر من الأول، وكذا في الزيادة الثانية والثالثة لأن الأعمال الزائدة كلها تختص بالترف والغنى بخلاف الأعمال الأصلية التي تختص بالمعاش"[2].

---

[1] - تطور الفكر الاقتصادي: عبد الرحمن يسري أحمد. ص162.

[2] - المقدمة. ابن خلدون. ص 483.

ويلاحظ من خلال مقولته تحليلا اقتصاديا مهما من خلال شرح كيفية زيادة الدخل الكلي كلما ازداد الرواج؛ لأن زيادة قيم الأعمال يؤدي بالضرورة إلى زيادة الناتج الكلي انطلاقا من كونها تزيد من دخول منتجي هذه الأعمال والصنائع، ووفقا لعلاقة العرض والطلب فإنه كلما زاد طلب الأفراد على هذه الأعمال والصنائع زاد بالضرورة الطلب الكلي، ويزيد مكسب منتجيها أي دخلهم وهذا ما يؤدي إلى زيادة الدخل الكلي ومن ثم زيادة الإنفاق مرة أخرى على السلع الكمالية الأمر الذي يتطلب زيادة النشاط الإنتاجي.

وبرواج هذه السلع يزداد حجم الإنفاق في الأسواق وفي الصناعات ويرتفع بذلك الدخل الكلي للمجتمع مرة أخرى، وفي كل مرة تكون الزيادة المسجلة في الدخل الكلي أكبر من المرة السابقة، وهكذا يتضاعف الدخل الكلي للمجتمع. وفي ذلك إشارة إلى وعي ابن خلدون لمفاهيم معينة حول الاقتصاد الكلي وإن لم يستخدم المصطلحات الاقتصادية الحديثة بلفظها، إلا أن المعنى واحد لأن " هذا التحليل وبلا شك يحتوي على بذور فكرتي المضاعف* والمعجل**. وتضافرهما معا في إحداث الرواج. وعرض ابن خلدون لهاتين الفكرتين ليس بالنضج الذي نعرفه الآن ولكنه دقيق ومرتب ويحتوي على معظم الفروض الأساسية دون شك، وإنه لمما يثير العجب حقا أن يتوصل إلى هذه الأفكار خمسة قرون ونصف قبل أن تعرف لدى كينز وشومبيتر"[1].

كما ربط بين الدخل القومي والإنفاق القومي وضرورة أن يتساوا، ثم ربط زيادة الدخل والإنفاق بأحوال العمران وتوسعه، حيث يرى أن "حال الدخل والخارج متكافئ في جميع الأمصار ومتى عظم الدخل عظم الخرج وبالعكس، ومتى عظم الدخل والخرج اتسعت أحوال الساكن وتوسع المصر"[2].

وعبر أيضا عن أهمية تقسيم العمل ودور ذلك في زيادة الدخل الكلي وأن ذلك يبرز أكثر كلما اتسع المصر وبحر العمران، والعكس صحيح، حيث يقول: " البلدان الكبيرة تزداد فيها الفضلة المتحققة فوق الضروري من الأعمال، أما البلدان الصغيرة فإن أعمالهم لا تفي بضروراتهم ولذلك فهم محرومون من هذه الفضلة فلا تنمو مكاسبهم"[3].

---

[1] - تطور الفكر الاقتصادي. عبد الرحمن يسري أحمد. ص 163.

-* المضاعف: نظرية مضاعف الاستثمار عند كينز. المضاعف الأكبر: شممبيتر

-** المعجل: نظرية لأتباع كينز مكملة لنظرية المضاعف.

[2] - المقدمة. ابن خلدون. ص440.

[3] - المقدمة. ابن خلدون. ص439.

إذ يقتصر أهل المصر الصغير على ما هو ضروري في حين أن أهل المصر الواسع يبرز لديهم ما يفضل عن الضروري من الأعمال الناجم عن تقسيم العمل، فتنمو مكاسبهم ويزيد الرفه لديهم ويكثر الإنفاق والمال، لأن " ما توفر عمرانه من الأقطار وتعددت الأمم في جهاته وكثر سكانه اتسعت أحوال أهله وكثرت أموالهم وأمصارهم وعظمت دولتهم وممالكهم، والسبب في ذلك كثرة الأعمال وأنها سبب الثروة بما يفضل عنها بعد الوفاء بالضروريات في حاجات الساكن من الفضلة البالغة على مقدار العمران وكثرته فيعود على الناس كسبا: فيزيد الرفه لذلك فتتسع الأموال ويجيء الترف وتكثر الجباية للدولة بنفاق الأسواق فيكثر مالها"[1].

ثانيا: درجة العمران

اعتمد ابن خلدون على درجة العمران كعامل ومقياس للنمو الاقتصادي حيث ورد ذلك في مقارنته بين بلد وآخر من جوانب متعددة مثل: عدد السكان وحالة المباني ونوع ومدى انتشار الصنائع ودرجة الرواج والإنفاق في أسواق المصر، وغيره. كما أنه قارن بين الدخل الفردي من حيث نفس المهنة أو لنفس نوع العمل بين بلدين مختلفين، حيث يرى أنه " من كان عمرانه من الأمصار أكثر وأوفر كان حال أهله من الترف أبلغ من حال المصر الذي دوله على وتيرة واحدة في الأصناف، القاضي مع القاضي والتاجر مع التاجر والصانع مع الصانع والسوقي مع السوقي والأمير مع الأمير والشرطي مع الشرطي"[2].

وقد مثل لذلك بأقطار العالم آنذاك من الشرق مثل مصر والشام والهند والصين؛ " وناحية الشمال كلها وأقطارها وراء البحر الرومي لما كثر عمرانها كيف كثر المال فيهم وعظمت دولهم وتعددت مدنهم وحواضرهم وعظمت متاجرهم وأحوالهم. فالذي نشاهده لهذا العهد من أحوال تجار الأمم النصرانية والواردين على المسلمين بالمغرب في رفههم واتساع أحوالهم أكثر من أن يحيط به الوصف، وكذا تجار المشرق وما يبلغنا عن أحوالهم"[3].

فباعتماد الاستقراء والتحليل توصل ابن خلدون إلى أنه كلما اتسع المصر وكثر سكانه وبحر عمرانه كثر المال، بمعنى نمو النشاط الاقتصادي وتطوره ورواج السلع والإنفاق في الأسواق. فمن مؤشرات النمو الاقتصادي درجة تطور العمران وعظم الدول وتعدد المدن

[1] - المصدر نفسه . ص 443.
[2] - المصدر نفسه .ص 439.
[3] - المقدمة. ابن خلدون. ص 443- 444.

والحواضر وعظم المتاجر وغنى التجار واتساع حالهم لدرجة الرفاهية أكثر، حيث أن " كثرة العمران تفيد كثرة الكسب بكثرة الأعمال التي هي سببه"[1].

وبمفهوم المخالفة يؤكد ابن خلدون صحة معياره في قياس درجة النمو الاقتصادي إذ أورد مقارنة مع البلدان الأقل نموا حيث قلة السكان وتناقص العمران، بقوله: " واعتبر حال هذا الرفه من العمران في قطر افريقية وبرقة، لما خف ساكنها وتناقص عمرانها كيف تلاشت أحوال أهلها وانتهوا إلى الفقر والخصاصة، وضعفت جبايتها فقلت أموال دولها على ما بلغت من الرفه وكثرة الجبايات واتساع الأحوال في نفقاتهم وأعطياتهم. وقطر المغرب كانت أحواله في دول الموحدين متسعة وجبايته موفورة، وهو لهذا العهد قد أقصر عن ذلك لقصور العمران فيه وتناقصه"[2].

ثالثا: الأسعار

الحاجات البشرية منها ما هو ضروري ومنها ما هو كمالي، وتلبية تلك الحاجات بالسلع والخدمات يخضع لقانون العرض والطلب في الأسواق التي اعتبرها ابن خلدون أماكنا تشتمل على حاجات الناس، وعليه ربط بين الأسعار وعملية النمو الاقتصادي.

كما حلل الأسعار ضمن العمران. حيث يرى أنه كلما زاد عدد السكان واتسع البلد انخفضت أسعار السلع الضرورية وارتفعت أسعار السلع الكمالية. " وقد سبق بيان ذلك بالتفصيل في موضوع: القيمة والأسعار"[3]. واعتمد على فكرة تحديد الأسعار عن طريق تفاعل العرض والطلب، وناقش أيضا العلاقة بين الأسعار والضرائب والعلاقة بين الأسعار والأرباح.– وسيتضح ذلك بالتفصيل في مبحث قادم عند الحديث عن التجارة والضرائب عند ابن خلدون–.

المبحث الثالث: نظريات السكان، والمالية العامة

عادة ما يعرف علم الاقتصاد بكونه ذلك العلم الذي يهتم بدراسة المشكلات التي تنشأ عن وجود حاجات ورغبات متعددة للإنسان في مقابل موارد وإمكانات اقتصادية محدودة نسبيا

---

[1] - المصدر نفسه. ص 444.

[2] - المصدرنفسه. ص445.

[3] - ينظر ص 113 من البحث: المطلب الثالث: الأسعار عند ابن خلدون.

لإشباعها. أي أن ندرة الموارد أو محدوديتها نسبا مقارنة مع حاجات الإنسان الكثيرة والمتعددة والمتجددة أدى إلى ظهور ما يعرف بالمشكلة الاقتصادية، والتي يتضح جليا أنها مرتبطة مباشرة بنظرية السكان، وهذا ما سيرد في هذا المبحث الذي يشتمل ثلاثة مطالب، وهي:

- المطلب الأول: نظرية السكان والمشكلة الاقتصادية.

- المطلب الثاني: النقود عند ابن خلدون.

- المطلب الثالث: المالية العامة عند ابن خلدون.

المطلب الأول: نظرية السكان، والمشكلة الاقتصادية

يتم في هذا المطلب مناقشة وتحليل نظرية السكان، والمشكلة الاقتصادية عند ابن خلدون باعتبار المشكلة الاقتصادية بجوانبها الأساسية الموارد والحاجات مرتبطة مباشرة بنظرية السكان من حيث علاقة العرض والطلب في السوق لإشباع حاجات السكان. ويتضمن المطلب مجموعة من الفروع، وهي:

الفرع الأول: جوانب المشكلة الاقتصادية: الحاجات والموارد

أولا: تعريف الحاجات

أ: لغة

ورد تعاريف عدة للحاجة في مصادر اللغة منها: " الحاجة: هي المأربة والحوج: الطلب والفقر يقال: أحوجه الله. والتحوج: طلب الحاجة. والحائجة: جمعها حوائج والمحوج: المعدم. ويقال: قوم محاويج، وقد تجمع الحاجة ب: حاج وحاجات وحوائج[1].

ب: اصطلاحا

" الحاجة هي الافتقار إلى الشيء، فهي الشعور بالحرمان يلح على صاحبه لإشباعه"[2].

" وهي شعور شخصي بالرغبة في الحصول على شيء معين، ويرافق هذا الشعور عادة إحساس بالحرمان وبعدم الاستقرار أو بالألم وعدم الرضى"[3].

وعليه فالحاجة شعور معنوي وإحساس بالرغبة في الحصول على شيء ما لإشباع تلك الحاجة سواء كانت مادية أو معنوية. وبمجرد تولد تلك الحاجة يتولد لدى الفرد دافع يجعله يسعى لإشباعها وتحقيقها، وبذلك تعتبر الحاجات محرك ومحور كل نشاط اقتصادي يمارسه الإنسان لأنها الدافع لممارسته قصد تحقيق الإشباع.

ثانيا: خصائص الحاجات

يذكر الاقتصاديون تقسيمات للحاجة حسب خصائصها، ومن هذه التقسيمات: " قابلتها أوعدم قابليتها للإشباع، وقابليتها أوعدم قابليتها للانقسام، وقابلية الحاجة للتنافس أو التكامل"[4].
كما يمكن تقسيم الحاجات الاقتصادية وفق معايير عديدة إلى: " الحاجات الضرورية والحاجات الكمالية، الحاجات الفردية والحاجات الجماعية، الحاجات الحالية والحاجات المستقبلية والحاجات الدائمة والحاجات العارضة"[5].

---

[1] - لسان العرب. ابن منظور. ج3 / ص 66.

[2] - فقه اقتصاد السوق.يوسف كمال. ص35.

- الاقتصاد السياسي. رفعت المحجوب. القاهرة. دار النهضة العربية. 1979م. ج1/ ص68.

[3] - الاقتصاد السياسي. عزمي رجب. ص20.

[4] - فقه اقتصاد السوق. يوسف كمال.. ص35.

[5] - النظرية الاقتصادية بين الإسلام والفكر الاقتصادي المعاصر. محمد عبد المنعم عفر. الاتحاد الدولي للبنوك الإسلامية. ط1. 1408ه-1988م. المجلد1. ص47.

وتلك تقسيمات مختلفة للحاجات نظرا لاعتبارات متعددة، خاصة وأن حاجات الإنسان ورغباته كثيرة ومتنوعة حسب ظروف بيئته ومستواه الحضاري إضافة إلى المؤثرات الخارجية مثل الدعاية والمحاكاة. وما يلاحظ في تقسيمات الحاجة أنها مبنية أساسا على النظرة الاقتصادية الوضعية للحاجات حيث لا تميز بين الحاجات المشروعة وغير المشروعة والضارة والنافعة، ولا تخضع لضوابط لترشيد الاستهلاك الأمر الذي يوسع من المشكلة الاقتصادية.

ثالثا: الموارد

تبرز المشكلة الاقتصادية من خلال التفاوت والتباين النسبي بين ما هو متوفر من الموارد الاقتصادية والإمكانات وبين ما هو مطلوب من الحاجات. والندرة المقصودة هي تلك الندرة النسبية في توفر الموارد من حيث الشكل والنوع في مكان وزمان معين بالنسبة للفرد والمجتمع. حيث لا يمكن التسليم بمبدأ الندرة المطلقة؛ لأن اختلاف توزيع الموارد وتباين الكثافة السكانية من قطر لآخر على مستوى الدول والأقاليم وعجز الأفراد أو المجتمعات والدول عن الوفاء بحاجات السكان لا يعني بالضرورة قلة الموارد، بل سبب ذلك عوامل متعددة منها السياسية والاقتصادية والاجتماعية، وحتى البعد الأخلاقي والديني له دور في ذلك.

" ومعنى ذلك أن قضية الندرة تطرح قضية أخرى هي مسألة الاختيار أو المفاضلة بين الاستعمالات البديلة للموارد المختلفة التي تمثل درجة في سلم الأولويات – سلم التفضيل– . وهذه مشكلة أخرى تواجه الفرد والمجتمع وتدعو إلى التضحية ببعض الرغبات من أجل إشباع البعض الآخر الذي يحتل درجة أعلى في سلم الأولويات والذي يمثل أكثر إلحاحا وأكثر أهمية"[1].

فإشباع حاجات معينة ذات أهمية وأولوية بالنسبة للفرد أو المجتمع يتطلب التضحية بحاجات أقل أهمية عن طريق الموازنة، فتخصص الموارد النادرة لإشباع حاجات أعلى وأهم والتضحية بغيرها وتحمل تكلفة الفرصة البديلة.

الفرع الثاني: الحاجات عند ابن خلدون

يقسم ابن خلدون الحاجات إلى ضرورية وحاجية وكمالية وفقا لهذا الترتيب، إذ يقول: " لا شك أن الضروري أقدم من الحاجي والكمالي وسابق عليه، وكان الضروري أصل

[1] - محاضرات في الاقتصاد السياسي. جمال لعمارة. جامعة بسكرة. دط 1996م. ص 22.

والكمالي فرع ناشئ عنه، لأن أول مطالب الإنسان الضروري ولا ينتهي إلى الترف والكمال إلا إذا كان الضروري حاصلا"[1].

فالإنسان برأيه مفتقر إلى أشياء أساسية بطبعه لا غنى له عنها كي يحافظ على حياته ويحافظ على نوعه، ولا يتم حفظ هذا الأصل إلا بتوفر المرحلة الأولى من الحاجات وهي الضروريات. وتتمثل هذه الضروريات عند ابن خلدون في: " الغذاء الضروري والملبس اللازم والسلاح الذي يدافع به عن نفسه "[2]. ويقصد بالأساسية والضرورية أنها الأهم ولا يسبقها شيء من حيث الترتيب للبقاء والاستمرار، وهذا أمر طبيعي.

وبحكم التطور الذي تشهده المجتمعات فإن هذه الحاجات الضرورية هي مجرد بداية فقط، حيث كلما تطور العمران وازدادت الحضارة نشأت حاجات أخرى نتيجة ارتفاع دخول الأفراد، فتظهر حاجات جديدة حاجية وكمالية يمليها التطور الحضري للمجتمع مثل: جودة الملابس وجمالها شكلا ونوعا، والمنازل المنمقة من الداخل والخارج وأدوات منزلية أحدث ومعادن أغلى، وغيره.

ويبرز ابن خلدون ذلك بقوله: " فاختلاف الأجيال في أحوالهم إنما هو باختلاف نحلتهم من المعاش، فإن اجتماعهم إنما هو للتعاون على تحصيله والابتداء بما هو ضروري منه وبسيط قبل الحاجي والكمالي. ثم إذا اتسعت أحوال هؤلاء المنتحلين للمعاش وحصل لهم ما فوق الحاجة من الغنى والرفه دعاهم ذلك إلى السكون والدعة وتعاونوا في الزائد على الضرورة واستكثروا من الأقوات والملابس والتأنق فيها وتوسعة البيوت واختطاط المدن والأمصار للتحضر. ثم تزيد أحوال الرفه والدعة فتجيء أحوال الترف البالغة مبالغها في التأنق في علاج القوت واستجادة المطابخ وانتقاء الملابس الفاخرة في أنواعها من الحرير والديباج، وغير ذلك"[3]. أي أن الحاجات متسلسلة متوالدة حيث أن توفير الضروري يولد الحاجي وإشباع الحاجي يولد الكمالي، ودرجة وفور العمران وعدد السكان معيار الحاجات من حيث النوع والكمية .

" والسبب في ذلك أن المصر الكثير العمران يكثر ترفه وتكثر حاجات ساكنه من أجل الترف وتعتاد تلك الحاجات لما تدعو إليها فتنقلب ضرورات"[4]. " لأن الناس ما لم يستوفى

---

[1] - المقدمة. ابن خلدون. ص163.

[2] - المصدر نفسه. ص 161.

[3] - المقدمة. ابن خلدون. ص161.

[4] - المصدر نفسه .ص442.

العمران وتتمدن المدينة إنما همهم في الضروري من المعاش وهو تحصيل الأقوات من الحنطة وغيرها. فإذا تمدنت المدينة وتزايدت فيها الأعمال ووفت بالضروري وزادت عليه صرف الزائد حينئذ إلى الكمالات من المعاش، فتكون تلك المكاسب معاشا إن كانت بمقدار الضرورة والحاجة ورياشا متمولا إذا زادت على ذلك"[1].

الفرع الثالث: نظرية السكان عند ابن خلدون

أولا: السكان والعمران

ربط ابن خلدون بين موضوع السكان والعمران في مواضع كثيرة في مقدمته " فلفظ العمران في حد ذاته لا يدل على شيء بالنسبة لقضية التقدم والتخلف في أي مجتمع، وإنما يدل على ذلك درجة العمران. ولذلك حينما يذكر ابن خلدون أن بلدا ما أقل عمرانا من آخر فإنه يقصد أن هذا البلد أقل سكانا"[2]. " فتشييد المدن إنما يحصل باجتماع الفعلة وكثرتهم وتعاونهم"[3].

فيربط بين زيادة عدد السكان وتطور العمران وظهور المباني والمنشآت المختلفة وزيادة حاله في الأسواق لكثرة الطلب بسبب ارتفاع عدد السكان. حيث " إن الأمصار إذا اختطت أولا تكون قليلة المساكن وقليلة الآلات البناء، فإذا عظم عمران المدينة وكثر ساكنها كثرت الآلات بكثرة الأعمال حينئذ وكثر الصناع إلى أن تبلغ غايتها من ذلك، فإذا تراجع عمرانها وخف ساكنها قلت الصنائع لأجل ذلك ففقدت الإجادة في البناء والإحكام والمغالاة عليه بالتنميق ثم تقل الأعمال لعدم الساكن"[4].

وكلما زاد عدد السكان تطور العمران وتطورت حاجات ساكنه وتنوعت، فانتقل الناس من مرحلة الاهتمام بتوفير الضروري من المعاش إلى توفير الحاجي ثم الكمالي وفي ذلك كله زيادة تطور وتأنق مظاهر العمران، إذ أنه متى " زخر بحر العمران وطلبت فيه الكماليات كان من جملتها التأنق في الصنائع واستجادتها فكملت بجميع متمماتها وتزايدت صنائع أخرى معها مما تدعو إليه عوائد الترف وأحواله"[5].

---

[1] - المصدر نفسه . ص483 و461.

[2] - تطور الفكر الاقتصادي. عبد الرحمن يسري أحمد. ص153.

[3] - المصدر السابق ص 419.

[4] - المقدمة. ابن خلدون. ص437.

[5] - المصدر نفسه. ص483.

ثم إن العمران متى بدأ في التراجع والتدهور وضعف حاله وتراجع عدد سكانه تختفي تلك الكماليات تدريجا ويعود الناس مرة أخرى إلى الاقتصار على ما هو ضروري.

" فإذا ضعفت أحوال المصر وأخذ في الهرم بانتقاص عمرانه وقلة ساكنه تناقص فيه الترف ورجعوا إلى الاقتصار على الضروري من أحوالهم، فتقل الصنائع التي كانت من توابع الترف لأن صاحبها حينئذ لا يصح له بها معاش فيفر إلى غيرها أو يموت ولا يكون منه خلف فيذهب رسم تلك الصنائع جملة ولا تزال تلك الصناعات في التناقص مادام المصر في التناقص إلى أن تضمحل"[1].

وهنا تبرز تلك العلاقة الوثيقة بين ارتفاع عدد سكان المصر وتطور مظاهر العمران ووفوره واستبحاره وظهور صناعات مختلفة للتأنق وتوفير حجم أفضل من الراحة والرفه للسكان، ومتى قل عدد سكان المصر لسبب من الأسباب بدأت مظاهر العمران تتراجع وتختفي مظاهر الدعة والرفاهية تدريجيا فيقتصر سكانه على ما هو ضروري من المعاش.

وعليه يقرر ابن خلدون أن الزيادة السكانية تؤدي إلى زيادة العمران وبذلك اعتبرها عاملا ايجابيا وتناوله بنظرة تفاؤلية بالمقارنة مع النظرة التشاؤمية لمالتس- كما سيأتي في الباب الثاني- ، وسبق تحليل معاييره في تحديد النمو الاقتصادي، ومنها درجة العمران حيث قارن أعداد السكان وحالة المساكن والصنائع ومستوى الإنفاق في الأسواق وغيره.

ثانيا: السكان والتطور الاقتصادي

أكد ابن خلدون في أكثر من موضع من المقدمة أن حجم السكان عامل مهم جدا في تحديد حجم الاحتياجات الكلية للمجتمع ويتحكم في مدى ظهور مستوى الحاجات: الضروري والحاجي والكمالي. فعدد السكان عامل مهم في تحريك النشاط الاقتصادي، إذ يفترض أن زيادة السكان تؤدي إلى زيادة الحاجات ومن ثمة زيادة وتطور الأعمال، ومنه ارتفاع وزيادة دخول العاملين فيرتفع الإنفاق في الأسواق، فتحدث زيادة الحاجات بشكل متسلسل ومتتال.

" والسبب في ذلك أن المصر الكثير العمران يكثر ترفه وتكثر حاجات ساكنه من أجل الترف، وتعتاد تلك الحاجات لما تدعو إليها فتنقلب ضرورات وتصير الأعمال فيه كلها مع ذلك عزيزة، والمرافق غالية بازدحام الأغراض عليها من أجل الترف، وبالمغارم السلطانية التي توضع على الأسواق والبياعات وتعتبر في قيم المبيعات. ويعظم فيها الغلاء في المرافق

---

[1] - المصدر نفسه. ص486.

والأقوات والأعمال فتكثر لذلك نفقات ساكنه كثرة بالغة على نسبة عمرانه ويعظم خرجه فيحتاج حينئذ إلى المال الكثير للنفقة على نفسه وعياله في ضرورات عيشه وسائر مؤنهم"[1].

وقد بدأ ابن خلدون آراءه عن السكان وتوصل إلى تلك النتيجة من خلال استقراء وتحليل ما وقف عليه من مظاهر العيش في المجتمع البدوي، حيث وجدهم قليلي العدد مشتتين فقراء نسبيا بمقارنة مستواهم ودرجة الإنفاق لديهم وطبيعة الحاجات عندهم مع سكان المدن حيث وفرة العدد.

ومن خلال ذلك توصل إلى أن حجم السكان في المجتمع البدوي أقل عموما من الحجم الأمثل، وأن زيادة عدد السكان وتمركزهم في مكان واحد سوف يؤدي دائما إلى تطور العمران والصنائع وزيادة الأعمال والثروة وكثرة الإنفاق ورواج الأسواق، وعليه يتحقق الرخاء الاقتصادي المنشود فتظهر المستويات الثلاثة للحاجات. فزيادة عدد السكان عند ابن خلدون يعد عاملا ايجابيا في تحقيق التنمية والرفاهية الاقتصادية.

والملاحظ أن منطلقه في تحليل نظرية السكان أن الفرد لا يستطيع العيش بمفرده فهو مدني بالطبع، كما أنه لا يستطيع أن ينتج كل ما يحتاج إليه من ضرورات المعاش، فيحتاج إلى التعاون مع غيره. ذلك التعاون يجعل أفراد المجتمع قليل العدد ينتجون بالكاد ما يحقق مستوى الضرورات، ومع تزايد عدد السكان يظهر تقسيم العمل ويزداد التخصص الذي يؤدي إلى زيادة الإنتاج فيظهر الفائض عن الحاجة، فينقلبون بذلك إلى إنتاج السلع الكمالية وعليه يتحقق الرخاء الاقتصادي.

والسبب برأيه " أن تفاضل الأمصار والمدن في كثرة الرفه ونفاق الأسواق إنما هو في تفاضل عمرانها في الكثرة والقلة، والسبب في ذلك أن الواحد من البشر غير مستقل بتحصيل حاجاته من معاشه وأنهم متعاونون جميعا في عمرانهم على ذلك. والحاجة التي تحصل بتعاون طائفة منهم تسد ضرورة الأكثر من عددهم أضعافا. فالأعمال بعد الاجتماع زائدة على حاجات العاملين وضروراتهم، وأهل مدينة أو مصر إذا وزعت أعمالهم كلها على مقدار ضروراتهم وحاجاته اكتفى فيها بالأقل من تلك الأعمال وبقيت الأعمال كلها زائدة على الضرورات فتصرف في حالات الترف وعوائده"[2].

---

[1] - المقدمة. ابن خلدون. ص443.

[2] - المقدمة. ابن خلدون. ص438.

ثم إن زيادة عدد السكان وزيادة الإنتاج نتيجة تقسيم العمل يؤدي إلى ظهور الفائض وعليه ينتقل سكان المصر إلى التصدير لمجتمعات أخرى، وفي ذلك زيادة أخرى لثروة المجتمع المصدر. وعليه فسكان المدن أو الأمصار كثيرة العدد أكثر رخاء ورفاهية من المدن قليلة السكان " فما يحتاج إليه غيرهم من أهل الأمصار يستجلبونه منهم بأعواضه وقيمه فيكون لهم بذلك حظ من الغنى"[1].

ومن خلال تحليل ما ذهب إليه ابن خلدون من تشجيع الزيادة السكانية فإنه يهدف من خلال ذلك إلى " زيادة الرخاء الاقتصادي الذي يجلب معه ارتفاعا في متوسط الدخل الفردي الذي يؤدي بدوره إلى زيادة الطلب على السلع والخدمات فترتفع الأسعار وترتفع تكاليف الإنتاج بما فيها أجور العمال نتيجة للطلب المتزايد على خدمات العمال فتزداد مستويات المعيشة في هذه المجتمعات"[2].

حيث اعتبر أن محددات السعر في السوق خلال عملية النمو الاقتصادي هو قانون العرض والطلب، ثم إن عدد السكان ونوع الحاجات وتطورها الذي يرافق اتساع البلد وزيادة عدد ساكنيه يؤدي إلى انخفاض أسعار السلع الضرورية وترتفع أسعار السلع الكمالية.

كما أن الارتفاع يشمل أيضا الأجور والدخول لكثرة الطلب على الخدمات والصنائع " فالمكاسب إنما هي قيم الأعمال فإذا كثرت الأعمال كثرت قيمها بينهم فكثرت مكاسبهم ضرورة ودعتهم أحوال الرفه والغنى إلى الترف وحاجاته من التأنق في المساكن والملابس واستجادة الآنية والماعون واتخاذ الخدم والمراكب. وهذه كلها أعمال تستدعى بقيمها ويختار المهرة في صناعتها والقيام عليها، فتنفق أسواق الأعمال والصنائع ويكثر دخل المصر وخرجه ويحصل اليسار لمنتحلي ذلك من قبل أعمالهم. ومتى زاد العمران زادت الأعمال ثانية ثم زاد الترف تابعا للكسب وزادت عوائده وحاجاته واستنبطت الصنائع لتحصيلها فزادت قيمتها وتضاعف الكسب في المدينة لذلك ثانية ونفقت سوق الأعمال بها أكثر من الأول، وكذا في الزيادة الثانية والثالثة، لأن الأعمال الزائدة كلها تختص بالترف والغنى بخلاف الأعمال الأصلية التي تختص بالمعاش"[3].

ورغم الأهمية الاقتصادية التي أولاها ابن خلدون لزيادة عدد السكان إلا أنه حذر من زيادة عددهم عن الحجم الأمثل حيث يحدث اختلال في التوازن بين حجم السكان وحجم الموارد

[1] - المصدر نفسه . ص438.

[2] - الاقتصاد السياسي: المبادئ الاقتصادية. عمر علي حلبلب. ص255.

[3] - المقدمة. ابن خلدون. ص 438.

الاقتصادية المتاحة مما يؤثر سلبا على الاقتصاد القومي. وتظهر الآثار السلبية لزيادة عدد السكان عن الحجم الأمثل في تلوث الهواء، وتراجع مستوى الخدمات، وتضرر البيئة وانتشار الأمراض خاصة منها الصدرية، وكل ذلك يؤثر سلبا على أداء العاملين فتنخفض إنتاجيتهم ويتراجع النشاط والنمو الاقتصادي ومن ثم يتقهقر الرفاه والرخاء الاقتصادي.

" فالمصر الكثير العمران يختص بالغلاء في أسواقه وأسعار حاجاته، ثم تزيدها المكوس غلاء، لأن الحضارة إنما تكون عند نهاية الدولة في استفحالها وهو زمن وضع المكوس في الدول لكثرة خرجها حينئذ، والمكوس تعود على البياعات بالغلاء لأن السوقة والتجار كلهم يحتسبونها على سلعهم وبضائعهم وجميع ما ينفقونه حتى في مؤونة أنفسهم.

فيكون المكس لذلك داخلا في قيم المبيعات وأثمانها فتعظم نفقات أهل الحاضرة وتخرج عن القصد إلى الإسراف، ولا يجدون وليجة عن ذلك لما ملكهم من أثر العوائد وطاعتها، وتذهب مكاسبهم كلها في النفقات، ويتبالغون في الإملاق والخصاصة ويغلب عليهم الفقر ويقل المستامون للبضائع فتكسد الأسواق وتفسد حال المدينة، وداعية ذلك كله إفراط الحضارة والترف، وهذه مفسدتها في المدينة على العموم في الأسواق والعمران"[1]. " أما كثرة الموتان فلها أسباب من كثرة المجاعات أو كثرة الفتن لاختلال الدول فيكثر الهرج والقتل أو وقوع الوباء وسببه في الغالب فساد الهواء بكثرة العمران لكثرة ما يخالطه من العفن والرطوبات الفاسدة. وإذا فسد الهواء وكان الفساد قويا وقع المرض في الرئة، وسبب كثرة العفن والرطوبات الفاسدة في هذا كله كثرة العمران ووفوره"[2]. وقد سبق الرد والتحليل على هذا الرأي.

المطلب الثاني: النقود، و تدخل الدولة في النشاط الاقتصادي

تناول ابن خلدون الظاهرة النقدية بالراسة والتحليل، وأبرز دور الدولة في سكها كما أبرز إضافة إلى هذا الدور المهم للدولة أهم المجالات الاقتصادية التي يمكن للدولة التدخل فيها مباشرة أو عن طريق الرقابة. وعليه يجمع هذا المطلب بين طرفي الموضوع نظرا للعلاقة بينهما.

---

[1] - المقدمة. ابن خلدون . ص451.

[2] - المصدر نفسه. ص370.

وعليه " فإن إقرار الإسلام للملكية الفردية والحرية الاقتصادية طبقا لتصوره الخاص لهاتين المؤسستين يؤدي إلى إقرار مبدأ مراقبة الدولة للسير الاقتصادي والتدخل فيه كلما بررت ذلك مصلحة معتبرة شرعا، مما يدل على الأداء التلقائي لآلية السوق مع النسيج الاجتماعي، إلا أن هذا السير العفوي مرهون بمدى التزام الإرادات الخاصة بالضوابط الشرعية المحددة للسلوك السوي الذي تقوده الرقابة الذاتية"[1]. ومع كون الرقابة الذاتية آلية مهمة من آليات الرقابة في الإسلام لترشيد سلوك الفرد والجماعة وتحقيق المصالح المزدوجة العامة والخاصة، إلا أن هناك العديد من المجالات الاقتصادية التي تحتاج إلى تدخل الدولة حفظا لسلامة سير النشاط الاقتصادي من جهة، وتحقيقا للمصلحة العامة من جهة أخرى.

ويتناول المطلب بالدراسة نظرية النقود عند ابن خلدون ، وأهم المجالات التي تمارس فيها الدولة نشاطا اقتصاديا خاصة في مجالي التجارة والإنتاج.

الفرع الأول: النقود عند ابن خلدون

أولا: تعريف النقود

أ: لغة

" النقد في اللغة هو القبض خلاف النسيئة أي الأجل"[2]. و" تطلق كلمة النقد في اللغة ويراد بها عدة معاني، ومنها: إعطاء الثمن معجلا ومنه حديث جابرﷺ في قصة شراء الرسول ﷺ لجمله. حيث قال: نقدني ثمنه أي أعطاني النقد– الثمن– معجلا "[3]. " وتطلق كلمة النقد على العملة المتداولة بين الناس نفسها، ومنه قولك: معي نقود أي عملة أو مال"[4].

ب: اصطلاحا

ب1: عند الفقهاء

---

[1] - السياسة الاقتصادية في إطار النظام الإسلامي. منذر قحف. ص157.

[2] - لسان العرب. ابن منظور. الدار المصرية للتأليف والترجمة. دط. دت. ج4/ ص463.

[3] - السنن الكبرى. البيهقي. مطبعة مجلس دائرة المعارف النظامية. الهند. حيدر آباد الدكن. 1344ه. ط1. ج5. ص337.

[4] - المصباح المنير. أحمد محمد بن علي المقري الفيومي. مصر. مطبعة مصطفى الباني. دط. دت. ج2. ص291.

- أساس البلاغة. الزمخشري. تحقيق: عبد الرحيم محمود. بيروت. دار المعرفة. 1402ه-1982م. ص469.

4- المغني. ابن قدامة. مصر. مكتبة الجمهورية العربية. دط/ 1972م. ج3/ ص621.

يقسم الفقهاء المال إلى نقود وعروض، و" العرض هو غير الأثمان من المال على اختلاف أنواعهن والأثمان هي قيم الأموال ورؤوس أموال التجارات"[1] . والعرض* هو كل ما ليس بنقد . " فالنقود مقصود منها المعاملة أولا في جميع الأشياء لا الانتفاع. والعروض مقصود منها الانتفاع أولا لا المعاملة، وأعني بالمعاملة كونها ثمنا".[2] " وكل شيء فهو عرض سوى الدراهم والدنانير"[3]. ومنه فالمقصود من النقود في الفقه الإسلامي هو المعاملة ابتداء أما هدف العروض فهو الانتفاع أولا. ويقول السرخسي: " الذهب والفضة خلقا جوهرين للأثمان لمنفعة التقلب والتصرف"[4]. ويقول ابن عابدين: " رأيت الدراهم والدنانير ثمنا للأشياء ولا تكون الأشياء ثمنا لها فليست النقود مقصودة لذاتها بل وسيلة إلى المقصود"[5].

ب2: النقود اقتصادا

" النقد عبارة عن كل شيء يلقى قبولا عاما كوسيلة للتبادل ومقياس للقيمة مهما كان ذلك الشيء وعلى أي حال يكون"[6]. كما عرفت أيضا بأنها: " أي شيء شاع استعماله وتم قبوله عموما كوسيلة مبادلة أو كأداة تقييم"[7]. وقد اعتبر هذا تعريفا وظيفيا للنقود. كما عرفت تعريفا إجرائيا بأنها: " أي شيء يقبله الجميع قبولا عاما بحكم العرف أو القانون ويكون قادرا على التوسط في تبادل السلع والخدمات وصالحا لتسوية الديون وإبراء الذمم يعتبر نقودا"[8].

ج: تعريف النقود عند ابن خلدون

يعرف ابن خلدون النقود بقوله " أن الله تعالى خلق الحجرين المعدنيين من الذهب والفضة قيمة لكل متمول وهما الذخيرة والقنية لأهل العالم في الغالب. وإن اقتنى سواها في بعض الأحيان فإنما هو يقصد تحصيلهما بما يقع في غيرهما من حوالة الأسواق التي هما عنها

---

*- العروض قسمان: ا- عروض التجارة: وهي المعدة للبيع ويطلق عليها حديثا: الأصول المتداولة./ ب- عروض القنية: أي عورض الاقتناء وهي العروض غير المعدة للبيع ويطلق عليها حديثا: الأصول الثابتة. /- ينظر: الإصلاح النقدي. ضياء الموسوي. الجزائر. دار الفكر.ط1. 1413ه-1993م. ص44.

[2] - بداية المجتهد ونهاية المقتصد. ابن رشد. ط1. 1329ه. دب. ج1. ص22.

[3] - البحر الرائق شرح كنز الحقائق. ابن نجيم المصري. ج2/ص29.

[4] - المبسوط. السرخسي. ص192.

[5] - مجموعة رسائل ابن عابدين. ص57.

[6] - السياسة النقدية والمصرفية في الإسلام. عدنان خالد التركماني. بيروت. مؤسسة الرسالة. 1409ه-1988م. دط. ص32.

[7] - R. Kent. Money and Banking. Rinehart and Winston. New York. 1961. p3.

[8] - مدخل في علم الاقتصاد. محمد ناظم الشمري. محمد موسى الشروف. عمان. دت. دط. ص312.

بمعزل، ويرغب الناس في اقتنائهما نهائيا بدلا من أي شيء، فهما أصل المكاسب والقيمة والذخيرة"[1].

ويتضح من خلال تعريف ابن خلدون أنه حدد وظائف النقود ضمنا حيث تعتبر قيمة لكل متمول: بمعنى تقوم بوظيفة قياس القيم، وفي حالة اقتناء سواهما فالهدف تحصيلهما بمعنى اعتبارهما مستودعا للقيم. وطالما يرغب الناس في اقتنائهما نهائيا بدلا من أي شيء آخر فهي تتمتع بالقبول العام.

ثم إن النقود وهي الذهب والفضة – عند ابن خلدون – هما أصل المكاسب كلها فلا يتم تحقيق أي أهداف أو مكاسب من النشاط الاقتصادي إلا بتوظيفهما. وتوظيف ابن خلدون لمصطلح القنية والذخيرة تأكيد لمدى صلاحيتها لحفظ القيم والثروة واستعمال هذه الثرة في أوجه النشاط الاقتصادي لتحقيق المكاسب والأرباح.

ثانيا: دور الدولة في سك النقود

وعنون ابن خلدون لهذا النشاط الاقتصادي للدولة ب: السكة. واعتبره وظيفة دينية مهمة تندرج تحت الخلافة، وقد صنفها وحللها في سياق حديثه عن وظائف الخلافة، " لأن حقيقة الخلافة نيابة عن صاحب الشرع في حفظ الدين وسياسة الدنيا. فصاحب الشرع متصرف في الأمرين: أما في الدين فبمقتضى التكاليف الشرعية التي هو مأمور بتبليغها وحمل الناس عليها، وأما سياسة الدنيا فبمقتضى رعايته لمصالحهم في العمران البشري"[2].

فباعتبار العمران ضروري للبشر فإن رعاية مصالحهم ضرورة أيضا حفظا للحقوق وجلبا للمصالح ودرء للمفاسد " فيما تعم به البلوى في معاشهم ومعاملاتهم من تفقد المعايش والمكاييل والموازين حذرا من التطفيف، وإلى النظر في السكة بحفظ النقود التي يتعاملون بها من الغش"[3].

إذن فإن سلطة إصدار العملة أي سك النقود من وظائف الدولة وتدخل ضمن مسؤولياتها منعا للغش والنقص وضمانا لاستقرار قيمة النقود، ثم إن إشرافها عليها يجعلها محل ثقة بين المتعاملين في التبادل وعمليات البيع والشراء وإبراء الذمم وفي أداء الواجبات

---

[1] - المقدمة. ابن خلدون. ص 462.

[2] -المقدمة. ابن خلدون. ص276.

[3] - المصدر نفسه. ص295.

والتكاليف الشرعية ذات الصبغة المالية مثل: الزكاة والنكاح والحدود والديات والكفارات وغيره.

وفي معنى السكة يقول ابن خلدون: " هي الختم على الدنانير والدراهم المتعامل بها بين الناس بطابع حديد ينقش في صور وكلمات مقلوبة ويضرب بها على الدينار أو الدرهم فتخرج رسوم تلك النقوش عليها ظاهرة مستقيمة، بعد أن يعتبر عيار النقد من ذلك الجنس من خلوصه بالسك مرة بعد أخرى وبعد تقدير أشخاص الدراهم والدنانير بوزن معين يصطلح عليه فيكون التعامل بها عددا، وان لم تقدر أشخاصها يكون التعامل بها وزنا. ولفظ السكة كان اسما للطابع وهي الحديدة المتخذة لذلك، ثم نقل إلى أثرها وهي النقوش الماثلة على الدنانير والدراهم، ثم نقل إلى القيام على ذلك والنظر في استيفاء حاجاته وشروطه وهي الوظيفة فصار علما عليها في عرف الدول. وهي وظيفة ضرورية للملك إذ بها يتميز الخالص من البهرج بين الناس في النقود عند المعاملات، ويثقون في سلامتها من الغش بختم السلطان عليها بتلك النقوش المعروفة"[1].

وفي سك النقود من قبل الدولة ضمان للحقوق من خلال المحافظة على قيمتها ويخفف عن المتعاملين عملية وزن النقود للتأكد من نوعيتها ووزنها باعتبارها معيارا لقياس القيم. ثم إن سك الدولة للعملة يضفي عليها شرعية في التداول والتبادل لضمانها مبدأ القبول العام فتتأكد الثقة في وحدة النقد المتداولة وعليه يتحقق استقرار المعاملات، لأن إشراف الدولة على عملية سك النقود " وحفظها مما يداخلها من الغش أو النقص إن كانت يتعامل بها عددا، أو ما يتعلق بذلك ويوصل إليه من جميع الاعتبارات. ثم في وضع علامة السلطان على تلك النقود بالاستجادة والخلوص ترسم تلك العلامة فيها من خاتم حديد اتخذ لذلك ونقش فيه نقوش خاصة به فتكون علامة على جودته بحسب الغاية التي وقف عندها السك والتخليص في متعارف أهل القطر ومذهب الدولة الحاكمة. فإن السبك والتخليص في النقود لا يقف عند غاية وإنما ترجع غايته إلى الاجتهاد، فإذا وقف أهل أفق أو قطر على غاية من التخليص وقفوا عندها وسموها إماما وعيارا يعتبرون به نقودهم وينتقدونها بمماثلته، فإن نقص عن ذلك كان زيفا"[2].

الفرع الثاني: تدخل الدولة في النشاط الاقتصادي عند ابن خلدون

---

[1] - المقدمة. ابن خلدون. ص322.

[2] - المصدر نفسه. ص284.

تختلف النظريات الاقتصادية اختلافا كبيرا في تحديد تدخل الدولة في النشاط الاقتصادي من عدمه بين مبدأ الحرية الاقتصادية المطلقة وعدم تدخل الدولة باعتبار السوق يخضع لقانون العرض والطلب الذي تنادي به الرأسمالية، وبين التدخل التام للدولة وسيطرتها على النشاط الاقتصدي وتوجيهه في الاشتراكية. وقد تناول ابن خلدون مدى تدخل الدولة في مجالين مهمين، وهما: التجارة والإنتاج.

أولا: تعريف التجارة

أ: لغة

" تجر يتجر تجرا وتجارة: باع واشترى. وكذلك اتجر: وهو افتعل، ورجل تاجر والجمع تجار بالكسر والتخفيف، وتاجر وتجر مثل صاحب وصحب. تقول العرب: إنه لتاجر بذلك الأمر أي حاذق. ويقال: ربح فلان من تجارته إذا أفضل. وأربح إذا صادف سوقا ذات ربح"[1]." " والاتجار بكسر الهمزة والتاء المشددة من: اتجر: التعامل في الأسواق بيعا وشراء للربح: ممارسة التجارة "[2]. والتاجر: الذي يبيع ويشتري. ج تجار وتجر كرجال وعمال وصحب وكتب. وأرض متجرة يتجر فيها وإليها "[3].

ب: اصطلاحا

ب1: عند الفقهاء

" التجارة عبارة عن شراء ليبيع بالربح أو تقليب المال لغرض الربح"[4].

ب2: التعريف الوضعي للتجارة

" التجارة كل عمل يكون موضوعه جعل السلع المختلفة في متناول المستهلكين بقصد الربح"[5]. كما عرفت أيضا بأنها: " مقابلة الأموال بعضها بعضا، وهو البيع وأنواعه في متعلقاته بالمال والأعيان المملوكة، أو ما في معنى المال كالمنافع وهي ثلاثة أنواع: عين وهي بيع النقد.

---

[1] - لسان العرب المحيط. ابن منظور. إعداد وتصنيف: يوسف خياط. بيروت. دار لسان العرب. دت. دط. ج1/ ص312.

[2] - معجم لغة الفقهاء. محمد رواس قلعجي. ص100.

[3] - القاموس المحيط. الفيروز أبادي. دمشق. مكتبة النووي. دت. دط. ج1/ ص270.

[4] - التعريفات الفقهية. محمد عميم الإحسان التركي. بيروت. دار الكتب العلمية. ط1. 1424ه-2003م. ص52.

[5] - معجم المصطلحات التجارية والقانونية. أحمد زكي بدوي. بيروت. دار النهضة العربية. 1404ه-1984م. ص227.

أو بدين مؤجل وهو السلم، أو حال وهو يكون في التمر أو على رسم الاستصناع أو بيع عين بمنفعة وهو الإجارة"[1].

ويعرف ابن خلدون التجارة بأنها: " محاولة الكسب بتنمية المال بشراء السلع بالرخص وبيعها بالغلاء أيا ما كانت السلعة من دقيق أو زرع أو حيوان أو قماش، وذلك القدر النامي يسمى ربحا. فالمحاول لذلك الربح إما أن يختزن السلعة ويتحين بها حوالة الأسواق من الرخص إلى الغلاء فيعظم ربحه، وإما أن ينقله إلى بلد آخر تنفق فيه تلك السلعة أكثر من البلد الذي اشتراها فيه فيعظم ربحه. فالتجارة: شراء الرخيص وبيع الغالي"[2].

ثانيا: التجارة والإنتاج عند ابن خلدون

ناقش ابن خلدون مسألة ممارسة الدولة لبعض أوجه النشاط الاقتصادي في مجالي الإنتاج والتجارة حيث ركز على بيان أهم أسباب هذا التدخل ونتائجه، إذ يرى أن الدولة لا تقوم بذلك إلا لتغطية العجز والنقص المسجل لديها لقلة إيراداتها من الجباية أو لقلتها مقارنة بالنفقات المتزايدة. ويرى ابن خلدون أن هذا القصور أو الخلل في الإيرادات الضريبية لا يحدث إلا في أواخر عهد الدولة حيث وفور العمران وانتشار الدعة والترف، حيث ترتفع نفقات الدولة على الأفراد والجنود فتتضخم النفقات.

ويبرز ذلك في قوله: " لأن الدول تكون في أولها بدوية فتكون لذلك قليلة الحاجات لعدم الترف وعوائده فيكون خرجها وإنفاقها قليلا فيكون في الجباية حينئذ وفاء بأزيد منها بل يفضل منها كثير عن حاجاتهم. ثم لا تلبث أن تأخذ بدين الحضارة في الترف وعوائدها فيكثر لذلك خراج أهل الدولة ويكثر خراج السلطان خصوصا كثرة بالغة بنفقته في خاصته وكثرة عطائه ولا تفي بذلك الجباية، فتحتاج الدولة إلى الزيادة في الجباية لما تحتاج إليه الحامية من العطاء والسلطان من النفقة"[3].

ونظرا للخلل الذي يشهده النشاط الاقتصادي تبعا لذلك إضافة إلى حافز الربح المتوقع تقدم الدولة على ممارسة النشاط التجاري أو الإنتاجي الذي يمكن أن يقوم به الأفراد، إلا أن ممارسة التجارة من قبل الدولة فيه ضرر للرعايا وفساد للجباية.

---

[1] - فقه الاقتصاد النقدي: يوسف كمال محمد. دار الصابوني- دار الهداية. ط1. 1414ه-1993م. ص95.

[2] - المقدمة. ابن خلدون. ص 477.

[3] - المصدر نفسه. ص344.

" فالدولة إذا ضاقت جبايتها من الترف وكثرة العوائد والنفقات وقصر الحال من جبايتها على الوفاء بحاجتها ونفقاتها واحتاجت إلى مزيد من المال والجباية فتارة توضع المكوس على بياعات الرعايا وأسواقهم وتارة بالزيادة في ألقاب المكس إن كان قد استحدث من قبل، وتارة بمقاسمة العمال والجباة وامتكاك عظامهم لما يرون أنهم قد حصلوا على شيء طائل من أموال الجباية لا يظهره الحسبان، وتارة باستحداث التجارة والفلح للسلطان حرصا على تنمية الجباية لما يرون أن التجار والفلاحين يحصلون على الفوائد والغلات مع يسارة أموالهم وأن الأرباح تكون على نسبة رؤوس المال. فيأخذون في اكتساب الحيوان والنبات لاستغلاله في شراء البضائع وفي التعرض بها لحوالة الأسواق"[1].

وأبرز ابن خلدون أهم المضار الناجمة عن ممارسة التجارة من قبل السلطان على الرعايا وأثر ذلك في الجباية، حيث يؤدي ذلك إلى مضايقة الفلاحين والتجار، إضافة إلى ما يوفره لهم سلطانها من القدرة على الاحتكار من ناحية الشراء أو من ناحية البيع للتجار، وغيره من الأضرار التي تبرز من ناحية فساد الجباية. حيث " يحسبون ذلك من إدرار الجباية وتكثير الفوائد وهو غلط عظيم، وإدخال الضررعلى الرعايا من وجوه متعددة"[2].

ومع بيانه لتدخل الدولة في التجارة إلا أنه انتقد ذلك واعتبرالأمر يعيق النمو الاقتصادي بسبب احتكار الدولة للقطاع بفعل القوة والنفوذ، وأهم الانتقادات التي وجهها لممارسة الدولة التجارة والإنتاج في بعض القطاعات نابعة من الآثار المترتبة على ذلك. وهي:

أولا: " مضايقة الفلاحين والتجار في شراء الحيوان والبضائع وتيسير أسباب ذلك، فإن الرعايا متكافئون في اليسار أو متقاربون ومزاحمة بعضهم بعضا تنتهي إلى غاية موجودهم أو تقرب، وإذا رافقهم السلطان في ذلك وماله أعظم كثيرا منهم فلا يكاد أحد منهم يحصل على غرضه في شيء من حاجاته"[3].

فالرعايا القائمون بالنشاط التجاري والإنتاجي متساوون أو على الأقل متقاربون من حيث القدرة المالية أو الاقتصادية مما يضمن مبدأ المنافسة بينهم، لكن دخول الدولة في هذا المجال وممارسة النشاط بما تتمتع به من قوة سياسية واقتصادية يجعل الرعايا غير قادرين على المنافسة والاستمرار في ممارسة النشاط الاقتصادي وتحقيق أغراضهم لعدم تكافؤ الفرص وغياب المنافسة.

---

[1] - المقدمة. ابن خلدون. ص345.

[2] - المصدر نفسه. ص345.

[3] - المقدمة. ابن خلدون. ص345.

" وهذا المعنى الذي أشار إليه ابن خلدون قريبا جدا من فكرة المنافسة الكاملة حيث أن جل شروطها التي تقدمت بها المدرسة الكلاسيكية إنما تتجمع معا لتضمن معنى التكافؤ بين الجميع في السوق من حيث القوة الاقتصادية. وعلى ذلك يمكن أن نبلور أي اعتراض لابن خلدون على تدخل الدولة في النشاط الإنتاجي أو التجاري بأنه يؤدي إلى إفساد قوى المنافسة الكاملة في السوق"[1].

ثانيا: أن الدولة وبحكم ما تتمتع به من قوة اقتصادية وسياسية تستطيع أن تقف موقف المحتكر من ناحية الشراء حيث تشتري ما في السوق من سلع بثمن أقل مما هو سائد، بل قد تبخس الثمن إلى أدنى حد ممكن مما يؤثر على الأفراد المنتجين أو التجار. وذلك لأن " السلطان قد ينزع الكثير من ذلك إذا تعرض له غصبا وبأيسر ثمن إذ لا يجد من ينافسه في شرائه فيبخس ثمنه على بائعه"[2]. ثم إن احتكار الدولة للسلعة يكون أيضا من جهة البيع حيث تفرض نفسها على التجار بحكم ما لديها من سلع أنتجتها فتحدد لها أسعارا تغطي نفقات الإنتاج وتضمن هامشا من الربح. واستخدم ابن خلدون لفظ: قيمة أو قيم السلع، ويقصد به السعر الذي يغطي نفقات الإنتاج ويحقق الربح.

كما حدد حالة أخرى للاحتكار إذ يحدث تحديد ذلك بعيدا عن أحوال السوق وأسعاره. حيث يقول: " ثم إذا حصل فوائد الفلاحة ومغلها كله من زرع أو حرير أو عسل أو سكر أو غير ذلك من أنواع الغلات، وحصلت بضائع التجار من سائر الأنواع فلا ينتظرون به حوالة الأسواق ولا نفاق البياعات لما يدعوهم إليه تكاليف الدولة فيكلفون أهل تلك الأصناف من تاجر أو فلاح بشراء تلك البضائع ولا يرضون في أثمانها إلا القيم وأزيد، فيستوعبون في ذلك ناض أموالهم وتبقى تلك البضائع بأيديهم عروضا جامدة ويمكثون عطلا من الإدارة التي فيها كسبهم ومعاشهم. وربما تدعوهم الضرورة إلى شيء من المال فيبيعون تلك السلع على كساد من الأسواق بأبخس ثمن. وربما يتكرر ذلك على التاجر والفلاح منهم بما يذهب برأس ماله فيقعد عن سوقه"[3].

فبفرض الدولة لهذا الثمن في السوق تفسد النشاط الاقتصادي للتجار والفلاحين حيث تبقى تلك السلع التي اشتروها من الدولة بذلك السعر عاطلة مكدسة إذ لا يستطيعون إعادة بيعها بسعر يزيد عما دفعه للدولة في شرائها، ولتوفير السيولة التي هي ضرورة لأهل التجارة

[1] - تطور الفكر الاقتصادي. عبد الرحمن يسري أحمد. ص176.

[2] - المصدر السابق. ص345.

[3] - المقدمة. ابن خلدون. ص346.

يضطرون إلى بيع تلك السلع بأي ثمن ومهما كانت حالة السوق، الأمر الذي يؤدي بهم إلى الخسارة لأنهم سيبيعونها بثمن أقل من ثمن الشراء ومع تكرر الوضع يفقدون رؤوس أموالهم.

ثالثا: معلوم أن الربح هو الحافز الأساسي لممارسة الأفراد لأي نشاط اقتصادي وعليه فإن تدخل الدولة وممارستها للتجارة مثلا أو للإنتاج في ظل سلطتها السياسية التي تؤثر على الجانب الاقتصادي يؤدي إلى خلل في النشاط الاقتصادي، خاصة مع ما يرافق ذلك التدخل من سوء المعاملة للرعايا خصوصا من الناحية المالية والضريبية.

فما سبق بيانه من أضرار مثل مضايقة الفلاحين والتجار في شراء السلع والبضائع من الأسواق، أو من ناحية ممارسة الاحتكار بنوعيه في البيع والشراء يؤدي خاصة مع " تعدد ذلك وتكراره إلى إدخال العنت على الرعايا والمضايقة وفساد –الأرواح– ما يقبض آمالهم عن السعي في ذلك جملة ويؤدي إلى فساد الجباية، فإن معظم الجباية إنما هي من الفلاحين والتجار لا سيما بعد وضع المكوس ونمو الجباية بها. فإذا انقبض الفلاحون عن الفلاحة وقعد التجار عن التجارة ذهبت الجباية جملة أو دخلها النقص المتفاحش، وإذا قايس السلطان بين ما يحصل له من الجباية وبين هذه الأرباح القليلة وجدها بالنسبة إلى الجباية أقل من القليل"[1].

فابن خلدون يدعو إلى إجراء مقارنة بين حجم الجباية وما تحققه الدولة من الإيرادات وما تحققه من أرباح نتيجة ممارستها للتجارة أو النشاط الإنتاجي ليتقرر تدخل الدولة في النشاط الاقتصادي بممارسة التجارة والإنتاج من عدمه، خاصة و " أنه لو كان مفيدا فيذهب له بحظ عظيم من الجباية فيما يعانيه من شراء أو بيع فإنه من البعيد أن يؤخذ منه فيه مكس ولو كان غيره في الصفقات لكان تكسبها كلها حاصلا من الجباية، ثم فيه التعرض لفساد عمرانه واختلال الدولة بفساده ونقصه، فإن الرعايا إن قعدوا عن تثمير أموالهم بالفلاحة والتجارة نقصت وتلاشت بالنفقات وكان فيها تلف أحوالهم"[2].

وعليه يدعو ابن خلدون إلى عدم تدخل الدولة في النشاط الاقتصادي وسيادة مبدأ الحرية الاقتصادية لأنه أفضل من ناحية الجباية باعتبار ظروف الحرية وعدم تدخل الدولة يضمن تحقق المنافسة بما يجعل الرعايا يقبلون على العمل أكثر وتثمير أموالهم وتنميتها وبالمقابل دفع ما يتعين عليهم للدولة بما يحقق لها جباية ومداخيل أكثر. والدراسة الاقتصادية

---

[1]- المصدر نفسه. ص346.

[2] -- المقدمة. ابن خلدون. ص346.

التي قدمها كانت ميدانية نتيجة المشاهدة حيث عاصر ظاهرة تدخل الدولة في النشاط الاقتصادي بممارسة التجارة والإنتاج.

وعليه حلل الظاهرة ونتائجها وتوصل إلى " أن السلطان لا يثمر ماله ويدر موجوده إلا الجباية وإدرارها إنما يكون بالعدل في أهل الأموال والنظر لهم، فبذلك تبسط آمالهم وتنشرح صدورهم للأخذ في تثمير الأموال وتنميتها فتعظم منها جباية السلطان. وأما غير ذلك للسلطان من تجارة أو فلح فإنما هو مضرة عاجلة للرعايا وفساد للجباية ونقص للعمارة"[1].

ويتفق ابن خلدون مع الفيزوقراط والمدرسة الكلاسيكية في هذه النتيجة النهائية بشأن عدم تدخل الدولة في مجال النشاط الإنتاجي وترك الأفراد يمارسون نشاطهم بحرية، ولكنه يختلف عنهم في كثير من التفاصيل بشأن الأسباب – كما سيتضح لاحقا عند دراسة المدارس الاقتصادية الوضعية–.

[1] - المصدر نفسه. ص347.

المطلب الثالث: المالية العامة عند ابن خلدون

أورد ابن خلدون دراسته حول إدارة ديوان الأعمال والجبايات ضمن فصل بعنوان: في مراتب الملك والسلطان وألقابها، واعتبرها ضمن الوظائف التي الملك والسلطان من وزارة أو جباية أو ولاية. وحلل أسباب زيادة الجباية وعوامل تراجعها، مبرزا تأثيرها على الأسعار. ويتضمن هذا المطلب ثلاثة فروع، وهي:

الفرع الأول: تعريف ديوان الأعمال والجبايات

عرف ابن خلدون إدارة ديوان الأعمال والجبايات بقوله " فهذه الوظيفة من الوظائف الضرورية للملك وهي القيام على أعمال الجبايات، وحفظ حقوق الدولة في الدخل والخرج وإحصاء العساكر بأسمائهم وتقدير أرزاقهم وصرف أعطياتهم في إباناتها، والرجوع في ذلك إلى القوانين التي يرتبها قومة تلك الأعمال وقهارمة الدولة. وهي كلها مسطورة في كتاب شاهد بتفاصيل ذلك في الدخل والخرج، مبني على جزء كبير من الحساب لا يقوم به إلا المهرة من أهل تلك الأعمال. ويسمى ذلك الكتاب بالديوان، وكذلك مكان جلوس العمال المباشرين لها"[1].

وأسهب في ذكر التفاصيل والمراحل التاريخية لديوان الأعمال والجبايات حيث أورد أن أصل تسمية الديوان تعود إلى اللغة الفارسية حيث قال: " إن أصل هذه التسمية أن كسرى نظر يوما إلى كتاب ديوانه وهم يحسبون مع أنفسهم كأنهم يحادثون فقال: ديوانه، أي مجانين بلغة الفرس"[2]. ثم تطور معناه من حيث الاستعمال والدلالة. أما بالنسبة للدولة الإسلامية فقد عرفت هذا الديوان بعد أن توسعت الفتوحات الإسلامية وامتدت فكثر بذلك الإيراد والدخل فظهرت الحاجة الملحة لعملية التنظيم وإحصاء الدخل والخرج. " وأول من وضع الديوان في الدولة الإسلامية عمرﷺ لسبب مال أتى به أبو هريرة ﷺ من البحرين استكثروه وتعبوا في قسمه فسعوا إلى إحصاء الأموال وضبط العطاء والحقوق"[3].

[1] - المقدمة. ابن خلدون..ص304.

[2] - المصدر نفسه. ص304. تفاصيل تطور ديوان الأعمال والجبايات عبر التاريخ

[3] - المقدمة. ابن خلدون. ص304.

ثم شرح بالتفصيل المراحل التي مر بها الديوان من عهد الصحابة إلى ما بعده والتغييرات التي أدرجها عبد الملك بن مروان وتعريبه للدواوين. ولأهمية ديوان الأعمال والجبايات اعتبرها ابن خلدون " جزء عظيم من الملك، بل هي ثالثة أركانه لأن الملك لابد له من الجند والمال والمخاطبة لمن غاب عنه، فاحتاج صاحب الملك إلى الأعوان في أمر السيف وأمر القلم وأمر المال فينفرد صاحبها لذلك بجزء من رياسة الملك"[1].

الفرع الثاني: أسباب قلة أو كثرة الجباية عند ابن خلدون

الجباية هي" الأموال التي تجمعها الدولة بصفة إجبارية من رعاياها من واقع ما تفرضه عليهم من مغارم، وهذه المغارم الشرعية مثل الزكاة والخراج والجزية"[2]. وغيرها، والتي تفرضها الدولة في ظروف معينة. فقد خصص ابن خلدون فصلا بعنوان: في الجباية وسبب نقصها ووفورها، حيث يقرر" أن الجباية أول الدولة تكون قليلة الوزائع كثيرة الجملة وآخر الدولة تكون كثيرة الوزائع قليلة الجملة "[3]. " والوزائع جملة والمفرد وزيعة، وهي قريبة جدا من الضرائب والمفرد ضريبة، والمقصود بها أن المغارم توزع على الناس فيصيب كل واحد منهم عبئا يخصه وهذه هي الوزيعة "[4].

وبناء على ذلك فإن حجم الضرائب التي تفرض على الناس في بداية عهد الدولة يكون قليلا لكن ما تحققه هذه الضرائب من إيرادات ودخل يكون كثيرا، " والسبب في ذلك أن الدولة إن كانت على سنن الدين فليست تقتضي إلا المغارم الشرعية من الصدقات والخراج والجزية وهي قليلة الوزائع، لأن مقدار الزكاة من المال قليل وكذا زكاة الحبوب والماشية وكذا الجزية والخراج وجميع المغارم الشرعية وهي حدود لا تتعدى. وإن كانت على سنن التغلب والعصبية فلا بد من البداوة في أولها، والبداوة تقتضي المسامحة والمكارمة وخفض الجناح والتجافي عن أموال الناس والغفلة عن تحصيل ذلك إلا في النادر. فيقل لذلك مقدار الوظيفة الواحدة والوزيعة التي تجمع الأموال من مجموعها. وإن قلت الوزائع والوظائف على الرعايا نشطوا للعمل ورغبوا فيه فيكثر الاعتمار ويتزايد محصول الاغتباط بقلة المغرم"[5]. فالدولة إذن " في أولها

---

[1] - المصدر نفسه. ص305.

[2] - المصدر نفسه. ص343.

[3] - المصدرنفسه . ص343.

[4] - تطور الفكر الاقتصادي. يسري أحمد. ص174.

[5] - المقدمة. ابن خلدون. ص343.

تكون بدوية فيكون لها خلق الرفق بالرعايا والقصد في النفقات والتعفف عن الأموال فتتجافى عن الإمعان في الجباية "[1].

أما في آخر عهد الدولة حيث يكثر الترف وعليه يكثر الإنفاق فتتزايد نفقات الملك والسلطان وكل أهل الدولة، بل يتعدى ذلك إلى العامة فتقل الإيرادات على كثرتها ولا تكفي لتغطية نفقات الجند وأرزاق أهل الدولة فيضطر السلطان إلى فرض الضرائب والمكوس على أثمان السلع في الأسواق قصد زيادة الجباية، ومع ذلك تقل الإيرادات.

وحلل ابن خلدون أسباب ذلك وأبرزها في كون أنه " إذا كثر الاعتمار كثرت أعداد تلك الوظائف والوزائع فكثرت الجباية التي هي جملتها، فإذا استمرت الدولة واتصلت وتعاقب ملوكها واحدا بعد واحد واتصفوا بالكيس وتكثرت عوائدهم وحوائجهم بسبب ما انغمسوا فيه من النعيم والترف فيكثرون الوظائف والوزائع حينئذ على الرعايا والأكرة (الأجراء) والفلاحين وسائر أهل المغارم، ويزيدون في كل وظيفة ووزيعة مقدارا عظيما لتكثر لهم الجباية ويضعون المكوس على المبايعات"[2].

ومع التدرج في الحضارة وتطور العمران تتطور حاجات الناس وتزداد كما وكيفا فينقلبون من الضروري إلى الحاجي ثم الكمالي، بل يزداد الترف والبذخ على اختلاف مستوياته وأنواعه بين أفراد وطبقات المجتمع. ووفقا لمراحل تطور الدولة تصل إلى الاستطالة والقهر لمن تحت يدها من الرعايا فيزداد معه فرض الضرائب والمكوس حتى تثقل المغارم على الرعايا خاصة في ظل المقارنة بين ما يدفعه وما يتحقق له من نفع خاصة في المرافق العامة والخدمات الاجتماعية، فتنقبض أيديهم عن السعي فتقل بذلك الجباية رغم كثرة الضرائب.

" فالزيادات تتدرج بمقدار بعد مقدار لتدرج عوائد الدولة في الترف وكثرة الحاجات والإنفاق بسببه حتى تثقل المغارم على الرعايا وتنهضم وتصير عادة مفروضة ثم تزيد إلى الخروج عن حد الاعتدال، فتذهب غبطة الرعايا في الاعتمار لذهاب الأمل من نفوسهم بقلة النفع إذا قابل بين نفعه ومغارمه وبين ثمرته وفائدته، فتنقبض كثير من الأيدي عن الاعتمار جملة فتنقص جملة الجباية حينئذ بنقصان تلك الوزائع منها "[3].

وهنا يمكن القول أن الشيء إذا زاد عن حده انقلب إلى ضده، بل يذهب ابن خلدون إلى أبعد من ذلك حيث يبرز خطورة المبالغة في فرض الضرائب لزيادة الجباية في تقهقر العمران

---

[1] - المصدر نفسه. ص362.

[2] - المصدر نفسه. ص343.

[3] - المقدمة. ابن خلدون. ص344.

واضمحلال الدولة، باعتبار أنهم " سيزيدون في مقدار الوظائف إذا رأوا ذلك النقص في الجباية ويحسبونه جبرا لما نقص حتى تنتهي كل وظيفة ووزيعة إلى غاية ليس وراءها نفع ولا فائدة لكثرة الإنفاق حينئذ في الاعتمار وكثرة المغارم وعدم وفاء الفائدة المرجوة به، فلا تزال الجملة في نقص ومقدار الوزائع والوظائف في زيادة لما يعتقدونه من جبر الجملة بها إلى أن ينتقص العمران بذهاب الآمال في الاعتمار ويعود وبال ذلك على الدولة. فأقوى الأسباب في الاعتمار تقليل مقدار الوظائف على المعتمرين ما أمكن، فبذلك تنبسط النفوس إليه لثقتها بادراك المنفعة فيه"[1].

ففكر ابن خلدون ونظريته من الناحية المالية أن قوة الدولة واستقرارها في بداية عهدها ونشأتها ناجم عن المعاملة الضريبية المعتدلة أو العادلة المفروضة على الرعايا، الأمر الذي يحقق قلة أنواع الضرائب ومعدلاتها، وكذلك نوع وحجم الرسوم المفروضة على الرعايا مما يدفع الناس إلى العمل وتزداد رغبتهم للعمل والحافز لتحقيق المكاسب مما يزيد الأموال الخاضعة للضرائب فترتفع معه إيرادات الدولة من ذات الضرائب رغم قلة أنواعها أو انخفاض معدلاتها.

أما في نهاية عهد الدولة ومع أفولها وتراجع العمران وتقهقره فإن الضرائب تزداد وترتفع معدلاتها وتزداد الرسوم المفروضة وتتنوع حيث تفرض الإتاوات بأشكال مختلفة، هذا التعدد والاختلاف والارتفاع يزيد الأعباء الضريبية على الرعايا، الأمر الذي يثبط هممهم ويقلل نشاطهم لعدم الرغبة في السعي والعمل فتنخفض دخولهم مما يخفض بالضرورة الوعاء الضريبي من حيث قلة الأموال الخاضعة لها فتنخفض إيرادات الدولة منها.

" فموضوع الجباية والضرائب يعتبر واحدا من المواضيع التي تظهر عبقرية ابن خلدون وسبقه لأهل زمانه. وخاصة مبدأ الضريبة تقتل الضريبة، أو ما يسمى بلغة الاقتصاد: أثرلافر الذي ينسب إلى الاقتصادي الأمريكي آرثر لافر الذي اعتبر أن الارتفاع السريع لمعدلات الضغط الضريبي؛ أي الوزن الضريبي تدفع قطاع العائلات وقطاع العمال (المؤسسات) إلى الإنقاص من وقت العمل على حساب الوقت المخصص للراحة. فمنحنى لافر يثبت بأن كل زيادة في الضغط الضريبي تؤدي إلى زيادة الحصيلة الضريبية للدولة، ولكن فقط

[1]- المصدر نفسه. ص 343.344.

إلى غاية نقطة تسمى نقطة العتبة والتي بعدها تؤدي أي زيادة في الضغط الضريبي إلى انخفاض في الحصيلة"[1].

وبتحليل ما سبق ايراده من أقوال ابن خلدون فإنه توصل إلى تحديد العلاقة الطردية بين المعدلات الضريبية والحصيلة الإجمالية في المرحلة الأولى، حيث تكون الدولة على سنن الدين فلا تقتضي إلا المغارم الشرعية فتقل الضرائب على الناس وينشطون للعمل، وهذا ما يعرف بالتعبير الاقتصادي ب: الأثر التحريضي للضرائب. ويكثر الاعتمار فتكثر أعداد تلك الوظائف والوزائع فتكثر الجباية، ثم انتقالها إلى علاقة عكسية في مرحلة لاحقة تصبح المعدلات الضريبية مرتفعة فتؤدي إلى أثر عكسي.

وإن كان ابن خلدون يرجع ذلك إلى دورة الحضارة إلا أنه وصل بتحليله إلى نتيجة صحيحة. وعليه يمكن انطلاقا من أفكاره الوصول وبطريقة تحليلية اقتصادية وبعملية رياضية إلى وضع منحى ابن خلدون بما يقابل بل ويسبق ويؤسس لمنحنى لافر.

[1] - مبدأ الضريبة تقتل الضريبة بين ابن خلدون ولافر: المحور الخامس: مساهمة ابن خلدون في المالية العامة (الضرائب وأثرها على الاقتصاد). بن علي عزوز+ عبد الكريم قندوز. ورقة بحثية. المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب. مدريد. 3-5 نوفمبر 2006م.

- ابن خلدون أبو علم الاجتماع يسهم في تطوير الأفكار الاقتصادية. مصطفى العبد الله الكفري. مجلة الحوار المتمدن. العدد 891. جويلية 2004م. على الرابط: (http://www. Rezgar.com/debat/show.art.asp?aid=20550)

- نظرات في الفكر المنهجي عند ابن خلدون. علاء البوزيدي. مجلة الأمة. العدد 38. 1404ه.

- النظم الضريبية . المرسي سيد حجازي. الاسكندرية. مصر. الدار الجامعية. 1997م. ص129.

الفرع الثالث: التأثير الجبائي على الأسعار عند ابن خلدون

ناقش ابن خلدون العلاقة الطردية بين الأسعار والضرائب والرسوم التي تفرضها الدولة حيث تقل إيراداتها وتكثر نفقاتها، حيث " يستحدث صاحب الدولة أنواعا من الجباية يضربها على المبيعات ويفرض لها قدرا معلوما على الأثمان في الأسواق وعلى أعيان السلع من أموال المدينة، وهو مع هذا مضطر لذلك بما دعاه إليه ترف الناس من كثرة العطاء من زيادة الجيوش والحامية. وربما يزيد ذلك في أواخر الدولة زيادة بالغة فتكسد الأسواق لفساد الآمال"[1].

فالمكوس التي تفرض على السلع في الأسواق تحسب في التكلفة فيؤدي ذلك إلى ارتفاع أسعارها، ثم إن الارتفاع المتواصل لأسعار السلع يجعل الناس يتركون شراءها فيكثر العرض ويقل الطلب فيحدث الكساد في الأسواق.

ثم إن ذلك الارتفاع في الأسعار سببه الضرائب والمكوس سواء كانت جديدة مستحدثة أو بالزيادة في ألقاب المكوس التي سبق أن استخدمت. وفي ذلك تأثير على الأسعار بسبب الجباية. وزيادة الضرائب بالتوالي لتغطية العجز المسجل في إيرادات الدولة مقابل نفقاتها يصل إلى حد الخروج عن مستوى الاعتدال والتوسط فيصبح ظلما وعدوانا على الناس في أموالهم مما يجعلهم يقبضون أيديهم عن الكسب فتكسد الأسواق .

وخصص ابن خلدون فصلا لذلك بعنوان: في أن الظلم مؤذن بخراب العمران، يقول فيه: " اعلم أن العدوان على الناس في أموالهم ذاهب بآمالهم في تحصيلها واكتسابها لما يرونه حينئذ من أن غايتها ومصيرها انتهابها من أيديهم، وإذا ذهبت آمالهم في اكتسابها وتحصيلها انقبضت أيديهم عن السعي في ذلك. وعلى قدر الاعتداء ونسبته يكون انقباض الرعايا في السعي في الاكتساب، والعمران ووفوره ونفاق أسواقه إنما يكون بالأعمال وسعي الناس في المصالح والمكاسب، فإذا قعد الناس عن المعاش وانقبضت أيديهم عن المكاسب كسدت أسواق العمران"[2].

فزيادة الضرائب من باب زيادة الجباية يحتسب في السعر الإجمالي للسلع أي أنه " يدخل في قيمة الأقوات ما يفرض عليها من المكوس والمغارم للسلطان في الأسواق وأبواب

---

[1] - المقدمة. ابن خلدون. ص 344.

[2] - المصدر نفسه. ص351.

المصر، وللجباة في منافع يفرضونها على البياعات لأنفسهم ولذلك كانت الأسعار في الأمصار أغلى من أسعار البادية، إذ المكوس والمغارم والفرائض قليلة لديهم أو معدومة"[1].

" ويتحدث ابن خلدون في هذا المجال عما يسمى في علم الضرائب المعاصرة بنقل العبء الجبائي وخاصة إذا تعلق الأمر بالضرائب غير المباشرة، فهو يرى أن أسعار المواد والبضائع تتكون بالإضافة إلى قيمة هذه المواد من الرسوم والغرامات السلطانية التي تفرض في الأسواق وأبواب المدن على البضائع.

ولذلك يلاحظ أن الأسعار في المدن أعلى منها في البوادي حيث تنعدم هذه الرسوم والغرامات نظرا لسيادة أسلوب البيع المباشر التبادلي بعيدا عن المراقبة الجبائية. وقد لاحظ الفكر المالي المعاصر هذه الظاهرة واقترح محاربتها للرفع من الحصيلة الجبائية التي تتفاقم عند المراحل الأخيرة للأنظمة الحاكمة فترتفع أسعار المواد الغذائية وترتفع معها نفقات المعيشة بالنسبة للسكان مما يؤثر سلبا على التقدم والعمران بصفة عامة"[2].

ثم إن ابن خلدون ركز على ذكر مدى تأثير الضرائب وما شابهها من المغارم السلطانية التي تفرضها الدولة على قيمة السلع الغذائية الضرورية أو ما أسماه الأقوات، ولم يحلل ذلك الأثر بالنسبة للسلع الكمالية، " فهل تنبه إلى أمر ما في هذا الشأن ولكنه لم يستطع الإفصاح عنه. لأن دخول الضريبة في السعر يتوقف على مرونة الطلب على السلعة وكذلك مرونة العرض. وبفرض أننا ركزنا الاهتمام على جانب الطلب فأسعار السلع الضرورية وهي تتميز بطلب ضئيل المرونة تتأثر تأثرا كبيرا بالضرائب التي تفرض حتى تكاد تعكس معظمها. أما السلع الكمالية فإن الطلب عليها كثير المرونة نسبيا فتتأثر أسعارها بالضرائب المفروضة بشكل أقل. والقاعدة هي أنه ينخفض عبء الضريبة على المستهلك كلما ارتفعت مرونة الطلب عليها"[3].

الفصل الثاني: البعد الاقتصادي في فكر المقريزي

[1] - المقدمة. ابن خلدون .ص442.

[2] - المالية العامة عند الماوردي وابن خلدون: مقارنات واستنتاجات. عبد السلام البلاجي. ص67.

[3] - تطور الفكر الاقتصادي. يسري أحمد. ص171.

اهتم المقريزي بعديد القضايا ذات الطابع والبعد الاقتصادي من خلال تسجيلها وتدوينها كظاهرة تاريخية بدقة، ثم الاهتمام بأسباب هذه الظواهر. ولعله في ذلك تأثر كثيرا بمنهج أستاذه ابن خلدون في تمحيص الظواهر وتحليلها وكشف قوانينها. وتبرز أهم مساهمات المقريزي في الاقتصاد من خلال بعض القضايا الاقتصادية التي حللها مثل النقود والغلاء ومعاملات الأسواق والميزانية.

فقد اهتم العلامة المقريزي بالمشكلات الاقتصادية وحلل الظواهر النقدية المختلفة. ويقوم البحث على كتابه: إغاثة الأمة بكشف الغمة. الذي يعتبر عمدة البحث والدراسة ، أين حلل ظاهرة المجاعة وأهم العوامل والأسباب التي تؤدي إلى حدوثها أو ما يمكن الاصطلاح عليه بالأزمة في المجتمع الرأسمالي. وشخص النقص في إنتاج قيم الاستعمال من المنتجات والسلع وارتفاع أثمانها، وبين أثر العامل النقدي فيما يتعلق بكمية النقود المتداولة في النشاط الاقتصادي من خلال أثرها في المستوى العام للأثمان.

كما أبرز ظاهرة اختفاء النقود المعدنية النفيسة تاركة المجال للنقود النحاسية بسبب ارتفاع الأثمان الذي أدى إلى خفض القيمة الشرائية للنقود في مقابل ارتفاع ثمن الذهب والفضة مقارنة مع سعر الصرف مما جعل العملة الرديئة تطرد العملة الجيدة.

ويهدف البحث ضمن هذا الفصل إلى تحليل النظريات الاقتصادية التي تناولها المقريزي بالدراسة ضمن كتابه: إغاثة الأمة بكشف الغمة. لبيان البعد الاقتصادي في فكره ومنهجه الاستقرائي القائم على التحليل في رصد الظواهر الاقتصادية التي عايشها في مصر خاصة في العهد المملوكي.

ويتضمن الفصل مبحثين اثنين، كالآتي:

- المبحث الأول: الاحتكار والسياسة الاقتصادية للدولة عند المقريزي

- المبحث الثاني: أسباب الغلاء وتعاقب الرواج والكساد.

المبحث الأول: الاحتكار والسياسة الاقتصادية للدولة

أولى المقريزي موضوع الاحتكار أهمية كبيرة نظرا لارتباطه وتأثيره في أمور أخرى مثل الأجور والأسعار. كما أن للسياسة الاقتصادية للدولة دورا هاما في تنظيم الحياة الاقتصادية من خلال مجموع الإجراءات والآليات التي تعتمدها لضمان المنافسة في الأسواق وبالتالي منع الاحتكار، إضافة إلى أن للغلاء أسباب أخرى غير الاحتكار.

وهذا ما يتناوله هذا المبحث الموسوم بالاحتكار والسياسة الاقتصادية للدولة، والذي يتكون من ثلاثة مطالب، وهي:

- المطلب الأول: الاحتكار.
- المطلب الثاني: السياسة الاقتصادية للدولة.
- المطلب الثالث: الحرية الاقتصادية وتدخل الدولة.

المطلب الأول: الاحتكار

من أهم مظاهر التلاعب والإضرار بالنشاط الاقتصادي بصفة عامة وبالنشاط التجاري بصفة خاصة هي ظاهرة الاحتكار التي يمارسها التجار بشكل فردي أو منظم، وقد تمارسه الدولة. والاحتكار بأنواعه المختلفة سواء احتكار القلة أو الكثرة أو العام أوالخاص، وغيره. كلها صور حرمها الإسلام لما فيها من الإضرار بمصلحة الناس.

الفرع الأول: تعريف الاحتكار، وحكمه

أولا: تعريف الاحتكار

أ–لغة

" حكر: الحكر: ادخار الطعام للتربص، وصاحبه محتكر. ابن سيده: الاحتكار جمع الطعام ونحوه مما يؤكل واحتباسه وانتظار وقت الغلاء به. والحكر والحكر جميعا: ما احتكر"[1].

والاحتكار: "هو مصدر من احتكرت الشيء إذا جمعته وحبسته، وصاحبه محتكر"[2].

ب–اصطلاحا

لا يختلف معنى الاحتكار الشرعي الاصطلاحي عن معناه اللغوي، وقد عرف عند الفقهاء بتعريفات متقاربة في المعاني والألفاظ، وعند المالكية عرفه صاحب المنتقى شرح الموطأ بأنه: " الادخار للبيع وطلب الربح بتقلب الأسواق، فأما الادخار للقوت فليس من باب الاحتكار"[3].

وجاء في المدونة أن " الحكرة في كل شيء في السوق من الطعام، والزيت، والكتان وجميع الأشياء والصوف، وكل ما أضر بالسوق"[4].

وعرفه الشافعية : " أن بائع الطعام يدخره ينتظر به غلاء الأسعار"[5]. وعرفه الحنابلة بأنه " في القوت يشتريه للتجارة، أو بحبسه ليقل فيغلو"[6].

ونتيجة للتغيرات التي طرأت على الاحتكار في هذا العصر فقد عرف بأنه: " السيطرة على عرض أو طلب السلعة بغرض تحقيق أقصى قدر من الربح"[7].

وبمقارنة جملة التعاريف السابق ذكرها يمكن تحديد معنى الاحتكار بأنه: حبس السلع عن البيع قصد رفع سعرها. ويتضح من التعريف أن مفهوم الاحتكار ينصرف إلى شراء السلع حين وفرتها في السوق وتخزينها حتى تقل أو تفقد تماما، وبمجرد طرحها في الأسواق يتهافت عليها الناس فيبيعها المحتكر بالسعر الذي يشاء.

ج– في الاصطلاح الاقتصادي

---

[1] - لسان العرب . ابن منظور. تقديم: عبد الله العلايلي. المجلد1/ ص 687. مادة: حكر.

[2] - معجم لغة الفقهاء. محمد رواس قلعجي. بيروت. دار النفائس. ط1/ 1416ه- 1996م. ص25.

[3] - المنتقى شرح الموطأ. الباجي. القاهرة . دار الكتاب الإسلامي. دت-دط. ج5/ص 15.

[4] - المدونة الكبرى. مالك بن أنس. بيروت. دار صادر. دت-دط. ج1/ص 123.

[5] - المهذب. الشيرازي. ج1/ ص292. / - نهاية المحتاج إلى شرح المنهاج. الرملي. ج3/ص456.

[6] - كشاف القناع عن متن الاقناع. البهوتي. بيروت. عالم الكتب. 1997م. دط. ج7/ ص151.

[7]- - بحوث فقهية في قضايا اقتصادية معاصرة. عمر سليمان الأشقر، وغيره. الأردن. دار النفائس. ط1. 1418ه-1998م. المجلد1. ص461. ص463.

" الاحتكار هو تحكم مؤسسة أو عدد من المؤسسات أو الأفراد في عرض أو طلب سلعة معينة من أجل الحصول على أكبر قدر ممكن من الربح. وللاحتكار في العصر الحالي أنواع وأشكال متعددة، وجميع الأساليب يحرمها الإسلام لما يترتب عليها من فساد وأضرار في المجتمع نتيجة لارتفاع الأسعار وزيادة الفقر"[1].

ويعرف الاحتكار بمفهومه الاقتصادي بأنه: " انفراد شخص أو عدة أشخاص أو مشروع في عمل معين، وقد يتحقق الاحتكار بالنسبة لعمليات البيع أو بالنسبة لعمليات الشراء. واحتكار البيع هو عبارة عن انفراد شخص أو مشروع أو شركة في إنتاج سلعة معينة وبيعها كأن تحتكر شركة من الشركات وسائل النقل في أحد البلدان. واحتكار الشراء أقل شيوعا في العمل، ومثاله احتكار الدولة أو شركة ذات امتياز عام لشراء سلعة من السلع"[2].

ثانيا: حكم الاحتكار

" الاحتكار نوع من أنواع الظلم الذي يلحق بعباد الله ومن هنا حكم بتحريمه، وهذا ما ذهب إليه المالكية والشافعية والحنابلة، وأما الحنفية فقد ذهب جمهورهم إلى أن الاحتكار مكروه كراهة تحريم. والاحتكار إهدار لحرية التجارة والصناعة وإغلاق لأبواب العمل أمام كثير من الأفراد وقتل لروح المنافسة المشروعة المنضبطة التي تؤدي إلى الإتقان والتفوق في جميع المجالات"[3]. حيث قالﷺ:﴿ لا يحتكر إلا خاطئ﴾[4].

" فيرفض الاقتصاد الإسلامي الاحتكار ويتأكد ذلك في الحديث الشريف في قول الرسول الكريم ﷺ:﴿ الجالب مرزوق والمحتكر ملعون﴾[5]. وفي المقارنة أهمية في التوجيه الشريف، فالجلب هنا مصدر للرزق وهو عمل صالح، ولكن هذا العمل الصالح يشترط فيه عدم الاحتكار حيث تنصب اللعنة على احتكار البضائع والمواد"[6] .

---

[1] - الأمن الغذائي في الإسلام أحمد صبحي أحمد العيادي. الأردن. دار النفائس. ط1. 1419ه-1999م. ص367.

[2] - الاقتصاد السياسي. عزمي رجب. ص383.

[3] - بحوث فقهية في قضايا اقتصادية معاصرة. عمر سليمان الأشقر.. ص474.

[4] - صحيح مسلم. الجزء5.ص باب المساقاة. ص130-131. /- سنن أبو داود. باب البيوع. ص47. /- سنن ابن ماجة. باب التجارات. ص 6.

[5] - سنن ابن ماجة. التجارات. ص6.

[6] - دراسة في الإدارة الاقتصادية للمجتمع العربي الإسلامي. خالد خليل الظاهر+ حسن مصطفى طبرة. عمان. دار المسيرة للنشر والتوزيع. ط1/ 1417ه-1997م. ص 44.

ويقصد بالاحتكار إمساك السلعة عن البيع قصد رفع سعرها مع حاجة الناس إليها. كما نهى رسول الله ﷺ عن البيع بسعر أعلى من المعتاد لمن لا يعرف السعر؛ أي المسترسل أو المحتاج بشدة للسلعة، وكذلك الشراء بسعر أقل بكثير من السعر المعتاد ممن هو مضطر لبيع سلعته. ويعرف المسترسل بأنه " الذي لا يماكس، الجاهل بقيمة المبيع. فلا يغبن غبنا فاحشا وللمغبون أن يفسخ البيع. كما يستحق الغابن العقوبة والمنع من التعامل في أسواق المسلمين"[1].

فكل مظاهر الغش في المعاملات المالية والتجارية محرمة لقول الرسول الكريم ﷺ : ﴿ من غشنا فليس منا﴾[2].

الفرع الثاني: أنواع الاحتكار

يعتبر الاحتكار حالة غير طبيعية تسود السوق والمعاملات التجارية وتسبب الكثير من الأضرار الاقتصادية، وينقسم إلى أنواع عدة؛ وذلك حسب حجمه ومدى سيطرة المحتكر سواء تمثل في شخص التاجر الفرد أو المؤسسة أو باشتراك عدة مؤسسات. أو الاحتكار الذي تمارسه الدولة حين تتدخل في النشاط الاقتصادي وتصبح منتجا أو تاجرا.

ولوجود ظاهرة الاحتكار وتكررها في الأسواق منذ القديم فقد تناولها المقريزي بالبحث والتحليل، ورصد تعاقب الغلاء والرخاء، وأهم العوامل والأسباب المؤدية إليها بما فيها سيادة الاحتكار وحبس السلع عن الأسواق. وفي ذلك يقول ابتداء: " اعلم حاط الله نعمتك وتولى عصمتك، أن الغلاء والرخاء مازالا يتعاقبان في عالم الكون والفساد منذ برأ الله الخليقة في سائر الأقطار وجميع البلدان والأمصار، وقد دون نقلة الأخبار ذلك وبسطوا خبره في كتب التاريخ، وعزمي إن شاء الله تعالى أن أفرد كتابا يتضمن ما حل بهذا النوع الإنساني من المحن والكوارث المجيحة"[3].

فركز المقريزي على بيان أهم المسببات التي تؤدي إلى تعاقب ظاهرتي الرخاء والغلاء وركز على الاحتكار باعتباره ظاهرة تسود الأسواق وتؤدي إلى الارتفاع الفاحش للأسعار. وللاحتكار أنواع عدة، وهي:

---

[1] - مجموعة فتاوى ابن تيمية. عبد الرحمن بن مجد النجدي. بيروت. مطابع دار العربية. 1398ه. المجلد29. الجزء9. ص 360.

[2] - مسند الإمام أحمد بن حنبل. ص2، 5.

[3] - إغاثة الأمة بكشف الغمة. المقريزي.. ص91.

أولا: الاحتكار التام

" ويمثل هذا النوع من الاحتكار نقيض المنافسة التامة التي يدعو إليها الإسلام ويفترض أن تسود الأسواق، ويسود الاحتكار التام في الأسواق التي تمتاز بوجود منشأة واحدة تقوم بالإنتاج أو بيعه وتسمى المنشأة المحتكرة"[1].

حيث تحتكر المنشأة سوق السلعة التي تنتجها أو الخدمة التي تقدمها باعتبارها المنتج الوحيد لها وبذلك تصبح سلعتها لا مثيل لها في السوق، بمعنى لا توجد بدائل جيدة كاملة الإحلال لسلعة المحتكر.

ومما يزيد من سيطرة المنتج على السوق واحتكاره الإنتاج كون الدخول إلى هذا النوع من الصناعة الاحتكارية يكون مقيدا بعوائق كثيرة قد تكون قانونية أو أن طبيعة المنتج تقتضي ذلك أو عوائق مالية، وغيره.

ومن مظاهر الاحتكار التام التي نقلها المقريزي تلك التي حدثت زمن الخليفة المستنصر*، حيث " قصر النيل بعد خمس سنوات من نظره في سنة سبع وأربعين وليس في المخازن إلا جرايات من في القصور، ومطبخ السلطان وحواشيه لا غير. ونزع السعر إلى ثمانية دنانير للتليس*، واشتد الأمر على الناس والتجار حين إعسار المعاملين وضيق الحال عليهم في القيام للديوان بما يجب عليهم من الخراج ومطالبة الفلاحين بالقيام به، وصاروا يبتاعون منهم غلاتهم قبل إدراكها بسعر فيه ربح لهم ثم يحضرون إلى الديوان ويقومون للجهبذ* عنهم بما عليهم. فمنع الوزير ذلك وكتب إلى عماله عامة النواحي بتحرير ما قام به التجار عن العاملين وعن مبلغ الغلة الذي وقع الابتياع عليه، وأن يقوموا للتجار بما وزنوه للديوان ويربحوهم في كل دينار ثمن دينار. فقام بالتدبير أحسن قيام مدة عشرين شهرا إلى أن أدركت الغلة التالية فتوسع الناس بها وزال عنهم الغلاء"[2].

---

[1] - مدخل في علم الاقتصاد. ناظم الشمري – محمد الشروف..ص217.

*- المستنصر بالله أبو تميم معد بن الظاهر أبي الحسن علي بن الحاكم بأمر الله. ت 487ه. / اتعاظ الحنفاء. المقريزي. ج2/ ص184.

[2] - إغاثة الأمة بكشف الغمة. المقريزي. ص 95-96.

*- التليس والتليسة: كيس الحساب. ويقال: وضع الدفتر في التليسة أي في الكيس./ - معجم الوافي. عبد الله البستاني. مادة: ت ل س.

*- الجهبذ: هو كاتب برسم الاستخراج والقبض، وكتب الوصلات، وعمل الختمات . وهذا اللفظ قديم الاستعمال في مصطلح الدواوين الإسلامية وقد أبدل بلفظ الصيرفي أيام الدولة الفاطمية./ قوانين الدوانين. ابن مماتي. ص 09./ إغاثة الأمة بكشف الغمة. المقريزي. الهامش. ص 95.

ثانيا: الاحتكار العام والاحتكار الخاص[1]

أما الاحتكار العام فهو الذي تتولاه الدولة أو أشخاص القانون العام، ويقصد بهذا الاحتكار هدف مالي أو اجتماعي لتحقيق مصلحة عامة. أما الاحتكار الخاص فعكسه حيث يتولاه فرد أو أفراد أو شركة، والدافع في هذا النوع من الاحتكار دائما هو تحقيق أقصى ربح ممكن باستغلال انعدام المنافسة في السوق وفرض أسعار مرتفعة لتحقيق الكسب المادي المرتفع.

أما احتكار الدولة فأبرزه المقريزي بقوله: " قصر مد النيل في سنة ست وثمانمائة فشنع الأمر وارتفعت الأسعار حتى تجاوز الأردب من القمح أربعمائة درهم، وسرى ذلك في كل ما يباع من مأكول ومشروب وملبوس، حتى جاء غوث الله سنة سبع وثمانمائة فكثرت زيادة النيل وعم النفع به الإقليم، فاحتاج الناس إلى البذر وكانت الغلال تحت أيدي أهل الدولة وغيرهم كثيرة جدا لأمرين؛ أحدهما: احتكار الدولة الأقوات ومنع الناس من الوصول إليها إلا بما أحبوا من الأثمان"[2].

ثالثا: شبه الاحتكار[3]

وتطلق هذه الصفة على المشاريع التي تنفرد بإنتاج الجزء الأكبر من سلعة معينة أو على وضع طبيعي ممتاز لأحد المشاريع، فالسيطرة هنا على جانب فقط من الإنتاج وإن كان الجزء الأكبر لكنه ليس في مرتبة الاحتكار التام. أما الوضع الطبيعي الممتاز الذي يختص به مشروع دون غيره مثل أن يقام مصنع الإنتاج الصلب قرب منجم للمعادن.

كما أن شهادات الاختراع التي تمنحها السلطة لبعض الأفراد أو المشاريع تندرج تحت هذه التسمية لأنها تمنح صاحبها صلاحية الاستغلال في إنتاج سلعة معينة ولا يحق لغيره الانتفاع بها باعتبارها ملكية خاصة تدخل ضمن الحقوق الأدبية والفكرية، فيصبح شبه محتكر للمجال الإنتاجي الذي يعتمد على ذلك الاختراع. ويمكن أن يطلق على هذه الحالة أيضا شبه الاحتكار الناجم عن عوائق قانونية.

---

[1] - الاقتصاد السياسي. عزمي رجب. ص383.

[2] - إغاثة الأمة بكشف الغمة. المقريزي. ص 116.

[3] - الاقتصاد السياسي. عزمي رجب. ص384.

وتعتبر هذه الحالة من أقدم العوائق وأكثرها فعالية في حماية المحتكر من دخول منافس محتمل له، باعتبار أنه لا يمكن لأحد استغلال هذا الاختراع إلا بعد الحصول على إذن مسبق من صاحبه.

رابعا: صور أخرى حديثة للاحتكار[1]

يمكن تمييز العديد من الصور الحديثة للاحتكار سواء من قبل الأفراد أو المؤسسات والشركات أو حتى من قبل الدول، قصد السيطرة على إنتاج سلع معينة وضمان عدم المنافسة لتحقيق أرباح طائلة باستغلال حاجة المشتري والمستهلك سواء تمثل في أفراد أو دول، ومنها:

أ-حصر عملية شراء السلع وبيعها

والتصرف بما يحتاج إليه بأشخاص معينين فلا يستطيع أحد التصرف فيها إلا من خلالهم، وقد يعاقب من باع وتصرف دون إذن مسبق.

وهذا الأسلوب الذي تعتمده الشركات الصناعية والتجارية من خلال وكالاتها المعتمدة في الأسواق. بل قد تقوم الدولة باقتطاع نسبة معينة من الرسوم الجمركية التي تفرض على السلعة المستوردة عن غير طريق الوكالة لصالح هذه الوكالة حماية لها وضمانا لاستمرار نشاطها.

ب-اتفاق أصحاب مهنة معينة على الاشتراك بهذه المهنة

مثل شركات التأمين التي تتفق مثلا على إحداث مكتب موحد لها من أجل التأمين على السيارات، ونحوها. وفي هذا النوع من الاحتكار يقول ابن قيم الجوزية: " ومن هنا منع غير واحد من العلماء كأبي حنيفة وأصحابه القسامين الذين يقسمون العقار وغيره بالأجرة أن يشتركوا ، فإنهم إذا اشتركوا والناس يحتاجون إليهم أعلوا عليهم الأجرة"[2].

والاتفاق بين أهل المهنة الواحدة يؤدي إلى الاحتكار بيعا وشراء مما يؤدي إلى رفع الأسعار وقتل روح المنافسة وإلحاق الضرر بالناس. وذكر المقريزي نموذجا لذلك مما حدث من غلاء ثان زمن المستنصر بسبب اتفاق التجار على حبس السلعة خاصة في ظل ما حدث من ضعف السلطنة واختلال أحوال المملكة واستيلاء الأمراء على الدولة.

---

[1] - بحوث فقهية في قضايا اقتصادية معاصرة. عمر سليمان الأشقر، وغيره. ص482. وما بعدها..

[2] - الطرق الحكمية للسياسة الشرعية. ابن قيم الجوزية. تحقيق وتقديم: محمد جميل القاري. دار البيان. دط. دت. ص 215.

حيث يقول: " ثم وقع في أيام المستنصر الغلاء الذي فحش أمره وكان أمده سبع سنين وسببه ضعف السلطنة واستيلاء الأمراء على الدولة، فجمع تجار الغلة والخبازين والطحانين وعقد مجلسا عظيما فقام إليه الحاضرون من التجار والخبازين والطحانين وقالوا له: أيها الأمير في بعض ما جرى كفاية ونحن نخرج الغلة وندير الطواحين ونعمر الأسواق بالخبز، ونرخص الأسعارعلى الناس، ونبيع الخبز رطلا بدرهم، فقال: ما يقنع الناس منكم بهذا. فقالوا: رطلين فأجابهم، ووفوا بالشرط وانكشفت الشدة"[1].

[1] - إغاثة الأمة بكشف الغمة. المقريزي.. ص 98-100.

ج- التمييز الاحتكاري

وذلك بالاعتماد على نفسية المتعاملين بالسلعة والمستهلكين لها فيعمدون إلى بيع نفس السلعة بسعرين مختلفين في أسواق مختلفة، فنفسية المستهلك الأول لا تجعله يشتري بالسعر الثاني وإمكانات المستهلك الثاني لا تسمح له بالشراء بالسعر الأول، وهنا يحقق المحتكر مبتغاه فيبيع نفس السلعة بسعرين مختلفين.

د- حجز وإخفاء بعض السلع رغبة في تصريف سلع أخرى

وهذا ما تعتمده بعض الشركات التي تستورد أصنافا عدة من منتج واحد كالحليب مثلا، فإذا ما أصيب صنف منها بالكساد تفتعل أزمة فتسحب الأصناف المطلوبة فيضطر المستهلك لشراء النوع الكاسد، وبالتالي منعت المنافسة وأجبرت المستهلك على شراء صنف معين دون اختيار.

ه- إتلاف فائض الإنتاج

وهو أسلوب تمارسه الدول للتخلص من فائض الإنتاج لديها في سلعة ما، مثل الدول المنتجة للقمح والتي تعتمد على تصديره للدول التي لا تملك الأمن الغذائي في هذا المنتج فتقوم برميه في البحار أو إتلافه بالحرق وغيره، لأن زيادة العرض منه يؤدي إلى انخفاض الأسعار وهذا أمر مرفوض من الناحية الاقتصادية.

و- الاحتكار في سوق العمل

كما يتطرق الاحتكار لسوق بيع السلع والمنتجات الاستهلاكية فإنه يسود سوق العمل أيضا ويؤثر على أجور العمال. فالاحتكار في سوق العمل يحدث سواء من جانب أرباب العمل أو من جانب العمال.

" ذلك لأنه من المتعذر تحديد الأجر العادل للعمال في ظل سيطرة أصحاب الأعمال على سوق العمل واحتكارهم الطلب على العمال لأن الأجر حينئذ سيميل نحو الانخفاض، كما

أنه من المتعذر أيضا تحديد الأجر العادل لأصحاب الأعمال في ظل سيطرة نقابات العمال على سوق العمل واحتكارها لأن الأجر حينئذ سيميل نحو الارتفاع"[1].

وعليه يجب العمل على تحقيق أجور تضمن حقوق العمال حسب طبيعة العمل والجهد المبذول فيه وعدم الإضرار بمصالح أرباب العمل، ولذلك يتعين تخليص سوق العمل من ظاهرة الاحتكارات سواء احتكار الشراء أو احتكار البيع كما أن ظاهرة الاحتكار في الأسواق بصفة عامة تحتاج إلى تدخل وعلاج من خلال اتخاذ إجراءات معينة.

وأبرز المقريزي ارتفاع أسعار الخدمات وزيادة الأجور في سوق العمل عند قلة العرض منه وكثرة الطلب عليه بسبب الإحتكار أو لقة العمال في ذكره للغلاء الذي شهدته الدولة التركية في سنة ست وتسعين وستمائة بقوله: " وطلب الأطباء وبذلت لهم الأموال وكثر تحصيلهم، فكان كسب الواحد منهم في اليوم مئة درهم "[2]. كما ذكر الأمر حين قصر النيل سنة اثنتين وثمانمائة بقوله " وتزايد أجر الأجراء كالبناة والفعلة وأرباب الصنائع والمهن تزايدا لم يسمع بمثله فيما قرب من هذا الزمن"[3].

الفرع الثالث: آليات محاربة الاحتكار

أثبت الإسلام الملكية الفردية وأقرمبدأ الحرية الاقتصادية وحرية التعامل في الأسواق اعتمادا على قانون العرض والطلب، إلا أنه قد تدخل السوق عوامل غير طبيعية كالاحتكار مثلا والتلاعب بالأسعار مما يلحق الضرر بالمصلحة العامة.

وللرقابة الذاتية الناجمة عن الالتزام التلقائي للأفراد نتيجة الوازع الديني أو الوازع الذاتي الذي يفرض مبدأ محاسبة النفس ومراقبتها أهميتها، فالإسلام باهتمامه بالرقابة الذاتية يكون " قد استند إلى خلفيات عقائدية وأخلاقية تضمن صلاحية تنفيذه وتمده بالروح والقوة على الاستمرار"[4].

فلكل عقيدة دينية أو وضعية، ولكل فلسفة من الفلسفات نظرة معينة إلى المال والعمل والإنتاج، وغيره. وكل منها يضع هذه الأشياء في موقع معين في نظام القيم الذي يؤمن به

---

[1] - مدى كفاءة الاقتصاد الإسلامي في تقييم أجر العامل في الحكومة والقطاع العام: دراسة مقارنة. بيلي إبراهيم احمد العلمي. جامعة القاهرة. 1999م. ط1. ص 90.

[2] - إغاثة الأمة بكشف الغمة. المقريزي. ص 109.

[3] - المصدر نفسه. ص116.

[4] - مبادئ الاقتصاد وعوامل التنمية في الإسلام. رشيد حميران. الجزائر. دار هومة للطباعة والنشر. 2003م. ص 29.

ويدعو إليه، فينتج عن ذلك أنظمة اقتصادية مختلفة، فالموقف العقائدي من عناصر النشاط الاقتصادي وآليات ممارسته مهم جدا باعتباره الموقف الذي يولد الدوافع القوية الايجابية والسلبية للعمل والنشاط الاقتصادي في مختلف صوره.

" فالمدلول العام للرقابة يعني القيام بالعمل الذي كلف به الفرد بوازع من ضميره مع متابعة دقيقة للتأكد من تحقيق الأهداف المرجوة من أي عمل سلوكي أو اقتصادي أو اجتماعي أو سياسي مع تفادي الانحرافات قبل وقوعها"[1] .

فالتربية الخاصة التي ينشأ عليها الفرد المسلم يفترض فيها ابتداء أن تجعل منه شخصا رشيدا اقتصاديا، بحكم الإطار الفكري والروحي الذي يجعله منقادا إلى أحكام الشرع في تنظيم المعاملات المالية. " فما ينبغي أن يتخلق به التاجر في معاملاته هي صفات ومميزات انفرد بها المسلم في معاملاته، فإذا كانت التجارة عند غير المسلمين تخضع لرقابة المادة والآلة العلمية فإن الرقابة التي يخضع لها المسلم هي الرقابة الربانية التي تختلج داخله فتقوم سلوكه النفسي وسلوكه الخارجي"[2].

إلا أن ذلك لا يكفي لضمان الحقوق وسيادة مبدأ احترام حقوق الغير وعدم الإضرار بهم، فكرس الإسلام نوعا آخر من الرقابة وهي الحسبة، وهي: " أمر بالمعروف إذا ظهر تركه ونهي عن المنكر إذا ظهر فعله"[3]. حيث يتولى المحتسب مراقبة الأسواق والتدخل لعلاج أي خلل فيها مثل الاحتكار بمحاربته من خلال إجراءات مختلفة، وهي:

---

[1] - النظام الرقابي في الإدارة الإسلامية وأثره في الدعوة إلى الله. عماد محمد عمارة يس. المنصورة. دار اليقين للنشر والتوزيع. الرياض. دار العباسيين للنشر. ط1/ 1424ه-2003م. ص 49.

[2] - أحكام المعاملات. كامل موسى. بيروت. مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع. ط2/ 1415ه-1994م. ص 211.

[3] - الأحكام السلطانية. أبو يعلى محمد بن الحسين الفراء الحنبلي. بيروت. دار الكتب العلمية. دط/ 1403ه-1983م. ص 284.

- الطرق الحكمية في السياسة الشرعية. ابن قيم الجوزية. تحقيق: محمد جميل غازي. دار البيان العربي. دت-دط. ص 246.

- المقدمة. ابن خلدون. ص 283.

أولا: الإجراءات الوقائية

لمنع وقوع الاحتكار تتدخل مؤسسة الحسبة بإجراءات كثيرة منها:

أ-توجيه النصح والإرشاد للمتعاملين في السوق من خلال جهاز الحسبة

وذلك بالبعد عن كل ما يؤدي إلى سلوك الاحتكار، " فالاحتكار وصف لنوع من أنواع التعامل في حالة استثنائية يقوم به نفر ممن ضعف الوازع الديني لديهم. وليس أصلا في التعامل وإنما هو عارض ناتج عن ضعف الشعور برقابة الله عز وجل"[1].

وعليه فالرقابة في الفكر الإسلامي تعتمد على جانبين اثنين هما: الالتزام التلقائي للأفراد من خلال الرقابة الذاتية الداخلية، والرقابة الخارجية لمؤسسة الحسبة من خلال الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وهذا ما يجعل الرقابة في النظام الإسلامي مختلفة عن غيرها من النظم.

" والحسبة هي أمر بالمعروف إذا ظهر تركه ونهي عن المنكر إذا ظهر فعله"[2]. والمقصود " أن الحكم بين الناس في النوع أي لا يتوقف على الدعوى: هو المعروف بولاية الحسبة وقاعدته وأصله هو الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر الذي بعث الله به رسله وأنزل به دينه ووصف به هذه الأمة وفضلها لأجلها على سائر الأمم التي أخرجت للناس"[3].

وبهذا المعنى عرفها ابن خلدون بقوله أنها: " وظيفة دينية من باب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر الذي هو فرض على القائم بأمور المسلمين، يعين لذلك من يراه أهلا له. فيتعين فرضه عليه ويتخذ الأعوان على ذلك ويبحث عن المنكرات ويعزر ويؤدب على قدرها ويحمل الناس على المصالح العامة في المدينة. ولا يتوقف حكمه على تنازع أو استعداء بل له النظر فيما يصل إلى علمه من ذلك ويرفع إليه، وليس له إمضاء الحكم في الدعاوى مطلقا بل فيما يتعلق بالغش والتدليس في المعاش وغيرها وفي المكاييل والموازين"[4].

والنصح كفيل بتنمية الشعور بالرقابة الذاتية من جانب وتطبيق لنظام الحسبة من جانب آخر، " وهو ما قام به عمر بن الخطاب ﷺ في فترة خلافته حيث كان يشرف على الأسواق

---

[1] - بحوث فقهية في قضايا اقتصادية معاصرة. عمر سليمان الأشقر، وغيره. المجلد1. ص488.

[2] - الأحكام السلطانية: أبو يعلى محمد بن الحسين الفراء الحنبلي. ص284.

[3] - الطرق الحكمية في السياسة الشرعية: ابن قيم الجوزية. تحقيق: محمد جميل غازي. ص246.

[4] - المقدمة: ابن خلدون . ص 283-284.

بنفسه قبل أن تتسع رقعة الدولة الإسلامية. ومن أقواله ينصح المتعاملين: أعطوا الحق من أنفسكم ولا يحمل بعضكم بعضا أن تحاكموا إلي"[1].

وذكر المقريزي دور جهاز الحسبة في مراقبة السوق والأسعار لمنع ارتفاعها بسبب الاحتكار من خلال تدخل المحتسب أو القائم بشؤون السوق ومتابعة أحوال الرعية بقوله: " وقع غلاء شنيع في زمن الحافظ لدين الله*، فكان وزيره ركب إلى الجامع العتيق بمصر وأحضر كل ما يتعلق به ذكر الغلة، وأدب جماعة من المحتكرين ومن يزيد في الأسعار، ووظف عليهم القيام بما يحتاج إليه في كل يوم، وباشر الأمر بنفسه، وأخذ فيه بالحد، وكشف عن الناس ما نزل بهم من البلاء"[2].

ب-منع الاتفاقيات بين المتعاملين في سلعة أو خدمة ما بيعا أو شراء

وذلك إذا كان الاتفاق يؤدي إلى الاحتكار ورفع الأسعار والإضرار بالناس فيتصدى لذلك قبل أن يحدث ." فلو أن أهل السوق اجتمعوا أن لا يبيعوا إلا بما يريدون مما قد تراضوا عليه مما فيه المضرة على الناس وأفسدوا السوق كان إخراجهم من السوق حقا على الوالي"[3].

فمن الإجراءات الاحتياطية لمنع ظهور الاحتكار سعي مؤسسة الحسبة وحرصها على ضمان الاحتياطي اللازم من السلع، وخاصة منها الضرورية لتفويت الفرصة على المحتكرين وهذا ما يعرف حديثا بسياسة التخزين الاحتياطي لمواجهة قلة العرض وكثرة الطلب.

فعلى المحتسب المتابعة الدائمة والمراقبة من خلال أعوانه لمنع حدوث مثل هذه الاتفاقيات قبل ظهورها، وإن ظهرت اتخذ الإجراء المناسب من خلال طرح السلعة المحتكرة في السوق بما يتوافر للدولة من سلع احتياطية لكسر الاحتكار وجعل المحتكرين يبيعون سلعهم المخزنة لئلا تتعرض للكساد. " فقد وقع غلاء في زمن الفائز بنصر الله*، بلغ فيه الأردب خمسة دنانير وكان بالأهراء** من الغلات ما لا يحصى، فأخرج جملة كثيرة من الغلال وفرقها على الطحانين وأرخص سعرها، ومنع من احتكارها، وأمر الناس ببيع الموجود منها.

[1] - تدخل الدولة في النشاط الاقتصادي في إطار الاقتصاد الإسلامي. محمد فتحي صقر. سلسلة: نحو وعي اقتصادي. المصرف الإسلامي الدولي للاستثمار والتنمية. 1408ه- 1988م. ص23.

[2] - إغاثة الأمة بكشف الغمة. المقريزي. ص102.

[3] - أحكام السوق. يحي بن عمر. تحقيق: حسن حسني عبد الوهاب. تونس. الشركة التونسية للتوزيع. 1975م. ص45.

*-هو أبو ميمون عبد المجيد، الملقب الحافظ. ابن أبي القاسم محمد بن المستنصر، بويع بالقاهرة يوم مقتل ابن عمه الآمر بأحكام الله، وهو الخليفة الثامن من الخلفاء الفاطميين. ولد عام 466ه وقيل 467ه، وتوفي سنة 543ه./ - وفيات الأعيان. ابن خلكان. ج3/ص235/- النجوم الزاهرة. ابن تغرى بردى. ج5/ص 237./- المواعظ والاعتبار.ا لمقريزي. ج1/ص357.

وتصدق على جماعة من المتجملين*** والفقراء بجملة كثيرة، ما نفس عن الناس ولم يستمر الحال في ذلك سوى مدة يسيرة حتى فرج الله وعم الرخاء"[1].

ج- التأكد من عدم كتمان المعارف الفنية

" لأن إتاحتها للناس يستخدمونها يرفع كفاءتهم الإنتاجية، ويتطلب ذلك تنظيما لتبادل المعارف الفنية تشرف عليه الدولة بما يضمن استقرار البحث العلمي واطراد تقدمه"[2].

فإنتاج بعض السلع أو تطويرها من حيث النوع والجودة يحتاج إلى تقنيات معينة. فعلى المحتسب منع احتكار القلة لهذه الفنيات والتقنيات وتمكين المنتجين من الاستفادة منها مع العمل على تعويض صاحبها بمقابل براءة الاختراع تسجيلا وانتفاعا.

ولكن مع اتخاذ تلك الإجراءات قد يظهر الاحتكار ويسود السوق، وهنا تنتقل مؤسسة الحسبة إلى اتخاذ الإجراءات التصحيحية لكسر الاحتكار وإعادة السوق إلى وضعه الطبيعي حيث تسود المنافسة.

ثانيا: الإجراءات التصحيحية للاحتكار

إن حدث وشهد السوق ظاهرة الاحتكار فإن مؤسسة الحسبة تتدخل لمعالجة الوضع والعمل على إعادة السوق إلى ظروف المنافسة قصد المحافظة على استقرار الأسعارمن خلال:

أ-توسيع دائرة الإنتاج لكسر الاحتكار

وذلك بإجبار بعض العاملين في السوق على إنتاج ما هو ضروري لعامة الناس إذا ما افتقروا إليه وامتنع أهل الصنائع عن القيام بها. " ومن ذلك أن يحتاج الناس إلى صناعة طائفة

---

[1] - إغاثة الأمة بكشف الغمة. المقريزي. ص 102-103.

[2] - النظام الاقتصادي الإسلامي: خصائصه ،أهدافه، آثاره التطبيقية .يوسف إبراهيم يوسف. عين شمس. مكتب الرسالة. ط4. 1421ه-2000م. ص 123.

*- الفائز بنصر الله أبو القاسم عيسى بن الظافر بأمر الله أبو المنصور اسماعيل بن الحافظ لدين الله أبو الميمون عبد المجيد. ولد سنة 505ه وتوفي سنة 555ه. /- وفيات الأعيان. ابن خلكان. ج3/ص491. /- اتعاظ الحنفاء. المقريزي. ج3/ص213.

**- الأهراء: هي الأماكن التي تخزن بها الغلال الخاصة بالخليفة أو السلطان احتياطا لمواجهة الطوارئ الاقتصادية وكانت لا تفتح إلا للضرورة .

- السلوك لمعرفة دول الملوك. المقريزي. ج1/ ص508.

***- المتجملون: الفقراء الذين لا يظهرون المسكنة والذل على أنفسهم. /- لسان العرب. ابن منظور. "ج م ل."

كالفلاحة والنساجة والبناء وغير ذلك فلولي الأمر أن يلزمهم بذلك بأجرة مثلهم فإنه لا تتم مصلحة الناس إلا بذلك"[1].

ب-تشجيع الجلب إلى السوق

وخاصة السلع التي طالها الاحتكار للحفاظ على التوازن بين العرض والطلب وتعويض النقص الناجم عن احتكار التجار للسلعة، وهو الأسلوب الفعال لمواجهة الضائقة بزيادة المعروض من السلع في المدى القصير في انتظار طرح التجار للسلعة المحتكرة.

ولتفعيل هذا الإجراء يتعين على المحتسب ألا يفرض على الجالبين أسعارا مجحفة كي لا يمتنعوا عن الجلب، وفي الوقت ذاته لا يمنحهم فرصة البيع بأسعار تضر المستهلكين.

ج- المقاطعة الاقتصادية

وهو إجراء يمكن أن يتخذ من الأفراد أنفسهم أي على مستوى كل مستهلك اتجاه المحتكرين وهو جزء من قيام كل فرد بواجب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، حيث يؤدي قرار المستهلكين بمقاطعة تجار الحكرة إلى " كساد ما عندهم ويلحق بهم ضررا ماديا ومعنويا مما يجبرهم على تغيير سياستهم في هذا النوع من التعامل، فإنه لا شيء أثقل على نفس الإنسان- من الناحية المادية- من أن يرى تجارته قد بارت في وجهه"[2].

د- إجبار المحتكر على البيع

وهو إجراء عملي يباشره المحتسب حيث يجبر من يمثل وضعا احتكاريا على التخلي عن هذا الوضع . " ويكون بإصدار الأوامر للمحتكر ببيع ما زاد على قوته وقوت عياله رفعا للظلم الذي أحدثه هذا الاحتكار، فإن فعل كان بها وإلا فإنه يجلب للسلطة المختصة فيوعظ ويهدد، فإن أتت هذه الصيغة أكلها وإلا حبس وعزر. وذهب المالكية والشافعية والحنابلة والحنفية[3] " إلى أن المحتكر يجبر على بيع ما عنده"[4]. وذلك " بقيمة المثل عند ضرورة الناس

---

[1] - الطرق الحكمية في السياسة الشرعية. ابن قيم الجوزية. ج1/ ص255.

[2] - بحوث فقهية في قضايا اقتصادية معاصرة. عمر سليمان الأشقر. م1/ ص493.

[3] - الطرق الحكمية في السياسة الشرعية. ابن قيم الجوزية. ج1/ ص308.

- بدائع الصنائع : الكاساني. ج5/ ص129. + المنتقى شرح الموطأ. ج5/ ص07. + حاشية الشراوي على تحفة المحتاج. ج4/ ص318.

[4] - المصدر السابق. ج1/ ص489.

إليه، مثل من عنده طعام لا يحتاج إليه والناس في مخمصة أو سلاح لا يحتاج إليه والناس يحتاجون إليه للجهاد أو غير ذلك"[1].

وإلا يخرجهم من السوق ويمنعهم من البيع " وينظر للمسلمين فيما يصلهم ويعمهم نفعه ويدخل السوق غيرهم. فإنه إن فعل ذلك معهم رحبوا بما طمحت إليه أنفسهم من كثرة الربح ورضوا من الربح بما يقابلهم نفعه ولا يدخلون به المضرة على عامة الناس"[2].

ونقل المقريزي تنفيذ هذا الإجراء المهم في زمن الخليفة الآمر بأحكام الله* بقوله: " ثم وقع غلاء في أيام الخليفة الآمر بأحكام الله ووزارة الأفضل**؛ بلغ القمح فيه كل مائة أردب بمائة وثلاثين دينارا، فختم على مخازن الغلات وأحضر أربابها وخيرهم في أن تبقى غلاتهم تحت الختم إلى أن يصل المغل الجديد أو يفرج عنها وتباع بثلاثين دينارا لكل مائة أردب، فمن أجاب أفرج عنه وباع بالسعر المذكور ومن لم يجب أبقى الختم على حواصله. وقدر ما يحتاج إليه الناس في كل يوم من الغلة، وقدر الغلال التي أجاب التجار إلى بيعها بالسعر المعين، وما تدعو إليه الحاجة بعد ذلك بيع من غلات الديوان على الطحانين بالسعر، ولم يزل الأمر كذلك إلى أن دخلت الغلة الجديدة فانحلت الأسعار، واضطر أصحاب الغلة المخزونة إلى بيعها خشية من السوس، فباعوها بالنزر اليسير وندموا على ما فاتهم من البيع بالسعر الأول"[3].

ه- التسعير عند الضرورة

الأصل هو عدم تدخل ولي الأمر في السوق الإسلامي باعتبار أن قواعد التعامل في السوق الإسلامي تفرض خضوع الأسعار لقانون العرض والطلب دون تدخل خارجي أو تحديد مسبق للأسعار، وعليه تتحدد الأسعار في الحالات العادية وفقا لظروف السوق وأحوال السلع.

" إلا أنه يجوز اللجوء إلى التسعير إذا ما دعت الضرورة الملحة إليه والتي تقدر بقدرها، كأن يكون هناك اضطراب في الأسعار مبعثه قوى احتكارية تتحكم في السوق، وهنا

---

[1] - المصدر نفسه. ص255.

[2] - أحكام السوق. يحي بن عمر. ص45.

*- الحاكم بأمر الله: أبو علي منصور بن المستعلى بالله. سابع الخلفاء الفاطميين. ولد سنة 490ه وتوفي سنة 524ه./- وفيات الأعيان. ابن خلكان. ج5/ص299. /- النجوم الزاهرة. ابن تغرى بردى. ج5/ص170. /- اتعاظ الحنفاء. المقريزي. ج3/ ص29.

**- الأفضل شاهنشاه بن أمير الجيوش بدر الجمالي. مدبر دولة الآمر بأحكام الله. /- وفيات الأعيان. ابن خلكان. ج2/ ص448.

[3] - إغاثة الأمة بكشف الغمة. المقريزي. ص101.

يكون التدخل بالتسعير بمثابة دفع الضرر الأكبر وهو استغلال حاجة الناس بالضرر الأدنى وهو التسعير، وخصوصا عندما يضعف الوازع الديني في المجتمع"[1].

ويمكن القول بأنه هناك تقارب بين آراء الفقهاء في مسألة الاحتكار إذا ما قمنا بتحرير محل الخلاف؛ لأنه في حالة عدم قيام الحاجة الداعية للتسعير أو كان سبب الغلاء ليس للبائعين دخل فيه بل لأسباب أخرى مثل قلة المنتوج وغيره، فالجميع متفقون على عدم جواز التسعير في هذه الحالة لأنه سيكون ظلما.

أما إذا دعت الحاجة إلى التسعير وقامت الضرورة المبيحة لذلك بتحقيق مصلحة وجلب نفع أو دفع ضرر ومفسدة جاز لولي الأمر التدخل والتسعير بفرض سعر عادل لا وكس فيه ولا شطط، أي لا ضرر ولا ضرار.

وعليه فتدخل الدولة للتسعير ممثلة في سلطة المحتسب يكون في الحالات الاستثنائية فقط وبعد استنفاذ الإجراءات التصحيحية السابقة، وباعتماد ضوابط تحقيق مصلحة البائع والمشتري من خلال مشورة أهل الرأي والبصيرة وذوي الخبرة في الشؤون التجارية. " فالتسعير قائم على المصلحة وهي دليل شرعي تبنى عليه الأحكام الشرعية"[2].

ثم إن سلطة المحتسب لا تقتصر فقط على مراقبة سوق السلع ومنع الاحتكار بل يراقب أيضا سوق العمل ويمنع الاحتكار السائد فيه سواء كان احتكار بيع أو شراء، فيحرص على أن تكون مستويات الأجور والدخول وفق تفاعل العرض والطلب في سوق منافسة كاملة بعيدا عن الاحتكار، فوظيفته محاربة الاحتكار البيعي والاحتكار الشرائي للعمل، والسعي لسيادة المنافسة في جانبي السوق تجنبا لظاهرة الاحتكار الثنائي أو التبادلي في العمل.

ومن خلال ما سبق ايراده من أقوال للمقريزي في تحليله لأسباب الغلاء وارتفاع الأسعار الناجم عن الاحتكار يتضح جليا تفسيره للظاهرة وشرحه للعوامل المسببة لها، مع بيان أساليب علاج الخلل الذي يحث في الأسواق بسببها. فالتسعير وسيلة لعلاج اختلال السوق ومنع المحتكرين من رفع الأسعار واستغلال حاجة الناس إلى السلع لتحقيق أرباح طائلة بطريقة غير مشروعة.

وذكر في سياق تأريخه لتواتر ظاهرة الغلاء لجوء الحكام إلى التسعير ومنع التجار من البيع بأسعار أكثر من تلك التي يحددها القائم على شؤون الناس والمحتسب، حيث قال: " ثم

---

[1] - تدخل الدولة في النشاط الاقتصادي في إطار الاقتصاد الإسلامي. محمد فتحس صقر. مرجع سابق. ص36.

[2] - ضوابط تنظيم الاقتصاد في السوق الإسلامي. غازي عناية. بيروت. دار النفائس. ط1. 1412ه- 1992م. ص68.

مات كافور فكثر الاضطراب وتعددت الفتن وانتهبت أسواق البلد، وارتفع السعر. وتواترت الأخبار بمجئ عساكر المعز من المغرب إلى أن دخلت سنة ثمان وخمسين وثلاثمائة، وكان مما نظر فيه أمر الأسعار، فضرب جماعة من الطحانين وطيف بهم. وجمع سماسرة الغلات بمكان واحد وتقدم ألا تباع الغلات إلا هناك فقط، ولم يجعل لطريق البيع غير طريقة واحدة، فكان لا يخرج قدح قمح إلا ويقف عليه المحتسب"[1].

[1] - إغاثة الأمة بكشف الغمة. المقريزي. ص 88-89.

المطلب الثاني: السياسة الاقتصادية للدولة

تعتبر السياسة الاقتصادية المنتهجة لدى الدولة أساس ومحور النشاط الاقتصادي وموجهته ومحددة لأطره وأهدافه. وقد درس المقريزي السياسة الاقتصادية والقرارات التي تتخذها الدولة قصد توظيف الوسائل والخيارات المختلفة من أجل تحقيق الأهداف المسطرة بصفة عامة، وأيضا من أجل علاج مشاكل واختلالات معينة مثل البطالة أو الاحتكار الذي يؤدي إلى ارتفاع الأسعار وفق آليات تختلف من نظام اقتصادي لآخر.

وحلل المقريزي علاقة تدخل الدولة في النشاط الاقتصادي من خلال سياساتها الاقتصادية المطبقة بالأسعار، وأبرز ارتباط الاحتكار أيضا بالسياسة الاقتصادية للدولة.

الفرع الأول: تعريف السياسة الاقتصادية

ويتضمن الفرع تعريف السياسة الاقتصادية في الاقتصاد الوضعي والاقتصاد الإسلامي وإبراز أهم خصائص السياسة الاقتصادية الإسلامية التي تميزها عن باقي السياسات في الأنظمة الاقتصادية الأخرى، كمدخل لتوضيح الصورة العامة والخلفية المذهبية لتحليل المقريزي ودراسته للسياسة الاقتصادية.

أولا: السياسة الاقتصادية الوضعية

تقوم النظم الاقتصادية على اختلافها بوضع سياسات ذات أهداف معينة وتستخدم أدوات ووسائل لتحقيق وتطبيق تلك الأهداف المسطرة، لذا تختلف السياسة الاقتصادية من نظام اقتصادي إلى آخر باختلاف ظروف كل مجتمع وكذا المبادئ التي تعتمدها تلك السياسة من خلال طبيعة المذهب والنظام الاقتصادي.

وعليه تعرف السياسة الاقتصادية بأنها " اعتماد خير السبل والوسائل التي يجب أن تتبعها السلطات للوصول إلى هدف معين، مثلا: دراسة الطرق والوسائل التي يجب أن تنتهجها الحكومة لمنع ارتفاع الأسعار أو القضاء على البطالة"[1].

" فهي عبارة عن أداة تستخدمها الحكومة لتحقيق أهداف النظام الاقتصادي، والنظام الاقتصادي هو الذي يحدد الأهداف الرئيسة للسياسات الاقتصادية. وهي تتصل بعلم الاقتصاد لكونها تقوم في جانب منها على المعلومات التي يقدمها علم الاقتصاد، ولأنها تأخذ في اعتبارها

[1] - مبادئ في علم الاقتصاد والمذاهب الاقتصادية. عبد الرحيم بوادقجي . ص 175.

المفاهيم والإجراءات التشريعية السائدة في المجتمع فتتوافق مع نظام المجتمع في نواحيه: السياسية والاقتصادية والاجتماعية كافة"[1].

" وتمثل السياسات الاقتصادية الأساليب العملية التي تتخذها الدولة قصد التأثير في الأنشطة الاقتصادية للمجتمع. وتحمل مدلولات كثيرة فهي قد تعني الأهداف الاقتصادية المطلوب تحقيقها، كما قد تعني أيضا الأساليب المتبعة لتحقيق هذه الأهداف"[2].

فالسياسة الاقتصادية هي تلك الخطط المحددة وفق آليات ووسائل معينة لتحقيق أهداف محددة ومهمة، منها: تحقيق التنمية الاقتصادية من خلال إعطاء الأهمية والأولوية للإنتاج، أو معالجة مشاكل نقدية مثل التضخم أو الكساد من خلال آليات السياسة النقدية التي تعتبر جزء من كل بالنسبة للسياسة الاقتصادية، أو بهدف تحقيق العمالة الكاملة، أو رفع الأجور وخفض تكاليف الإنتاج لعدم تذبذب الأسعار، وغيره.

" كما قد يستخدم تعبير السياسة الاقتصادية بمفهوم ضيق في الدلالة على بعض السياسات الخاصة بمعالجة مشاكل محدودة كتغيير الرسوم المفروضة على إنتاج سلعة معينة مثلا"[3]. ويندرج ضمن مفهومها كل الإجراءات والآليات المتعلقة بالجانب الاقتصادي في المجتمع سواء تعلق الأمر بالناحية المالية أو بالتجارة أو الزراعة وغيره.

فالسياسة المالية والضمان الاجتماعي وسياسة التجارة الخارجية وسياسة صيانة الموارد الطبيعية والتنمية المستدامة، وغيره، كلها جزء من كل؛ فهي سياسات فرعية جزئية تشكل في مجموعها السياسة الاقتصادية التي تنتهجها الدولة لتحقيق الأهداف المرسومة والحفاظ على التوازن الاقتصادي " من خلال مجموعة القرارات في الظروف نفسها، وتتطلب معرفة الأهداف المرغوب فيها والوسائل المؤدية إلى تحقيق هذه الأهداف وكذلك الوسائل البديلة"[4].

ثانيا: السياسة الاقتصادية الإسلامية

تعرف السياسة الاقتصادية الإسلامية باعتبارها " الإجراءات والوسائل العملية التي تباشرها الدولة في تحقيق أهداف النظام الاقتصادي الإسلامي وحل المشكلات التي تواجه المجتمع الإسلامي"[5].

---

[1] - عناصر الإنتاج في الاقتصاد الإسلامي. صالح حميد العلي. ص 52.

[2] - السياسة الاقتصادية في إطار النظام الإسلامي. منذر قحف.. ص31.

[3] - السياسات الاقتصادية: محمد عبد المنعم عفر. مجلة البنوك الإسلامية. ص 24.

[4] - أساسيات علم الاقتصاد. سالم توفيق النجفي. ص 27.

[5] - الأصول العامة للاقتصاد الإسلامي. غازي عناية. دار الجيل . 1991م. ط1. ص 27.

" فالسياسة الاقتصادية الإسلامية تختلف عن السياسات الاقتصادية المستخدمة في النظم الاقتصادية الأخرى لأنها تمثل جزءا من السياسة الشرعية فيما يتعلق بالنواحي الاقتصادية حيث تهدف إلى تحقيق مقاصد الشريعة الإسلامية فيما يتعلق بالنواحي الاقتصادية"[1].

وللسياسة الاقتصادية الإسلامية خصائص، وهي:

أ-المرونة

" إنها سياسة مرنة لأنها تقوم بتطبيق الأصول والمبادئ الاقتصادية الإسلامية بما يتلاءم وظروف كل مجتمع وذلك ضمن الإطار الذي تقبله النصوص الشرعية"[2]. فالسياسة الاقتصادية في الإسلام قائمة على الأدلة الشرعية في تحديد الأهداف وفي الوسائل المعتمدة لتحقيق تلك الأهداف ضمن مبدأ شرعية الغاية وشرعية الوسيلة.

ب-الثبات

" إنها سياسة ثابتة لأنها تقوم على الأصول الاقتصادية الثابتة وغير القابلة للتبديل في أي مرحلة تاريخية"[3].

ورغم بيان مسألة تدخل الدولة في النشاط الاقتصادي وحدوده بين مؤيد للتدخل الكامل ومعارض يرفضه تماما ويطالب بالحرية الكاملة وخضوع السوق لليد الخفية وفقا لقانون العرض والطلب، إلا أن الاختلالات الناجمة عن كل حالة مما سبق يفرض مبدأ تدخل الدولة المراقبة للاقتصاد في الحالات العادية، والمتدخلة عند الضرورة وفي حالات الاقتضاء.

وعليه فإن شكل التدخل ومداه يختلف وفق أنماط متعددة، ففي النظام الاقتصاد الإسلامي نجد مبدأ التوسط والاعتدال، حيث يقوم النشاط الاقتصادي ابتداء على التفاعل الحر بين الأفراد في ظل سيادة الضوابط الشرعية والعقدية والأخلاقية تلقائيا مما يحقق الحرية الاقتصادية والعدالة الاجتماعية وفقا لآلية السوق وتفاعل قوى العرض والطلب.

وتلك حالات عادية عامة لكن في حالات أخرى تعتبر استثناء، حيث تتحول الحرية إلى وسيلة ظلم واعتداء على الغير وأكل لأموال الناس بالباطل. فيظهر نمط آخر لسير النشاط

---

[1] - عرض لكتاب السياسة الاقتصادية الشرعية وحل الأزمات وتحقيق التقدم. محمد عبد المنعم عفر. عرض: محمد فتحي صقر. مجلة الاقتصاد الإسلامي. مركز النشر العلمي. جامعة الملك عبد العزيز. جدة. 1991م. . المجلد 03. ص 81.

[2] - ذاتية السياسة الاقتصادية الإسلامية. محمد شوقي فنجري.. ص 18.

[3] - عناصر الإنتاج في الاقتصاد الإسلامي. صالح حميد العلي.. ص 53.

الاقتصادي في الإسلام، ويبرز دور ولاية الحسبة التي تعتبر أداة التدخل والصورة العملية التطبيقية للمراقبة والتصحيح والتوجيه لتنظيم الحياة الاقتصادية.

فالرقابة الموضوعية التي تقوم بها هذه المؤسسة تعتبر عملية تصحيحية للنشاط الاقتصادي إلى جانب دور السياسة الاقتصادية.

الفرع الثاني: الاحتكار والسياسة الاقتصادية للدولة عند المقريزي

درس المقريزي موضوع السياسة الاقتصادية للدولة وعلاقتها بمحاربة الاحتكار والحد من نشاط المحتكرين، واعتبر أن السياسة المعتمدة في مثل هذه الحالات هي التدخل المباشر في النشاط الاقتصادي عن طريق التهديد العنيف للمخالفين من المحتكرين الذين يخزنون الأقوات الرئيسة فيتسببون في اختفائها ونقص العرض منها فترتفع أسعارها.

" وأشارت بعض التقارير إلى أنه بالرغم من تراجع المبيعات لدى معظم المؤسسات والشركات بسبب الأزمة المالية العالمية الأخيرة أو ما أضحى يعرف بأزمة الرهن العقاري فإن إحدى السلع قد زاد الإقبال عليها بشكل ملحوظ، تمثلت في كتاب: رأس المال للمفكر الاقتصادي الاشتراكي كارل ماركس، حيث أفادت دور النشر ومعارض الكتب في أمريكا وأوربا واليابان بأن الطلب على مؤلفات ماركس ارتفع بقوة منذ أن بدأت الأزمة المالية. كما أشارت بعض التحاليل إلى أن المفكر الاقتصادي الرأسمالي جون مايناردكينز في كتابه: النظرية العامة في التشغيل والفائدة والنقود عرض تحليلاً شاملا للتوظيف وتقلباته بما جعل نظريته العامة أكثر من مجرد نظرية للأزمة الاقتصادية؛ حيث يبدو أن العالَم الرأسمالي الذي استثقل أفكار كينز مضطر اليوم للإنصات إلى نصائحه وسياساته التي تدعو الدولة إلى مزيد من التدخل في الحياة الاقتصادية. ولم تتم الإشارة إلى إسهامات المفكر الاقتصادي المقريزي الذي يلقب بأبي النقود. حيث يعتبر من أوائل الذين كتبوا في الأزمات، وأول من تكلم عن أثر السياسة النقدية في الأوضاع الاقتصادية والاجتماعية (التضخم والأسعار)، وأول من ربط بين السياسة النقدية والتقلبات الاقتصادية (الأزمات والمجاعات). لقد حلل المقريزي أزمات نقص الإنتاج، وحدد أهم الأسباب لحدوث الأزمات الاقتصادية والمجاعات العنيفة، سواء أكانت بسبب الطبيعة

(حالات الجفاف والقحط التي تصيب المحاصيل)، أو بسبب سلوك الإنسان وتصرفاته كالصراع السياسي وتفشي الرشوة، وغلاء أطيان الزراعة وارتفاع إيجارها، وانخفاض قيمة النقود. [1].

حيث حلل ما حدث من غلاء في زمن الخليفة الحاكم بأمر الله بقوله : " فلما كانت سنة خمس وتسعين وثلاثمائة توقف النيل حتى كسر الخليج في آخر مسرى، والماء على خمسة عشر ذراعا وسبعة أصابع فارتفعت الأسعار ووقفت الأحوال في الصرف. فإن الدراهم المعاملة كانت تسمى يومئذ بالدراهم المزايدة والقطع. فتعنت الناس فيها، فكان صرف الدينار بستة وعشرين درهما منها فتزايد سعر الدينار، وارتفع السعر، وزاد اضطراب الناس وكثر عنتهم في الصرف وتوقفت الأحوال من أجل ذلك. فتقدم الأمر بإنزال عشرينا صندوقا من بيت المال مملوءة دراهم فرقت في الصيارف، ونودي في الناس بالمنع من المعاملة بالدراهم القطع والمزايدة ، وأمر أن يكون الخبز كل اثني عشر رطلا بدرهم من الدراهم الجدد، وأن يصرف الدينار بثمانية عشر درهما منها. وضرب عدة من الطحانين والخبازين بالسياط وشهروا من أجل اجتماع الناس على الخبز، فكان لا يباع إلا مبلولا."[2].

---

[1] – المقريزي.. إسهاماته العلمية في احتواء الأزمات الاقتصادية. عبد الحليم عمار غربي. جامعة محمد بن سعود الإسلامية. كلية الاقتصاد والعلوم الإدارية. قسم الأعمال المصرفية. نسخة الكترونية.

[2] - إغاثة الأمة بكشف الغمة. المقريزي. . ص90-91.

ومحاربة الاحتكار يتحقق عن طريق الحسبة التي تعتبر أداة للتدخل المباشر في السوق وتمثل الحسبة في عمومها المحرك الاجتماعي لإيقاظ الضمائر وصقلها من أجل بلورة السلوك السوي في جميع الأحوال والأفعال إيجابا وسلبا، لأنها أمر ونهي " أمر بالمعروف إذا ظهر تركه ونهي عن المنكر إذا ظهر فعله، وموضوعها هو إلزام بالحقوق والمعونة على استيفائها"[1].

وللحسبة سلطة تقديرية واسعة في تحديد ظروف وكيفية الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، حيث لا تتوقف على مدعي ومدعى عليه بل يحكم المحتسب فيما يصله أو يراه بالأمارات والقرائن.

والمقصود " أن الحكم بين الناس في النوع الذي لا يتوقف على الدعوى: هو الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر الذي بعث الله به رسله وأنزل دينه ووصف به هذه الأمة وفضلها لأجله على سائر الأمم التي أخرجت للناس"[2].

ومن وسائل محاربة الاحتكار والذي يمثل في الوقت ذاته صورة ووجها لتدخل الدولة في النشاط الاقتصادي عند المقريزي هو التسعير الرسمي الذي يضمن للتجار هامشا معقولا من الربح، وفي الوقت ذاته يحد من الارتفاع الحاد في الأسعار.

وتحقق ذلك من خلال تدخل الدولة لفرض سعر محدد تباع به السلع ويمنع تجاوزه ويسهر المحتسب على تطبيق ذلك بمراقبة السوق والأسعار ومعاقبة التجار الذين يبيعون بسعر أكثر من السعر المحدد.

ومثال ذلك ما حدث في مصر سنة خمس وتسعين وثلاثمائة حيث " قصر مد النيل حتى انتهت الزيادة إلى ثلاثة عشر ذراعا وأصابع فارتفعت الأسعار، وبرز متولي الستر بالنظر في أمر الأسعار، فجمع خزان الغلال والطحانين والخبازين، وقبض على ما بالساحل من الغلال وأمر ألا تباع إلا للطحانين، وسعر القمح كل تليس بدينار إلا قيراط والشعير عشر ويبات بدينار، والحطب عشر حملات بدينار. وسعر سائر الحبوب والمبيعات. وضرب جماعة بالسياط وشهرهم"[3].

ورغم النقاش الذي حدث بين الفقهاء حول موضوع التسعير إلا أن محور الحكم ومناطه انطلاقا هو حفظ المصلحة العامة والخاصة، فالقائلون بمنعه وتحريمه أجازوه ضمنا عند الضرورة. حيث يقول أصحاب أبي حنيفة: " لا ينبغي للسلطان أن يسعر على الناس إلا إذا

[1] - الأحكام السلطانية. أبو يعلى محمد بن الحسين الفراء الحنبلي. ص 284.

[2] - الطرق الحكمية في السياسة الشرعية. ابن قيم الجوزية.. ص 246.

[3] - إغاثة الأمة بكشف الغمة. المقريزي.. ص91.

تعلق به حق ضرر العامة، فإذا رفع إلى القاضي أمر المحتكر ببيع ما فضل من قوته وقوت أهله على اعتبار السعر في ذلك ونهاه عن الاحتكار، فإن أبى حبسه وعزره على مقتضى رأيه زجرا له ودفعا للضرر عن الناس. وقالوا: فإن تعدى أرباب الطعام وتجاوزوا القيمة تعديا فاحشا وعجز القاضي عن صيانة حقوق المسلمين إلا بالتسعير سعره عندئذ بمشورة أهل الرأي والبصيرة، وهذا على أصل أبي حنيفة ظاهر، حيث لا يرى الحجر على الحر ومن باع منهم بما قدره الإمام صح لأنه غير مكره عليه"[1].

وممن أجاز التسعير ابن تيمية، ولم يجعله قاعة عامة مطردة تؤدي إلى التعسف وإلغاء قانون العرض والطلب، بل جعله حالة استثنائية لعلاج خلل في آلية السوق والحرية الاقتصادية أدى إلى اختفاء الأداء التلقائي للنشاط الاقتصادي، ولا يرى في حديث الرسول ﷺ حول التسعير في قوله: ﴿ إن الله هو المسعر القابض الباسط وأني لأرجو أن ألقى الله وليس أحد منكم يطالبني بمظلمة في دم أو مال ﴾[2]. حجة لمنعه إطلاقا .

" ومن قال بهذا فقد غلط لأن هذا الحديث ينص على قضية معينة وليست لفظا عاما وليس فيها أن أحدا امتنع عن بيع يجب عليه أو عمل يجب عليه، أو طلب في ذلك أكثر من عوض المثل. ومعلوم أن الشيء إذا رغب الناس في المزايدة فيه فإذا كان صاحبه قد بذله كما جرت العادة ولكن الناس تزايدوا فيه فهنا لا يسعر عليهم. وجماع الأمر أن مصلحة الناس إذا لم تتم إلا بالتسعير سعر عليهم تسعير عدل لا وكس ولا شطط، وإذا اندفعت حاجتهم وقامت مصلحتهم دونه لم يفعل"[3].

---

[1] ـ الطرق الحكمية في السياسة الشرعية. ابن قيم الجوزية. ص247

[2] ـ السنن . الترميذي. كتاب البيوع. ج6/ ص 53. وصححه الترميذي وابن حبان. – الشوكاني. نيل الأوطار. ج5/ ص 220.

[3] ـ الطرق الحكمية في السياسة الشرعية. ابن قيم الجوزية. ص247

*- بلغ هذا الوزير نفوذا واسعا وحظوة عظيمة حتى أن المستنصر سأله أن يقرن اسمه باسمه على السكة فكان ذلك لمدة شهر./- حسن المحاظرة. السيوطي. القاهرة. طبعة السيوطي. 1968م. ج2/ ص202.

**- أزمة المساغب: أزمة المجاعات. السغب هو الجوع، والمسغبة أي المجاعة. /- لسان العرب. ابن منظور. " سغب".

وهنا يتقرر مبدأ الحرية الاقتصادية وسيادة قانون السوق باعتباره القاعدة العامة والأصل، أما إذا كانت هذه الحاجة لا تدفع إلا بالتسعير العادل سعر عليهم تسعير عدل لا وكس ولا شطط.

وعليه فللتسعير حالتان: إما ظلم واعتداء وإكراه للناس على البيع بسعر لا يرضونه ففي ذلك إجبار لهم بغير حق ومنع لهم مما باح الله لهم وهو محرم، وإما عدل إذا تضمن المعاوضة بثمن المثل فهو جائز منعا لاستغلال حاجة الناس وفرض أسعار مرتفعة وتحقيق أرباح طائلة غير مبررة.

واعتبر المقريزي أن التسعير الرسمي هو الذي يضمن هامش الربح للتجار إضافة إلى ضرورة دعوتهم إلى المشاركة والمساعدة لتحقيق المصلحة العامة. ثم إنه أشار إلى أهمية المنافسة في الأسواق وما تحققه من الرخاء الاقتصادي عكس ما يسود في ظل الاحتكار.

وقد أعطى مثالا واقعيا على ذلك من خلال قصة أحد الوزراء النابهين وهو الناصر لدين الله اليازوري*، حيث يقول: " ثم وقع غلاء في زمن المستنصر ووزارة الوزير الناصر لدين الله أبي محمد الحسن بن علي بن عبد الرحمن اليازورى، وسببه قصر النيل في سنة أربع وأربعين وأربعمائة، وليس بالمخازن السلطانية شيء من الغلات، فاشتدت المسغبة وكان سبب خلو المخازن أن الوزير لما أضيف القضاء في وزارة أبي البركات كان ينزل إلى الجامع بمصر في يومي السبت والثلاثاء من كل جمعة، فيجلس في الزيادة منه للحكم، على رسم من تقدمه، وإذا صلى العصر رجع إلى القاهرة. وكان في كل سوق من أسواق مصر على أرباب كل صنعة من الصنائع عريف يتولى أمرهم، والأخبار بمصر في أزمنة المساغب** متى بردت لم يرجع منها شيء لكثرة ما يغش بها. وكان لعريف الخبازين دكان يبيع الخبز بها، ومحاذيها دكان آخر لصعلوك يبيع الخبز بها أيضا وسعره يومئذ أربعة أرطال بدرهم وثمن فرأى الصعلوك أن خبزه قد كاد يبرد فأشفق من كساده، فنادى عليه أربعة أرطال بدرهم ليرغب الناس فيه، فانثال الناس عليه حتى بيع كله لتسامحه، وبقي خبز العريف كاسدا، فحنق العريف لذلك ووكل به عونين من الحسبة أغرماه عشرة دراهم. فلما مر قاضي القضاة أبو محمد اليازوري إلى الجامع استغاث به، فأحضر المحتسب وأنكر عليه ما فعل بالرجل. فذكر المحتسب أن العادة جارية باستخدام عرفاء في الأسواق على أرباب البضائع، ويقبل قولهم فيما يذكرونه. فحضر عريف الخبازين بسوق كذا، واستدعى عونين من الحسبة– فوقع الظن أنه أنكر شيئا اقتضى ذلك–، فأحضر الوزير الخباز وأنكر عليه ما فعله وأمر بصرفه عن العرافة.

ودفع إلى الصعلوك ثلاثين رباعيا من الذهب فكاد عقله يختلط من الفرح. ثم عاد الصعلوك إلى حانوته فإذا عجنته قد خبزت. فنادى عليها خمسة أرطال بدرهم، فمال الزبون إليه، وخاف من سواه من الخبازين برد أخبازهم فباعوا كبيعه، فنادى ستة أرطال بدرهم فأدتهم الضرورة إلى اتباعه فلما رأى اتباعهم له قصد نكاية العريف وغيضه بما يرخص من سعر الخبز، فأقبل يزيد رطلا رطلا والخبازون يتبعونه في بيعه خوفا من البوار حتى بلغ النداء عشرة أرطال بدرهم وانتشر ذلك في البلد جميعه وتسامع الناس به فتسارعوا إليه، فلم يخرج قاضي القضاة من الجامع إلا والخبز في جميع البلد عشرة أرطال بدرهم. وكان يبتاع للسلطان في كل سنة غلة بمائة ألف دينار وتجعل متجرا، فلما رجع اليازوري إلى القاهرة وداره بها مثل بحضرة السلطان وعرفه ما من الله به في يومه من أرخاص السعر "[1].

وكانت تلك المكافأة التي منحها له سببا في خفض السعر في ظل الاحتكار والغلاء وباستمراره في البيع بسعر أقل من سعر السوق جعل غيره من الباعة يخفضون الأسعار وإلا كسدت بضائعهم وبارت تجارتهم فتحقق بذلك مبدأ المنافسة في السوق.

[1] - إغاثة الأمة بكشف الغمة. المقريزي.. ص 92-93-94.

المطلب الثالث: الحرية الاقتصادية ودور الدولة

إن الوقائع و الأفكار الاقتصادية قديمة قدم الإنسان، إلا أنها تتفاوت من حيث مستوى التحليل والعمق تبعا للظروف السائدة من فترة زمنية إلى أخرى وفق الظروف الاقتصادية والسياسية والاجتماعية. كما يؤثر الجانب العقدي أيضا في بناء تلك النظريات وتوجهاتها. ومن أهم ما يميز النظام الاقتصادي الإسلامي هو المزاوجة بين الجانب المادي والروحي والحرص على تحقيق المصلحة العامة والخاصة.

وبناء على إباحة الإسلام للفرد حرية التملك والتصرف في ممتلكاته في إطار أحكام الشرع درس المقريزي موضوع الحرية الاقتصادية ومدى تدخل الدولة، إذ اعتبر أن الأصل أن تكون حرية الفرد الاقتصادية مكفولة بعيدا عن أي تدخل للدولة .

الفرع الأول: طبيعة دور الدولة في الحياة الاقتصادية

مبدأ الحرية في الإسلام مقدس ومكفول للجميع وهو مؤمن بالقيم المعنوية والخلقية التي يدعو إليها الإسلام. فالفرد يتمتع بحرية في المجتمع طالما لا يؤذي غيره وبما يوافق مصلحة عامة الناس.

وفي المجال الاقتصادي أقر الإسلام " تحريم عدد من الأنشطة الاقتصادية والاجتماعية التي تمنع تحقيق القيم العليا التي يتبناها الإسلام. كما أقر مبدأ إشراف ولي الأمر على النشاط الاقتصادي حماية للمصلحة العامة، ذلك في صياغات دستورية ثابتة، إنما السبيل الوحيد هو إفساح المجال لولي الأمر ليمارس وظيفته بهدف تحقيق مصلحة المجتمع"[1]. وذلك من خلال المتابعة والمراقبة جلبا للمصالح ودرءا للمفاسد.

وعليه يرد في هذا الفرع الأهداف الاقتصادية لتدخل الدولة وطبيعة دورها في هذا المجال.

أولا: مفهوم المجال الاقتصادي

" إن المجال الاقتصادي لا ينحصر في ممارسة النشاط الاقتصادي الإنتاجي مثل القيام بالزراعة أو الصناعة أو التجارة، فالممارسة الفعلية لهذه الأنشطة يمثل جوهره. لكن المجال

[1] - النظرية الاقتصادية في الإسلام: فكري أحمد نعمان. دبي. دار القلم. ط1. 1985م. ص151.

أوسع وأكبر، فمثلا التشريعات الاقتصادية وإن كانت من حيث الشكل والمظهر عمل تشريعي قانوني فهي في صميم المجال الاقتصادي، حيث لا يمكن وجود هذا الجوهر دون هذه التشريعات، وحماية الحقوق المالية في الداخل والخارج وإن دخلت في نطاق الأمن والعدالة فهي من صميم المجال الاقتصادي أيضا، حيث لا يتأتى للسوق القيام ناهيك عن الكفاءة في غياب هذه الحماية"[1].

فنجاح وكفاءة النشاط الاقتصادي يتطلب وجود قانون يحكمه ويضبط التعاملات فيه ويضمن الحقوق ويوفر العدالة في التبادل. فطبيعي أن يصبح سعي الفرد في هذا المجال لتحقيق مصلحته وإشباع حاجاته وتلبية رغباته قد يجعله غير رشيد اقتصاديا، الأمر الذي يتطلب تدخل الدولة في حالات معينة للمراقبة والتوجيه ضمانا للحقوق ومنعا للضرر والإضرار، وحفاظا على السير الحسن المتوازن للنشاط الاقتصادي.

فالتحديد الإسلامي للحرية الاقتصادية يضبطه نوعين من الرقابة: الذاتية الناجمة عن الضمير والوازع الديني، وارتباط المسلم بالله ﷻ دائما واعتماده على رصيده الروحي والديني في ضبط معاملاته بعيدا عن الغش والاحتكار والتدليس وغيره. والرقابة الموضوعية ، وهي " التحديد الموضوعي الذي يعبر عن قوة خارجية تحدد السلوك الاجتماعي وتضبطه"[2]، ممثلة في هيئة الحسبة في قسمها الاقتصادي المختص في متابعة النشاط الاقتصادي وتوجيهه وترشيده وضبطه.

ثم إن " القاعدة التعليمية والتكنولوجية وإن صنفت في الظاهر في المجال التعليمي لكنها بحكم تأثيرها الجذري في النشاط الاقتصادي الإنتاجي وفي كفاءته تدخل ضمن المجال الاقتصادي"[3]. وهذا جزء مهم منه نظرا للارتباط الوثيق بين المجال التعليمي والاقتصادي.

بالإضافة إلى المجال الاجتماعي والسعي لتحقيق العدالة الاجتماعية عن طريق آلية الاقتصاد بمحو الفقر وتكريس عدالة التوزيع، فإن نسبة الفقر تؤثر طردا على دالة الرفاهية الكلية والرفاهية الاقتصادية باعتبار الفقير لا يمتلك قدرة إنتاجية عالية إضافة إلى ضعف قدرته الشرائية مما يؤثر سلبا على عدالة التوزيع فيتطلب الأمر تدخلا لمعالجة الخلل.

---

[1] - التقدم الاقتصادي وحماية الحقوق: حازم الببلاوي. صحيفة الأهرام. العدد الصادر بتاريخ:1998/3/2م.

[2] - النظرية الاقتصادية في الإسلام: فكري أحمد نعمان. ص183.

[3] - دور الدولة في ظل العولمة. محي محمد مسعد. ص121.

وهنا يبرز الدور المهم للدولة من خلال آليات إعادة التوزيع في النظام الاقتصادي الإسلامي عن طريق الزكاة والقروض الحسنة لتمويل مشاريع إنتاجية دون التدخل بشكل مباشر في النشاط الإنتاجي.

" وأكثر من ذلك وضوحا وتوغلا في صميم المجال الاقتصادي عملية تخصيص الموارد بين الاستخدامات الخاصة والعامة، وإقامة المرافق والبنية الأساسية وإدارة الأموال العامة وإدارة النقد وشؤونه، ووضع السياسة التجارية الداخلية والخارجية وتنظيم العلاقات الاقتصادية الدولية. كل ذلك يعد من صميم المجال الاقتصادي وإن لم يكن داخلا في الممارسة الفعلية المباشرة للنشاط الاقتصادي"[1].

فإذا كانت الحرية الاقتصادية في تملك وسائل الإنتاج قاعدة مهمة من قواعد المنهج الإسلامي للتنمية فالأفراد أحرار في التصرف في ممتلكاتهم فيما يخص النشاط الاقتصادي: العمل والإنتاج والاستهلاك وغيره، شرط التقيد بمعايير وشروط معينة لتحقيق المصلحة العامة والخاصة. وفي إطار هذا المجال تتم المزاوجة والجمع بين مصلحة الأفراد والجماعة تلقائيا مع وجوب التدخل في حالات معينة.

فالنشاط الإنساني يمثل جوهر المجال الاقتصادي لأنه وسيلة توفيرالسلع والخدمات وإطار هذا المجال هو السعي والعمل لتحقيق ذلك من خلال أوجه المعاش المعروفة: الزراعة والصناعة والتجارة. وهذا المجال بجوهره وإطاره هو مجال تدخل الدولة وحرية السوق.

[1] - دور الدولة في ظل العولمة. محي محمد مسعد . ص122.

واعتبر ابن خلدون أن سعي الإنسان إلى اكتساب الدخل وإنفاقه على حاجاته المختلفة هو جوهر النشاط الاقتصادي، والسعي هنا مسألة طبيعية تمليها طبيعة الفرد وحاجاته، فمتى اقتدر الفرد على العمل سعى إلى اقتناء المكاسب، والمكسب هنا بمعنى الدخل بالمفهوم الاقتصادي الحديث.

حيث يقول: " ثم اعلم أن الكسب إنما يكون بالسعي في الاقتناء والقصد إلى التحصيل، فلا بد في الرزق من سعي وعمل ولو في تناوله وابتغائه من وجوهه"[1].

وقال في موضع آخر: " إن الكسب إنما هو قيم أعمالهم ولو قدر أحد عطل عن العمل جملة لكان فاقد الكسب بالكلية"[2]. وفي الفصل الذي كتبه بعنوان: "وجوه المعاش الطبيعي"[3] يميز ابن خلدون بوضوح بين أصناف النشاط الاقتصادي مع شرح وتفصيل لما هو طبيعي وغير الطبيعي منها.- كما سبق بيانه وتحليله-.

ثانيا: التكييف الاقتصادي الإسلامي لعلاقة الدولة بالاقتصاد

الاقتصاد الإسلامي ليس اقتصادا حرا بالمفهوم المتعارف عليه في الأنظمة والمذاهب الاقتصادية الوضعية الرأسمالية والاشتراكية على حد سواء، التي قدمت تكييفات عديدة لعلاقة الدولة بالاقتصاد ومنها: الدولة المتدخلة والدولة الحارسة.

" فالاقتصاد الإسلامي لا يقوم على العشوائية في النشاط الاقتصادي سواء في الإنتاج أو التوزيع أو الاستهلاك، بل يقوم على مبدأ مهم وهو: مبدأ إحلال التدخل الإرادي للدولة، مقابل ما يعرف في الاقتصاد السياسي التقليدي ب: حرية قوى السوق واليد الخفية"[4].

فالدولة الإسلامية ترعى مصالح الناس الدنيوية والأخروية معا، وطالما أقر الإسلام الملكية الفردية والحرية الاقتصادية فهو بذلك يقر مبدأ المراقبة في الإسلام بنوعيها: الرقابة الذاتية والرقابة المؤسساتية. وعليه فالدولة تراقب النشاط الاقتصادي وتتدخل فيه كلما وجدت مصلحة معتبرة شرعا، وذلك لجلب نفع عام أو دفع ضرر عام يتسبب في ضياعه أو وقوعه على الترتيب مصلحة الفرد وتصرفاته.

---

[1] - المقدمة. ابن خلدون. ص462.

[2] - المصدر نفسه. ص 471.

[3] - المصدر نفسه. ص461.

[4] - السياسة الاقتصادية في إطار النظام الإسلامي: منذر قحف. البنك الإسلامي للتنمية + المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب. الندوة رقم: 36. سطيف- الجزائر. 1411ه- 1991م. ص 157.

وباستقراء النصوص الشرعية نجد أن علاقة الدولة بالمجتمع عامة وفي المجال الاقتصادي خاصة علاقة رعاية، فهي دولة ترعى شؤون الأفراد، لقوله ﷺ ﴿ كلكم راع ومسئول عن رعيته، فالإمام راع وهو مسؤول عن رعيته. والرجل في أهله راع وهو مسؤول عن رعيته. والمرأة في بيت زوجها راعية وهي مسؤولة عن رعيتها. والخادم في مال سيده راع وهو مسؤول عن رعيته﴾[1].

إلا أن تدخل الدولة مرتبط بمدى الرشد الاقتصادي للأفراد والمؤسسات وفعالية الرقابة الذاتية، فكلما انخفضت الرقابة الذاتية وقلت زاد تدخل الدولة، وكلما ارتفعت الرقابة الذاتية وقوي الوازع الديني قل تدخل الدولة واكتفت بالمراقبة متى تحققت آلية السوق.

فمصطلح الرعاية يتضمن قدرا مهما من المرونة " وقد ينبسط إلى أن يغطي جميع المجالات ويصل إلى درجة التوجيه المركزي المباشر للحياة الاقتصادية، وهذه الصورة يقع الاضطرار إليها عند حدوث الأزمات بسبب الكساد أو الحرب أو الكوارث الطبيعية وهي حالة على كل حال غير طبيعية، وبما أنها حالات استثنائية فإن طريقة علاجها تأخذ طابع الاستثناء أيضا"[2].

فممارسة النشاط الاقتصادي في السوق خاضع في الحالات العادية لمبدأ العرض والطلب مادامت كل أطراف التبادل والمعاملات خاضعة لضوابط شرعية محددة تضمن العدالة الاجتماعية، وعدم الغش والغبن والاحتكار، وغيره، وهو الأصل.

وبتأمل آليات الاقتصاد الوضعي في جانبيه: الدولة الحارسة بمبدأ اليد الخفية والدولة المتدخلة في المذهب الاشتراكي، فقد أفصح التطبيق العملي لها منذ أكثر من قرنين من الزمن عن نتائج سلبية من أزمات وظلم في توزيع الموارد والثروات في الرأسمالية، وأزمات مالية كبرى تلقي بضلالها على كل دول العالم. هذا إضافة إلى سوء التوزيع وقتل المواهب وانعدام الحوافز في النظام الاشتراكي بسبب السيطرة المطلقة للدولة على دواليب الاقتصاد من خلال التخطيط المركزي.

---

[1] - صحيح البخاري. البخاري. شرح وتعليق: مصطفى ديب البغا. مصدر سابق. باب: العبد راع في مال سيده، ولا يعمل إلا بإذنه. رقم الحديث: 2409. ج3/ ص120.

[2] - السياسة الاقتصادية في إطار النظام الإسلامي: منذر قحف. البنك الإسلامي للتنمية + المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب. الندوة رقم: 36. مرجع سابق.. ص 157.

ويلاحظ أن تدخل الدولة في الاقتصاد الرأسمالي اليوم ليس نابعا عن مبدأ أو أصل من أصول الاقتصاد السياسي التقليدي، ولكنه يعتبر استثناء على الأصل الذي يقضي بوجوب بقاء الدولة بعيدا عن التدخل في أوجه النشاط الاقتصادي تطبيقا للمذهب الاقتصادي الحر.

بينما يعتبر تدخل الدولة في الاقتصاد الإسلامي تطبيقا لأصل من الأصول المسلم بها وهو: " التوجيه الإرادي للاقتصاد الإسلامي من خلال التوازن الاجتماعي، قصد إدراك العدالة الاجتماعية الحق."[1].

فالدولة في الاقتصاد الإسلامي ليست متدخلة إلى درجة أن تحل محل القطاع الخاص فتمارس ما يقوم به من النشاط الاقتصادي الإنتاجي المباشر في مجالات الزراعة والصناعة والتجارة، كما لا تأخذ دور الدولة المتدخلة بشكل محدود وعرضي بعد حدوث الخلل، بل متابعتها ومراقبتها تكون موازية ومتزامنة مع ممارسة الأفراد والمؤسسات للنشاط الاقتصادي حرصا على حقوق الفرد والجماعة في إطار أحكام الشريعة الإسلامية. فتتحقق بذلك مثلا من:

- منع أنواع الكسب غير المشروع عن طريق الغش بأنواعه المختلفة.
- منع الاتجار في الخبائث والمحرمات مثل: الخمر والميتة والمخدرات، وغيرها.
- منع التكسب والتربح عن طريق الاستغلال الوظيفي، والسرقة والاختلاس.
- متابعة تنفيذ الجنايات التي تستدعي عقوبات مالية مثل: القتل.

ففي هذه الحالات تمارس الدولة دورها فترشد الاستهلاك وتحمي الحقوق وتحجز وتصادر ما يضر بالفرد والجماعة.

---

[1] - الاقتصاد الإسلامي: مقوماته ومنهاجه. إبراهيم دسوقي أباظة. لبنان. دار لسان العرب. دط. دت. ص104.

الفرع الثاني: أنواع التدخل وأهدافه

أولا: أنواع تدخل الدولة في النشاط الاقتصادي

" تدخل الدولة في الحياة الاقتصادية يعتبر من المبادئ المهمة في الاقتصاد الإسلامي التي تمنحه القوة والقدرة على الاستيعاب والشمول، فهي تحرص من ناحية على تطبيق العناصر الثابتة من التشريع، وتصنع من ناحية أخرى العناصر المتحركة وفقا للظروف"[1].

وتتدخل الدولة وفق نوعين من التدخل هما: التدخل المباشر، والتدخل غير المباشر.

أ-التدخل المباشر

ويتم التدخل المباشر للدولة في مجالات إنتاجية معينة لأسباب محددة، حيث تقوم بممارسة الإنتاج بشكل مباشر في قطاعات معينة، وهي تلك المستعصية على القطاع الخاص إما لارتفاع تكلفة الإنتاج والحاجة إلى رأس مال يتجاوز القدرات المالية والتمويلية للقطاع الخاص، أو لخصوصية القطاع وأهميته الاجتماعية التي تتطلب أن يبقى تحت سيطرة الدولة حفاظا على الحقوق العامة. ويقصد بها التدخل في القطاعات الحيوية.

" ومن هنا قام القطاع العام وأسندت إليه مهام عظمى في تسيير الإنتاج وضمان الارتقاء به، غير أن الحدود المثلى لهذا القطاع العام وعلاقته بالقطاع الخاص ظلت إلى اليوم محل جدل اقتصادي واجتماعي"[2]. خاصة في الاقتصاد الوضعي باعتبار أن الفكر الرأسمالي يقوم على مبدأ الحرية الاقتصادية وعدم تدخل الدولة، في حين يقوم الفكر الاشتراكي على مبدأ الملكية الجماعية وعدم وجود قطاع خاص أساسا، فكل الميادين الإنتاجية خاضعة للقطاع العام.

أما الاقتصاد الإسلامي وباعتباره جزء من كل، أي جزء من النظام الإسلامي فقد حدد إطار التدخل استنادا إلى مبادئ عامة وقواعد محددة تضبط نوع التدخل وحجمه وهدفه، كما سبق بيانه.

---

[1] - اقتصادنا: باقر الصدر. ص652.

[2] - الاقتصاد الإسلامي: إبراهيم دسوقي أباظة. ص133.

ب- التدخل غير المباشر

تتدخل الدولة في تنظيم النشاط الاقتصادي في الفكر الإسلامي بشكل غير مباشر، إذ أنها لا تمارس عملية الإنتاج ولا تسيطر على قطاع بعينه بل تمارس نوعا من التنظيم والرقابة حيث تراقب الأسواق من أجل تنظيمها، فتمنع الوسطاء الذين يستغلون جهل الناس للأسعار فيرفعون الثمن ويحققون أرباحا غير مبررة ناجمة عن فرق السعر بين الشراء والبيع، كما تمنع الاحتكار وتمارس التسعير في حالات الضرورة والحاجة.

" وقد تقضي المصلحة العامة إزالة ملكية العقار أو منقول أو إكراه صاحبه على تقديمه للاستثمار، وهنا يحق لولي الأمر أن يجبر صاحبه على التنازل عن ملكيته مقابل تعويض عادل، وفي حالة الإجبار على تقديم العقار للاستثمار يكون ذلك مقابل أجر المثل"[1].

وتمارس الدولة عملية التدخل غير المباشر بالمراقبة والتنظيم من خلال أجهزة مختصة في هذا المجال، وهي: ولاية الحسبة والقضاء. كما تمارسه من خلال السياسة المالية فهي محرك الاقتصاد ومصدر قوته وموجهه، فمن خلال الجباية والإنفاق توجه الدولة وتتدخل بشكل غير مباشر في النشاط الاقتصادي. فالنظام المالي هو: " مجموعة القواعد والقوانين التي تعنى بموارد الدولة وطرق جبايتها وأوجه إنفاقها"[2].

فمن ناحية الجباية تمارس الدولة جمع الزكاة والجزية والغنائم وفريضة المعادن والركاز ومال من لا وارث له والخراج والعشور، وغيرها من موارد الجباية التي تتولى الدولة فرضها حسب الحاجة والظروف وزيادة الأعباء والالتزامات المالية.

وأما الإنفاق فتسعى الدولة من خلاله إلى تحقيق عدالة التوزيع خاصة ومن ثم تحقيق العدالة الاجتماعية بوجه عام. " ومن هنا استهدفت السياسة المالية للدولة التأثير على الإنتاج والتأثير على التوزيع من خلال سياسة إنفاقية هادفة"[3].

[1] - الاقتصاد الإسلامي: إبراهيم دسوقي أباظة. ص117.

[2] - مدخل للفكر الاقتصادي الإسلامي.. سعيد سعد مرطان. مرجع سابق. ص143.

[3] - المرجع السابق. ص125.

فللدولة نفقات وظيفية في الميدان الاقتصادي، وأخرى اجتماعية لتحقيق الرفاهية الاجتماعية للفرد والجماعة، مثل نفقات التعليم والصحة والضمان الاجتماعي وغيره.

وعليه فإن مقدمة ابن خلدون، إضافة إلى كتاب إغاثة الأمة بكشف الغمة للمقريزي تعتبر مصادر علمية دقيقة في مجال الدراسات الاقتصادية والمالية.

ثانيا: الأهداف الاقتصادية لتدخل الدولة

من المبادئ الأساسية التي يقوم عليها الاقتصاد الإسلامي هو تحقيق التوازن الاجتماعي وتوفير الحاجات الضرورية للأفراد في حدود الكفاية على الأقل. وكما سبقت الإشارة فإن للدولة أهداف وظيفية في الميدان الاقتصادي والتي تتطلب نفقات طائلة ونفقات اجتماعية هدفها ترقية الفرد والمجتمع.

ويمكن التمييز بين الأهداف الاقتصادية وغير الاقتصادية؛ فالدفاع عن الدين والوطن وتطبيق القانون والمحافظة على الأمن والبيئة وغيره أهداف غير اقتصادية في أصلها بل هي اجتماعية هدفها تحقيق الرفاهية للأفراد وحمايتهم. أما الأهداف الاقتصادية التي تحققها الدولة من خلال التدخل في النشاط الاقتصادي بنوعيه، فهي:

أ-ضمان الحد الأدنى من المعيشة؛ حد الكفاية

" يحتم الإسلام على الإنتاج الاجتماعي أن يوفر إشباع الحاجات الضرورية لجميع أفراد المجتمع بإنتاج كمية من السلع القادرة على إشباع تلك الحاجات الحياتية بدرجة من الكفاية التي تسمح لكل فرد بتناول حاجته الضرورية منها. وما لم يتوفر مستوى الكفاية والحد الأدنى من السلع الضرورية لا يجوز توجيه الطاقات القادرة على توفير ذلك إلى حقل آخر من حقول الإنتاج. فالحاجة نفسها ذات دور ايجابي في حركة الإنتاج بقطع النظر عن القدرة الاقتصادية لهذه الحاجة ورصيدها النقدي"[1].

وهنا يبرز تدخل الدولة بنوعيه المباشر في توجيه الموارد الاقتصادية إلى القطاعات الإنتاجية الحيوية التي تضمن توفير الحاجات الضرورية بما يحقق مستوى الكفاية لكل أفراد المجتمع، وحتى ممارسة عملية الإنتاج بشكل مباشر بدلا عن القطاع الخاص الذي يعتمد في معايير المفاضلة بين القطاعات على الربحية فقط. والتدخل غير المباشر للحسبة من خلال

[1] - اقتصادنا. باقر الصدر.. ص 625-626.

مراقبة الأسواق ومنع الاحتكار وارتفاع الأسعار مما يحرم فئات كثيرة من المجتمع من تلبية حاجاتها الضرورية.

" فمن أجل هذا الضمان للمعيشة وهو الهدف الاقتصادي الأول يمكن أن تصل الدولة فيما تأخذه من إجراءات إلى حد بعيد مهما كان تأثير ذلك على إيراداتها أو على الملكية الخاصة والقطاع الخاص وغير ذلك"[1].

فبعد أن تضمن الدولة حد الكفاية يمكن أن توفر ما فوق الحد الأدنى فتتدرج حاجات الناس من الضروري إلى الحاجي ثم الكمالي، وفق هذا التدرج حيث لا إفراط ولا تفريط.

ب-إدارة الأملاك العامة

ميز الإسلام بين الملكية العامة والملكية الخاصة، وبين ما يقع في مجال كل منهما؛ فالملكية العامة هي كل ملكية تعود إلى الدولة، والملكية الخاصة هي كل ملكية تعود لفرد أو مصلحة خاصة والتي أقرها الإسلام وأقر أحكاما لحمايتها من السرقة والاعتداء والغصب وغيره، إذ وازن الإسلام بين الملكية العامة والخاصة. وللدولة إدارة الأملاك العامة في مصالح المسلمين سواء تعلق الأمر بالجيل الحاضر أو للأجيال القادمة من خلال التنمية المستدامة.

" فمثلا مسألة الأراضي، فقد ذكر في كتب الصحاح ما فعله الرسول ﷺ في أرض خيبر، احتجز جزء منها ملكا للمسلمين كلهم، ولم يوزع كل الأراضي بل وزع جزء منها وترك الجزء الآخر. وأوضح من هذا المعنى أنه ابتكار لطريقة تمويل الدولة بالإيرادات العامة؛ أي تخصيص مورد دائم للدولة يكون مصدرا للإيراد العام"[2].

وأيضا ما تحدث عنه الفقهاء في مسألة المعادن وملكيتها. وعليه فإدارة الأملاك العامة وترشيد استغلالها والإفادة منها لعامة المسلمين من الأهداف الاقتصادية التي يحققها تدخل الدولة.

د- التوازن الاجتماعي

مبدأ التوازن الاجتماعي الذي تتدخل الدولة من أجل تحقيقه ناجم عن وجود فروق فردية بين الناس من حيث القدرات الجسمية والعقلية، الأمر الذي يؤدي إلى التفاوت في القدرة

---

[1] - السياسة الاقتصادية في إطار النظام الإسلامي: منذر قحف. مقال: دور الدولة في النظام الاقتصادي الإسلامي والأهداف الاقتصادية للدولة. ص95.

[2] - دور الدولة في النظام الاقتصادي والأهداف الاقتصادية للدولة الإسلامية: منذر قحف. ص98.

على العمل نوعا وكما، ومنه تتفاوت الأجور ومردود العمل بين فرد وآخر ويبرز ذلك في علاقات الإنتاج. ويبرز هذا التفاوت بشكل جلي في النظام الرأسمالي إذ الحرية الاقتصادية المطلقة تؤدي إلى التفاوت الصارخ بين الأفراد في الدخل بين الغنى والفقر، دون حد الكفاف.

أما في النظام الاشتراكي فإن المادية الماركسية عندما ربطت العلاقات الإنسانية بشكل الإنتاج وجودا وعدما افترضت إمكانية تحقيق المساواة والعدالة المطلقة باعتبار نظرتها المادية أنه لا وجود للفوارق الطبيعية بين الأفراد. وعليه دعت إلى المساواة في الأجور، فأدى ذلك إلى هبوط حاد في مستوى الإنتاج. فشرع في تطبيق مبدأ: لكل حسب عمله، بعدما كان الشعار: لكل حسب حاجته، أين تكرس الكسل والخمول طالما أن الحد الأدنى للمعيشة مضمون والحوافز معدومة.

أما في الإسلام فقد " وقد رسم حدود التوازن للمجتمع المسلم واستوجب ولي الأمر ضرورة العمل على إدراكه"[1]. فالتفاوت الطبيعي في القدرات الجسمية والذهنية التي تشكل الفروق الفردية يقره الإسلام ولا يرى فيه تناقضا مع مبدأ التوازن الاجتماعي، باعتبار أن العمل هو أساس القيمة. ولا تمايز بين الأفراد إلا على أساس العمل.

فالإسلام يقوم على أساس ضمان حد معين من مستوى المعيشة للكل وهو الكفاية. ولكن لا يعني ذلك ضمان مستوى واحد من الدخل؛ فما فوق حد الكفاية يتفاوت فيه الأفراد بجهدهم وعملهم، أي أن التفاوت في الدخول مبرر في الإسلام بالعمل والجهد بعد ضمان حد الكفاية للمجتمع. ويتحقق التوازن الاجتماعي عن طريق إعادة التوزيع من خلال: الزكاة والصدقة والوقف والميراث، وغيره من نفقات الدولة من الإيرادات المتوفرة.

---

[1] ـ الاقتصاد الإسلامي: إبراهيم دسوقي أباظة. ص111.

هـ- الضمان الاجتماعي

لبلوغ العدالة الاجتماعية المنشودة في النظام الاقتصادي الإسلامي يتم الاعتماد على التوازن الاجتماعي ووسيلة ذلك هو اعتماد الضمان الاجتماعي. " ومبدأ الضمان الاجتماعي يقوم في المذهب الاقتصادي الإسلامي على ركيزتين: أولهما: التكافل العام بين أفراد المجتمع المسلم، وثانيهما: حق المجتمع المسلم في موارد الدولة العامة"[1].

أما التكافل العام بين أفراد المجتمع المسلم فهو مبدأ إنساني قائم على الأخوة والتضامن بين المسلمين. " وفرض على الأغنياء من أهل كل بلد أن يقوموا بفقرائهم. ويجبرهم السلطان على ذلك، فقيام لهم بما يأكلون من القوت الذي لابد منه، ومن اللباس للشتاء والصيف بمثل ذلك، وبمسكن يقيهم من المطر والصيف والشمس وعيون المارة. وأخبر عبد الله بن عمر ﷺ أن رسول الله ﷺ قال: ﴿ المسلم أخو المسلم لا يظلمه ولا يسلمه، ومن كان في حاجة أخيه كان الله في حاجته. ومن فرج عن مسلم كربة فرج الله عنه كربة من كربات يوم القيامة ومن ستر مسلما ستره الله يوم القيامة ﴾[2]. فمن تركه يجوع ويعرى وهو قادر على طعامه وكسوته فقد أظلمه وأسلمه. فالله تعالى قد شرع شرعته لضمان مصالح الخلق، ومن قال غير ذلك فهو جاهل بدين الله ومصالح عباده"[3].

فالكفالة والتضامن فريضة على القادرين من ذوي الدخول والإمكانات المرتفعة اتجاه فقراء وضعفاء المسلمين بشكل تلقائي.

" ومن ناحية أخرى تمارس الدولة الإسلامية في حدود اختصاصها الشرعي حماية حق الكفالة العامة والسهر على تطبيقه كلما قام المقتضى ولزم التنفيذ"[4]. وهنا تبرز تلك العلاقة بين أهداف التدخل في النشاط الاقتصادي، حيث يقوم جهاز الحسبة بالسهر على تحقيق التضامن الاجتماعي بين أفراد المسلمين.

ثم إن المسلم له الحق في موارد الدولة العامة وموارد بيت مال المسلمين، فإن كان الفرد قادرا على العمل وجب على الدولة أن توفر له فرصة العمل في حدود قدراتها وسلطاتها

[1] - الاقتصاد الإسلامي: إبراهيم دسوقي أباظة.. ص112.

[2] - صحيح البخاري، البخاري. ج3/ ص128. رقم الحيث: 2442..

- رواه مسلم، باب تحريم الظلم: البر والصلة والآداب. رقم الحديث: 2580.

[3] - المحلى بالآثار: ابن حزم. ص365.

- المساواة في الإسلام: علي عبد الواحد وافي. ص 101.102.

[4] - الاقتصاد الإسلامي: إبراهيم دسوقي أباظة. ص113

مع أجر مناسب، أما إن كان عاجزا تضمن له مستوى الكفاية أو حد الكفاية من المعيشة من مواردها العامة سواء من صندوق الزكاة أو الوقف أو بإنشاء قطاع عام يقوم على الموارد العامة.

الفرع الثالث: تدخل الدولة في النشاط الاقتصادي وعلاقته بالأسعار

حلل المقريزي مبدأ تدخل الدولة في النشاط الاقتصادي وممارسة التجارة ودرسه دراسة عملية من خلال ما حدث في عصره، حيث يرى أن تجارة السلطان مضرة بالرعية وفي ذلك موافقة تامة لما ذهب إليه أستاذه ابن خلدون.

وقد بين أسباب ذلك ومنشأ الضرر من حيث التأثير في أسعار السلع التي يشارك فيها السلطان رعيته في شرائها وبيعها، وقد يصل به الأمر إلى حد الاحتكار لحماية تجارته وتحقيق مصالحه بحكم موقعه وسلطته. وفي ذلك مخالفة لمبدأ تدخل الدولة لحماية النشاط الاقتصادي ومنع الاحتكار من خلال التسعير، فيصبح السلطان محتكرا بدل كونه محاربا للاحتكار ممثلا في مؤسسة الحسبة أو في آلية التسعير.

وهنا يتعذر فرض مبدأ التسعير أو وضع أي سياسة اقتصادية من شأنها وضع حد للاحتكار وارتفاع الأسعار، وفي ذلك ضرر بالغ بعموم الرعية وضياع للمصلحة العامة من أجل تحقيق مصلحة خاصة.

ويذكر المقريزي أن الوزير اليازوري قد نصح السلطان ألا يشارك الناس في تجارة الغلال وشرح له أضرار تجارة السلطان حيث أن المتجر الحكومي الذي يختزن الغلة فيه مضرة على عامة المسلمين ومضرة على السلطان كذلك باعتباره حاكما وباعتباره تاجرا.

حيث يقول: " وأن المتجر الذي يقام بالغلة فيه مضرة على المسلمين وربما انحط السعر عن مشتراها فلا يمكن بيعها فتتغير بالمخازن وتتلف، وأنه يقيم متجرا لا كلفة على الناس فيه، ويفيد أضعاف فائدة الغلة ولا يخشى عليه من تغير ولا انحطاط سعر، وهو الخشب والصابون والحديد والرصاص والعسل وشبه ذلك، فأمضى السلطان له ما رآه واستمر ذلك ودام الرخاء مدة سنين."[1] .

---

[1]. إغاثة الأمة بكشف الغمة. المقريزي. ص 94.

وبتحليل رأي المقريزي فإنه ركز على سبب الضرر الواقع على عامة الناس من المسلمين، وهو أن قيام السلطان بتجارة الغلال تجعله يسلك سلوك التجار المحتكرين في السوق في رفع السعر حتى يربح، بل ربما اعتمد السلطان على سلطته في رفع السعر بأكثر مما يفعل المحتكرون.

ثم إن مجرد ممارسة السلطان للتجارة يجعله غير قادر على فرض أي سياسة اقتصادية من شأنها تحقيق العدالة وضمان حرية السوق وتطبيق قانون العرض والطلب، لأن أي إجراء سيتخذه سيؤثر عليه أولا باعتباره تاجرا.

وعدم تدخله يؤثر على سير النشاط الاقتصادي وارتفاع الأسعار وتراجع مستوى المعيشة لانخفاض القدرة الشرائية للأفراد، لأنه طالما قام بمشاركة التجار في بيع الأقوات الرئيسة فقد ارتبطت مصلحته بمصالحهم وصار من العسير عليه وضع أي سياسة للحد من استغلالهم لعامة الناس، وفي ذلك ضرر كبير على الرعية نتيجة ممارسة الراعي للتجارة فيزداد الاحتكار وترتفع الأسعار.

هذا إضافة إلى ما فيه من ضياع لهيبة الملك والسلطان وتجرأ العامة عليه لفشله وعدم قدرته على حمايتهم وتنظيم المعاملات التجارية والأنشطة الاقتصادية في المجتمع وإيثاره لمصلحته الخاصة على حساب المصلحة العامة.

ثم إن ممارسة السلطان للتجارة يضر به من الناحية الاقتصادية بصفته تاجرا، فقد ذكر الوزير الناصر لدين الله اليازوري أهم أسباب هذا الضرر كما نقل المقريزي لإمكانية فساد الغلال وتلفها في حالة انخفاض الأسعار بسبب التخزين لانتظار حوالة الأسواق وتفادي الخسارة الأكيدة في حال البيع، لأن بيعها سيتم بالسعر السائد في السوق وهو أقل من سعر الشراء وعرضها للبيع سيؤدي إلى كسادها لكثرة العرض في الأسواق.

ففي كلتا الحالتين الخسارة مؤكدة حيث يقول: " وربما انحط السعر عن مشتراها فلا يمكن بيعها فتتغير بالمخازن وتتلف"[1]. وعليه نصح الوزير سلطانه " بأن يقيم متجرا لا كلفة على الناس فيه ويفيد أضعاف الغلة ولا يخشى عليه من تغير ولا انحطاط سعر وهو الخشب والصابون والحديد والرصاص والعسل وشبه ذلك."[2].

---

[1] - إغاثة الأمة بكشف الغمة. المقريزي. ص94.

[2] - المصدر نفسه .ص 94.

وهنا يتضح جليا ما تنبه إليه الوزير الناصر اليازوري من تفريق بين أنواع التجارة التي تمارسها الدولة، حيث نهى عن نوع لا يجلب النفع للناس ولا الدولة بل غالبا ما تجلب الضرر للراعي والرعية، وهي التجارة في الأقوات الرئيسة التي تشكل حاجات الناس الضرورية ؛ أي الغلال القابلة للتلف ويمتاز عرضها بأنه غير مرن اتجاه تغيرات السعر. في حين لم ير ضررا في نوع ثان من التجارة في السلع القابلة للتخزين والتي لا تتعرض للتلف وعرضها مرن نسبيا اتجاه الأسعار، ثم إن التجارة فيها من السلطان لا تضر بعامة الناس.

وبالمقارنة بين ما ذهب إليه ابن خلدون والمقريزي نجد الأول اعتبر أن أي نشاط للسلطان بالتجارة مضر للرعية ولم يفرق بين السلع الضرورية وغيرها في عمليات البيع والشراء، عكس ما ذهب إليه المقريزي من خلال التمييز بين نوعي التجارة حسب طبيعة السلع محل التداول والتعاقد.

وفي ذكره لنصيحة الوزير للسلطان وتفصيل ما حدث والتركيز على الرخاء الذي تحقق لسنوات تأييد وموافقة لهذا المبدأ في مسألة تدخل الدولة في النشاط الاقتصادي وخاصة التجاري.

وبتحليله للنشاط التجاري في قسميه النافع والضار أبان المقريزي عن وعي اقتصادي ومنهج تحليلي بالنسبة للسياسة الاقتصادية للدولة باعتبارها أداة مهمة لمواجهة ظاهرة الغلاء خاصة الناجمة عن الاحتكار وكيفية الحد منه لتحقيق الرخاء.

كما وضح في مقدمة كتابه إغاثة الأمة بكشف الغمة أن المشاكل الاقتصادية المختلفة والمحن والمجاعات وغيره ظواهر عامة لا يخلو عصر منها، ولكن مواجهة هذه الظواهر وكيفية حلها أو التقليل من آثارها يعود إلى فهم أسبابها وتحليلها ووضع الحلول المناسبة للتخلص منها.

ويبرز ذلك في قوله: " وبعد هذا لما طال أمر هذا البلاء المبين، وحل فيه بالخلق أنواع العذاب المبين، ظن كثير من الناس أن هذه المحن لم يكن فيما مضى مثلها ولا مر في زمن شبهها، وتجاوزوا الحد فقالوا لا يمكن زوالها ولا يكون أبدا عن الحق انفصالها، وذلك أنهم قوم لا يفقهون، وبأسباب الحوادث جاهلون، ومع العوائد واقفون، ومن روح الله يائسون. ومن تأمل هذا الحدث من بدايته إلى نهايته وعرفه من أوله إلى غايته، علم أن ما بالناس سوى سوء تدبير الزعماء والحكام، وغفلتهم عن النظر في مصالح العباد. إلا أنه كما مر من الغلوات وانقضى من السنوات المهلكات إلا أن ذلك يحتاج إلى ايضاح وبيان. وسأذكر إن شاء الله تعالى من

الغلوات الماضية ما يتضح به أنها كانت أشد وأصعب من هذه المحن التي نزلت بالناس في هذا الزمان بأضعاف مضاعفة، وإن كانت هذه المحنة مشاهدة وتلك خبرا"[1].

ومهد بذلك لتحليل أسباب الغلاء وارتفاع الأسعار بشكل عام في الأسواق، ثم عمد إلى تحليل الظاهرة في مصر في عصره.

[1] - إغاثة الأمة بكشف الغمة. المقريزي. ص 77-78-80 .

المبحث الثاني: أسباب الغلاء وتعاقب الرواج والكساد

حلل المقريزي في كتابه إغاثة الأمة بكشف الغمة أسباب الغلاء الشديد في الأسعار وما صاحب ذلك الغلاء من انتشار للفقر ومجاعة ، وذلك خلال الفترة الزمنية الممتدة من 796ه إلى 808ه. فقد استنتج أن لهذا الغلاء الفاحش أو ما يعرف بالتضخم الجامح أسباب عدة أهمها العوامل والظروف السياسية الناجمة عن مسؤولية الزعماء والحكام وتقصيرهم في معالجة الأمور ورعاية مصالح الرعية.

واستعرض ظاهرة الغلاء التي حدث في فترات زمنية سابقة عن عصره ، ويقرر في بداية مؤلفه أن الغلاء والرخاء ظاهرتان متعاقبتان عرفتا منذ القدم، فهي عامة على مر الزمن واختلاف الأقطار. وربط الغلاء بسوء الحالة الاقتصادية للناس، والرخاء برخص الأسعار.

ويتضمن المبحث مطلبين اثنين، كالآتي:

- المطلب الأول: تحليل أسباب الغلاء عامة
- المطلب الثاني: تحليل أسباب الغلاء في عصر المقريزي.

المطلب الأول: تحليل أسباب الغلاء عامة

استعرض المقريزي أهم الأسباب التي أدت إلى غلاء الأسعار وتعاقب الكساد والرواج في فترات وعهود سابقة، ثم حلل تلك التي أدت إالى حدوث نفس الظواهر في عصره مفصلا الأسباب السياسية والاقتصادية والطبيعية، ومدى كون الأسباب ذاتها أو اختلافها باختلاف العصر.

ويرد ضمن هذا المطلب تحليل أهم الأسباب التي تؤدي غالبا إلى حدوث الأزمات الاقتصادية من غلاء وارتفاع فاحش للأسعار، أو حدوث وتعاقب ظاهرتي الرواج والكساد. وذلك في عدد من الفروع حيث تتشمل؛ الأسباب السياسية المتعلقة بظروف الدولة والحكم من ظلم وعدم استقرار، والطبيعية من قلة الأمطار والآفات السماوية المختلفة التي قد تصيب المنتوجات فتؤدي إلى قلتها أو انعدامها في الأسواق، حيث يقل بسبب ذلك العرض مقابل ارتفاع الطلب لحاجة الناس إليها سيما الضروريات منها.

الفرع الأول: الأسباب السياسية والاقتصادية للغلاء وتعاقب الرواج والكساد

إن كتاب إغاثة الأمة بكشف الغمة: أو تاريخ المجاعات في مصر الذي يعتبر كتيبا قصيرا مقارنة بباقي مؤلفات المقريزي احتوى نظريتين هامتين: النظرية الأولى: تعليله للأزمة الاقتصادية التي حلت بمصر في الربع الأول من القرن الخامس عشر بأنها ناشئة عن فساد النظام النقدي، وبذلك يكون المقريزي أول من وضع النظرية النقدية في تفسير الأزمات الاقتصادية، وقد اقترح على السلطات إصلاح السياسة النقدية كوسيلة من وسائل معالجة الأزمة.

أما النظرية الثانية فهي: بحثه لنتائج التضخم وأثره على مختلف فئات المجتمع، وقد عرض بعمق وتفصيل قضية القوة الشرائية الحقيقية للنقد وقوته الشرائية الاسمية، وطالب باستبعاد العملات الاعتبارية الرمزية والأخذ بالنقد المستند إلى الذهب والفضة. وأهم الأسباب المؤدية إلى الغلاء والمجاعة، وتعاقب الرواج والكساد بنظر المقريزي، هي:

أولا: الظلم والقتل

من الأسباب السياسية التي يراها سببا للغلاء هي تفشي الظلم والقتل من قبل الحكام لرعيتهم نتيجة غياب العدل في الحكم، وتلك أسباب تجعل الناس يهجرون الأرض ويفرون من البطش. وبفرارهم وهجرهم الأرض يفسد النشاط والإنتاج الزراعي حيث يقل المنتوج فينقص عرض السلع مقابل ارتفاع الطلب عليها لحاجة الناس إليها خاصة الضرورية منها المتعلقة بالأقوات الرئيسة التي تتوقف عليها حياة الناس ومصالحهم، فترتفع أسعارها ويصل الغلاء فيها إلى مستويات قياسية.

حيث يقول المقريزي: "وقع غلاء في زمن فرعان بن مسور وهو التاسع عشر من ملوك مصر قبل الطوفان، وسببه أن الظلم والهرج كثرا حتى لم ينكرهما أحد فأجدبت الأرض وفسدت الزروع وجاء بعقب ذلك الطوفان "[1].

كما حدث الغلاء في زمن إمارة علي بن الإخشيد* بسبب نقص النيل، ثم " مات كافور فكثر الاضطراب، وتعددت الفتن، وكانت حروب كثيرة بين الجند والأمراء قتل فيها خلق كثير وانتهبت أسواق البلد، وأحرقت مواضع عديدة. فاشتد خوف الناس وضاعت أموالهم وتغيرت نياتهم، وارتفع السعر، وتعذر وجود الأقوات حتى بيع القمح كل ويبة بدينار"[2].

---

[1] - إغاثة الأمة بكشف الغمة. المقريزي. ص 82..

*- تولى هذا الأمير الحكم في مصر في الفترة 349ه – 355ه. /- النجوم الزاهرة. ابن تغرى بردى. ج3/ ص325.

[2] - إغاثة الأمة بكشف الغمة. المقريزي. ص88.

ثانيا: التفكك السياسي

كما أنه حلل أهم الأسباب والعوامل التي رآها وعاينها في عصره من خلال التفكك السياسي والصراع الدائم على الحكم بعد انقسام الدولة الإسلامية إلى دويلات تتنازعها الأزمات والحروب، حيث برز الصراع القائم بين الجند والأمراء الذي أدى إلى اضطراب الوضع السياسي وكثر القتل وأدى ذلك إلى خوف الناس، فقل نشاطهم الاقتصادي وقل إنتاج وعرض السلع الضرورية فارتفعت أسعارها ارتفاعا شديدا.

كما تحدث أيضا عن الأوضاع السياسية غير المستقرة في زمن الخليفة المستنصر حيث " لما قتل الوزير أبو محمد لم تر الدولة صلاحا ولا استقام لها أمر وتناقضت عليها أمورها. ووقع الاختلاف بين عبيد الدولة، وضعفت قوى الوزراء عن تدبيرهم لقصر مدتهم، فخربت أعمال الدولة وقل ارتفاعها** وتغلب الرجال على معظمها، فطغى الرجال وتجرؤوا حتى خرجوا من طلبات الواجبات إلى المصادرة فاستنفذوا أموال الخليفة. ثم زادوا في الجرأة حتى صاروا إلى تقويم ما يخرج من الأعراض، فإذا حضر المقومون أخافوهم فيقومون ما يساوي ألفا بمائة وما دونها، ودام ذلك بينهم سنوات خمسا أو ستا ثم قصر النيل فنزعت الأسعار نزوعا بدد شملهم وفرق إلفهم"[1] .

" ثم وقع في أيام المستنصر الغلاء الذي فحش أمره وشنع ذكره وكان أمده سبع سنين وسببه ضعف السلطنة، واختلال أحوال المملكة واستيلاء الأمراء على الدولة واتصال الفتن بين العربان، وقصور النيل، فنزع السعر وتزايد الغلاء واستولى الجوع لعدم القوت حتى بيع رغيف خبز في النداء بزقاق القناديل من الفسطاط كبيع الطرف بخمسة عشر دينارا، وبيع الأردب من القمح بثمانين دينارا"[2] .

ثالثا: أسباب اقتصادية

أرجع المقريزي أسباب الغلاء والتضخم الجامح إلى عوامل اقتصادية، وأشار إلى عاملين آخرين يزيدان من حدة الغلاء أو يقللان منه وهما؛ السياسة التي يتبعها المحتكرون قصد

**- الارتفاع : هو مبلغ ما يتحصل من المال لديوان من دواوين الدولة، أو هو مجموع الأموال الديوانية كلها./ ينظر: نهاية الأرب. النويري. ج8/ ص275

[1] - إغاثة الأمة بكشف الغمة. المقريزي ص96-97.

[2] - المصدر نفسه. ص98.

السيطرة على الأسواق من خلال حبس السلع التي يحتاجها الناس وانتظار الغلاء فيطرحونها للبيع بأسعار مرتفعة، وبذلك يحكمون قبضتهم على السوق فيصلون إلى مرحلة الاحتكار التام فتصل الأسعار إلى درجة الغلاء الشديد.

وأما العامل الثاني فيتمثل في السياسة الاقتصادية التي يتبعها الحكام لمواجهة الاحتكار والتخفيف من آثاره للحد من الغلاء، وربط بين سوء السياسة الاقتصادية للدولة واستمرار الاحتكار ومنه شدة الغلاء، والعكس صحيح.

وقد أعطى أمثلة واقعية مما حدث سنة 398ه من غلاء فاحش بسبب نقص مياه النيل بمصر مما أدى إلى نقص الإنتاج الزراعي وخاصة المحاصيل الرئيسة فاشتدت الأزمة على الناس. حيث يقول: " فعظم الأمر وكظ الناس الجوع فاجتمعوا بين القصرين واستغاثوا بالحاكم في أن ينظر إليهم، وسألوه أن لا يهمل أمرهم. فاستجاب الحاكم لهم وأعطى مهلة زمنية قصيرة لكل من يملك الغلة وخزنها عنده أن يخرجها للناس وإلا قتله وحرق داره ونهب ماله، فما بقي أحد من أهل مصر والقاهرة وعنده غلة حتى حملها من بيته وشونها في الطرقات وانفرجت الأزمة فامتلأت عيون الناس وشبعت نفوسهم. وفرض الحاكم سعرا على أصحاب الغلال (التجار) وخيرهم في أن يبيعوا بما فيه من الفائدة المحتملة لهم وبين أن يمتنعوا فيختم على غلاتهم ولا يمكنهم بيع شيء منها إلى حين دخول الغلة الجديدة فاستجابوا لقوله وأطاعوا أمره وانحل السعر وارتفع الضرر"[1].

فالاحتكار وسوء السياسة الاقتصادية المنتهجة من الحكام من العوامل المسببة للغلاء الشديد الأمر الذي يتطلب ترشيد السياسة الاقتصادية وتنظيم الأسواق بتفعيل دور الحسبة في مراقبة الأسعار لمنع الاحتكار وإن حدث بفرض البيع والتسعير.

حيث أورد المقريزي حالة أخرى حيث " وقع غلاء في أيام الخليفة الآمر بأحكام الله وبلغ القمح فيه كل مائة أردب بمائة وثلاثين دينارا، فتقدم الخليفة إلى القائد أبي عبد الله بن فاتك أن يدبر الحال، فختم على مخازن الغلات وأحضر أربابها وخيرهم في أن تبقى غلاتهم تحت الختم إلى أن يصل المغل الجديد أو يفرج عنها وتباع بثلاثين دينارا كل مائة أرب، فمن أجاب أفرج عنه وباع بالسعر المذكور ومن لم يجب أبقى الختم على حواصله. وقدر ما يحتاج إليه الناس في كل يوم من الغلة وقدر الغلال التي أجاب التجار إلى بيعها بالسعر المبين، وما تدعو إليه الحاجة بعد ذلك بيع من غلات الديوان على الطحانين بالسعر. فلم يزل الأمر على ذلك إلى

[1]. إغاثة الأمة بكشف الغمة. المقريزي. ص 92.

أن دخلت الغلة الجديدة فانحلت الأسعار، واضطر أصحاب الغلة المخزونة إلى بيعها خشية من السوس، فباعوها بالنزر اليسير وندموا على ما فاتهم من البيع بالسعر الأول"[1].

---

[1] - المصدر نفسه. ص 101.

الفرع الثاني: الأسباب الطبيعية

أولا: قلة الأمطار

استعرض المقريزي ظاهرة الغلاء في مصر والفترات التي حدث فيها ويبدأ من عصور قديمة جدا، حيث ذكر ما حدث قبل عصر الطوفان بعهد سيدنا نوح عليه السلام.

حيث يقول: " اعلم –حاط– الله نعمتك وتولى عصمتك أن الغلاء والرخاء مازالا يتعاقبان في عالم الكون والفساد منذ برأ الله الخليقة في سائر الأقطار وجميع البلدان والأمصار. وقد دون نقلة الأخبار ذلك وبسطوا خبره في كتب التاريخ، وقد ذكر الأستاذ إبراهيم بن وصيف شاه في كتاب: أخبار مصر لما قبل الإسلام وهو كتاب جليل الفائدة رفيع القدر أن أول غلاء وقع بمصر كان في زمن الملك السابع عشر من ملوك مصر قبل الطوفان، واسمه أفروس بن مناوش الذي كان طوفان نوح عليه السلام في زمنه. وكان سبب الغلاء ارتفاع الأمطار وقلة ماء النيل، فعقمت أرحام البهائم ووقع الموت فيها لما أراده الله سبحانه وتعالى من هلاك العالم بالطوفان."[1].

ومن خلال تحليله للظاهرة يكشف أن عدم سقوط الأمطار هي السبب دائما وراء قلة ونقص الإنتاج الزراعي، وخاصة الغلال التي تعتبر أساس معيشة الناس وبالتالي فهي سلع ضرورية. فقلة الأمطار تؤدي إلى قلة وتناقص وانحسار مياه النيل التي تعد مصدر الثروة الزراعية .

ثم إن تراجع وقلة المنتوج الحيواني سببه أيضا قلة الأمطار التي تؤدي إلى حالة الجدب والجفاف الأمر الذي يؤدي إلى قلة عرض المنتجات الزراعية والحيوانية مقابل ارتفاع الطلب عليها فترتفع أسعارها ارتفاعا شديدا (الغلاء).

كما قارنها بالفترات التي تشهد وفرة الأمطار وفيضان نهر النيل، حيث وفرة المحاصيل الزراعية وكثرة الإنتاج وارتفاع العرض فترخص الأسعار وينتشر الرواج فتتحسن الظروف المعيشية للناس.

ومن أمثلة الغلاء الفاحش الناجم عن قلة الأمطار وتراجع مياه النيل ما ذكره من عهد الدولة الإخشيدية في أواخر عصرها حيث استمر الغلاء الفاحش؛ أي التضخم الجامح الذي بلغ

---

[1] - إغاثة الأمة بكشف الغمة. المقريزي.. ص 81-82.

نسبة ثلاثمائة بالمئة مدة تسع سنوات متتالية ابتداء من عام 352ه بسبب نقص وانحسار مياه النيل لقلة تساقط الأمطار.

وفي بيان ذلك يقول:" ثم وقع الغلاء في الدولة الإخشيدية أيضا، واستمر تسع سنين متتابعة. وابتدأ في سنة اثنتين وخمسين وثلاثمائة، والأمير إذ ذاك علي بن الإخشيد، وتدبير الأمور إلى الأستاذ أبي المسك كافور الإخشيدي. وكان سبب الغلاء أن ماء النيل انتهت زيادته إلى خمسة عشر ذراعا وأربعة أصابع، فنزع السعر بعد رخص فما كان بدينار واحد صار بثلاثة دنانير وعز الخبز فلم يوجد. وزاد الغلاء حتى بلغ القمح كل ويبتين بدينار، وقصر مد النيل في سنة ثلاث وخمسين فلم يبلغ سوى خمسة عشر ذراعا وأربعة أصابع. واضطرب فزاد مرة ونقص أخرى حتى صار إلى قريب من ثلاثة عشر ذراعا، ثم زاد قليلا وانحط سريعا. فعظم البلاء وانتقضت الأعمال لكثرة الفتن، ونهبت الضياع والغلات وماج الناس في مصر بسبب السعر فدخلوا الجامع العتيق بالفسطاط في يوم جمعة وازدحموا عند المحراب فمات رجل وامرأة في الزحام ولم تصل الجمعة يومئذ، وتمادى الغلاء إلى سنة أربع وخمسين وكان مبلغ الزيادة أربعة عشر ذراعا وأصابع، وفي سنة ست وخمسين لم يبلغ النيل سوى اثنى عشر ذراعا وأصابع. ولم يقع مثل ذلك في الدولة الإسلامية، فعظم الأمر من شدة الغلاء"[1].

وفي ذلك بيان لمعدل التضخم الجامح الذي وصل إلى نسبة ثلاثمائة بالمائة لقلة الإنتاج وكثرة الطلب بسبب قلة الأمطار وتراجع مستوى منسوب المياه بالنيل.

" كما وقع الغلاء في أيام الحاكم بأمر الله، وذلك في سنة سبع وثمانين وثلاثمائة وكان سببه قصور النيل، فإن الزيادة بلغت ستة عشر ذراعا وأصابع فنزع السعر، وطلب القمح فلم يقدر عليه وانتهى سعر الخبز إلى أربعة أرطال بدرهم، ومشت الأحوال بانحطاط السعر بعد ذلك"[2].

" وبلغت زيادة النيل في سنة ثمان وتسعين أربعة عشر ذراعا وأصابع فلحقت الناس من ذلك شدائد وتمادى الحال إلى سنة تسع وتسعين، فعظم الأمر وكظ الناس بالجوع فاجتمعوا بين القصرين واستغاثوا بالحاكم في أن ينظر لهم . فقال: أنا ماض إلى جامع راشدة فأقسم بالله لئن عدت فوجدت في الطريق يطؤه حماري مكشوفا لأضربن رقبة كل من يقال لي أن عنده

---

[1] - إغاثة الأمة بكشف الغمة. المقريزي. ص 87-88.

[2] - المصدر نفسه. ص 89.

شيئا، ثم توجه وتأخر إلى آخر النهار فما بقي أحد من أهل مصر والقاهرة وعنده غلة حتى حملها من بيته وشونها في الطرقات، فامتلأت عيون الناس وشبعت نفوسهم"[1].

" ثم وقع الغلاء في الدولة الأيوبية في سنة ست وتسعين وخمسمائة وكان سببه توقف النيل عن الزيادة وقصوره عن العادة، فتكاثر مجئ الناس من القرى إلى القاهرة من الجوع وعدم القوت حتى أكل الناس صغار بني آدم من الجوع. فكان الأب يأكل ابنه مشويا ومطبوخا والمرأة تأكل ولدها، وتعطلت الصنائع وتلاشت الأحوال وفنيت الأقوات والنفوس حتى قيل: سنة سبع افترست أسباب الحياة "[2].

" ثم وقع غلاء بالدولة التركية بسلطنة العادل كتبغا* في سنة ست وتسعين وستمائة وذلك أن بلاد برقة لم تمطر وجفت الأعين منها وعم أهلها الجوع لعدم القوت. ووقف النيل بمصر عن الزيادة فتحركت الأسعار، وتأخر المطر ببلاد القدس والساحل حتى فات أوان الزرع فبلغ كل أردب من القمح إلى مائة درهم، والشعير إلى ستين، والفول إلى خمسين"[3].

ثانيا: الآفات الزراعية

إضافة إلى قلة الأمطار أشار المقريزي إلى عامل طبيعي آخر يؤدي إلى قلة الإنتاج الزراعي الذي يؤدي بدوره إلى ارتفاع الأسعار والتضخم، حيث أبرز خطورة الآفات التي تصيب المحاصيل الزراعية سواء كانت هذه الآفات سماوية كالفيضانات مثلا أو البرد التي تتسبب في جائحة، أو كانت بسبب الحشرات المختلفة التي تتلف المحاصيل الزراعية.

أما عن الآفات السماوية فقد ذكر ما حدث في زمن بعثة موسى عليه السلام من طوفان، ورغم أنه اعتبر ذلك غضبا من الله ﷻ على فرعون وقومه استنادا منه إلى ما ورد في القرآن الكريم، قال ﷻ :﴿ وَدَمَّرْنَا مَا كَانَ يَصْنَعُ فِرْعَوْنُ وَقَوْمُهُ وَمَا كَانُوا يَعْرِشُونَ ﴾[4]. وقوله: ﴿ وَلَقَدْ أَخَذْنَا آلَ فِرْعَوْنَ بِالسِّنِينَ وَنَقْصٍ مِّنَ الثَّمَرَاتِ لَعَلَّهُمْ يَذَّكَّرُونَ ﴾ [5].

---

[1] - إغاثة الأمة بكشف الغمة. المقريزي . ص92.

[2] - المصدر نفسه. ص 103-104 -105

[3] - المصدرنفسه.ص 106-107.

*- هو كتبغا بن عبد الله المنصوري زين الدين الملقب بالملك العادل، من ملوك دولة المماليك البحرية بمصر والشام، ولد سنة 639ه وتوفي سنة702ه. / ينظر: السلوك لمعرفة الملوك. المقريزي.806/1-826. / النجوم الزاهرة. ابن تغرى بردى.55/8.

[4] - سورة الأعراف. 137.

[5] - سورة الأعراف.130.

" فقد وقع غلاء وجدب هلكت فيه الزروع والأشجار، وفقدت فيه الحبوب والثمار وعم الموت الحيوانات كلها، وذلك عند مبعث موسى عليه السلام إلى فرعون، وخبر هذا الغلاء مشهور في كتب الإسرائليين وغيرهم"[1].

إلا أن ذلك لا يغفل الجانب الاقتصادي للظاهرة من خلال آثارها وما أدت إليه من تلف للمحاصيل الزراعية وقلة عرضها في الأسواق مما أدى إلى ارتفاع فاحش لأسعارها لكثرة الطلب عليها بسبب حاجة الناس إليها باعتبارها أقوات رئيسة تتوقف عليها حياتهم.

بالإضافة إلى آفة طبيعية أخرى تتسبب في تلف المحاصيل الزراعية وقلة الإنتاج منها مثلما حدث عام 341ه بسبب الفئران وتكاثرها وإتلافها للغلات الزراعية والكروم وغيره.

حيث " وقع غلاء في الدولة الإخشيدية في محرم سنة ثمان وثلاثين وثلاثمائة، والأمير يومئذ أبو القاسم وأنوجور بن الإخشيد، فثارت الرعية ومنعوه من صلاة العتمة* في الجامع العتيق. ثم وقع غلاء في سنة إحدى وأربعين وثلاثمائة، فكثر الفأر في أعمال مصر وأتلف الغلات والكروم وغيرها، ثم قصر مد النيل فنزع السعر (ارتفع) في شهر رمضان. وفي سنة ثلاث وأربعين وثلاثمائة عظم الغلاء حتى بيع القمح كل ويبتين ونصف بدينار، ثم طلب فلم يوجد، وثارت الرعية وكسروا منبر الجامع بمصر"[2].

ومن هنا يتضح أن الأسباب الطبيعية بأنواعها عوامل تؤدي إلى نقص المعروض من المحاصيل الزراعية في الأسواق وارتفاع أثمانها، وبقدر شدة الآفة وحجم ما تتلفه تكون شدة الغلاء وتتحدد نسبة التضخم، لأن تلك الآفات وحجمها يصبح معيارا محددا لحجم العرض مقابل الطلب على السلع.

فمن أهم العوامل المؤثرة في مستوى الإنتاج الزراعي والفلاحي هو مدى سلامة المحصول وعدم تعرضه للجوائح السماوية من أعاصير وأمطار فيضانية مثلا، أو تعرضه لآفة معينة تؤدي إلى التأثير في نوعية المنتج من حيث الجودة أو تتسبب في القضاء عليه مما يؤدي بالضرورة إلى قلة المعروض من السلعة مقابل ارتفاع مستوى الطلب عليها الأمر الذي يؤدي إلى الغلاء الفاحش لأسعارها.

---

[1] - إغاثةالأمة بكشف الغمة. المقريزي. ص 85.

[2] - المصدر نفسه. ص86.

*- صلاة العتمة: العتمة: الثلث الأول من الليل بعد غيبوبة الشفق، أو وقت صلاة العشاء . ينظر: لسان العرب، ابن منظور. مادة: عتم.

ودلل المقريزي على ذلك بما حدث في زمن السلطان العادل كتبغا، حيث " دخلت سنة خمس وتسعين وبالناس شدة من الغلاء وقلة الواصل، إلا أنهم يمنون أنفسهم بمجيء الغلال الجديدة وكان قد قرب أوانها، فعند إدراك الغلال هبت ريح سوداء مظلمة من نحو بلاد برقة هبوبا عاصفا، وحملت ترابا أصفر كسا زروع تلك البلاد فهافت* كلها ولم يكن بها إذ ذاك إلا زرع قليل ففسدت بأجمعها. وعمت تلك الريح والتراب إقليم البحيرة والغربية وإقليم الشرقية ومرت إلى الصعيد الأعلى، فهاف الزرع وفسد الصيفي من الزرع كالأرز والسمسم وقصب السكر وسائر ما يزرع على السواقي، فتزايدت الأسعار. وأعقبت تلك الريح أمراض وحميات عمت سائر الناس، فنزع سعر السكر والعسل وما يحتاج إليه المرضى وعدمت الفواكه. وتزايد القمح إلى مائة وتسعين الأردب والشعير إلى مائة وعشرين "[1].

[1] - إغاثة الأمة بكشف الغمة. المقريزي. ص 107.

* - هاف من الهيف وهو شدة العطش. ينظرك لسان العرب، ابن منظور. ه.ي.ف.

المطلب الثاني: تحليل أسباب الغلاء في عصر المقريزي

بعد أن استعرض المقريزي ظاهرة الغلاء التي حدثت في فترات زمنية سابقة عن عصره، وحلل أهم أسبابها السياسية منها والمتمثلة برأيه بالدرجة الأولى في الصراع بين الجند والأمراء وتشتت الأمة وانتشار ظاهرة القتل وغيره، مما يقلل من نشاط الناس فيقبضون أيديهم عن العمل فيقل الإنتاج.

إضافة إلى العوامل الاقتصادية وارتباطها في جانب منها بالعامل السياسي. وكذا العامل الطبيعي من حيث مدى توفر السلع وسلامتها من الآفات، ركز أيضا وفقا لمنهجه التحليلي على بيان أسباب الغلاء في عصره عموما، وأسباب التضخم الجامح أزمة 796ه – 808ه خاصة. وأرجع ذلك إلى ثلاثة أسباب، وهي:

الفرع الأول: الرشوة

أولا: ماهية الرشوة

أ–تعريف الرشوة لغة

" الرشوة– بالكسر– هو المشهور. والضم لغة؛ وهي الجعل، وهو ما يعطيه الشخص الحاكم أو غيره ليحكم له، أو يحمله على ما يريد"[1].

" وهي مأخوذة من رشا الفرخ؛ إذا مد رأسه إلى أمه لتزقه. فالراشي: هو دافع الرشوة الذي يعطي من يعينه على الباطل. والمرتشي: الآخذ. وارتشى: أخذ الرشوة. ويقال: ارتشى من رشوة؛ أخذها. واسترشى؛ طلب الرشوة. والرائش؛ الذي يسعى بينهما يستزيد لهذا ويستنقص لهذا"[2].

---

[1] - تاج العروس. الزبيدي. مادة: رشوة. ج38/ ص 153.

- المصباح المنير. الفيومي. مادة: الرشوة. ج1/ ص 228.

[2] - لسان العرب. ابن منظور. مادة: رشا. ج14/ ص 323.

ب- **اصطلاحا**

وردت تعاريف عديدة للرشوة اصطلاحا، منها: " الرشوة كل مال يدفع ليبتاع به من ذي جاه عونا على ما لا يحل. و هي ما يؤخذ بغير عوض ويعاب أخذه"[1].

و" الراشي هو الذي يبذل المال ليتوصل له إلى الباطل"[2]. فالرشوة "هي ما يأخذه الرجل على إبطال حق وإعطاء باطل"[3].

ثانيا: حكم الرشوة، وأضرارها

أ- حكمها

اتفق العلماء على تحريم الرشوة في حق الراشي والمرتشي لأنها إعانة على الظلم وهضم حقوق الآخرين. قال السرخسي: " والرشوة حرام"[4]، وقال الكاساني: " ويكون أخذ العوض عليه في معنى الرشوة وإنه حرام"[5]. وقال ابن جزي المالكي: " الرشوة لا يحل أخذها ولا إعطاؤها"[6]. وقال النووي: " إن الرشوة حرام مطلقا"[7].

والرشوة محرمة بدليل قوله الله ﷻ: ﴿ وَلَا تَأْكُلُوٓاْ أَمْوَٰلَكُم بَيْنَكُم بِٱلْبَٰطِلِ وَتُدْلُواْ بِهَآ إِلَى ٱلْحُكَّامِ لِتَأْكُلُواْ فَرِيقًا مِّنْ أَمْوَٰلِ ٱلنَّاسِ بِٱلْإِثْمِ وَأَنتُمْ تَعْلَمُونَ ﴾[8]. وقال القرطبي: " المعنى: لا تصانعوا بأموالكم الحكام وتورشوهم ليقضوا لكم على أكثر منها"[9]. وقال ﷻ: ﴿ سَمَّٰعُونَ لِلْكَذِبِ أَكَّٰلُونَ لِلسُّحْتِ ﴾[10]. وعن ابن مسعود ؓ أنه قال: " السحت أن يقضي الرجل لأخيه حاجة فيهدي إليه هدية فيقبلها"[11].

[1] - فتح الباري . ابن حجر العسقلاني. ج5/ ص 221.

[2] - سبل السلام. الصنعاني. ج3/ ص 03.

[3] - التعريفات. الجرجاني. ص 18.

[4] - المبسوط. السرخسي. ج 5/ ص221.

[5] - بدائع الصنائع. الكاساني. ج6/ ص 51.

[6] - القوانين الفقهية. ابن جزئ. ص 216.

[7] - روضة الطالبين. النووي. ج11/ ص 144.

[8] - سورة البقرة. آية 188.

[9] - الجامع لأحكام القرآن. القرطبي. ج2/ ص 339.

[10] - سورة المائدة. آية 42.

[11] - الجامع لأحكام القرآن. القرطبي. ج6/ ص 183.

وعن أبي هريرة ﷺ قال رسول الله ﷺ: ﴿ لعن الله الراشي والمرتشي والرائش الذي يمشي بينهما﴾[1]. وأجمع العلماء على تحريم الرشوة، قال القرطبي: " ولا خلاف بين السلف أن أخذ الرشوة على إبطال الحق أو ما لا يجوز سحت حرام"[2].

ب-الأضرار الاقتصادية للرشوة

بالإضافة إلى أضرار الرشوة وآثارها النفسية والاجتماعية فإن لها أضرارا اقتصادية خطيرة، " فالرشوة تسفه الحليم وتعمي عين الحكيم"[3]. ومن أهم أضرارها[4]: أنها تضعف الايمان وتغضب الله تعالى، وتفقد المجتمع الثقة في الحكم فلا يعول أحد على منهج القضاء والتحاكم لأخذ الحق.

والرشوة دفع للمال في غير مقابل إنتاج مما يضعف الحوافز ويحدث التضخم ويسهم في زيادة حدته، كما أن التاجر إذا دفع الرشوة أضافها إلى الأسعار مما يؤدي إلى الغلاء والإضرار بالمستهلك بتراجع قدرته الشرائية. وهذا ما تناوله المقريزي في تحليله لظاهرة التضخم وارتفاع الأسعار في عصره بسبب تفشي الرشوة.

ثانيا: الرشوة كسبب للغلاء

لاحظ المقريزي أن الرشوة تفشت في عصره بسبب الفساد السياسي المنتشر في تلك الفترة حيث أصبحت أسلوبا متبعا لتولي المناصب العامة للدولة والمناصب الدينية كالوزراء والقضاء ونيابة الأقاليم وحتى ولاية الحسبة والمظالم.

ولا يخفى ضرر ذلك باعتبار أن الرشوة وسيلة لتولي من ليسوا أهل كفاءة وخبرة للمناصب المهمة ويأخذ الراشي ما ليس من حقه ويستبعد من هو أهل لذلك فتضييع الحقوق. حيث انتقلت الأعمال والوظائف والمناصب الهامة للدولة إلى المفسدين والجهلة وأهل البغي وهؤلاء لا يستطيعون إدارة شؤون الدولة. فسوء التدبير والفساد الإداري وما صاحب ذلك من انتشار الرشوة والمحسوبية أدى إلى تفشي الفوضى وتدهور الإنتاج.

---

[1] - مسند أحمد. رقم الحيث: 22452.

[2] - الجامع في أحكام القرآن. القرطبي. ج6/ ص 183.

[3] - المغني. ابن قدامى. ج10/ ص 118.

[4] - الرشوة في عالمنا الإسلامي؛ ظاهرة اجتماعية خطيرة. رفعت محمد طاحون. المجلة العربية. ربيع الثاني. 1423ه. ص 47-49.

- خطر الرشوة على المجتمع الإسلامي اقتصاديا واجتماعيا وأخلاقيا. عربي محمد بكر اسماعيل. مجلة منار الإسلام. العدد7. ص 90-91.

- ظاهرة الرشوة في المجتمعات الإسلامية. رفيق المصري. مجلة الأمة. العدد 51. ص19-20.

وفي ذلك يقول: " السبب الأول، وهو أصل الفساد، ولاية الخطط السلطانية والمناصب الدينية بالرشوة كالوزارة والقضاء ونيابة الأقاليم وولاية الحسبة، وسائر العمال. بحيث لا يمكن التوصل إلى شيء منها إلا بالمال الجزيل. فتخطى لأجل ذلك كل جاهل ومفسد وظالم وباغ إلى ما لم يكن يأمله من الأعمال الجليلة والولايات العظيمة لتوصله بأحد حواشي السلطان، ووعده بمال للسلطان على ما يريده من الأعمال. فلم يكن بأسرع من تقلده ذلك العمل وتسليمه إياه وليس معه مما وعد به شيء قل ولا جل، ولا يجد سبيلا إلى أداء ما وعد به إلا باستدانته بنحو النصف مما وعد به مع ما يحتاج إليه من شارة وزي وخيول وخدم وغيره، فتتضاعف من أجل ذلك عليه الديون ويلازمه أربابها. لا جرم أنه يغمض عينيه ولا يبالي بما أخذ من أنواع المال ولا عليه بما يتلفه في مقابلة ذلك من الأنفس ولا بما يريقه من الدماء ولا بما يسترقه من الحرائر "[1]. ففسدت شؤون الدولة وضاعت مصالح الرعية.

ثم إن هؤلاء يعملون على استرداد ما دفعوه من رشاوى لتقلد تلك المناصب فيفرضون ضرائب مختلفة على حاشيتهم وأعوانهم الذين يضطرون بدورهم إلى مد أيديهم إلى أموال الرعايا لتعويض ما يدفعونه لرؤسائهم.

ثم إن مظالم هؤلاء الحكام تتفاوت وتتنوع بالنسبة لأصحاب النشاط عامة وبالنسبة لأهل الريف خاصة في شكل ضرائب.

حيث يقول: " ويحتاج إلى أن يقرر على حواشيه وأعوانه ضرائب، ويتعجل منهم أموالا، فيمدون هم أيضا أيديهم إلى أموال الرعايا ويشرئبون لأخذها بحيث لايعفون ولا يكفون. ثم ينبأ البائس في جميع الأموال التي استدانها إذ أتته استدعاءات من الأوامر وحواشي السلطان. أو نزل به أحد منهم إن كان المتولى متقلدا عملا من أعمال الريف. فيحتاج له إلى ضيافات سنية وتقادم جليلة من الخيول والرقيق وغير ذلك بحسب الحال. ولا يشعر مع ذلك إلا وغيره قد تقلد ذلك العمل بما التزم به، وقد بقيت عليه جملة من الديون فيحاط على ما يوجد له من أثاث وحيوان وغيره، ويعاقب العقوبات المؤلمة فلم يجد بدا من الالتزام بما أخر ليقلد العمل الأول أو غيره من الأعمال."[2].

ويتضح من تحليله الأضرار الاقتصادية التي تنجم عن الرشوة حيث يفسد النشاط الإنتاجي بصفة عامة والنشاط الزراعي بصفة خاصة حيث يضطر أهل الريف والفلاحون إلى

[1] - إغاثة الأمة بكشف الغمة. المقريزي. ص 117.
[2] - إغاثة الأمة بكشف الغمة. المقريزي. ص117-118.

ترك أراضيهم وهجرها لارتفاع عبء الضرائب المفروضة عليهم، وبذلك يقل الزرع وتنخفض المحاصيل الزراعية وترتفع الأسعار.

وكلما زاد ظلم الحكام وارتفعت جبايتهم من الناس كلما ارتفعت الأسعار بسبب احتساب تكاليف تلك الضرائب في أثمان السلع من جهة، ومن جهة أخرى لقلة الإنتاج لاعتزال الناس قطاع الفلاحة.

وفي تحليل هذه الظاهرة يقول المقريزي: " لما دهي أهل الريف بكثرة المغارم وتنوع المظالم، اختلت أحوالهم وتمزقوا كل ممزق، وجلوا عن أوطانهم، فقلت مجابى البلاد ومتحصلها لقلة ما يزرع بها ولخلو أهلها ورحيلهم عنها لشدة الوطأة من الولاة عليهم، وعلى من بقي منهم وكان هذا الأمر أيام الظاهر برقوق، إلى أن حدث غلاء سنة ست وتسعين، فظهر بعض الخلل لا كله في أحوال عامة الناس لأمرين ، أحدهما: البقية التي كانت بأيدي الناس فاحتموا الغلاء لأجلها، والثاني: كثرة صلات الظاهر وتوالي بره مدة الغلاء في سنة سبع وثمان وتسعين بحيث لم يمت فيه أحد بالجوع فيما نعلم"[1].

ويتضح هنا توافق رأي المقريزي مع رأي ابن خلدون بصفة عامة في بيان أسباب الغلاء وعلاقة الرشوة والفساد بارتفاع أسعار السلع بسبب الظلم والاستغلال المتبع من قبل الحكام وأعوانهم. إلا أن المقريزي لم يربط الظاهرة بطور معين من أطوار الدولة من حيث النشأة والتطور والاضمحلال كما فعل ابن خلدون.

---

[1]. المصدرنفسه .ص118.

الفرع الثاني: ارتفاع إيجار الأطيان الزراعية (غلاء الأطيان)

اعتبر المقريزي أن ارتفاع إيجار الأطيان والمساحات الزراعية المملوكة للأمراء يؤدي إلى ارتفاع تكاليف الإنتاج الزراعي، إضافة إلى الضرائب مما يجعل أرباب الزراعة عاجزين عن مواصلة النشاط. فزيادة الريع العقاري في الزراعة نتيجة قيام مسؤولي الدولة المملوكية بزيادة الضرائب على مستأجري الأراضي أدى إلى توقف الفلاحين عن الإنتاج فقلت المحاصيل الزراعية.

أولا: علاقة تأجير الأرض بالغلاء

ذكر المقريزي أن رفع إيجار الأطيان الزراعية المملوكة كل عام كانت سياسة اعتمدها عمال الأمراء ومسؤوليهم على الأقاليم المختلفة وذلك تقربا لمواليهم من خلال رفع الإيرادات كل عام، ولا يخفى أن هذا الرفع يؤدي إلى ارتفاع تكلفة الإنتاج الزراعي بسبب ارتفاع الريع؛ أي مقابل الأرض، مما يخفض من أرباح أرباب الزراعة حتى في حالة ارتفاع أسعار الغلات الزراعية . حيث أشار إلى أن أجرة الفدان الواحد قد وصلت خلال الفترة التي حللها إلى عشرة أمثال ما كان قبلها، وأصبح من العسير على أرباب الزراعة تحقيق أي أرباح.

حيث يقول: " وذلك أن قوما ترقوا في خدمة الأمراء يتولفون إليهم بما حبوا من الأموال إلى أن استولوا على أحوالهم، فأحبوا مزيد القربة منهم، ولا وسيلة أقرب إليهم من المال، فتعدوا إلى الأراضي الجارية في إقطاعات الأمراء وأحضروا مستأجريها من الفلاحين وزادوا في مقادير الأجر، فثقلت لذلك متحصلات مواليهم من الأمراء، فاتخذوا ذلك يدا يمنون بها إليهم، ونعمة يعدونها إذا شاؤوا عليهم، فجعلوا الزيادة ديدنهم كل عام حتى بلغ الفدان لهذا العهد نحوا من عشرة أمثاله قبل هذه الحوادث. لا جرم أنه لما تضاعفت أجرة الفدان من الطين إلى ما ذكرنا وبلغت قيمة الأردب من القمح المحتاج إلى بذره ما تقدم ذكره تزايدت كلفة الحرث والبذر والحصاد وغيره، وعظمت نكاية الولاة والعمال، واشتدت وطأتهم على أهل الفلح وكثرت المغارم في عمل الجسور وغيرها"[1] .

هذا الوضع إضافة إلى ما كان يفرض من الضرائب والإتاوات بسبب تفشي الرشوة كما سبق أدى مع الوقت إلى عجز الكثير من ممارسي النشاط الزراعي عن مواصلة نشاطهم

[1] - إغاثة الأمة بكشف الغمة. المقريزي. ص119.

وهروبهم من أراضيهم أو تغيير نشاطهم ، مما أدى إلى تدهور الإنتاج وقلة العرض أمام زيادة الطلب وكثرته، فاستمرت الأسعار في الارتفاع الفاحش والغلاء عاما بعد عام.

ومن خلال تحليل المقريزي للظاهرة فإنه يوضح عاملين مهمين يؤديان إلى الغلاء وهما أن ارتفاع تكلفة أحد عناصر الإنتاج وهي الأرض هنا، وغلاء سعر خدمة هذا العنصر الهام في العملية الإنتاجية يؤدي إلى ارتفاع تكلفة أو عوائد العناصر الإنتاجية الأخرى، وبالتالي ارتفاع سعر المنتج وغلائه. وعلى قدر ارتفاع التكلفة يكون ارتفاع السعر في علاقة طردية.

ثم إن المقريزي يقرر قاعدة مهمة وهي أن الغلاء الفاحش يؤدي بالضرورة إلى الكساد لأنه ما لم ترتفع أسعار المنتجات بالقدر الذي يغطي ارتفاع تكاليف الإنتاج فإن أرباح المنتجين ستقل تدريجيا بل ربما تصل إلى حد الخسارة فتكسد أعمالهم.

كما أن ما يفرض من ضرائب مختلفة على الإنتاج يساعد على الكساد، وبذلك ربط بين ارتفاع تكلفة عناصر الإنتاج والضرائب وارتفاع أسعار المنتجات بسبب احتساب التكاليف المرتفعة من جهة في الثمن، وأيضا لقلة وتراجع كمية المعروض من المنتج لقلة من يعمل بذلك المجال للارتفاع المتزايد في التكاليف التي قد تحقق الخسارة. ثم إنه ربط بين الضرائب والغلاء ومن ثم الكساد ثم قلة الإنتاج أو توقفه في حلقة متصلة.

وفي بيان ذلك يقول: " وكانت الغلة التي تتحصل من ذلك عظيمة القدر زائدة الثمن على أرباب الزراعة، سيما في الأرض منذ كثرت هذه المظالم، ومنعت الأرض زكاتها، ولم تؤت ما عهد من أكلها، والخسارة يأباها كل واحد طبعا ولا يأتيها طوعا. ومع أن الغلال معظمها لأهل الدولة أولي الجاه وأرباب السيوف الذين تزايدت في اللذات رغبتهم، وعظمت في احتجاز أسباب انحطاطه، فخربت معظم القرى وتعطلت أكثر الأراضي من الزراعة، فقلت الغلال وغيرها مما تنتجه الأرض لموت أكثر الفلاحين وتشردهم في البلاد من شدة السنين وهلاك الدواب، ولعجز الكثير من أرباب الأراضي عن زرعها لغلو البذر وقلة المزارعين .

وقد أشرف الإقليم لأجل هذا الذي قلنا على البوار والدمار. ﴿ سُنَّةَ ٱللَّهِ فِي ٱلَّذِينَ خَلَوۡاْ مِن قَبۡلُۖ وَلَن تَجِدَ لِسُنَّةِ ٱللَّهِ تَبۡدِيلٗا ﴾[1] "[2].

الفرع الثالث: السياسة النقدية ورواج الفلوس

أولا: السياسة النقدية

" السياسة النقدية : مجموعة الإجراءات التي تتخذها الدولة في إدارة النقد والإئتمان وتنظيم السيولة العامة للاقتصاد من أجل تحقيق أهداف معينة"[3].

" وهذا المفهوم للسياسة النقدية لا يختلف في الاقتصاد الوضعي عنه في الاقتصاد الإسلامي من حيث المبدأ. لأن كل اقتصاد نقدي على مستوى السلطة يعنى بالتحكم والإشراف على حجم النقود المتداولة لما لها من تأثير في القيم الحقيقية لأموال الأفراد. فسلطة الإشراف والتحكم هذه هي الأداة في تحريك وتقويم تلك الثروة، وعن طريقها يمكن أن تتضاعف قيمة الثروة أو تتضاءل، بما يحقق التنمية الاقتصادية . حيث تساهم السياسة النقدية – باعتبارها جزءا من السياسة المالية – في عمليات تمويل التنمية واستثمارها وتوزيع عوائدها".[4].

ثانيا: تاريخ النقود الإسلامية

إن أول مظهر من مظاهر التعامل والتبادل التجاري كان المقايضة، لكن مع تطور المجتمعات وتعدد الحاجات ظهرت عيوب تلك الطريقة ففكر الناس في اختيار سلعة أساسية لها قيمة ذاتية وتكون سهلة التداول لتتخذ مقياسا لتبادل السلع والخدمات، وتدريجيا ظهرت النقود كوحدة قياس. وأول المعادن التي اتخذت نقدا كانت الذهب والفضة لما لهما من قيمة عند الناس.

" فقد اتخذت الدولة الرومانية والبلاد التابعة لها الذهب أساسا لعملتها فسكت منه الدنانير الهرقلية وجعلتها على وزن معين، أما الدولة الفارسية والبلاد التابعة لها فقد اتخذت

---

[1] - سورة الأحزاب.62.

[2] - إغاثة الأمة بكشف الغمة.المقريزي. ص120.

[3] - السياسات المالية والنقدية في الميزان. حمدي عبد العظيم. مكتبة النهضة المصرية. 1986م. ط1/ ص338.

- السياسات الاقتصادية في الإسلام. عبد المنعم عفر. مطبوعات الاتحاد الدولي للبنوك الإسلامية. 1400ه/ 1980م. . ص117.

- موسوعة المصطلحات الاقتصادية والإحصائية. عبد العزيز فهمي هيكل. بيروت. دار النهضة العربية للطباعة والنشر. دط. دت. ص558.

[4] - السياسة النقدية والمصرفية في الإسلام. عدنان خالد التركماني .ص33-34.

الفضة أساسا لعملتها فسكت منها الدراهم البغلية"[1]. " وكان الفرق بين عملتي الدولتين كون الأولى موحدة الأوزان في حين سكت الدراهم الفارسية على عدة أوزان"[2].

ومعروف من كتب التاريخ أن العرب في الجاهلية لم تكن لديهم عملة خاصة بهم بل كانوا يتاجرون فيجلبون الدنانير الرومية من الشام والدراهم الفضية من العراق، " وكانوا يتعاملون بها على أساس وزنها كونها بترا – مادة صرفة من الذهب أو الفضة لم تضرب- لتنوع الدراهم واختلاف وزنها، ولاحتمال نقصان الدنانير الذهبية من كثرة الاستعمال. فكانت قريش تزن الفضة بوزن تسميه درهما، وتزن الذهب بوزن تسميه دينارا. فكل عشرة من أوزان الدراهم سبعة من أوزان الدنانير. فلما بعث النبي ﷺ أقرهم على ذلك"[3].

" وبقي المسلمون يستعملون الدنانير الهرقلية والدراهم البغلية طوال حياته، وخلافة أبي بكر رضي الله عنه وثماني سنوات من خلافة عمر رضي الله عنه ثم ضرب عمر دراهم جديدة على الطراز الساساني وأبقاها على سكتها وأوزانها، إلا أنه أضاف بعض الكلمات العربية بالخط الكوفي مثل بسم الله وبسم الله ربي"[4].

وظل المسلمون يتعاملون بهذه النقود فترة طويلة إلى خلافة عبد الملك بن مروان " حيث ضرب الدنانير الذهبية سنة 74ه، وضرب الحجاج الدراهم سنة 75ه ثم أمر بضربها في جميع النواحي سنة 76ه" [5].

وفي تاريخ النقود الإسلامية يقول ابن خلدون بالتفصيل: " وكانوا- أي العرب- يتعاملون بالذهب والفضة وزنا وكانت دنانير الفرس ودراهمهم بين أيديهم يرونها في معاملتهم إلى الوزن ويتصارفون بها بينهم، إلى أن تفاحش الغش في الدنانير والدراهم لغفلة الدولة عن ذلك. وأمر عبد الملك الحجاج على ما نقل سعيد بن المسيب وأبو الزناد فضرب الدرهم فتميز المغشوش من الخالص، وذلك سنة أربع وسبعين. وقال المدايني سنة خمسة وسبعين، ثم أمر بضربها في سائر النواحي لسنة ست وسبعين وكتب عليها: الله أحد الله الصمد"[6].

---

[1] - السياسة النقدية والمصرفية في الإسلام. عدنان خالد التركماني. ص60.

[2] - كتاب: النقود الإسلامية القديمة. المقريزي.. ضمن كتاب: النقود العربية: رسائل في النقود للبلاذري والمقريزي والذهبي. نشرها الأب: ماري الكرملي. منشورات: محمد أمين دمج. بيروت. دط. دت. ص22

[3] - المصدر نفسه. ص10.

[4] - المصدر نفسه. ص31.

[5] - المصدر نفسه. ص12.

[6] - المقدمة. ابن خلدون.. ص323.

ومنذ تلك الفترة أصبح للمسلمين نقودا خاصة بهم نقشت عليها رموز إسلامية وعبارات بالخط العربي الكوفي. " وقد توالى التعامل بها واستمر الحكام المسلمون على تتابعهم ضرب الدنانير والدراهم على اختلاف بينها في الجودة والرداءة والوزن والشكل والرسم"[1].

ومع سقوط الدولة العثمانية وخضوع الدول الإسلامية للاستعمار انتشرت فيها الأوراق النقدية على اختلاف أنواعها، واختفى التعامل بالذهب والفضة.

وبعد أن ذكر المقريزي تفصيل الحديث عن النقود في عهد الدولة الإسلامية وما حدث من تجويدها. وذكر اختلاف الروايات حول أول من ضرب الدنانير والدراهم واختلاف أوزانها بالتفصيل في مختلف أقطار الدولة الإسلامية. وبيان مقدار الدرهم والدينار الشرعيين نظرا لاختلافها في المقدار والموازين بالآفاق والأمصار وارتباطها بأحكام شرعية عدة مثل الزكاة والمهر والحدود، واختلاف الروايات التاريخية في ذلك. ذكر أنه " ومن بعد ذلك وقع اختيار أهل السكة في الدول على مخالفة المقدار الشرعي في الدينار والدرهم واختلف في كل الأقطار والآفاق، ورجع الناس إلى تصور مقاديرها الشرعية ذهنا كما في الصدر الأول، وصار أهل كل أفق يستخرجون الحقوق الشرعية من سكتهم بمعرفة النسبة التي بينها وبين مقاديرها الشرعية"[2].

---

[1] - شذور العقود. المقريزي. / االنقود العربية: رسائل في النقود للبلاذري والمقريزي والذهبي. أنستاس ماري الكرملي. ص 22.

[2] - نفسه. ص325.

- إغاثة الأمة بكشف الغمة. المقريزي. ص 133. وما بعدها.

- تاريخ النقود الإسلامية: - النقود الإسلامية القديمة. المقريزي. تحقيق: الكرملي ضمن كتاب النقود العربية القديمة. ص 22.

- السياسة النقدية والمصرفية في الإسلام. عدنان خالد التركماني. ص60. وما بعدها.

ثالثا: رواج الفلوس وعلاقته بالغلاء

إن النقود المغشوشة أو ما اصطلح عليه بالفلوس وجدت من أجل تبادل المحقرات من الأشياء ذات الأثمان البسيطة لعدم القدرة على تجزئة النقود الذهبية والفضية أي الدراهم والدنانير إلى أجزاء بسيطة لشراء تلك الأشياء البسيطة أو المحقرات، فوجدت الفلوس لتيسير التبادل وتسهيل التعامل.

ورغم كون هذه الفلوس اقتصر استعمالها ابتداء على المحقرات إلا أن طرح هذه النقود في السوق لا يكون دون ضوابط وشروط، لأن استعمالها دون ضبط ومراقبة يؤدي إلى الفساد ويؤثر على الحياة الاقتصادية بارتفاع الأسعار لانخفاض قيمة هذه العملة دون تنظيم في السوق.

ويقصد المقريزي برواج الفلوس شيوع استخدامها في المعاملات بين الناس لدرجة أنها حلت محل النقود الذهبية والفضية. حيث اعتبر أن الذهب والفضة نقود بالخلقة، وهو بذلك وافق رأي ابن خلدون في تعريفه المعدنيين كما وافق باقي علماء المسلمين والفقهاء.

وكانت النقود في عصر المقريزي من ثلاثة أنواع: الدنانير الذهبية والدراهم الفضية والفلوس النحاسية، وقد أصبحت الدراهم الفلوس تمثل المعروض النقدي بصفة أساسية أثناء فترة المجاعة، مما أدى إلى ارتفاع الأسعار. بمعنى أن زيادة الإصدار النقدي لم يكن يقابلها زيادة في حجم الناتج الوطني؛ أي عدم وجود زيادة حقيقية في السلع.

حيث يقول: " اعلم جعل الله لك إلى كل خير سبيلا ذلولا، وعلى كل فضل علما دليلا أنه لم تزل سنة الله في خلقه، وعادته المستمرة منذ كانت الخليقة إلى أن حدثت هذه الحوادث وارتكبت هذه العظائم التي قلناها في جهات الأرض كلها، عند كل أمة من الأمم كالفرس والروم واليونان والقبط والعرب العاربة والعرب المستعربة، ثم في الدولة الإسلامية منذ ظهورها أن النقود التي تكون أثمانا للمبيعات وقيما للأعمال إنما هي الذهب والفضة فقط. لا يعلم في خبر صحيح ولا سقيم عن أمة من الأمم ولا طائفة من طوائف البشر أنهم اتخذوا أبدا في قديم الزمان ولا حديثه نقدا غيرهما، حتى قيل أن أول من ضرب الدينار والدرهم آدم عليه السلام، وقيل لا تصلح المعيشة إلا بهما "[1].

---

[1] - إغاثة الأمة بكشف الغمة. المقريزي. ص120.

*- هو عبد الله بن عامر بن كريز الذي افتتح مدينة اصطخر، وضم إليه الخليفة عثمان بن عفان -رضي الله عنه- مدينة البصرة وفارس، في سنة ثلاثين افتتح فارس وخراسان. / ينظر: شذرات الذهب، ابن العماد.36/1- العبر، الذهبي.22/1.

واعتمد المقريزي على التسلسل التاريخي للظاهرة النقدية منذ العصور القديمة. – ويتناول البحث ما ذكره المقريزي حول تاريخ النقود وأوزانها ورسمها وأنواعها في مبحث لاحق–.

ثم إنه ربط بين غش النقود؛ أي ظهور الفلوس وزيادة ترف الحكام، إذ أن كثرة نفقاتهم وترفهم يتطلب موارد جديدة ، وقد مثل لذلك لما حدث بعد مقتل الخليفة العباسي المتوكل حيث تفشى غش الدراهم بخلط المعدن النفيس بمعدن رخيص مثل النحاس.

وفي رصده للحادثة وتحليلها يقول: " وكان الناس في أول الإسلام إنما يزنون بالشواهين، فلما ولي عبد الله بن عامر* البصرة سنة تسع وعشرين للهجرة وضع في الميزان لسانا، وهو أول من صنع لسانا للميزان. ولم يزل الأمر في النقود على ما تقدم عامة أيام المأمون حتى مات . ثم قام من بعده أبو إسحاق المعتصم**. ثم الواثق*** ثم المتوكل**** إلى أن قتله الأتراك وشركوا بني العباس في الأمور، وتفننت الدولة في الترف، وتقلص نور الهداية وتبدلت أوضاع الشريعة ورسوم الدين، وأحدثوا وابتدعوا ما لم يأذن الله به فكان من ذلك غش الدراهم. ويقال أن أول من غش الدراهم وضربها مغشوشة زيوفا عبيد الله بن زياد حين فر من البصرة سنة أربع وستين من الهجرة، ثم فشت في الأمصار أيام دول العجم الدراهم الزيوف، واختلفت آراؤهم بالعراق فيها ولم ينضبط حتى الآن أمرها"[1].

وعلى ذلك فإن غش الدراهم اقترن بزيادة الترف لدى الحكام والذي استلزم كثرة إنفاقهم وزيادة حاجتهم لموارد جديدة. كما أن المقريزي استشهد بما حدث في مصر وأشار إلى أن ما كان سائدا فيها هو اتخاذ الذهب عملة نقدية أما الفضة فكانت بمثابة حلي وأواني فقط .

وفي ذلك يقول " وأما مصر من بين الأمصار فما برح نقدها المنسوب إلى قيم الأعمال وأثمان المبيعات الذهب خاصة، كل سائر دولها جاهلية وإسلاما، يشهد لذلك بالصحة أن مبلغ خراج مصر في قديم الدهر وحديثه إنما هو الذهب. وأما الفضة فكانت بمصر تتخذ حليا

**- المعتصم بالله أبو اسحاق محمد بن الرشيد. ولد سنة 180ه وتوفي سنة 227ه. ينظر: تاريخ الخلفاء. السيوطي.ص39–314.

***– هو الواثق بالله هارون أبو جعفر وقيل أبو القاسم بن المعتصم بن الرشيد. ولد سنة 196ه وتوفي سنة 232ه. ينظر: تاريخ الخلفاء. السيوطي. ص315–320.

****– هو المتوكل على الله جعفر أبو الفضل بن المعتصم بن الرشيد ولد سنة 205ه وقيل سنة 207ه وتوفي سنة 247ه. ينظر: تاريخ الخلفاء. السيوطي. ص320–330.

وأواني، وقد يضرب منها الشيء للمعاملات التي يحتاج إليها في اليوم لنفقات البيوت"[1]. فهي مجرد عملة مساعدة تتخذ للنفقات الاستهلاكية الجارية.

" وأول ما رأيت للدراهم ذكرا بمصر في أيام الحاكم بأمر الله، أحد خلايف الفاطميين. قال الأمير المختار عز الملك محمد بن عبيد الله بن أحمد المسبحي عفا الله عنه في تاريخه الكبير: وفي شهر ربيع الأول من سنة سبع وتسعين وثلاثمائة تزايد أمر الدراهم القطع والمزايدة فبيعت أربعة وثلاثون درهما بدينار، ونزع السعر، واضطربت أمور الناس، فرفعت الدراهم وأنزل بعشرين صندوقا من بيت المال فيه دراهم جدد، ففرقت في الصيارف، وقرئ سجل برفعها وألا يتعامل بها. ثم اشتهر في كتب الأخبار أن الفضة صارت تضرب نقودا في مصر، وأنها سميت بين الدراهم باسم المسودة، وتعرف بنقد مصر، وأدركت الاسكندرية وأهلها لا يتعاملون إلا بها، ويسمونها الورق، واختلفت آراء خلفاء مصر وملوكها في مقدار الدرهم اختلافا لم ينضبط إلى الآن. وحقيقة الدرهم السود النحاس فيه اليسير من الفضة، ولم تزل المعاملة بها حتى استولت دولة بني أيوب على مملكتي مصر والشام، فهجر الناس الدراهم الورق وتركوا التعامل بها، وكانت الدراهم الكاملية- وهي التي أدركنا الناس يتعاملون بها- ثلثاها فضة والثلث نحاس، يضاف على المائة من الفضة الخالصة خمسون درهما من النحاس. وراجت هذه الدراهم في بقية دولة بني أيوب، ثم في أيام مواليهم الأتراك بمصر والشام رواجا حتى قل الذهب بالنسبة إليها، وصارت المبيعات الجليلة تباع وتقوم بها، وإليها تنسب عامة أثمان المبيعات وقيم الأعمال، وبها يؤخذ خراج الأرضين وأجرة المساكن وغير ذلك "[2].

ثم ذكر كيف تفشى الغش في الدنانير الذهبية والدراهم الفضية حتى أصبحت الفلوس تستخدم في المبيعات ذات القيم المرتفعة ولم تعد تقتصر على المحقرات فقط. وكانت النقود المتداولة في تلك الفترة عبارة عن قطع معدنية مصنوعة من الذهب والفضة أي الدينار والدرهم ذات قيمة نقدية معاملاتية مهمة، والنحاس أي الفلوس سهلة التناول لدى الجميع متداولة يوميا.

وعبر المقريزي عن قانون العملة الرديئة تطرد العملة الجيدة من التداول بقوله: " وأما الفلوس فإنه لما كان في المبيعات محقرات تقل عن أن تباع بدرهم أو جزء منه احتاج الناس من أجل ذلك في القديم والحديث من الزمان إلى شيء سوى نقدي الذهب والفضة يكون بإزاء تلك المحقرات لم يسم أبدا على وجه الدهر ساعة من نهار فيما عرف من أخبار الخليقة

[1] - إغاثة الأمة بكشف الغمة. المقريزي. ص 138-139.

[2] - المصدر نفسه . ص139-140.141.

نقدا، لا ولا أقيم قط بمنزلة أحد النقدين. واختلفت مذاهب البشر وآراؤهم فيما يجعلونه بإزاء تلك المحقرات. فلم يزل بمصر والشام وعراقي العرب والعجم وفارس والروم في أول الدهر وآخره ملوك هذه الأقاليم لعظمتهم وشدة بأسهم يجعلون بإزاء هذه المحقرات نحاسا يضربون اليسير منه قطعا صغارا تسميها العرب فلوسا لشراء ذلك، ولا يكاد يوجد من هذه الفلوس إلا النزر اليسير مع أنها لم تقم أبدا بهذه الأقاليم بمنزلة أحد النقدين"[1].

فاسنتج نظرية تسمى بالنظرية الكمية في قيمة النقود التي توضح أن زيادة كمية النقود المطروحة في التداول هو السبب الرئيسي في ارتفاع المستوى العام لأثمان السلع.

ومع مرور الوقت حلت الفلوس محل النقدين الذهب والفضة، وأصبحت كل المعاملات تتم بها واختفت بذلك النقود الذهبية والفضية من التداول وأصبح الناس يحتفظون بها لقيمتها فقرر بذلك قانون: العملة الرديئة تطرد العملة الجيدة من التداول، وهو ما أصبح يعرف لاحقا باسم: قانون جريشام، حيث نسب إليه مع أنه قانون اقتصادي من صياغة وتحليل المقريزي بمضمونه ومعناه وإن لم يكن بصيغته ومبناه.

ثم إنه ذكر أن السياسة المتبعة من قبل الحكام باستمرارهم في ضرب الفلوس ورواجها حتى أصبحت عملة متداولة بين الناس كان هدفها تحقيق مصالحهم بمزيد من الرفه وتحصيل الأموال لتغطية النفقات المتزايدة.

[1] - إغاثة الأمة بكشف الغمة. المقريزي. ص141.

فهذا الخلل في السياسة النقدية المتبعة أدى إلى رواج الفلوس وارتفاع الأسعار، كما أفرز حالة من الترف الشديد لفئات محددة من المجتمع. وهنا يقرر المقريزي العلاقة بين كمية النقود والأسعار من جهة، وعلاقة التضخم بإعادة توزيع ثروة المجتمع من جهة أخرى.

وقد نقل وقائع تاريخية واقعية تبرز مدى تأثير رواج الفلوس والسياسة النقدية في حدوث الأزمات والغلاء الفاحش.

وتأكيدا لقانون النقود الرديئة تطرد النقود الجيدة من التداول يقول: " فلما كانت سلطنة العادل كتبغا وأكثر الوزير فخر الدين عمر بن عبد العزيز الخليلي من المظالم وجارت حاشية السلطان ومماليكه على الناس وطمعوا في أخذ الأموال والبراطيل* والحمايات وضربت الفلوس توقف الناس فيها لخفتها. ونودي في سنة خمس وتسعين وستمائة أن توزن بالميزان وأن يكون الفلس زنة درهم، ثم نودي على الرطل منها بدرهمين، وكان هذا أول ما عرف بمصر من وزن الفلوس والمعاملة بها وزنا لا عددا "[1].

وفي مثال آخر قدمه حول نفس الظاهرة يقول: " فلما كانت أيام الظاهر برقوق وتولى محمود بن علي الأستادار أمر الأموال السلطانية شره إلى الفوائد وتحصيل الأموال فكانت مما أحدث الزيادة الكبيرة من الفلوس. فبعث إلى بلاد فرنجة لجلب النحاس الأحمر وضمن دار الضرب بالقاهرة بجملة من المال، ودام ضرب الفلوس بها مدة أيامه، واتخذ بالاسكندرية دار ضرب لعمل الفلوس. فكثرت الفلوس في أيدي الناس كثرة بالغة وراجت، وصارت من أجله هي النقد الغالب في البلد. وقلت الدراهم لأمرين: أحدهما عدم ضربها البتة، والثاني سبك ما بأيدي الناس منها لاتخاذه حليا منذ تفنن أمراء السلطان وأتباعهم في دواعي الترف، وتأنقهم في المباهاة بفاخر الزي وجليل الشارة. ووجد مع ذلك الذهب بأيدي الناس بعد أن كان لا يوجد مع كل أحد لكثرة ما كان يخرجه الظاهر برقوق في الإنعام على أمراء الدولة ورجالها وفي نفقات الحروب والأسفار، في الصلات زمن الغلاء. فمات الظاهر وللناس ثلاثة نقد أكثرها الفلوس. وهو النقد الرائج الغالب، والثاني الذهب وهو أقل وجدانا من الفلوس. وأما الفضة فقلت حتى بطل التعامل بها لعزتها. وكان يعطى في الدينار الذهب منها إلى ثلاثين درهما، ثم كثر الذهب بأيدي الناس حتى صار مع أقل السوقة، وعظم رواج الفلوس وكثرت كثرة بالغة حتى صارت

---

[1] - إغاثة الأمة بكشف الغمة. المقريزي. ص 144-145.

*- البراطيل: مفردها برطيل ، ومعناها الرشوة المقدمة لأصحاب النفوذ لقاء عمل دون مراعاة لقاعدة أو قانون.

–معجم المصطلحات والألقاب التاريخية. مصطفى عبد الكريم الخطيب. ص71.

المبيعات وقيم الأعمال كلها تنسب إلى الفلوس خاصة. وبلغ الذهب كل مثقال منه إلى مئة وخمسين من الفلوس، والفضة كل زنة درهم من المضروب منها بخمسة دراهم من الفلوس التي كان كل درهم منها يعد أربعة وعشرين فلسا. وبلغ المثقال من الذهب بثغر الاسكندرية ثلاثمائة درهم من الفلوس، فدهى الناس بسبب ذلك داهية أذهبت المال، وأوجبت قلة الأوقات، وتعذر وجود المطلوبات لاختلاف النقود."[1].

ولعلاج هذا الارتفاع في الأسعار اقترح المقريزي ما يلي[2]:

أ- ضرورة العودة إلى نظام النقد الطبيعي، أي العودة إلى نظام المعدنين: الذهب والفضة مع تثبيت قيمة النقود حيث تكون فيه الدنانير الذهبية والدراهم الفضية هي أساس العرض النقدي، والدراهم الفلوس تكون محدودة في كميتها وتُستخدم في تسهيل عملية المبادلات ذات القيم الصغيرة.

ب-ضبط الإصدار النقدي: إذا كانت النقود تدفع مقابل سلعة أو خدمة فإن الأسعار في هذه الحالة تكون في مستواها العادي، ويمكن التعبير عن هذا بأن إصدار النقود مرتبط بالإنتاج الوطني.

وذلك ينسجم مع اقتراح اعتماد الدول الإسلامية على نظام الدينار الذهبي والدرهم الفضي كعملتين للدول الإسلامية، وينسجم أيضا مع توصيات الخبراء لاحتواء الأزمة المالية العالمية بضرورة الربط بين الاقتصاد الحقيقي والاقتصاد المالي.

[1] - إغاثة الأمة بكشف الغمة. المقريزي. ص144-145-146.

[2] - المقريزي: اسهاماته العلمية في احتواء الأزمات الاقتصادية. عبد الحليم عمار غربي. نسخة الكترونية.

الفرع الرابع: علاقة ارتفاع الأسعار بتوزيع الدخل

خصص المقريزي فصلا في ذكر أقسام الناس وأصنافهم ووضح جملة من أحوالهم وأوضاعهم، فقسمهم في مصر إلى سبعة أقسام وفق معيار الدخل ومستوى المعيشة الذي يحدده بالضرورة مستوى الأسعار ويؤثر فيه زيادة ونقصا.

إذ أورد في الفصل الرابع: في ذكر أقسام الناس وأصنافهم وبيان جمل من أحوالهم وأوصافهم يقول: " اعلم حرسك الله بعينه التي لا تنام، وركنه الذي لا يرام، أن الناس بإقليم مصر في الجملة على سبعة أقسام: القسم الأول أهل الدولة، والقسم الثاني أهل اليسار من التجار وأولى النعمة من ذوي الرفاهية ، والقسم الثالث الباعة وهم متوسطو الحال من التجار ويقال لهم أهل البز*، ويلحق بهم أصحاب المعايش وهم السوقة. والقسم الرابع أهل الفلح وهم أهل الزراعات والحرث سكان القرى والريف، والقسم الخامس الفقراء وهم جل الفقهاء وطلاب العلم والكثير من أجناد الحلقة ونحوهم، والقسم السادس أرباب الصنائع والجراء أصحاب المهن. والقسم السابع ذوو الحاجة والمسكنة وهم السؤال الذين يتكففون الناس ويعيشون منهم"[1].

أولا: أهل الدولة

ويثبت أن الدخول النقدية لهذه الفئة قد زادت خلال فترة الغلاء الشديد والتضخم الجامح والذين يعتبرون سببا مباشرا في حصوله من خلال السياسة النقدية التي يتبعونها، وأيضا بسبب تفشي الرشوة بين العمال والوزراء وغيرهم من رجال الدولة لتولي المناصب. غير أنه يعتبر هذه الزيادة النقدية الحاصلة في دخولهم لا تعبر عن زيادة حقيقية في المال، لأن أموالهم الحقيقية لم تزد. إذ كلما زادت الأموال زادت الأسعار بنسبة أكبر، واستدل بقوله ﷻ :﴿ وَلَا يَحِيقُ ٱلْمَكْرُ ٱلسَّيِّئُ إِلَّا بِأَهْلِهِ ﴾[2].

ويبرز تحليله للظاهرة أكثر في قوله: " فأما القسم الأول وهم أهل الدولة فحالهم في هذه المحن على ما يبدو لهم، ولمن لا تأمل عنده ولا معرفة بأحوال الوجود له. إن الأموال

---

[1] - إغاثة الأمة بكشف الغمة. المقريزي. ص147.

[2] - سورة فاطر. آية 43.

*- البز: االثياب ، وقيل : ضرب من الثياب، وقيل متاع البيت خاصة. ينظر: لسان العرب. ابن منظور. ب.ز.ز.

كثرت بأيديهم بالنسبة لما كانت قبل هذه المحن، باعتبار ما يتحصل لهم من خراج الأراضي فإن الأرض التي كان مبلغ خراجها من قبل هذه الحوادث مثلا عشرين ألف درهم صار الآن خراجها مائة ألف درهم. وهذا الظن ليس بصحيح، بل قلت أموالهم بالنسبة إلى ما كانت عليه أموال أمثالهم من قبل. وبيان ذلك أن العشرين ألف درهم فيما سلف كان مالكها ينفق منها فيما أحب واختار ويدخر بعد ذلك ما شاء الله، لأنها كانت دراهم، وهي قيمة ألف مثقال من الذهب أو قريب منها. والآن إنما يأتيه بدل تلك المائة ألف درهم فلوس، هي قيمة ستمائة وستين مثقالا من الذهب، ينفق ذلك فيما يحتاج إليه في اليوم من لحم وخضر وتوابل وزيت ونحوه، وفيما لابد له من كسوته وكسوة عياله وما تدعو إليه الحاجة من خيل وسلاح وغيره. مما كان يشتريه قبل هذه المحن بعشرة آلاف من الفضة ونحوها. ولولا تساوي العالم من الخاصة والعامة بمعرفة تفاوت ما بين سعر المبيعات الآن وبين سعرها قبل هذه المحن لبينا ذلك. ولابد من الإلماع بطرف منه إن شاء الله تعالى: فأهل الدولة لو ألهموا رشدهم ونصحوا أنفسهم لعلموا أنهم لم ينلهم ربح البتة بزيادة الأطنان ولا بغلاء سعر الذهب الذي كان أصل هذا البلاء وسبب هذه المحن، بل هم الخاسرون. وأن ذلك من تلبيس مباشريهم لنيلهم ما يحبون من أعراضهم."[1].

فهي استفادة ظاهرية، زادت إيراداتها لزيادة الضرائب على الأراضي غير أن هذه الزيادة تبقى صورية بسبب تناقص القيمة الحقيقية لتلك المبالغ، وتناقص مقدرة الناس على تلبية المطالب المالية المتزايدة.

ثانيا: أهل اليسار من التجار وأولو النعمة من ذوي الرفاهية

وهذه الفئة تمثل أغنياء المجتمع والتجار، وهي فئة أيضا رغم أنه صنفها ضمن الميسورين إلا أنه ذكر أن رغم ما يحققونه من زيادة في النقود إلا أن التكاليف المتزايدة التي يتحملونها لزيادة أموالهم وارتفاع الأسعار الذي يزيد من تكاليف وأعباء المعيشة يجعل ما ينفقونه أعلى وأكثر مما يحققونه من أرباح.

حيث يقول: " وأما القسم الثاني: وهم مياسير التجار وأولو النعمة والترف، فإن التاجر إذا استفاد مثلا ثلاثة آلاف درهم في بضاعته، فإنما يتعوض عنها فلوسا أو عشرين مثقالا من الذهب، ويحتاج إلى صرفها فيما لا غنى له عنه من مؤونته ومؤونة عياله وكسوته وكسوة عياله. فهو لو تأمل لاتضح له أنه لما كان أولا يستفيد في مثل هذه البضاعة ألف درهم مثلا

[1] - إغاثة الأمة بكشف الغمة. المقريزي. ص 147-148.

أنها تغني عنه في كلفته مما تغنى عنه هذه الثلاثة آلاف درهم من الفلوس بكثير. فالبائس لغباوته يزعم أنه استفاد وهو في الحقيقة إنما خسر، ولسوف عما قليل ينكشف له الغطاء ويرى ماله قد أكلته النفقات وأتلفه اختلاف النقود فيعلم فساد ما كان يظن وكذب ما كان يزعم. ﴿ وَمَن يُضۡلِلِ ٱللَّهُ فَمَا لَهُۥ مِنۡ هَاد ﴾[1] "[2].

فالثروة لدى هذه الفئة ممثلة في نقود سائلة وتحققت الخسارة لأن ارتفاع الأسعار جعل هذه الثروة تتناقص قيمتها الحقيقية، كما يتناقص مقدارها بسبب الإنفاق على المعيشة.

ثالثا: متوسطو الحال

وهذه الفئة هم الباعة متوسطو الحال من التجار ويضاف إليهم أصحاب المعاش؛ وفي ظل الغلاء وارتفاع الأسعار يصبح ما يكسبه يغطي بالكاد ما ينفقه وحسبه ألا يستدين حيث تصبح نسبة الزيادة في الدخل النقدي بالكاد تساوي نسبة الزيادة في الأسعار فتبقى هذه الفئة في نفس مستواها تقريبا. أي تسجل الفئة ارتفاع المداخيل لكن بسبب ارتفاع الأسعار فإنهم حافظوا على مستوى المعيشة السابق.

وفي ذلك أورد المقريزي أن " القسم الثالث وهم أصحاب البز وأرباب المعايش فإنهم في هذه المحن يعيشون مما يتحصل لهم من الربح، فإن أحدهم لا يقنع من الفوائد إلا بالكثير جدا وهو بعيد ساعات من يومه ينفق ما اكتسبه فيما لابد منه من الكلف، وحسبه ألا يستدين لبقية حاجته"[3].

رابعا: أهل الفلح

وهم سكان الأرياف والقرى من الفلاحين والمزارعين وهذه الفئة يرى المقريزي أن ظروفها ومستواها المعيشي تتأثر بمدى الغلاء وارتفاع الأسعار في ارتباط مباشر بما تنتجه الأرض من المحاصيل الزراعية. فهذه الفئة تتشكل من فقراء الزراع وأثريائهم، ففقراء الزراع تضرروا من الغلاء بينما أثرياء الزراع تعظم ثرواتهم.

---

[1] - سورة الرعد. آية33.

[2] - إغاثة الأمة بكشف الغمة. المقريزي . ص 148.

[3]. – المصدر نفسه . ص 148-149.

ففي سنوات الجفاف وقلة الأمطار حيث قلة الري فإن معظم هذه الفئة هلكوا خاصة في ظل توالي وتتابع سنوات المحن والأزمات، في حين تزداد ثروتهم في ظل ظروف مغايرة من زيادة المحاصيل الزراعية نتيجة توفر الأمطار وعدم الجفاف، حيث ينتفع من ظل متمسكا بنشاط الزراعة بسبب ارتفاع أسعار المحاصيل المنتجة بسبب استمرار الغلاء الشديد بصفة عامة.

وفي ذلك يقول: " وأما القسم الرابع وهم أصحاب الفلاحة والحرث فهلك معظمهم لما قدمناه من شدة السنين وتوالي المحن بقلة ري الأراضي، وفيهم من أثرى وهم الذين ارتوت أراضيهم في سني المحل فنالوا من زراعتها أموالا جزيلة عاشوا بها هذه الأزمة. على أن فيهم من عظمت ثروته، وفخمت نعمته، ونال ما أربى على مراده وزاد على ما أمله. ﴿ وَٱللَّهُ يَقۡبِضُ وَيَبۡصُۜطُ وَإِلَيۡهِ تُرۡجَعُونَ ﴾[1] "[2].

خامسا: الفقراء

وهم أهل العلم والفقهاء وطلاب العلم أو معظمهم، إضافة إلى صغار الموظفين وأصحاب العقار وغيرهم. فهم أصحاب المرتبات الثابتة ويلحقهم ضرر شديد، حيث ساءت أحوالهم بسبب ارتفاع أسعار السلع والخدمات بشكل لا يتناسب مع مداخيلهم الثابتة أو المحدودة.

فهذه الفئة يرى المقريزي أن حالتهم الاجتماعية ومستواهم المعيشي يتدهور جدا ويسوء لدرجة أن كل ما يحصلون عليه من دخل لا يكفي حتى لسداد جزء من احتياجاتهم الضرورية التي كانوا يوفرونها بنفس الدخل قبل الغلاء، فينحدرون إلى حد الكفاف وربما لا يتحقق لهم فيصبحون كما وصفهم ما بين ميت أو مشتهي للموت.

حيث يقول: " وأما القسم الخامس فهم أكثر الفقهاء وأهل العلم، ومن يلحق بهم من الشهود* والكثير من أجناد الحلقة، ومن شابههم ممن له عقار أو جار من معلوم سلطان أو غيره. فهم ما بين ميت أو مشتهي الموت لسوء ما حل بهم. فإن أحدهم إذا أتته مائة درهم مثلا فإن ما يأخذ عنها فلوسا أو ثلثي مثقال ينفق ذلك فيما كان ينفق فيه من قبل عشرين درهما من

[1] - سورة البقرة. آية 245.

[2] - إغاثة الأمة بكشف الغمة. المقريزي. ص149.

الفضة، فلحقهم من أجل ذلك القلة والخصاصة. وساءت أحوالهم، ﴿ وَمَآ أَصَٰبَكُم مِّن مُّصِيبَةٖ فَبِمَا كَسَبَتۡ أَيۡدِيكُمۡ وَيَعۡفُواْ عَن كَثِيرٖ﴾"[1] [2].

وبمقارنة ما أورده المقريزي بخصوص هذه الفئة نجد تقسيمه وتصنيفه لا يختلف كثيرا عما هو عليه في العصر الحاضر من حيث أن هذه الفئة من المجتمع مازالت تعاني من آثار التضخم أكثر من غيرهم بسبب ما اصطلح على تسميته بالقطاع الاستهلاكي وغير المنتج.

سادسا: أرباب الصنائع والأجراء

العمال وأصحاب الأجور المنخفضة تضرر الغالبية منهم حيث مات منهم الكثير إذ لم يوجد الواحد منهم إلا بعد بحث وعناء فتزيد أجور البقية بسبب أن عددهم تناقص، فإن أجور من بقي زادت.

وفي هذا القسم من التصنيف يبرز المقريزي درجة تأثر قطاع الخدمات بالتضخم. حيث أجمل فيه أهل الصنائع من أرباب المهن والأجراء والحمالين والخدم والحاكة والبناة وغيرهم. حيث اعتبرها الفئة الأكثر انتفاعا من ظاهرة التضخم؛ لأن أجورهم تتضاعف تضاعفا كثيرا باعتبار أنهم يؤدون خدمات حرة ولا يتحملون تكاليف إضافية كما يحصل بالنسبة لتكاليف العمليات الإنتاجية بالنسبة للسلع ولذا تتحسن أحوالهم، لأن الأجر الذي يحصلون عليه مقابل خدماتهم يزداد مع ارتفاع الأسعار. فالأجور التي يحصلون عليها تكون صافية مقابل جهدهم ولا يتحملون تكاليف إضافية ناجمة عن ارتفاع تكاليف عناصر الإنتاج أو عوامل طبيعية أو غيره كما في السلع الزراعية مثلا.

حيث يقول: " وأما القسم السادس ، فهم أرباب المهن والأجراء والحمالون والخدم والسواس والحاكة والبناء والفعلة وغيرهم، فإن أجورهم تضاعفت تضاعفا كثيرا. إلا أنه لم يبق

---

[1] - سورة الشورى. آية 30.

[2] - إغاثة الأمة بكشف الغمة. المقريزي. ص 149.

*- الشهود: جمع شاهد، وهو مصطلح استخدم في زمن الدولة المملوكية يعني الموظف الذي كان عمله أن يشهد بمتعلقات لديوان المستخدم به نفيا أو إثباتا. هو أحد اللذين جمعهم القلقشندي تحت باب: كتاب الأموال، وهي وظيفة دينية في العصر العثماني أيضا، كان متولوها يجلسون حول القاضي بحسب مراتبهم في العدالة.

- صبح الأعشى، القلقشندي. 466/5. /- معجم المصطلحات والألقاب التاريخية، مصطفى عبد الكريم الخطيب. ص 268.

إلا القليل لموت أكثرهم بحيث لم يوجد منهم الواحد إلا بعد تطلب وعناء، قال تعالى:﴿ وَلِلَّهِ عَٰقِبَةُ ٱلۡأُمُورِ ﴾[1]."[2].

كما أورد عاملا مهما آخر يعتبر سببا في تضاعف أجر أرباب المهن والأجراء وهو قلة العرض مقابل كثرة الطلب على خدماتهم، لأنه " لم يبق إلا القليل لموت أكثرهم حيث لم يوجد منهم الواحد إلا بعد تطلب وعناء"[3].

ورغم أن هذا المبرر كان ظرفيا أي خاصا بتلك الفترة فقط حيث أشار إلى موتهم فقل عرض الخدمة التي يقدمون، إلا أنه بذلك يقرر قاعدة مهمة جدا وهي: أثر العرض والطلب على دخل بعض فئات المجتمع. وهو في ذلك يوافق رأي ابن خلدون ويواصل التحليل على منهجه.

سابعا: السؤال

أي الذين يسألون الناس ويتكففونهم ويعيشون على مساعداتهم، فالمتسولون من المساكين يذكر المقريزي أن أغلبهم هلك جوعا أو بردا، حيث يقول: " وأما القسم السابع فهم أهل الخصاصة والمسكنة، ففنى معظمهم جوعا وبردا ولم يبق إلا أقل القليل. ﴿ لَا يُسۡـَٔلُ عَمَّا يَفۡعَلُ وَهُمۡ يُسۡـَٔلُونَ ﴾[4]."[5]. وما يلاحظ عليه في هذا القسم الأخير أنه أدمج وأقحم فئة المتسولين في تحليله لتوزيع الدخل مع أنها فئة غير منتجة.

وبمقارنة ما أورده المقريزي بخصوص هذه الفئة مع ما ذكره ابن خلدون في مقدمته نجد أن ابن خلدون أيضا درس كيف يرتفع دخل المتسول أو ينخفض تبعا لمدى التقدم أو التأخر

[1] سورة الحج. آية 41.

[2] - إغاثة الأمة بكشف الغمة. المقريزي. ص 150.

[3] - المصدر نفسه. ص 150.

[4] - سورة الأنبياء. آية23.

[5] - إغاثة الأمة بكشف الغمة. المقريزي. ص150.

الاقتصادي حيث أورد نماذج لاختلاف مستوى معيشة المتسولين من قطر لآخر، فكلما كان القطر وافر العمران متقدما اقتصاديا كان دخل المتسول فيه أكبر.

وفي ذلك يقول: " فلذلك تجد أهل هذه الأمصار الصغيرة ضعفاء الأحوال متقاربين في الفقر والخصاصة، لما أن أعمالهم لا تفي بضروراتهم. ولا يفضل لهم عنها ما يأثلونه كسبا، فلا تنمو مكاسبهم، فهم لذلك مساكين محاويج إلا في الأقل النادر. واعتبر ذلك حتى في الفقراء والسؤال. فإن السائل بفاس أحسن حالا من السائل بتلمسان أو وهران. ولقد شاهدت بفاس السؤال يسألون أيام الأضاحي أثمان أضاحيهم، ورأيتهم يسألون كثيرا من أحوال الترف واقتراح المآكل، مثل سؤال اللحم والسمن وعلاج الطبخ والملابس والماعون؛ كالغربال والآنية. ولو سأل السائل مثل هذا بتلمسان أو وهران لاستنكر وعنف وزجر. ويبلغنا لهذا العهد عن أحوال أهل القاهرة ومصر من الترف والغنى في عوائدهم ما نقتضي منه العجب. حتى أن كثيرا من الفقراء بالمغرب ينزعون إلى النقلة إلى مصر لذلك ولما يبلغهم من أن شأن الرفه بمصر لأعظم من غيرهم."[1].

ومن خلال استقراء وتحليل النظريات الاقتصادية لدى كل من ابن خلدون والمقريزي يمكن التوصل إلى أن التجارب التاريخية تعتبر مادة خام لإدارة الأزمات والاستفادة منها؛ لأن الوقوف على أسباب تفاقم الأزمات الاقتصادية في فترات سابقة هو خطوة نحو إمكانية علاج الأزمات الحالية والمستقبلية. وإن استقراء الأزمات من منظور المقريزي يكشف أسبابها الحقيقية التي تكمن في الفساد والسياسات السيئة، وضعف عناصر الإدارة كالتخطيط وسوء اختيار الكفاءات البشرية، وإهمال المتابعة والرقابة، وتزيد الأزمة سوءاً من خلال الإفراط في إصدار النقود الائتمانية. وإذا تزامنت هذه العوامل كلها مع حدوث المجاعة فسوف يؤدي ذلك إلى درجة عالية من التضخم، وتفاقم بؤس الفقراء وإفقار البلاد. و ذلك ما يشار إليه في الفكر الحديث بعلم إدارة الأزمات.

وإنه من غير االمنصف أن ْ يعتبر الفكر الاقتصادي ظاهرة أوربية بحتة تبدأ من المجتمع اليوناني والروماني (القرن 5 قبل الميلاد) وتنتهي في المجتمعات الأوربية الغربية حيث بداية ظهور المدارس الاقتصادية (القرن 18 الميلادي)، مع تجاوز مجحِف للتراث العربي والإسلامي في المجالات الاقتصادية خلال العصور الوسطى (500م–1500م).

---

[1] - المقدمة. ابن خلدون. ص 439.

ولقد تبين أن الحضارة العربية والإسلامية تملك من الأفكار الاقتصادية ما يفوق الآراء الغربية، بل كان لها فضل السبق عليها. حيث تعتبر إسهامات المقريزي رائدة وذات إضافة هامة بسبقه لأصحاب النظرية النقدية والنظرية الكينزية من خلال اهتمامه بتحليل السياسة النقدية وأثرها في الاقتصاد الوطني، ومطالبته بتدخل الدولة في حال وجود الأزمات الاقتصادية. كما هو الأمر بالنسبة لابن خلدون في مواضيع اقتصادية عديدة كما سبق بيانه.

البـــــــــــــــاب الثـــــــــــــــــــــاني

النظـــــــريات الاقتصاديـــــــــــــــــة

فـــــــــــي

الفكــــــــــــــــــــــــــــــــــر

الوضــــــــــــــــــــــــــــــعي

منذ وجد الإنسان على سطح الأرض وهو يكافح من أجل البقاء، ونظرا لكون هدف وجوده هو الاستخلاف وعمارة الأرض التي استخلف فيها، فإنه يسعى ويعمل لتأمين حاجاته وتلبية رغباته من خلال الاعتماد على ما توافر في الطبيعة من موارد ومصادر.

وباعتبار الحاجة والضرورة دافع للبحث والابتكار فإن الإنسان تطور تدريجيا في تأمين حاجاته وتحسين وضعه المعيشي والاقتصادي وهذا التطور في الحاجات نوعا وكما صاحبه تطور في أساليب الإنتاج وطرقه، وصاحب هذه الوقائع الاقتصادية آراء وأفكار اقتصادية للكتاب والمفكرين والفلاسفة إلى جانب الاستفادة من التشريعات السماوية وأحكامها في الجانب الاقتصادي.

والتسلسل التاريخي للأحداث الاقتصادية طور المجتمعات والأفكار والآراء وظهرت النظريات الاقتصادية على تباينها واختلاف مؤسسيها، إلا أنها تبحث كلها في حقيقة المشكلة الاقتصادية وكيفية إشباع الحاجات بالسلع والخدمات ضمن ما هو متوفر من موارد، وسبل الإنتاج، وكيفية التخفيف من مشكلة الندرة واختيار السياسات الاقتصادية المناسبة لذلك. " إن هذه المحاولات لفهم المشكلة الاقتصادية ومعالجتها وهذه الأنماط من السلوك الإنساني لمواجهتها والحد من آثارها تتم عادة ضمن معتقدات وقيم محددة. فتتأثرالأحكام الشخصية بالتفضيلات السياسية والمثل والقيم المختلفة التي يعتنقها الشخص. وهذا ما يسمى بالمذهب الاقتصادي"[1].

والفكر الاقتصادي الحديث نشأ وتطور في أوربا في ظل ظروف سياسية واقتصادية واجتماعية ودينية معينة أفرزت أفكارا ونظريات متعددة ومختلفة بين الرأسمالية والاشتراكية إضافة إلى نظريات اقتصادية معاصرة. وهذا ما يتناوله الباب الثاني الموسوم ب: النظريات الاقتصادية في الفكر الوضعي.

ويتضم ثلاثة فصول:

- الفصل الأول: النظريات الاقتصادية في الفكر الرأسمالي
- الفصل الثاني: النظريات الاقتصادية في الفكر الاشتراكي
- الفصل الثالث: الفكر الاقتصادي المعاصر.

[1] - تاريخ الفكر الاقتصادي. لبيب شقير. القاهرة. دار نهضة مصر للطباعة والنشر. دت. دط. ص10.

لفصل الأول: النظريات الاقتصادية في الفكرالرأسمالي

عرف النشاط الاقتصادي في الفكر الاقتصادي الحديث بمختلف المدارس ظهور الآراء والنظريات، حيث دافع أصحاب كل مدرسة عما يعتقدون من أفكار ونظريات تحكم وتنظم النشاط الاقتصادي. وحتى يتيسر إجراء مقارنة مع ما سبق بيانه من أفكار ونظريات اقتصادية عند ابن خلدون والمقريزي يتعين تفصيل مبادئ الفكر الاقتصادي الرأسمالي ومدارسه ونظرياته.

ويندج ضمن هذا الفصل ثلاثة مباحث، كالآتي:

-المبحث الأول: نشأة وتطور الفكر الرأسمالي

-المبحث الثاني: نظريات القيمة، والحرية الاقتصادية عند آدم سميث

-المبحث الثالث: نظريات الإنتاج عند سميث، والسكان عند مالتس.

المبحث الأول: نشأة وتطور الفكر الرأسمالي

النظام الاقتصادي الرأسمالي السائد حاليا بكل أقطار العالم تقريبا لم يكن وليدة لحظة بل جاء نتيجة لتطور الأفكار والمدارس الاقتصادية المختلفة التي شكلت ما يعرف بالنظام الاقتصادي الرأسمالية، ويعالج المبحث عدة إشكالات ضمن مجموعة مطالب، هي:

المطلب الأول: الرأسمالية التجارية

المطلب الثاني:المدرسة الطبيعية

المطلب الثالث: المدرسة الكلاسيكية

المطلب الأول: الرأسمالية التجارية

الفرع الأول: الفكر الاقتصادي قبل التجاريين

الأفكار والآراء الاقتصادية قديمة قدم الإنسان نفسه، وقد ظهرت أفكار على مر الأزمنة والعصور وتفاوتت في درجة العمق والشمول ومستوى التحليل. وقد سبق المدرسة التجارية التي تعتبر البذرة الأولى والمنشأ للفكر الرأسمالي أفكار وآراء مهمة، وهي:

أولا: عند الإغريق

اهتم الإغريق بالفلسفة والمنطق والرياضيات والسياسة، وقد تطورت هذه العلوم لديهم واشتهر بها علماء كثر مثل أفلاطون وأرسطو وغيرهم. أما فيما يخص الاقتصاد " فلم يحظ بنصيب كبير في تلك الصحوة الفكرية. ويرجع المحققون السبب إلى أن حاجات الفرد حينذاك كانت بسيطة لا تتجاوز الحاجة إلى السلع اللازمة للغذاء والكساء والوقاء، ومن ثم كان الإنتاج بسيطا وكذلك كانت التجارة في حدود ضيقة لا تكاد تتجاوز حدود المدينة اليونانية. و لم يكن ثمة تغيير يذكر في أساليب الإنتاج فالنظام الاقتصادي يتسم بالركود ويسير على وتيرة لا تتغير "[1].

وقسم أفلاطون في تصوره للمدينة الفاضلة الناس إلى ثلاث طبقات وهي: المزارعون والعمال وطبقة المحاربين وطبقة الحكام. "وفي هذه المدينة الفاضلة تقوم طبقة مختارة بالحكم وتتفرغ له وتختار أفرادها منذ الصغر، وهم بعد ذلك يعيشون عيشة شيوعية فليس بينهم ملكية فردية وليس لأحدهم أسرة مستقلة. وهم لا يسرفون في الغنى إنما يقتصرون على ما يوفر لهم أسباب الحياة المعتدلة. ويلاحظ أن الشيوعية التي نادى بها لا تطبق إلا على أفراد الطبقة الحاكمة ولا تتجاوز ذلك إلى سائر أفراد المدينة"[2]. وكانت أفكاره بذرة الاشتراكية التي سار ونادى بها فيما بعد عدد كبير من المفكرين الاشتراكيين.

" وتناول أرسطو (384- 300 ق م) في كتابه عن السياسة وكتاب الأخلاق بعض المسائل الاقتصادية ودافع عن الملكية الفردية باعتبار الملكية العامة تفتقر إلى الحافز المادي، ثم إن الملكية الفردية برأيه تقلل من التعامل والاحتكاك بين الأفراد فتقل النزاعات. كما أشاد بالزراعة ووجوب الاهتمام بها ومهاجمة الربا لما فيه من استغلال ومجافاة لطبيعة البشر"[3]. كما اهتم بالنقود ووظائفها واعتبرها وسيلة تسهل التبادل والتجارة بين الناس فهي وفقا لذلك وسيلة تبادل للسلع ومقياس للقيمة، ورفض دفع الفوائد والربا عند اقتراض النقد لأنه توالد غير طبيعي وغير شرعي للثروة. " أما اكزنوفون (440-355ق م) وهو تلميذ سقراط فقد درس الكيفية العامة لإدارة الموارد سواء بالنسبة للفرد أوالأسرة أوالدولة، واعتبر أن القرار الأكثر كفاءة من الناحية الاقتصادية هو إدارة الموارد لزيادة حجم الفائض الاقتصادي وتحسين نوعية السلع المنتجة. واعتبر أن سعي الإنسان للعمل وتحركه يجب ألا يكون بدافع حب الحيازة لأن هذا سلوك غير طبيعي، وهذا جوهر فكرة آدم سميث.

---

[1] - تاريخ الفكر الاقتصادي من التجاريين إلى نهاية التقليديين. سعيد النجار. بيروت. دار النهضة العربية. 1973م. ص 14.

[2] - المرجع نفسه. ص15.

[3] - مدخل للفكر الاقتصادي في الإسلام. سعد مرطان. ص20.

ويمكن القول أن ما ساد في العصر الروماني من أفكار من الناحية الاقتصادية يعتبر امتدادا لأفكار وآراء أرسطو. وما عند المفكرين من لمحات اقتصادية لا يرجع إلى تحليل للواقع وإنما يعبر عن القيم الاجتماعية التي كان يدين بها المجتمع الروماني، ويتبين ذلك من مراجعة ما كتبه شيشرون (106-43ق م) وسنكا (4ق م-65 ب م) وبليني (23- 79ب م). فقد لاحظوا أن روما سادت شبه الجزيرة الايطالية ثم دعمت سلطانها على العالم لما تتمتع به من ثروة زراعية، ومن ثم وضعوا الزراعة في مكان الصدارة بين وجوه النشاط الاقتصادي، وأن انتعاشها أحد الدعامات الأساسية التي تقوم عليها الثروة والسلطة السياسية"[1].

"و في العصور الوسطى ويقصد بها تلك الفترة الزمنية الطويلة التي استغرقت مدة ألف سنة تقريبا ما بين سقوط الإمبراطورية الرومانية سنة 476م على يد القبائل الجرمانية في القرن الخامس الميلادي إلى سقوط القسطنطينية سنة 1453م، أي في القرن الخامس عشر على يد المسلمين فمن الناحية الاقتصادية فإن النظام السائد خلال هذه الفترة هو النظام الإقطاعي حيث شرع الملاك في تأجير أراضيهم للأحرار والعبيد مقابل ريع نقدي أو عيني، أما فيما يتعلق بالتجارة فلم يحصل تطور كبير عما عرف سابقا في الإمبراطورية الرومانية. أما الصناعة فاقتصر الأمر على سلع محدودة للسوق المحلية أو سلع محدودة أيضا للتجارة الخارجية.

وما يلاحظ خلال هذه الفترة هو استفحال وسيطرة سلطان الكنيسة التي مارست سلطات كبيرة وواسعة من الناحية الروحية والمادية، وقد تأثر رجال الاقتصاد بأرسطو وبالكنيسة وتعاليم المسيحية وكانوا يسمون: الدكاترة المدرسون"[2]. "وسان توماس الاكويني (1225-1274م) يمثل القمة الفكرية التي وصلت إليها أوربا في العصور الوسطى، ويتفق مع أرسطو في أن الملكية الفردية لا تتعارض والنظام الطبيعي وأنها توفر الحافز الصحيح على الكفاية الإنتاجية. غير أن الملكية الفردية لا تتعارض مع شيوع الاستعمال. وعليه فإنه يسلك أحيانا في سلك المفكرين الاشتراكيين"[3]. ويرى الاكويني أن السعر يتغير بتغير الحاجة، وربط بين السعر العدل والأخلاق وعليه لم يستطع الربط التحليلي بين الحاجات والطلب، وبمنطق أخلاقي حدد السعر العدل الذي يضمن تغطية تكلفة العمل والتكاليف الضرورية لإنتاج السلعة.

أما النشاط التجاري فقد اعتبر الاكويني التجارة نشاطا غير طبيعي لكنه شر لابد منه شرط توفر عدالة التبادل ومنع الربا. واعتبر النقود وسيطا في التبادل فقط. " غير أنه لا يجد

---

[1] - تاريخ الفكر الاقتصادي من التجاريين إلى نهاية التقليديين. سعيد النجار. ص 16.

[2] - مدخل إلى الوقائع الاقتصادية. بن طاهر حسين. ص40 وما بعدها.

[3] - مدخل إلى الوقائع الاقتصادية. بن طاهر حسين. ص 20.

غضاضة في الإقراض بفائدة إذا كان ذلك لأغراض التجارة وكان المقرض يتحمل مخاطرة في حالة الخسارة"[1].

" كما ظهر في هذه الفترة مفكر آخر وهو نيكول أوريزم (1360م)، وكان له منهج مختلف عمن سبقه حيث يرى أن حق سك العملة يكون للأمير، فالنقود أداة قانونية للتبادل والسلطة محايدة تصدر وتدير فقط لكن لا يسمح لها خفض قيمتها بالتلاعب في وزنها ومادتها. كما منع الكسب عن طريق تخفيض القيمة السلعية للعملة وهو أسوأ من الربا برأيه لأنه يؤدي إلى الكساد والفقر. ثم إن تكرر خفض القيمة السلعية للعملة يحول الذهب والفضة لاستخدامات أخرى ويصبح لها قيمة سوقية أعلى فيكنزها الأفراد ولا يسلمونها للأمير، لأنه يضيف إليها معادن رخيصة كالنحاس، فيبيعونها في السوق أفضل ويحصلون على كمية أكبر من العملة الرديئة الجديدة التي يصدرها الأمير أو الدولة"[2]. وهكذا تصبح العملة في السوق تحتوي أقل فأقل من المعدن النفيس، وتصبح الفلوس أو النقود المغشوشة العملة المتداولة وتطرد العملة النفيسة أو الجيدة من السوق وهذا الذي درسه المقريزي.

الفرع الثاني: الرأسمالية التجارية

التجاريون مذهب ظهر بالتقريب من حوالي منتصف القرن الخامس عشر حتى منتصف القرن الثامن عشر، وانتهى مع بداية الثورة الصناعية وصدور كتاب: ثروة الأمم لآدم سميث. ويسمى بمذهب التجاريين نسبة إلى اهتمام رواده بالتجارة الخارجية واعتبارها أداة الحصول على المعدن النفيس أي الذهب والفضة، واعتبار ذلك رمز قوة الأمة. " ويحتم منطق التجاريين تدخل الدولة في التجارة الخارجية قصد تحقيق فائض مستمر في الميزان التجاري وذلك من خلال فرض الرسوم الجمركية على الواردات وإعانة الصادرات ومنح الامتيازات لإنتاج أو تصدير سلع معينة، إضافة إلى التدخل في تحديد الأجور والأسعار وجلب العمال وإنشاء الصناعات المحلية وغيرها"[3].

أولا: عوامل وأسباب ظهور المذهب التجاري

أ: انهيار النظام الإقطاعي وظهور الدول القومية

---

[1] - المرجع نفسه. ص 21.

[2] - المرجع نفسه. ص22.

[3] - مدخل للفكر الاقتصادي الإسلامي. سعيد سعد مرطان. ص24

- محاضرات في التطور الاقتصادي. سعيد سعد مرطان بيروت. دار النهضة العربية. 1978م. ص 68.

أدى استشراء الفساد الناجم عن النظام الإقطاعي إلى ظلم اجتماعي بسبب الانغلاق التام ففر العبيد ورقيق الأرض وتقلصت بذلك سلطة الإقطاعيين وتزايد نفوذ الملوك وبدأت تتشكل الدول القومية، وقامت الدولة الإقليمية من الناحية السياسية وصاحب ذلك تطور اقتصادي مهم بسبب توفر الأمن وتحسن المواصلات فانتعشت المبادلات التجارية عكس ما كان سائدا في النظام الإقطاعي حيث تقوم كل إمارة بتوفير حاجاتها الاقتصادية ذاتيا وكان مجال السوق محدود محليا." فذابت كل الولايات في جسم اقتصادي واحد يمكن أن يوصف بالاقتصاد القومي. ومن ثم توسعت رقعة السوق المحلية وقد اقترن ذلك بتطورات بعيدة المدى ضاعفت من فرص التجارة الدولية"[1].

ب: الاكتشافات الجغرافية

يمثل اكتشاف العالم الجديد بما يحويه من ثروات ومعادن ومواد أولية خام للصناعات هذه عاملا مهما جعل كل فرد من أوربا يسعى للوصول إلى العالم الجديد مما سهل حرية انتقال الأشخاص ومن ثم ازدهار التجارة الدولية.

" فالاكتشافات الجغرافية مثل: اكتشاف الأمريكيتين عام 1493م وطريق رأس الرجاء الصالح إلى الهند سنة 1489م فتح المجال لظهور أسواق جديدة تصدر إليها الدول منتجاتها وتوفر منها عن طريق الاستيراد المواد الأولية الضرورية لصناعاتها. ثم إن توفر اليد العاملة جعلت هذه الدول الأوربية توسع من دائرة مستعمراتها فتحقق بذلك الحصول على ثروة زراعية ومعدنية هائلة وتدفق المعدن النفيس من هذه الرقع الجغرافية الجديدة إلى أوربا، فاتسعت دائرة التبادل النقدي. وبانتهاء الحروب الصليبية نشأت صلات تجارية هامة بين أوربا والعالم الإسلامي وأصبحت التجارة الدولية محور الاقتصاد"[2].

ج-تطور الأفكار الاقتصادية

أما العامل الثالث فيمكن اعتباره نتاج العاملين السابقين، حيث أدى انهيار النظام الإقطاعي وظهور الدول الإقليمية من الناحية السياسية والاكتشافات الجغرافية، وما صاحب ذلك من نشاط التجارة الخارجية لجعل الأفكار تنمو وتتطور وتتغير عما كانت عليه سابقا. فانتشرت أفكار اقتصادية جديدة " سميت فيما بعد بالفكر التجاري تدعم تطبيق سياسة الفائض في الميزان

[1] - تاريخ الفكر الاقتصادي. سعيد النجار. ص 26.

[2] - تاريخ الفكر الاقتصادي. سعيد النجار. ص 28

التجاري لما يجلبه من المعادن النفيسة"[1]. " وكل تلك التطورات الاقتصادية غيرت سياسة العصور الوسطى حيث بدأت السياسة التجارية تغزو الممالك الأوربية الكبيرة في ذلك الوقت"[2].

ثانيا: مبادئ الفكر التجاري

تتمثل أهم المبادئ التي قام عليها الفكر التجاري فيما يلي:

أ-العلاقة بين ثروة الأمة وما لديها من المعدن النفيس

مما سبق يتبين أن التجاريين أعطوا أهمية قصوى للمعدن النفيس واعتبروه أساس ثروة الأمة، وتبرز هذه الأهمية خاصة في الكتابات الأولى قبل بداية القرن السابع عشر. وعليه كان اسم المعدنيين يطلق على بدايات الفكر التجاري لتركيزهم على المعادن النفيسة واعتبارها ثروة ثم تطور الوضع وأصبح يطلق على رواد المذهب اسم التجاريين نظرا لاهتمامهم بالميزان التجاري.

وفي ظل انتشار هذه الفكرة أصبحت الدول تعتمد على ما تراكم في خزائنها من ذهب وفضة في قياس مدى قوتها وثروتها. " وليس عسيرا في ضوء الظروف الخاصة التي اكتنفت ظهور الدول القومية أن نجد تفسيرا لهذه الصدارة التي أولاها التجاريون للذهب والفضة فقد استنفذت الحروب المتواصلة خزانة الملوك، ولم تكن الضرائب حينذاك أداة ثابتة يعتد بها لتوفير الإيراد اللازم. ومن ثم فقد كان الملوك في ضائقة مستمرة خصوصا بعد أن امتدت سلطات الدولة في الداخل وأصبح عليها القيام بأعباء الدفاع والحروب والأمن، فهو في حاجة دائمة إلى نقد أي إلى ذهب وفضة ومن السهل بعد ذلك أن يختلط المعدن النفيس بفكرة الثروة ذاتها "[3].

ويرى التجاريون وجوب العمل على زيادة رأس المال قصد الحفاظ على نسبة منخفضة لسعر الفائدة لأن ندرة رأس المال يؤدي إلى ارتفاع أسعار الفائدة. فمن خلال الأحداث التاريخية لتلك الفترة سعى الحكام ورجال الفكر للحصول على المعدن النفيس باعتباره الثروة بعينها. وفي ذلك السعي ظهرت أساليب ووسائل غير مشروعة واحتلال البلدان واستنزاف خيراتها. "وعند هؤلاء إن النقود ليست مجرد وسيط للمبادلات وإنما تقوم بوظيفة ايجابية هامة في النظام الاقتصادي وهي تنشيط المعاملات وزيادة حجم التبادل، وفيما يتعلق بالمملكة أو أي مجتمع

[1] - مدخل للفكر الاقتصادي الإسلامي. سعيد مرطان. ص24-25.

[2] - تطور الفكر الاقتصادي. راشد البراوي. القاهرة. دار النهضة العربية. 1996م. ص 40.

[3] - تاريخ الفكر الاقتصادي. سعيد النجار. ص 30.

إنساني فإنه كلما زادت كمية النقود والائتمان زادت كمية المبيعات من السلع وزاد حجم التجارة"[1].

ب-تحقيق ميزان تجاري موافق

المبدأ الثاني الذي يعتبر أساس المذهب التجاري هو تحقيق ميزان تجاري يتحقق فيه الفائض حيث تزيد صادراته عن وارداته بشكل مستمر، وفي ذلك ارتباط وثيق بالمبدأ الأول وهو العلاقة الطردية بين ثروة الأمة وما تملكه من المعدن النفيس.

فعبر التجاريون عن مصالح رأس المال التجاري باعتبار أن عماد الثروة لأي أمة إنما تتمثل فيما تملكه من معادن نفيسة، ولكي تزدهر هذه الثروة فإن الميزان التجاري للدولة يجب أن يحقق الفائض، وإن هذا الفائض يتعاظم كلما شجعت الدولة الأنشطة الاقتصادية ذات الإنتاج الموجه للتصدير، " وفائض الصادرات على الواردات لا بد أن يدفع بالمعدن النفيس وهذا معناه زيادة ما في حوزة البلد منها وبالتالي زيادة ثرائه. أما إذا استورد البلد من العالم الخارجي بقيمة تزيد عن قيمة ما صدره فإن عجز الميزان التجاري يعني خروج المعدن النفيس من البلد بمقدار هذا العجز وفي ذلك نقصان لثرائه، ويلزم عن هذا التحليل وجوب العمل على تحقيق فائض في الميزان التجاري"[2].

" ويلزم التنويه هنا إلى أن التجاريين لم يقفوا عند حد الميزان التجاري بمعنى صادرات السلع ووارداتها، فقد أشار عدد كبير منهم إلى ما نسميه اليوم الصادرات والواردات غير المنظورة ولو أنهم لم يستعملوا هذا الاصطلاح، وعلى ذلك نجد توماس مان يشير إلى نفقات النقل البحري ونفقات الجيوش في البلاد الأجنبية وما يدفعه الكاثوليك الانجليز لروما. وهو يذكر أثر مثل هذه المدفوعات على دخول الذهب وخروجه شأنها شأن المدفوعات عن السلع التي تصدرها وتستوردها انجلترا"[3]. وبذلك " فإن الأرباح والثروات التي كونها التجار بمساعدة دولهم هي التي وفرت أحد المصادر الهامة للتراكم الأولي لرأس المال في مرحلة الثورة الصناعية"[4].

ج- تدخل الدولة في الحياة الاقتصادية

---

[1] - المرجع نفسه ص 31.

J. Viner. Studies in The Theory of International Trade. P83. -

[2] -. تاريخ الفكر الاقتصادي. سعيد النجار. ص 32.

[3] - المرجع نفسه ص 34.

[4] - تاريخ الأفكار الاقتصادية. إسماعيل سفر و عارف دليلة. دمشق. مطبعة دار الكتاب. 1990م. ط3. ص 150.

إن السياسة التجارية التي اعتمدها مذهب التجاريين القائمة على جلب المعدن النفيس إلى البلاد وعدم السماح بخروجه يتطلب تدخل الدولة في النشاط الاقتصادي بشكل قوي، الأمر الذي قضى على المبادرات الفردية والحرية في التعامل خاصة في العلاقات الخارجية. فلحماية الميزان التجاري وجعله موجبا دائما كانت " آراء التجاريين تتلخص في ضرورة العمل على إعلاء شأن الدولة من الوجهتين الاقتصادية والسياسية، فالدولة في رأيهم هي صاحبة الكلمة العليا وقد طالبوا بإشرافها على النشاط الصناعي وتوجيهه وتنظيم الإنتاج والاستهلاك ومراقبة التوزيع والأسعار"[1]. كما نادى التجاريون بضرورة مراقبة التجارة الدولية وفرض قيود عليها مثل فرض ضرائب جمركية على الواردات وحتى منع بعضها تماما وإعانة الصادرات. وعلى المستوى الداخلي أشرفت وساهمت في الإنتاج وشجعت إنتاج سلع معينة قصد تصديرها ثم إنها دعمت بعض المنتوجات الأكثر استهلاكا محليا حتى تضمن كفايتها فلا تضطر لاستيرادها من الخارج مقابل الذهب والفضة.

" فقد شهدت هذه الفترة في انجلترا وفرنسا واسبانيا صورا عديدة لتدخل الدولة في الحياة الاقتصادية، وكان أكثرها شيوعا منح امتياز إنتاج سلعة معينة أو تصديرها لشركة خاصة ومثال ذلك شركة الهند الشرقية وشركة الشرق الأوسط في انجلترا، وساعد على شيوع هذه الصورة من صور التدخل أن الدولة وجدت فيها وسيلة ملائمة لزيادة إيراداتها فقد كانت تحصل على إتاوة من هذه الشركات"[2].

وتدخلت الدولة في تحديد أسعار السلع ومستوى الأجور، ولجأت إلى استيراد اليد العاملة الماهرة من الخارج لتطويرصناعاتها المحلية تجنبا للاستيراد ولتحقيق فائض يصدر.

د- ترتيب أوجه النشاط الاقتصادي

واضح من فكر التجاريين أن النشاط التجاري هو محور النشاط الاقتصادي ويحتل الصدارة فيما يتعلق بالتجارة الدولية فهي مصدر الثروة، أما التجارة الداخلية فلا تضيف شيئا لثروة البلاد فالرابح فيها كالخاسر مهما كانت الصفقات المبرمة مربحة. وعليه فالتجارة الداخلية قطاع عقيم لا يحقق أي إضافة لثروة البلاد عكس التجارة الخارجية " التي تمثل إضافة صافية لثروته، حيث أن الطرف الخاسر بلد أجنبي. وبالمثل فإن ما يخسره البلد في التجارة الدولية يمثل اقتطاعا من الثروة القومية لنفس الاعتبار"[3]. أما القطاع الصناعي فصنف في المرتبة

[1] - دور الدولة في ظل العولمة. محي محمد مسعد. ص 17.

[2] - تاريخ الفكر الاقتصادي. سعيد النجار. ص34.

[3] - المرجع نفسه. ص 36.

الثانية ولم يعتبر منتجا لذاته ولكن من أجل التجارة الدولية، فالاهتمام بالصناعة جاء من أجل تطوير التجارة الخارجية مما جعل السياسة الاقتصادية تنصب كلها لخدمة الصناعة الوطنية إضافة إلى فرض قيود متنوعة على السلع المستوردة بحكم أن الاستيراد يقضي بالدفع للعالم الخارجي بالمعدن النفيس مما يسجل نقصا في الثروة القومية.

"ورغم تلك القيود المفروضة إلا أن ظروف ومتطلبات القطاع الصناعي خاصة من حيث استيراد وتوفير المواد الأولية والخام جعل التجاريين لا يرون مانعا من إعفاء تلك المواد من الضرائب والرسوم الجمركية أو تخفيفها على الأقل، في حين شددوا على فرض ضرائب مرتفعة على السلع المصنعة في بعض الحالات حماية للمنتج الوطني من المنافسة.

ثم إن اهتمامهم بتكييف الصناعة بما يخدم التجارة الدولية جعل بعض المنظرين يربط بشكل طردي بين الضريبة الجمركية ودرجة تصنيع الواردات، حيث تتدرج زيادة مع زيادة قيمة التصنيع إلى أن تصل أقصاها على السلع كاملة التصنيع باعتبار أن السلع الأجنبية المصنعة تتضمن قدرا كبيرا من العمل الأجنبي، وعليه وجب فرض ضرائب جمركية عالية عليها حتى لا تنافس العمل المحلي. عكس المادة الأولية لضآلة قدر العمل فيها"[1]. ومع مناداة التجاريين بهذه الفكرة تغير مفهوم الفائض في الميزان التجاري من زيادة قيمة الصادرات على قيمة الواردات إلى قيمة العمل المبذول في إنتاج السلع المصدرة مقابل قيمة العمل المبذول لإنتاج السلع المستوردة، وفي ذلك اهتمام بالصناعة وتفعيل لها خدمة للتجارة الدولية قصد تحقيق ميزان تجاري موجب وجلب المعدن النفيس.

أما الزراعة فقد أهملت من قبل التجاريين ولم تحض بنفس الاهتمام بل اعتبرت قطاعا هامشيا لأنها قطاع عقيم من حيث توليد الثروة المتمثلة في الذهب والفضة، وهذا التهميش جعل العاملين بهذا القطاع أقل شأنا من غيرهم من العاملين في الصناعة والتجارة. ولعل حجم الاهتمام بالزراعة لا يتعدى تحقيق الاكتفاء الذاتي حتى لا تحتاج إلى الاستيراد من الخارج مقابل المعدن الثمين.

ه- زيادة حجم السكان

كان التجاريون يعتبرون أن الأعداد الكبيرة للسكان تمثل مصدر قوة اقتصادية وعسكرية هائلة للدول، فهي من ناحية توفر الجنود لغزو المناطق المختلفة وتكوين معسكرات

---

[1] - تاريخ الفكر الاقتصادي. سعيد النجار .ص 38.

لضمان الاسواق وتوفير المواد الأولية للصناعات، ومن ناحية أخرى هي مصدر للعمالة الوفيرة الرخيصة للعمل بالمنتجات الموجهة للتصدير لزيادة الدخل الصافي للدولة من المعدن النفيس.

ونتيجة مبالغة التجاريين في أهمية التجارة الخارجية تبنوا سياسات اقتصادية تقود إلى خفض تكاليف الإنتاج مقارنة بالدول الأخرى، وذلك عن طريق خفض أجور العمال وتشجيع التكاثر السكاني لزيادة اليد العاملة حتى من خلال تشغيل النساء والأطفال، كما نشطت خلال تلك الفترة تجارة العبيد من إفريقيا خاصة إلى الدول الأوربية. "وبعبارة أخرى فقد نظر التجاريون إلى السكان باعتبارهم مصدر اليد المحاربة واليد العاملة وكلاهما ضروري لقوة الدولة ونمو صناعتها. أما ما يترتب على زيادة السكان من احتمال الضغط على المواد الغذائية وانخفاض مستوى معيشة الفرد تلك الفكرة التي أصبحت فيما بعد محور التفكير عند مالتس وموضع القبول من ريكاردو وأتباعه، فقد كانت بعيدة كل البعد عن آفاق التجاريين لذلك فإنهم لم يترددوا في تأييد العمل على زيادة حجم السكان"[1].

ومن الواضح من فكر التجاريين ونظرتهم إلى حجم السكان عدم الاهتمام بمستوى الأجور، بل وتشجيع عدم رفعها ومن ثم خفض مستوى معيشة الأفراد لأن ارتفاع الأجور يؤدي إلى ارتفاع تكاليف الإنتاج في الصناعة الوطنية، مما يضعف المنافسة في الأسواق الخارجية إضافة إلى كون زيادة الأجور تفتح المجال أمام الاستهلاك بزيادة الإنفاق الاستهلاكي لدى العمال فيقل تراكم رأس المال. وضمانا لنجاح سياسة التصنيع الموجهة للتصدير لجلب المعدن الثمين وتحقيق تراكم رأس المال شجع التجاريون سياسة العمل الرخيص.

ومن خلال المبادئ السابقة يتضح أن المذهب حمل في طياته بذور فشله وفنائه لاعتبارات عديدة منها: خفض الأجور ودعم سياسة التكاثر السكاني وحتى تشغيل النساء والأطفال ورواج تجارة العبيد كل ذلك لضمان خفض تكاليف الإنتاج. وأيضا التركيز على الصناعة وتوجيهها للتصدير على حساب الزراعة جعل هذا القطاع المهم مجرد عامل مساعد في المعادلة الاقتصادية رغم كونه مصدر الإنتاج الرئيسي لأغلبية سكان ومناطق أوربا. هذا إضافة إلى أن تدفق المعادن النفيسة أدى في كثير من الحالات إلى الأزمات الاقتصادية مثل البطالة والتضخم والكساد وغيره. ومع ما صاحب كل تلك المساوئ والظروف من نمو وازدهار في بعض القطاعات الإنتاجية ظهر فكر جديد يحد من تدخل الدولة في الحياة الاقتصادية، ذلك هو المذهب الحر.

---

[1] - تاريخ الفكر الاقتصادي. سعيد النجار. ص37.

ثالثا: أهم رواد الفكر التجاري

" في انجلترا توماس مان Thomas Mun (1571م–1641م)" [1]."و في فرنسا: دي مونكرتيان: (1576 – 1621 م) وقد كتب كتابا بعنوان traite de l'oeconomie politique، وهو أول من أطلق اسم الاقتصاد السياسي على هذا العلم"[2].

" وعكس ما شاع لدى التجاريين نجده أولى أهمية خاصة للتجارة الداخلية وأن تكون مزاياها مقصورة على الرعايا الفرنسيين فقط، ومتى أصبحت التجارة الداخلية وطنية بحتة فإنها تسهم إلى درجة كبيرة في ثروة فرنسا وحدها"[3] . " وكولبير: Colbert (1619 م– 1683 م) وقد اقترنت به التجارية في فرنسا وكان وزيرا للمالية في عهد لويس الرابع عشر. وكان رجل أعمال أكثر مما هو رجل فكر، ولم يؤثر عنه مؤلف أو كتاب بل تتمثل آراءه وتوجهاته في قراراته وأوامره الإدارية التي أصدرها أثناء تقلده شؤون مالية فرنسا. و في النمسا و ألمانيا أهم ممثل لها هو: فون يوستي Von Justi (1717 م – 1771 م) وكان أستاذا لعلم الخزانة في جامعة فيينا ثم انتقل إلى وزارة المالية في خدمة فريديريك الأكبر في ألمانيا. وقد أورد أفكاره في كتاب اقتصاد الدولة. وتدعو أفكاره إلى مبدأ تدخل الدولة للقيام بكافة المهام الاقتصادية لنمو الثروة"[4].

المطلب الثاني : المدرسة الطبيعية (الفيزوقراط)

إن العيوب التي صاحبت ظهور وتطبيق المذهب التجاري في القرنين السادس عشر والسابع عشر، والأضرار الاقتصادية التي نجمت عنه بسبب السياسة الاقتصادية التي كانت تخضع لإرادة الحكام بشكل مباشر وخاصة في مسألة تشجيع نشاط اقتصادي على آخر وعملية المفاضلة بين أوجه النشاط الاقتصادي على المستوى الداخلي، كما أن الأزمات التي ظهرت في الدورات الاقتصادية لكل بلد من بطالة وتضخم وكساد بسبب سياسة جلب المعدن النفيس بتشجيع التجارة الخارجية، وتكريس مبدأ تدخل الدولة بشكل تام في الحياة الاقتصادية وفرض الضرائب الجمركية العالية وغيره. أدى إلى ظهور المدرسة الطبيعية.

---

[1] - تاريخ الفكر الاقتصادي. سعيد النجار. ص37.

[2] - المرجع نفسه. ص 41 وما بعدها. بتصرف.

[3] - المرجع نفسه. ص 44 - ينظر : Alexander Grey- The development of Economies Doctrines p . 80-83

[4]- المرجع نفسه. ص 45 وما بعدها .

الفرع الأول: نشأة وتطور الفكر الطبيعي

إن العوامل السابقة إضافة إلى ما صاحب هذا الوضع الاقتصادي من تطور ونمو للفكر الصناعي والتقدم الفني الذي انعكس على قطاع الإنتاج من خلال الاكتشافات المهمة خاصة في مجال الفيزياء والكيمياء، أحدث تحولا فكريا هائلا في أوربا بدأ يحل محل الفكر التجاري ويعطي الأهمية لقوانين الطبيعة وعرف باسم: الطبيعيين أو الفيزوقراط.

"فرغم الأهمية القصوى التي أوليت للتجارة الخارجية لدى التجاريين إلا أن نموها ودرجة درها للثروة من المعدن النفيس لم تكن بنفس الدرجة في كل أقطارأوربا، إذ كانت انجلترا حاملة لواء التجارة قد حققت ثروات طائلة من المعدن النفيس، أما في فرنسا فالوضع كان مختلفا نوعا ما لأن الزراعة اعتبرت أهم وجه من وجوه النشاط الاقتصادي إذ كانت تمد الطبقة العليا في المجتمع وهم الملاك الإقطاعيون بثراء ضخم من خلال استغلال طبقة الزراع في حين اقتصر شأن الصناعة على الطلب الداخلي. هذا الوضع جعل العديد من المفكرين الفرنسيين يستمدون نظرتهم للاقتصاد من الوضع القائم خلال القرن الثامن عشر، ثم إن الطبيعيين اعتقدوا بوجود تشابه بين جسم الإنسان والجسم الاجتماعي وذلك من خلال الاعتماد على القوانين العلمية في تحليل الظواهر الاجتماعية، وعليه توصلوا إلى مبدأ مفاده أن المجتمع البشري تحكمه قوانين الطبيعة، "وعرفوا القانون الطبيعي بأنه تعبير عن علاقات ضرورية ناتجة عن طبيعة الأشياء، حيث يعتقد بأن الاقتصاد الذي يعتبر فرع من السياسة يخضع إلى مثل هذه القوانين"[1].

وكان فرنسوا كيناي (1694-1778م) طبيب لويس الخامس عشر من أوائل من أسس المذهب الطبيعي المشتق أصلا من كلمة Physique والتي تعني الطبيعة، كما ساهم أيضا تورجو وميرابو وغيرهم. "وقد نجح كيناي أن يلهب خيال عدد من رجال الفكر في فرنسا وعلى رأسهم ميرابو الكبير، ومن هؤلاء قامت مدرسة فكرية جديدة تعرف في تاريخ الفكر الاقتصادي باسم الطبيعية Physiocrates، وهو الاسم الذي أطلقه عليها أحد رجالها بعد فترة كانوا يعرفون فيها باسم الاقتصاديون Les Economistes. صحيح أن الطبيعية كانت لا تخلو من المغالاة حينا والعاطفية حينا آخر ولكنها خلفت وراءها تراثا فكريا كان له أعمق الأثر على آدم سميث ومن جاء بعده"[2].

---

[1] - تاريخ الأفكار والوقائع الاقتصادية. تيسير الرداوي. منشورات جامعة حلب. دط- 2000م. ص 159.

[2] - تاريخ الفكر الاقتصادي. سعيد النجار. ص56.

واعتبر الطبيعيون أن النظام الطبيعي هو الذي قدره الله من أجل سعادة البشر،ويقول دي بون دي نيمور: هناك نظام طبيعي وجوده سابق على كل ارتباط بشري، وتساءل قائلا: كيف سقط الناس من حالة السعادة تلك التي عاشوا فيها في تلك الأيام البعيدة؟ كيف حدث أنهم أخفقوا في تقدير قيمة النظام الطبيعي؟"[1].

واعتبر الطبيعيون أن الحرية الفردية شيء مقدس لا يجوز التعدي عليه لأنه جزء من الكرامة الإنسانية، ثم إن سعي الفرد لتحقيق مصلحته الخاصة يحقق بالضرورة المصلحة العامة. وعليه كان شعارهم هو التعبير الفيزوقراطي المشهور: دعه يعمل دعه يمر. والمقصود من العبارة الأولى إطلاق حرية العمل والعبارة الثانية إطلاق حرية التجارة.

الفرع الثاني: مبادئ الطبيعيين وروادهم

أولا: مبادئ الطبيعيين

أ-ترتيب أوجه النشاط الاقتصادي

اعتبرت الزراعة وخاصة في فرنسا المصدر الحقيقي للثروة والقطاع الوحيد بين القطاعات التي تنتج فائضا مقابل باقي القطاعات العقيمة، وعليه اهتموا بها. فالنشاط الاقتصادي يرجع بالدرجة الأولى إلى منتجات الطبيعة وحجتهم في ذلك نطاق التعاون الواسع الذي توفره الزراعة للإنسان مقارنة بغيرها من أوجه النشاط الاقتصادي مما يجعل نشاطه أكثر إنتاجية باعتبار الفرق بين ما ينفقه وما يحصل عليه من العملية الإنتاجية الزراعية، ومن هنا يتحقق الناتج الصافي. وتنصرف كلمة عقيمة لدى الطبيعيين إلى أنه قطاع لا يحقق ناتجا صافيا ولا يضيف قيمة جديدة إلى ثروة البلد حتى وإن كان يحقق أهدافا ويشبع حاجات.

ب: الثروة والناتج الصافي

سبق بيان اهتمام التجاريين بالمعدن النفيس واعتباره ثروة الأمة لكن الطبيعيين لم ترق لهم الفكرة." فعندهم أن المعدن النفيس ليس إلا ثروة مالية أو ثروة رمزية فالثروة الحقيقية لا يمكن أن تكون معدنا ولا بد من ارتباطها بالمنفعة وإشباع الحاجات"[2].

هذا كان المعيار الأول للثروة ومفهومها ألا وهو القدرة على إشباع الحاجات إضافة إلى معيار آخر وهو القدرة على استعمالها والتصرف فيها لأن الإشباع لا يتحقق إلا بذلك، بمعنى

---

[1] - أصول المذاهب الاقتصادية بين التجاريين والتوجيه. مصطفى كمال فايد . القاهرة. دار النهضة العربية. 1986م. ص 27 وما بعدها.

[2] - تاريخ الفكر الاقتصادي. سعيد النجار. ص 57.

القدرة على استهلاك هذه الثروة دون المساس والضرر بقدرة البلد على إيجاد مثلها أو توفير وتحصيل أكثر منها.

وباعتبار الناتج الصافي عند الطبيعيين يعرف بأنه الفرق بين الناتج الكلي وما يستخدم في الإنتاج الزراعي من أدوات إنتاج ومواد أولية فإنهم يرون أن هذا الناتج الصافي لا يعود إلا على الزراعة، أما بقية القطاعات فهي عقيمة وعالة على القطاع الوحيد المنتج. "وعليه يقيس الطبيعيون الثروة بالناتج الصافي حيث أنه يمثل القيمة الفائضة التي يمكن استهلاكها مع بقاء قدرة البلد الإنتاجية على ما هي عليه. إذا زاد الناتج الصافي زاد ثراء البلد وزادت قدرتها على الاستهلاك والعكس بالعكس"[1].

ويمكن اعتبار نظرية الفيزوقراط في الناتج الصافي مطابقا لما اصطلح عليه حاليا بالناتج القومي بالنظر إلى المفهوم المتقارب من خلال أن الناتج الصافي يقصد به تلك القيمة التي يضيفها المجهود الإنتاجي، بحيث يقتطع من قيمته الإجمالية نفقات الاستهلاك والعمل خلال العملية الإنتاجية، وعلية ينسحب هذا المعنى على كل نشاط اقتصادي يحقق قيمة صافية وليس الأمر حكرا على قطاع الزراعة وهذا ما لا يوافق عليه الطبيعيون من خلال فكرتهم الأساسية حول إنتاجية قطاع الزراعة دون غيره.

[1] - المرجع نفسه. ص 57.

ج: الطبقات المنتجة والعقيمة

" قسم كيناي المجتمع إلى ثلاث طبقات؛الطبقة المنتجة: وهي طبقة المزارعين انطلاقا من الأهمية القصوى التي أولوها للزراعة واعتبارها القطاع المنتج الوحيد والمحقق للناتج الصافي.إلا أن ما يؤخذ عليهم في هذه النقطة هو اعتبارهم صاحب العمل والأرض المالك الذي يمارس الزراعة فعلا فقط ضمن هذه الطبقة، أما العمال فصنفهم في الطبقة العقيمة لتساوي قيمة ما ينتجون مع قيمة ما يستهلكون فهم بذلك لا يحققون ناتجا صافيا ولا إضافة حقيقية للثروة. فهم ضمن العوامل المساعدة للإنتاج مثل الآلات فليس لهم إنتاجية خاصة بهم. والطبقة العقيمة: وهي بالضرورة ما سبق بيانه أي: العمال الزراعيون إضافة إلى كل من يشتغل بالصناعة والتجارة وهنا ساوى بين صاحب العمل والعمال. وطبقة ملاك الأراضي: وهذه ليست ضمن التصنيفين السابقين بل خصص لها الطبيعيون مكانا خاصا مستقلا رغم أنها لا تمارس عملا ولا تساهم في الثروة بل تتلقى الناتج الصافي فقط"[1]. وسبب هذا التصنيف هو وجوب صيانة الملكية الفردية واحترام حقوق الأفراد إضافة إلى اعتبار ملاك الأراضي الفئة المسؤولة عن تحسين الأراضي وطريقة الزيادة الإنتاجية.

د: الجدول الاقتصادي؛ أو دورة الثروة

تتمثل الثروة فقط فيما تنتجه الأرض من ناتج صاف وذلك بعد اختزال تكاليف الزراعة سواء من ناحية المواد الزراعية أو العمال أو الآلات، ومن خلال ما يتحقق من الناتج الصافي تعيش مختلف طبقات المجتمع السابقة بما في ذلك من يمارس التجارة والصناعة.

و" أبرز كيناي أهمية الجدول الاقتصادي سنة 1758م وكيف يتم تقسيمه وتداوله على الطبقات المبينة سابقا. ووصل إلى أن دخل الطبقات العقيمة ليس إلا نتيجة لما تنفقه طبقة الملاك والزراع فهو دخل مستمد غير أصيل، ودخل الملاك هو الأساس الذي ينبع منه دخل الطبقات العقيمة ودخل الزراع يتوقف على حجم الناتج الصافي وقيمته. ثم إن إنفاق كل طبقة لدخلها شرط ضروري للإبقاء على مستوى دخل الطبقات الأخرى، لأن إحجام طبقة الملاك مثلا عن إنفاق دخلها سيؤدي إلى انكماش دخل الطبقات الأخرى وبالتالي انكماش مستوى النشاط الاقتصادي بصفة عامة"[2] . وفي ذلك بذور نظرية التوزيع في النظرية الاقتصادية.

ه: فكرة الثمن المجزئ

---

[1] - تاريخ الفكر الاقتصادي. سعيد النجار. ص 57

[2] - تاريخ الفكر الاقتصادي. سعيد النجار. ص 64.

تتلخص فكرة الثمن المجزئ لدى الطبيعيين في أنه لا يكفي القول بالعمل على زيادة إنتاجية الأرض من خلال زيادة حجم المحاصيل الزراعية بتحسين طرق الفلح والزرع أو بزيادة عدد العمال وغيره، بل يجب أن يصاحب زيادة الإنتاج ضمان ثمن معقول للمحاصيل الزراعية تباع به ليحقق الزراع قيمة كبرى من الناتج الصافي. وعليه جعل الطبيعيون الثمن المجزئ شرطا لزيادة مقدار الناتج الصافي. كما أن تشجيع الاستهلاك سواء تعلق الأمر بالمواد الغذائية أو المواد الأولية وحصول طبقة العمال على أجور مرتفعة عامل محفز على الاستهلاك والرواج ومن ثم زيادة الإنتاج.

ثم إنهم شجعوا الصناعة لا لكونها قطاع مهم بل لكونها قطاع مساعد باعتبارها تزيد الطلب على بعض المواد الأولية وخاصة منها الزراعية، كما شجعوا التجارة أيضا الداخلية منها والخارجية حرصا على رواج المنتجات الزراعية وسيادة الثمن المجزئ لها. فحرية التجارة وتقليل القيود الجمركية أو إلغاؤها ترفع الطلب عليها فترتفع أسعارها وبالتالي الوصول إلى أقصى قدر ممكن من الناتج الصافي، "سواء من حيث كميته أو من حيث قيمته. وكلما كانت كمية الناتج الصافي كبيرة وثمنه مرتفعا كان ذلك أدعى إلى زيادة الثراء. ومن هنا كانت الثروة في نظر كيناي تقترن بالوفرة مع ارتفاع الثمن، أما الوفرة مع الرخص فلا يعتبر ثروة، والندرة مع ارتفاع الثمن بؤس خالص"[1].

إلا أن هذه القاعدة ليست مطلقة لأن أسعار الحاصلات الزراعية قابلة للانخفاض والارتفاع، ففي حالة الانخفاض يؤثر ذلك سلبا على الإنتاج الصافي. وعليه فإن الزراعة في هذه الحالة ليست منتجة بطبيعتها بل إنتاجيتها مرتبطة بعوامل أخرى أهمها التكاليف الإنتاجية وثمن البيع أي مستوى الأسعار. كما يمكن أن ترتفع أسعار المحاصيل الزراعية وتحقيق ناتج صافي مرتفع فترتفع أيضا أثمان المنتجات الصناعية فتساهم في زيادة الناتج الصافي وعليه لا يمكن التسليم بعقم قطاع الصناعة.

و: الضريبة الفذة

في إطار الاهتمام بالجانب المالي وصياغة السياسة المالية في ظل المدرسة الطبيعية ووفقا لمبدأ: الزراعة هي المصدر الوحيد للثروة أعاد الطبيعيون النظر في النظام الضريبي السائد آنذاك في فرنسا، ودعوا إلى فرض ضريبة فريدة على طبقة الملاك مع إلغاء الضرائب الأخرى المباشرة وغير المباشرة المقتطعة أساسا من دخل عامة الناس في حين لا تمس طبقة

[1] - المرجع نفسه. ص 64.

النبلاء ورجال الدين. كما طالبوا بإلغاء الضرائب تماما عن الطبقات الاجتماعية العقيمة التي لا تضيف شيئا إلى الثروة، على أن توحد الضريبة على الناتج الصافي ويتحمل عبئها طبقة الملاك لأن غيرهم من الزراع والعمال لا يتقاضون إلا ما يفي بحاجاتهم ونفقات الزراعة.

أما قطاع الصناعة فنادى الطبيعيون بعدم فرض أي نوع من الضرائب عليه انطلاقا من اعتبارها قطاعا عقيما حيث يتساوى فيه قيمة المنتوج مع قيمة الاستهلاك فلا يوجد فائض يمكن أن يعتبر وعاءا ضريبيا. إضافة إلى التجارة التي صنفت ضمن القطاعات غير المنتجة التي لا يتصور كونها وعاء للضريبة وإن حققت فائضا ودخلا فمن الصعب معرفته وتقديره لتحديد نسبة وحجم الضريبة عليه. ووفقا لذلك نادى الفيزوقراط بوقف فرض الضرائب التي كانت معروفة في النظام المالي الفرنسي آنذاك وحققوا مبدأ الضريبة الفذة بمزاياها من حيث الملاءمة وسهولة الجباية.

ومن خلال ما سبق يتضح أن الطبيعيين وفي سعيهم لإثبات إنتاجية قطاع الزراعة وعقم باقي القطاعات لم تكن الرؤية واضحة لديهم مما أوقعهم في الكثير من التناقضات، في حين نجد ابن خلدون قبلهم قد توصل إلى إثبات إنتاجية القطاعات الثلاثة: الزراعة والصناعة والتجارة، وهو ما استقر عليه الرأي في الاقتصاديات الحديثة والمعاصرة تنظيرا وتطبيقا.

ثانيا: رواد المدرسة الطبيعية

ظهر مفكرون من مؤسسي المدرسة الطبيعية ومن أهمهم " تيرجو: Robert Jaques Turgot (1727م-1781م). عاش خلال الفترة التي بلغت فيها المدرسة الطبيعية ذروة نفوذها الفكري في فرنسا وكان على اتصال وثيق بكيناي مؤسس المدرسة وجورناي أحد قادتها. ونشر جزءا من أفكاره في دورياتهم العلمية، وأهم إصلاحاته إلغاء القيود والحظر على تصدير الغلال؛ أي أنه ضمن حرية التجارة وقضى على امتيازات الشركات الكبرى والطوائف الحرفية، كما حاول ضبط نفقات الدولة والقضاء على الإسراف خاصة في البلاط الملكي، لكن سياسته ألبت عليه أصحاب المصالح مما عجل بإقالته"[1].

المطلب الثالث: المدرسة الكلاسيكية التقليدية

عرفت المدرسة الكلاسيكية خلال القرنين الثامن عشر والتاسع عشر حيث ظهر مصطلح الاقتصاد السياسي جليا. فعلى أنقاض مذهب التجاريين ظهر النظام الرأسمالي الحر

---

[1] - نفسه. ص 102 وما بعدها بتصرف.

بشقيه: المدرسة الطبيعية في فرنسا، في حين ظهر آدم سميث وزملاؤه في انجلترا، وغيرهم من الاقتصاديين في مختلف دول أوربا الذين اعتبروا مؤسسين للنظرية الكلاسيكية التي سادت العالم خلال القرن الثامن عشر والنصف الأول من القرن التاسع عشر.

الفرع الأول: نشأة وتطور الفكر التقليدي

" في الوقت الذي كان الطبيعيون ينادون بالاهتمام بالزراعة باعتبارها المصدر الحقيقي للثروة كانت الصناعة تنمو وتزدهر في بعض أجزاء أوربا لاسيما انجلترا، فقد كان لقيام الثورة الصناعية التي زادت فرص الكسب والإنتاج أثرا كبيرا في تبلور فكر اقتصادي جديد ينادي بتوجيه الاهتمام إلى قطاع الصناعة والإنتاج مستتيرا في ذلك بكثير من آراء وأفكار الطبيعيين"[1]. وبظهور مصطلح الاقتصاد السياسي ربط رجال الاقتصاد بالعوامل السياسية والاجتماعية السائدة، ومثال ذلك اعتناق الفكرة الليبرالية التي دعا إليها الحزب الليبرالي في بريطانيا وحكم وفقها.

وتعتبر المدرسة الكلاسيكية مع مؤسسها آدم سميث (1723-1790م) لدى المدارس الوضعية بمختلف مشاربها بداية التأسيس لعلم الاقتصاد، رغم أنه " يكفي شاهدا على الخصب الفكري لفترة التجاريين والطبيعيين الذي يغطي رقعة واسعة منعلم الاقتصاد ما لاحظه بعض مؤرخي الفكر الاقتصادي من أن آدم سميث لم يأت بفكرة أصيلة واحدة وإنما وجد غذاءه الفكري كاملا لدى سلفه وتتمثل عبقريته في إفراغ هذا التراث في نظام متماسك الأجزاء"[2].

لكن مقولة آدم سميث مؤسس علم الاقتصاد بمفهوم المطلق والعام فيه إلغاء لمساهمات المفكرين والعلماء في قرون طويلة مضت سواء من ناحية العلماء المسلمين أو غيرهم. فابن خلدون والمقريزي ناقشا وحللا الكثير من المسائل والقضايا الاقتصادية مثل: تقسيم العمل والتخصص، والنقود، والقيمة، والسكان وغير ذلك من النظريات الاقتصادية، وهذا ما سيتبين جليا من خلال مقارنة فكر ابن خلدون والمقريزي مع النظريات الاقتصادية الرأسمالية لآدم سميث وريكاردو ومالتس وكينز، وغيرهم.

ولكن كتاب ثروة الأمم لآدم سميث الذي صدر سنة 1776م كان نقطة الانطلاق لباقي الأعلام باعتباره كان قفزة نوعية من حيث تحليل الظواهر الاقتصادية من خلال التحليل العلمي مقارنة مع ما سبقه من مؤلفات التجاريين والطبيعيين.

---

[1] - مدخل للفكر الاقتصادي في الإسلام. سعيد سعد مرطان. مرجع سابق. ص27.

[2] - تاريخ الفكر الاقتصادي. سعيد النجار. ص 112.

" وتتمثل الثمرة الأولى في بحث مالتس عن السكان الذي ظهر سنة 1798م، ثم تلا ذلك ظهور كتاب: جان باستت ساي في فرنسا سنة 1803م بعنوان Traite dEconomie Politique ثم أعقب ذلك حوار فكري بين ساي ومالتس وريكاردو، هذا الأخير الذي كان الدوي الكبير لكتابه في مبادئ الاقتصاد السياسي سنة 1817م، ثم كتاب مالتس الذي يعارضه في المبادئ سنة 1820م، ونظرا للباع الطويل لريكاردو تأسست مدرسة ريكاردية ضمن المدرسة التقليدية"[1].

وعليه من خلال هذا التسلسل وتزامن ظهور هؤلاء المفكرين يمكن تصنيف آدم سميث ومالتس وريكاردو ضمن المؤسسين للمدرسة الكلاسيكية والرعيل الأول للرأسمالية، " وأعقب ذلك ظهور جيل ثالث من رجال المدرسة الكلاسيكية وعلى رأسهم ناسيو سنيور أصدر مقالا سنة 1836م ثم أصدر جون ستوارت ميل كتاب: مبادئ الاقتصاد السياسي سنة 1848م وغيره"[2].

"ولقد كانت مبادئ المدرسة الكلاسيكية موجهة لأوجه النشاط الاقتصادي، ولعل ما جاء به آدم سميث يعطي صورة واضحة عنها. فقد انتهى مع فكرآدم سميث فكرة الذهب والكنوز وخزائن الملوك، وانتهت امتيازات التجار والفلاحين أو النقابات الحرفية، وظهر عالم حديث حيث يشكل انسياب السلع والخدمات التي يشكلها كل فرد الهدف النهائي والغاية النهائية من الحياة الاقتصادية"[3].

الفرع الثاني: مبادئ النظام الرأسمالي؛ المدرسة الكلاسيكية

طورت المدرسة الكلاسيكية الاقتصاد السياسي حيث أدت الثورة الصناعية إلى تغير المفاهيم حيث المطالبة أكبر بالمصلحة الخاصة، وازداد الاهتمام بالسوق الداخلية وتحليل الأسعار. حيث أفاد مبدأ الطبيعيين في الحرية التامة كثيرا في قيام دعامة أساسية للنظام الصناعي الرأسمالي هي السوق، حتى أصبح تعريف الرأسمالية مرادفا لنظام السوق الحرة. وعليه فمبادئ الفكر التقليدي تتمثل في:

أولا: الحرية الاقتصادية

من مبادئ الفكر الكلاسيكي " أن المصلحة العامة إنما تتحقق في إطار تحقيق المصلحة الخاصة عن طريق ما يسمى باليد الخفية وآليات السوق المسؤولة عن إحداث التوازن التلقائي في المصالح"[4]. إذ يرى آدم سميث أن نفع الدولة يزداد كلما قل تدخلها في النشاط الاقتصادي

---

[1] - المرجع نفسه ص 113 وما بعدها ..

[2] - المرجع نفسه. ص 114.

[3] - قادة الفكر الاقتصادي. روبرت هيلبرونز. ترجمة: راشد البراوي. مكتبة النهضة المصرية. دط- 1989م. ص 58.

[4] - الاقتصاد السياسي. فتح الله والعلو. بيروت . دار الحداثة . دط- 1986م . ص 106.

واعتبر الدولة أسوأ مزارع وأسوا صانع وأسوأ تاجر. و هذا المبدأ ينتج عنه مبدأ آخر وهو أن الحرية شاملة للتملك والتعاقد والإنتاج والأسعار والتبادل والاستهلاك.

ثانيا: المنافسة الحرة

في ظل سوق المنافسة الحرة يسعى الفرد لتحقيق مصالحه الخاصة، وبالتالي يساهم في إنماء المجتمع بفعالية كما لو أن يدا خفية تسيره "وتعمل على تحقيق التوازن. هذه القوة في الواقع هي جهاز الأثمان، فإذا زادت الكمية المطلوبة من سلعة ما عن الكمية المعروضة منها أدى ذلك إلى ارتفاع ثمنها طبقا لقانون العرض والطلب، وارتفاع الثمن يعني زيادة معدل الربح مما يشجع المنتجين على زيادة إنتاج هذه السلعة أملا في تحقيق أرباح وفيرة، وبذلك تزداد الكمية المعروضة من هذه السلعة إلى أن تتعادل مع الكمية المطلوبة منها والعكس بالعكس"[1].

ثالثا: الملكية الفردية

يعتبر الفرد في نظر الكلاسيك هو الوحدة الأساسية التي ترتبط بها كل القيم وكل الأحكام، " وكأنهم وظفوا نزعة ديكارت الفردية الذي جعل أساس المعرفة عند كل فرد هي ذاته وحدها ووجوده الخاص، فهو يفكر إذن فهو موجود. وكذلك نظرة النفعيين القائلة بأن أكبر سعادة جماعية ممكنة هي التي تنتج عن سعي كل فرد لتحقيق سعادة نفسه لأن السعادة الجماعية ما هي إلا مجموع السعادة الفردية"[2]. وسعادة الفرد في المذهب الرأسمالي لا تتحقق إلا إذا حقق ملكيته الفردية المستقلة بحرية التصرف فيها بيعا وشراء واستغلالا، " وسوف يرى أنه تحت ضغط القانون الطبيعي يسهم في زيادة الخير المشترك"[3]. وبناء على تلك الأسس والمبادئ درس التقليديون نظريات عدة في الفكر الاقتصادي.

المبحث الثاني: نظريات: العمل والقيمة، والحرية الاقتصادية

العمل هو مصدر كل نشاط اقتصادي عند الكلاسيك. ثم إن المجهود الذي يبذل في سبيل إنتاج وتوفير سلعة أو خدمة معينة له قيمة وأهمية في تحديد قيمة تلك السلعة من خلال قانون العرض والطلب التي يتطلب سيادة مبدأ الحرية الاقتصادية في السوق وفق ما يعرف باليد الخفية. ويتضمن المبحث ثلاثة مطالب:

- المطلب الأول: نظرية العمل عند آدم سميث

---

[1] - دور الدولة في ظل العولمة. محي محمد مسعد. ص 19 .

[2] - أصول الاقتصاد. السيد عبد المولى. مصر. دار الفكر العربي . دط- 1977م. ص 110.

[3] - تطور الفكر الاقتصادي . راشد البراوي . ص 82.

- المطلب الثانث: نظرية القيمة عند سميث وريكاردو

- المطلب الثالث: الحرية الاقتصادية عند سميث.

المطلب الأول: نظرية العمل عند آدم سميث

يرى أنصار هذه النظرية أن تقسيم العمل والتخصص يؤدي إلى زيادة الإنتاجية وبالتالي زيادة دخل الأفراد وارتفاع ادخارهم مما يؤدي إلى سرعة التكوين الرأسمالي وزيادة ثروة الأمة. وهي نظرية اعتمدها آدم سميث.

الفرع الأول: تعريف المصطلحات

أولا: قوة العمل

يعتبر العمل أهم عامل من عوامل الإنتاج ومصدر القيمة لأنه يشكل أساس توفير السلع والخدمات الموجهة للاستهلاك، وقوة العمل " هي مجموع الكفاءات الجسدية والعقلية التي يتمتع بها الإنسان ويستعملها أثناء العمل. فهي القدرة على القيام بالعمل أثناء الإنتاج، وهذه القدرة توجد طالما وجد العامل حيا وقادرا من الناحية الجسمانية حتى لو كان في حالة بطالة"[1].

ثانيا: تقسيم العمل والتخصص

يعتبر التخصص وتقسيم العمل السبب الأساسي في تطور المجتمعات من الناحية الاقتصادية، وعرف تقسيم العمل منذ القدم إثر تعدد الحاجات وتنوعها وعدم قدرة الفرد الواحد على توفيرها، بمقابل الفائض من المنتوج الذي كان يحققه من السلعة التي كان ينتجها. فبظهور المقايضة كأول مظهر من مظاهر التبادل بدأ يترسخ مبدأ التخصص وتقسيم العمل.

" إن التخصص وتقسيم العمل يسمح بتجزئة الأعمال الإنتاجية إلى سلسلة من العمليات المترابطة والمتصلة بحيث ينجز كل عامل عملا منفردا قد يكون واحدا من مئات الأعمال اللازمة لإنتاج سلعة. وغالبا ما يؤدي التخصص وتقسيم العمل إلى زيادات كبيرة في نصيب العامل من الإنتاج الكلي"[2].

ثالثا: تعريف العمل عند آدم سميث

إذا كانت الثروة تأتي من التجارة عند التجاريين ومن الزراعة عند الطبيعيين فإن العمل هو مصدر كل ثروة وقيمة ونشاط اقتصادي عند الكلاسيك، فدون العمل تبقى كل قوى الطبيعة ومواردها على هيئتها ولا يتحقق منها أي نفع ولا تشبع بها أي حاجة، فبالعمل يتمكن الفرد من استعمالها لتلبية رغباته وحاجاته. وفي ذلك يقول آدم سميث: " إن العمل السنوي لكل أمة هو رأس المال (الرصيد) الذي يمده أصلا بما تستهلكه هذه الأمة سنويا من ضروريات الحياة

[1] - النظم الاقتصادية: النظام الرأسمالي، التحليل الماركسي. فؤاد بن صغير. سلسلة المصطلحات الاقتصادية. مطبعة فضالة. المحمدية –دط- 2001م . ص 05.

[2] - مدخل في الاقتصاد الحديث . عصمان محفوظ. دار العلوم للنشر والتوزيع. دت . دط. ص 25

وكمالياتها، والتي يتكون دائما إما من الناتج المباشر لهذا العمل أو ما يشترى بهذا الناتج من أمم أخرى"[1].

الفرع الثاني: العمل عند آدم سميث

أولا: تقسيم العمل

افتتح آدم سميث كتابه عن ثروة الأمم بعبارة قرر فيها أن العمل هو المنتج الأساسي الذي يزود الأمة بحاجياتها ويوفر لها الضروريات وحتى المراتب الأخرى من الحاجات. فاعتبر العمل الإنساني مصدر الثروة دون غيره من عناصر الإنتاج الأخرى. وكلما زاد العمل زادت ثروة الأمة، ثم إن زيادة إنتاجية العمل أكثر ناجمة عن مبدأ التخصص وتقسيم العمل بين الأفراد، حيث يقول في ذلك: " يبدو أن أعظم تطور لقوى العمل الإنتاجية، والقسط الأكبر من البراعة والمهارة وسداد الرأي الذي تسيرعلى هديه أو تسخر في أي مكان قد تأتى عن تقسيم العمل"[2].

وبين آدم سميث كيفية نشوء تقسيم العمل بين الأفراد وأن السبب في ذلك صفة كامنة في طبيعة البشر وهي النزعة نحو المقايضة والتبادل، فحاجات الناس متعددة ومختلفة ولا شك أن ما ينتجه الفرد سيفيض عن حاجته، وبالمقابل هناك أشياء أخرى لا ينتجها وهو بحاجة إليها فيقايضها بما لديه مع غيره. وعليه فالقدرة الإنتاجية للفرد تصل أقصاها عند التخصص فينتج ما يكفيه ويفيض. حيث يقول سميث في ذلك: "إن قوة التبادل هي مدعاة إلى تقسيم العمل وينبغي لدى هذا التقسيم أن يكون دائما محدودا بمدى هذه القوة. أو بعبارة أخرى سعة السوق. فعندما يكون السوق صغيرا لا يجد الشخص أي حافز يدفعه لينذر نفسه كليا لشغل واحد، وذلك لاقتصاد القوة لمبادلة كل ما يزيد عن إنتاج شغله الخاص الفائض عن استهلاكه الخاص مقابل ما يحتاج إليه من بعض منتجات شغل صناع آخرين"[3] .

فالتخصص وتقسيم العمل الناجم أساسا من إدراك الفرد أن قدرته الإنتاجية تبلغ ذروتها وأقصاها إذا ما ركز جهده على عمل واحد فينتج منه ما يفيض عن حاجاته، عكس فيما لو أنه شتت قدراته وكفاءاته الإنتاجية ووزعها على مجموعة من الأنشطة والأعمال فإن مقدار ما ينتجه من كل نوع تغطي بالكاد حاجته فقط دون زيادة فيجد نفسه أقل إنفاقا وأضعف إنتاجية فيقل بالضرورة دخله مقارنة مع ما كان سيحققه من دخل مرتفع وإنتاجية أفضل وإنفاق أحسن

---

[1] - بحوث في أسباب وطبيعة ثروة الأمم. آدم سميث. ترجمة: حسني زينة. العراق. معهد الدراسات الاستراتيجية. 1985م. م1/ ص05.

[2] - ثروة الأمم. آدم سميث. ص 11.

[3] - ثروة الأمم. آدم سميث. ص29.

لو ركز كل جهده ووقته على عمل معين. أما ما يحققه من فائض الإنتاج نتيجة التخصص وتقسيم العمل فإنه لن يكسد لديه باعتبار غيره يعمل تحت نفس الدافع والمعايير فتحصل المبادلة." فتقسيم العمل لا يؤدي بقدر ما يكون ذلك ممكنا، وفي كل صنعة وحرفة إلى زيادة متناسبة في قوى العمل الإنتاجية. ويبدو أن فصل مختلف الصنائع والعمال بعضها عن بعض قد حدث جراء هذه المزية"[1].

والدافع في كل ذلك هو المصلحة الشخصية لكل فرد، فتوفير كل فرد لنوع السلعة أو الخدمة التي تخصص في إنتاجها بأقصى إنتاجية ممكنة لتوفير الفائض ليس بدافع حسن النية أو طيبة القلب، بل هي النزعة الطبيعية للفرد والمصلحة الذاتية. وعليه فإن تقسيم العمل هو المحور الأساسي لثروة الأمة بناء على تلك المصلحة الشخصية باعتبار أن السعي لتحقيقها بصورة فردية يحقق التنافس، وفي ذلك مصدر القدر الأكبر من الخير العام. أو كما عبر عنه بقوله: " أما الإنسان فيكاد يحتاج باستمرار إلى مساعدة إخوته، ولاطائل من توقع صدور هذه المساعدة عن طيب خاطرهم فحسب، وسيكون أوفر حظا في الحصول على مبتغاه إذا ما توصل إلى إثارة محبتهم لذواتهم واستمالتها لصالحه، وإذا أظهر لهم أن من مصلحتهم الخاصة أن يفعلوا ما يطلبه منهم. ونحن عندما نتوجه إلى الآخرين لا نخاطب إنسانيتهم بل أنانيتهم، ولا نتكلم إليهم عن احتياجاتنا الخاصة بل عن منافعهم "[2].

ثانيا: مقارنة نظرية العمل بين ابن خلدون وآدم سميث

سبق بيان رأي ابن خلدون في أهمية العمل باعتباره مصدر الثروة، وأبرز القيمة الاقتصادية لكل من الأعمال والصنائع التي تنتج سلعا أو تلك التي تنتج خدمات. ثم إنه أكد على أهمية تقسيم العمل بين الأفراد وفئات المجتمع[3].

ومع أن نظرية العمل وأهميته باعتباره منتج الثروة بما يحققه من توفير السلع والخدمات أسند إلى آدم سميث وأصبح مصدر شهرة للكلاسيك عامة ولسميث خاصة إلا أن الوقائع التاريخية تثبت بما لا يدع مجالا للشك السبق التاريخي والعلمي لابن خلدون في اعتبار النشاط البشري أو العمل بمفهومه الواسع وبكل مظاهره وفي أي قطاع هو الذي ينتج السلع والخدمات التي يستهلكها الأفراد. حيث يقول: " فلا بد من الأعمال الإنسانية في كل مكسوب

---

[1] - المصدر نفسه. ص13.

[2] - المصدر نفسه . ص 25.

[3] - ينظر نظرية العمل عند ابن خلدون: الباب الأول ص ص 98-104.

ومتمول لأنه إذا كان عملا بنفسه مثل الصنائع فظاهر، وإن كان مقتنى من الحيوان والنبات والمعدن فلا بد فيه من العمل الإنساني كما تراه وإلا لم يحصل ولم يقع به انتفاع"[1].

إضافة إلى ذلك فإن الكلاسيك وعلى رأسهم آدم سميث وفي معرض حديثهم عن العمل وأهميته في توفير السلع لم يعترفوا تماما بالخدمة كوجه من وجوه النشاط الاقتصادي وعليه لا تعطى قيمة للعمل الذي يبذل في إنتاجها وتوفيرها واستمرت تلك النظرية فترة من الزمن. ثم تراجعوا لاحقا عن تلك النظرة وصنفوا الخدمات ضمن النشاطات الاقتصادية المنتجة خاصة تلك النشاطات التي نظروا إليها على أنها غير قابلة للقياس المادي مثل: خدمة ربة البيت والمحامي، والطبيب وغيره.

في حين نجد أن ابن خلدون وقبل الكلاسيك اعتبر الخدمات من وجوه النشاط الاقتصادي، بل خصص لها فصولا كاملة لبيان أهميتها ومدى نفع إنتاجية هذا النوع من النشاط الاقتصادي، حيث يقول في فصل بعنوان: الإشارة إلى أمهات الصنائع : " اعلم أن الصنائع في النوع الإنساني كثيرة منها ما هو ضروري للعمران أو شريف بالموضوع. وأما الشريفة بالموضوع فكالتوليد والكتابة والوراقة والغناء والطب، فأما التوليد فإنها ضرورية في العمران وعامة البلوى، وأما الطب فهو حفظ الصحة للإنسان ودفع المرض عنه، وأما الكتابة وما يتبعها من الوراقة فهي حافظة على الإنسان حاجته ومقيدة لها من النسيان"[2]. واعتبار ابن خلدون خدمات الإمارة ليست من النشاط الاقتصادي الطبيعي يتطابق إلى حد كبير مع نظرة آدم سميث إلى خدمات الحكومة واعتبارها غير منتجة رغم أهميتها وحاجة الناس والدولة إليها. فقطاع خدمات الإمارة بما يشتمل عليه من جند وشرطة وغيره من أنواع موظفي الدولة في كل القطاعات يحصل على مرتبات وأجور من الخزينة العامة للدولة ويتم تغطية تلك النفقات من قطاعات إنتاجية أخرى ، لكن طبيعة وظائفهم لا تساهم في نمو ثروة الدولة.

المطلب الثاني: نظرية القيمة

يرى أنصار المدرسة الكلاسيكية أن المنفعة وتحقيق الحاجات وإشباع الرغبات الإنسانية هي الهدف من العملية الإنتاجية، لكن لابد من معيار لقياس هذه المنفعة. فما مدى اعتبار الصفات الطبيعية لكل سلعة معيارا للقيمة، بل يشترط تحقيق صفة واحدة تكون أساس

---

[1] - المقدمة . ابن خلدون. ص462

[2] - المقدمة . ابن خلدون. ص 488.

التبادل شرط أن تكون معقولة اقتصاديا قابلة للقياس والتقدير. وقد اعتبر رواد المدرسة الكلاسيكية القيمة هي العمل.

الفرع الأول: القيمة عند آدم سميث

أولا: تحديد القيمة عند آدم سميث

سئل آدم سميث باعتباره مؤسس المدرسة الكلاسيكية عن كيفية تحديد قيمة سلعة ما في السوق، فأجاب: " إن قيمة أي سلعة عند الشخص الذي يمتلكها، والذي لا ينوي أن يبيعها أو أن يستهلكها بنفسه بل أن يبادلها بغيرها من السلع، إنما تساوي كمية العمل الذي تخوله ابتياعها أو استحقاقها. فالعمل إذا هو مقياس القيمة التبادلية الحقيقي للسلع كلها"[1]. " وهو بهذا يعتبر العمل البشري هو الذي يحدد قيمة المنتجات ويزيد فيها، وأن الطاقة البشرية هي الإمكانية الاقتصادية الأولى التي تمتلكها الأمم. ثم يذهب إلى أبعد من هذا عندما يقرر أن سعر أي مادة إنما هو ناتج عن المجهود والعمل المبذول في إنتاجها"[2].

والمثال الذي ضربه لتقريب نظريته إلى الأذهان أصبح متعارفا عليه حيث إن الصياد الذي يستغرق مدة يومين مثلا لاصطياد حيوان ما ثم يعرضه للبيع لا شك أن قيمته السوقية ستكون ضعف قيمة حيوان آخر يستغرق في اصطياده يوما واحدا، لأنه يقوم في الحالة الأولى بجهد أكبر واستغرق عمله وقتا أوسع. فالعبرة لديه بالمشقة التي يحسها القائم بالعمل وليس بقيمة العمل في السوق، إضافة إلى أن آدم سميث في مثاله ركز فقط على القيمة السوقية للسلعة بغض النظر عن المنفعة الحاصلة منها، وأيضا عن قانون العرض والطلب في السوق الذي قد يجعل سعر الحيوان الذي استغرق في صيده يوما واحدا أغلى من سعر ذاك الذي صاده في يومين.

" وكأن آدم سميث يريد أن يقول: إن العمل هو السلعة الوحيدة التي ينظر فيها إلى قيمة استعمالها وليس إلى قيمة مبادلتها، أما سائر السلع فإن قيمتها التي تعنينا هي قيمة مبادلتها. وهذه طبعا تفرقة واهية لا سند لها، والأوهى منها أن يقول آدم سميث بعد ذلك أن قيمة العمل بالنسبة للسلع الأخرى قد تبدو حينا مرتفعة وحينا منخفضة"[3]. لكن واقع التبادل التجاري للسلع

---

[1] - ثروة الأمم . آدم سميث . القاهرة . دار القاهرة . دط- 1959م . الكتاب الأول. ص 45.

- المصدر نفسه . ص 24 .

[2] - السياسة السعرية في المذهب الاقتصادي الإسلامي. عبد الستار إبراهيم رحيم الهيتي. الأردن. الوراق للنشر والتوزيع. ط1. 2005م. ص82.

[3] - تاريخ الفكر الاقتصادي. سعيد النجار .ص184.

يوضح أن مسألة ارتفاع وانخفاض الأسعار راجع إلى قيمة السلعة ذاتها، ذلك أن المجهود والعمل الذي يبذل لإنتاج سلعة ما هو واحد لا يتغير.

ثم إن آدم سميث" أدخل في تحديد القيمة الحقيقية للسلعة عنصر المهارة والممارسة إلى جانب العمل، حيث اعتبر أن مقدار الزمن اللازم لإنتاج السلعة وحده لا يكفي لتكوين القيمة الحقيقية، بل إن ذلك يتوقف أيضا على المهارة والتدريب والتعليم الذي يسهم في تكوين مهارة العمل"[1]. فالعمل سلعة غير متجانسة لا تخضع لنفس المعيار من حيث نوع العمل ومدته وإتقانه وصعوبته ومخاطره. وعليه فإن سميث قسم العمل إلى اعتبارات كثيرة منها: عمل لا يحتاج إلى مهارة وآخر يحتاج إليها، وأعمال قائمة على عنصر المخاطرة وأخرى تعتمد على الثقة. "ومع أن العمل هو المقياس الحقيقي للقيمة التبادلية لكافة السلع، ولكنه ليس الشيء الذي تقدر به قيمة السلع عادة. فمن الصعب في كثير من الأحيان التثبت من النسبة بين كميتين مختلفتين من العمل، فالزمن المنفق في نوعين مختلفين من العمل لن يحدد بمفرده دائما هذه النسبة. فالاختلاف في كمية الجهد المبذول والبراعة المستعانة ينبغي أن يؤخذا أيضا في الحسبان"[2]. فمعيار العمل يمكن اعتماده في حالة التجانس بين السلع المنتجة أو على الأقل ضمان إمكانية القدرة على تحويل كل نوع منها إلى النوع الآخر للتقارب. وهذا جوهر الإشكال المطروح في نظرية آدم سميث حول القيمة، إلا أنه اعتبر أن مبدأ المساومة في السوق كفيل بتسوية التفاوت "غير أن التبادل لا يتوازن جراء أي مقياس دقيق بل بالمساومة والإفراط فيها في السوق. إضافة إلى ذلك يتم تبادل سلعة عادة بالمقارنة مع سلعة أخرى لا مع العمل، ولذلك كان من الطبيعي أكثر أن تقدر قيمتها التبادلية بكمية من سلعة أخرى لا بكمية العمل الذي يمكنها ابتياعه"[3]. إلا أن المساومة في حد ذاتها لا ترقى إلى مستوى اعتبارها مقياسا دقيقا لتحديد قيمة نوع العمل المبذول لإنتاج سلعة ما مقارنة بنوع آخر.

" ولقد ميز آدم سميث في بداية تحليله للقيمة بين القيمة الاستعمالية والقيمة التبادلية وأشار إلى أن كلمة القيمة إنما تعني مفهومين مختلفين يعبر أحدهما عن المنفعة ويعبر الآخر عن القوة الشرائية التي تمتلكها السلعة"[4]. وذلك في قوله:" لابد من الإشارة أولا إلى أن لكلمة قيمة دلالتين؛ فهي تعرب أحيانا عن منفعة شيء معين، وأحيانا تدل على القدرة على شراء سلع

[1] - المذاهب الاقتصادية الكبرى. جورج سول. ترجمة: راشد البراوي. القاهرة. مكتبة النهضة. دط. 1957م. ص 67.

[2] - ثروة الأمم. آدم سميث. ص46-47.

[3] - المصدر نفسه. ص47.

[4] - دروس في الاقتصاد الإسلامي. إسماعيل صبري عبد الله. الإسكندرية. دار الطالب. دط-دت. ص 213.

أخرى تمكننا منها حيازة هذا الشيء. فالأولى قد تسمى قيمة استعمالية، والأخرى قيمة تبادلية. فالأشياء ذات القيمة الاستعمالية الكبرى غالبا ما تكون لها قيمة تبادلية قليلة أو معدومة. وبالعكس، فالأشياء ذات القيمة التبادلية الكبرى غالبا ما تكون قيمتها الاستعمالية قليلة أو معدومة"[1]." وبذلك أخرج السلعة من صياغتها الأولية المتعلقة بفائدة الشيء وقدرته على إشباع حاجات معينة من حاجات الإنسان إلى مفهومها الاقتصادي السوقي الذي تستطيع أن تدخل به إلى السوق ويحصل من نتيجتها التبادل، وكان قصده في ذلك الخروج من: لغز القيمة"[2]. ومن خلال تعريفه القيمة التبادلية على أنها: القوة الشرائية أو قوة إبدال نفسها بسلعة أخرى اعتبر أن القيمة التبادلية قيمة موضوعية تتحدد من خلال عملية التبادل في السوق وفقا لقانون العرض والطلب، في حين أن القيمة الاستعمالية هي قيمة ذاتية خاضعة لرغبة المستهلك ونظرته للسلعة.

ثم ينتقل آدم سميث في الفصل السادس من الكتاب الأول عن نظرية العمل الذي تتضمنه السلعة حيث مثل لعملية اقتناص الوعل والغزال، فإن قيمة الأول لا بد أن تكون ضعف الثاني. وعليه فهو يقرر أن قيمة السلع متناسب طردا مع المجهود الذي بذل في إنتاجها :أي العمل الذي تضمنته، في حين لم يشر إلى أنه يعتبر المبدآن معا في مقام نظرية واحدة، ثم إنه من خلال تحليله يتضح أنه قابل بين النظرية المفسرة للقيمة في ظل الحالة الفطرية للمجتمع حيث العمل هو عنصر الإنتاج الوحيد، وبين تلك المفسرة لها في حال التمدن أو ما يعرف بنظرية نفقة الإنتاج، وعليه اعتبر أن العمل الذي تبادل به السلعة هو ذاته نظرية القيمة.

فتطور المجتمع وتعقد أنواع النشاط الاقتصادي والعمليات الإنتاجية المركبة أدى إلى تراكم المال الذي أصبح عنصرا مهما من عناصر إنتاج السلع إلى جانب عنصر العمل الأمر الذي يفرض أن يكون له عائد ضمن عوائد عناصر الإنتاج، وعليه تكون قيمة السلع بالمقدار الكافي لتغطية تكاليف الإنتاج، أي: العمل ورأس المال. هذا إضافة إلى ظهور عنصر الأرض في ظل الملكية الفردية . وعليه يتعين أن يكون ثمن السلعة شاملا لأجر العامل وربح صاحب رأس المال وريع مالك الأرض باعتبار الأجر والربح والريع هي مقومات نفقة الإنتاج. فالربح عند آدم سميث ينصرف إلى تغطية عنصرين من عناصر النفقة، وهما: الفائدة على رأس المال وجزاء التنظيم. حيث يقول: " ولابد في مبادلة المصنوعات الناجزة بالمال أو بالعمل أو بسلع أخرى. وعلاوة على ما قد يكفي لتسديد ثمن المواد وأجور العاملين من إعطاء شيء لربح

---

[1] - ثروة الأمم. آدم سميث.. ص43.

[2] - المدخل إلى أسس الاقتصاد. إسماعيل محمد هاشم. الإسكندرية. دار الجامعات المصرية. 1973. دط. ص 62.

المبادر إلى هذا الشغل: أي ذاك الذي خاطر برأس ماله في هذه المغامرة. وهكذا فإن القيمة التي يضيفها العاملون إلى المواد تنحل في هذه الحال إلى قسمين: أحدهما يوفي أجور العاملين والآخر أرباح رب العمل على كامل رأس مال المواد والأجور التي قدمها"[1].

وفي تفسيره لنفقة الإنتاج يدخل سميث فكرة المعدل الطبيعي للأجر والربح والريع ودفع فكرة أن المبالغ التي تدفع ثمنا لخدمة عناصر الإنتاج تتحدد بالثمن ولا تحدده، أي أن ما يحصله كل عنصر مرتبط ارتفاعا وانخفاضا بثمن السلعة المنتجة في السوق. وعليه فسرها وفقا لفكرة المعدل الطبيعي الذي يجب أن يحصل عليه كل عنصر من عناصر الإنتاج. ثم إنه ذكر ضرورة وجود المعدل الطبيعي في كل مهنة للأجور والأرباح حسب الحالة العامة للبلد ودرجة ثرائه ومدى تقدمه إضافة إلى الظروف الخاصة بكل مهنة على حدى، وفي ذلك يقول:" وحالما تصبح أراضي بلد ملكا خاصا يحب المالكون كسائر الناس أن يجنوا ما لم يزرعوا، وأن يطلبوا ريعا حتى من نتاجها الطبيعي. فحطب الغابات وعشب الحقول صارت كلها تصل إليه بثمن إضافي يشكل ريع الرض وهو يشكل مكونا ثالثا من مكونات ثمن القسم الأكبر من السلع. فالعمل لا يقتصر على قياس قيمة ذلك القسم من السعر الذي يعود إلى العمل، بل ذلك الذي يعود إلى الريع، وذلك العائد إلى الربح"[2]. وبذلك اتضح رأيه في كيفية تحديد قيمة السلع في الأسواق من خلال العمل المبذول في إنتاجها إلا أن الإنتاج لا يقتصر فقط على عنصر العمل.

---

[1] - ثروة الأمم. آدم سميث. ص 72.

[2] - ثروة الأمم. آدم سميث . ص 74-75.

ثانيا: مقارنة نظرية القيمة بين ابن خلدون وسميث

نظرية آدم سميث هي أن القيمة تتمثل في العمل الذي تبادل به السلعة، إلا أن هذه النظرية لا تعطي جوابا وتفسيرا لقيمة الأشياء وسبب التفاوت بينها، إلا قوله أن العمل الذي تبادل به سلعة ما أكبر أو أقل من العمل الذي تبادل به سلعة أخرى، وما حقيقة ذلك العمل إلا الثمن الذي تتبادل به السلع. " فالمسألة لا تخرج عن أن آدم سميث لم يكن مقتنعا بالنقود كمقياس للقيمة الحقيقية والتمس هذا المقياس في العمل الذي تبادل به السلعة، وهو يشير إلى تقلب قيمة النقود وعدم صلاحيتها لهذا السبب أن تكون مقياسا للقيمة. بقوله: " ولكن الذهب والفضة ككل السلع الأخرى تتغير قيمتها صعودا وهبوطا. فالعمل وحده غير متغير في قيمته. فهو المقياس الحقيقي والنهائي الذي يمكن لقيمة كافة السلع أن تقارن به. إنه سعرها الحقيقي أما النقد فهو سعرها الاسمي فقط"[1].

وهو يستعرض بعد ذلك " الغلال ويستبعدها بناء على نفس الاعتبار وينتهي إلى أن العمل هو أثبت السلع قيمة، ومن ثم يمكن التعويل عليه للتعبير عن القيمة الحقيقية للسلع الأخرى"[2].

وطبيعي أن يكون آدم سميث قد تأثر بما سبقه من نظريات وصياغات سواء للمفكرين الأوروبيين أو المسلمين مثل ابن خلدون الذي سبقه في بيان قيمة العمل الإنساني واعتباره مقياسا للقيمة. فابن خلدون قال: " فلا بد من الأعمال الإنسانية في كل مكسوب ومتمول، لأنه إن كان عملا بنفسه مثل الصنائع فظاهر، وإن كان مقتنى من الحيوان أو النبات أو المعدن فلا بد فيه من العمل الإنساني، وإلا لم يحصل ولم يقع به انتفاع"[3].

ولاحظ سميث أن كثيرا من السلع الضرورية كالخبز تكون لها قيمة تبادلية منخفضة في حين تكون هذه القيمة مرتفعة بالنسبة للسلع الكمالية. وفرق بين المجتمعات في عملية تحديد الأسعار، " فبين أن المجتمعات البسيطة ويسميها البدائية التي يكون العمل فيها هو الوسيلة

---

[1] - المصدر نفسه. ص49.

[2] - تاريخ الفكر الاقتصادي. سعيد النجار. ص 187.

[3] - المقدمة. ابن خلدون. ص 462.

- ينظر: القيمة عند ابن خلدون. الباب الأول، ص 107- 113.

الأساسية للحصول على السلع تتحدد قيمتها بما بذل في إنتاجها من جهد، أما في المجتمعات المتقدمة فيتم تحديد الأسعار وفق مساهمة جميع عناصر الإنتاج أي بتكاليف الإنتاج"[1].

وربط ابن خلدون بين قيمة السلعة والعمل المبذول في إنتاجها، إذ يقول:" فاعلم أن ما يفيده الإنسان ويقتنيه من المتمولات إن كان من الصنائع فالمفاد منه هو قيمة عمله وهو القصد بالقنية، إذ ليس هناك إلا العمل وليس بمقصود بنفسه للقنية. وقد يكون مع الصنائع في بعضها غيرها مثل النجارة والحياكة معهما الخشب والغزل إلا أن العمل فيهما أكثر فقيمته أكثر. وإن كان من غير الصنائع فلا بد في قيمة ذلك المفاد والقنية من دخول قيمة العمل الذي حصلت به إذ لولا العمل لم تحصل قنيتها. وقد تكون ملاحظة العمل ظاهرة في الكثير منها فتجعل له حصة من القيمة عظمت أو صغرت وقد تخفى ملاحظة العمل كما في أسعار الأقوات بين الناس. فإن اعتبار الأعمال والنفقات فيها ملاحظ في أسعار الحبوب مثلا، لكنه خفي في الأقطار التي علاج الفلح فيها ومؤونته يسيرة فلا يشعر به إلا القليل من أهل الفلح. فقد تبين أن المفادات والمكتسبات كلها أو أكثرها إنما هي قيم الأعمال الإنسانية"[2].

وعليه يكون له السبق في نظرية القيمة، وهي أن قيم الأشياء أو السلع إنما تتحدد من خلال العمل، لأن الإنسان لا يبذل جهدا دون قيمة باعتباره يحتاج تلك القيمة لينفقها على احتياجاته ولتلبية رغباته. " فأيدي البشر منتشرة فهي مشتركة في ذلك وما حصل عليه يد هذا امتنع عن الآخر إلا بعوض، فالإنسان متى اقتدر على نفسه وتجاوز طور الضعف سعى في اقتناء المكاسب لينفق ما آتاه الله منه في تحصيل حاجاته وضروراته بدفع الأعواض عنها"[3].
وعليه اعتبر ابن خلدون أن قيمة العمل لابد أن تكون بما يكفي لذلك وألا يقل عن مقدار الحاجة. فلا تقل قيمة العمل عنه لأنه الحد الأدنى للمعاش ولا يتحقق إلا بضمان حد الكفاية. وضمان هذا الحد لا يتوافر إلا إذا كانت قيمة العمل المبذول تفوق أو مساوية على الأقل لتكاليف حاجات الإنسان الضرورية.

كما ميز ابن خلدون بين القيمة الاستعمالية والقيمة التبادلية للسلعة حيث أطلق على الأولى مصطلح الرزق لأن " الحاصل أو المقتنى إن عادت منفعته على العبد وحصلت له ثمرته من إنفاقه في مصالحه وحاجاته سمي ذلك رزقا. قال رسول الله ﷺ:﴿ إنما لك من مالك ما

[1] - الأسعار. محمد خليل برعي. القاهرة. مكتبة نهضة الشرق. 1397ه/ 1977م. ص 11.

[2] - المصدر السابق. ص 262-463.

[3] - المقدمة. ابن خلدون. ص 461.

أكلت فأفنيت أو لبست فأبليت أو تصدقت فأمضيت﴾[1] . وإن لم ينتفع به في شيء من مصالحه ولا حاجاته فلا يسمى بالنسبة إلى المالك رزقا، والمتملك منه حينئذ بسعي العبد يسمى كسبا "[2].

وحدد شروط تحقق هذه القيمة وهي: الحصول على السلعة واقتناؤها وأن تحقق المنفعة المرجوة منها بحيث تكون قادرة على الإشباع، وكل ذلك يتحقق من خلال السعي وبذل الجهد والعمل الإنساني لأنه " لابد في الرزق من سعي وعمل ولو في تناوله وابتغائه من وجوهه"[3]. أما القيمة التبادلية فقد أشار إليها ابن خلدون في النوع الثاني من الحاصل أو المقتنى الذي لا يكون هدفه مجرد الاقتناء الشخصي بل المبادلة بغيره.

ثم إنه أشار إلى ضرورة تحديد قيمة العمل تجنبا للظلم، واعتبر أن العمل محدود وقيمته غير محدودة، واعتبر الحاجة معيارا لتحديد قيمة العمل باعتبار أن قيمة النقد تختلف باختلاف المكان والزمان. ثم إن قيمة العمل تزداد وترتفع مع ازدياد العمران وتوسعه لكثرة الحاجات وارتفاع الطلب.

الفرع الثاني: القيمة عند ريكاردو

إلى جانب آدم سميث تناول ريكاردو موضوع القيمة واعتبرها أساس الاقتصاد السياسي واعتبر المفكر الكلاسيكي الذي أسس أكثر لنظرية القيمة وكان أكثر نضوجا في طرحه لها. وقد نشر مبادئه وأفكاره في كتابه: مبادئ الاقتصاد السياسي والعبء الضريبي. وقد سبقه آدم سميث في دراسة موضوع القيمة متأرجحا بين كمية العمل الذي تبادل به السلعة وتفسير القيمة في نفقة الإنتاج، وكانت آراء سميث منطلقا لريكاردو في بناء نظريته اعتمادا على النقد لسلفه.

أولا: العمل والقيمة

اعتبر ريكاردو أن العمل وحده هو الذي يولد قيمة السلع سواء كان ذلك في المجتمعات البدائية أو في المجتمعات المتقدمة؛ أي في حالة كون العمل هو عنصر الإنتاج الوحيد أو كان ضمن عناصر أخرى في عمليات الإنتاج المعقدة في المجتمعات المتقدمة، فالعمل هو معيار القيمة. فهو يقرر" أن قيمة أي بضاعة هي محددة بمقدار العمل اللازم لإنتاجها، أي أن العمل هو المقياس الطبيعي للقيمة"[4]. ومن خلال ذلك يتضح أنه اعتمد على معيار العمل الذي تتضمنه

---

[1] - أخرجه مسلم. الصحيح. في الزهد والرقائق. رقم الحديث 2958.

[2] - المصدر السابق. ص 461-462.

[3] - المصدر نفسه. ص 462.

[4] - تطور الفكر الاقتصادي والاجتماعي عبر العصور. محمود عبد المولى. تونس. الشركة التونسية للتوزيع. ط2/ 1986م.. ص136.

السلعة: أي الذي بذل في سبيل إنتاجها، ثم إنه يفرق بين نوعين من السلع بناء على تعريفه للسلعة التي تكتسب قيمة أن تشتمل على منفعة. وهما[1]:

أ- النوع الأول: السلع التي لا يمكن زيادة الكمية المتوافرة منها مثل التحف الأثرية والمخطوطات القديمة، فهذه لا يمكن رفع إنتاجها وزيادة الكمية المطروحة منها للتبادل فهي لا تعتمد على كمية العمل الذي بذل في إنتاجها بل تعتمد على عنصر الندرة مقابل مدى الإقبال والطلب عليها زيادة ونقصانا، الأمر الذي يحدد قيمة مبادلتها.

ب- النوع الثاني: السلع التي يمكن زيادة إنتاجها وتوفيرها في أي وقت عن طريق العمل الإنساني، وهذه هي التي تمثل القاعدة في التعامل الاقتصادي. أما الأولى فهي استثناء.

واهتم ريكاردو بالنوع الثاني وبين كيفية تحديد قيمة مبادلتها، وعليه قرر أن القيمة تتحدد من خلال كمية العمل اللازم لإنتاج سلعة ما؛ أي الذي تتضمنه وليس كمية العمل الذي تبادل به، وبغض النظر عن الأجور التي تدفع لإنتاجها. ومع مرور الوقت أصبحت نظرية القيمة حينما تطلق تنصرف إلى نظرية ريكاردو دون سميث.

لكن مع تركيز ريكاردو على العمل فإنه أهمل عناصر الإنتاج الأخرى في ظل المجتمعات المتقدمة حيث يساهم رأس المال والأرض في الإنتاج، أي أنه بنى نظريتة في ظل افتراض تجانس عنصر العمل في كل فروع الإنتاج، لكن ظهور العناصر الأخرى يسقط هذا الافتراض. إضافة إلى عدم إمكانية افتراض دوام تجانس العمل، وعليه فإن " ريكاردو أكد في بادئ الأمر على العمل وحده ولكنه لم يكن مطمئنا تماما إلى نظريته هذه في تحديد القيمة، فهو سرعان ما تراجع عن آرائه الأولى وعمد إلى الاعتراف بأهمية رأس المال في الإنتاج. حيث اعتبر رأس المال المتمثل في الآلات والأدوات من قبيل العمل المدخر"[2]. فهو يعتبر رأس المال عنصرا للإنتاج لكنه في الحقيقة هو ذاته ناتج عن عمل سابق وسماه العمل المدخر وعليه يبقى العمل دائما هو صانع السلعة ومحدد قيمتها.

وللخروج من مأزق نظرية العمل وعدم التجانس اعتمد ريكاردو على السوق في تقدير قيمة كل عمل نظرا لعدم تجانس العمل المبذول في إنتاج السلع من حيث المهارة والمخاطرة والمشقة والثقة، وغيره. وأظهر ريكاردو اتجاهه إلى الاعتراف بأهمية رأس المال خلال "رسالة بعثها إلى ماك كولوخ عام 1810م إذ يقول فيها: أظن أحيانا أنني لو أردت أن أكتب

---

[1] - تاريخ الفكر الاقتصادي . سعيد النجار . ص205 وما بعدها.

[2] - السياسة السعرية في المذهب الاقتصادي الإسلامي. عبد الستار إبراهيم رحيم الهيتي. ص 84.

الفصل المتعلق بالقيمة في كتابي من جديد لاعترفت بأن القيمة النسبية للبضائع يحددها سببان بدلا عن سبب واحد وهما: الكمية النسبية من العمل اللازمة لإنتاج تلك البضائع، ومعدل الربحية خلال الفترة الزمنية التي يبقى بها رأس المال مجمدا أو ساكنا إلى أن تباع السلعة في السوق"[1].

وفي تحليله لعلاقة العمل بالأجور اعتبر أن " العلاقات بين أجور الأنواع المختلفة من العمل إنما يعبر عن الندرة النسبية لهذه الأنواع. فإذا كان العمل الماهر نادر نسبيا بالقياس إلى العمل العادي فإن ذلك يؤدي إلى ارتفاع أجر الأول بالقياس إلى الثاني، ولما كانت الندرة النسبية للأنواع المختلفة من العمل لا تتغير بسهولة من وقت إلى آخر فإن العلاقة بين الأجور تبقى ثابتة مدة غير قصيرة"[2]. إلا أنه لا يكفي الاعتماد على علاقات السوق في تحديد قيمة المبادلة، ثم إن أنواع العمل المختلفة لا تدخل بنفس النسبة في تكوين السلع المختلفة من حيث حاجة كل سلعة لمقدار من العمل الماهر والعادي مقارنة بسلعة أخرى، ومدى زيادة الطلب على كل نوع من هذه السلع يحدد زيادة الطلب على نوع العمل الأكبر فيها وهذا ما يحدد نسبة الندرة لكل عمل الماهر والعادي، وفي كل حالة تتغير الأجور حسب الطلب على كل نوع.

كما لا يمكن القول بأن العمل هو عنصر الإنتاج الوحيد أثناء تقدير النفقة الحقيقية لإنتاج سلعة ما لأن رأس المال يدخل في إنتاج كل السلع وبنسب متفاوتة. فكيف يمكن تحديد قيمة كل منها بالنسبة إلى الأخرى. وعليه يجب الاعتماد على كل العناصر في عملية الإنتاج لتحديد قيمة السلعة في المبادلة.

ويمكن التسليم بمقولة ريكاردو أن رأس المال هو عمل مدخر فيما يتعلق بالمواد الأولية باعتبارها ناتجة عن المرحلة السابقة من العمليات الإنتاجية، لكن رأس المال له صور متعددة منها ما هو ثابت كالآلات والبناء مثلا، فهذه العناصر لا تستهلك بمجرد استخدامها مرة واحدة في العملية الإنتاجية، في حين أن رأس المال المتغير مثل المواد الأولية فإن استخدامها لا يتحقق إلا مرة واحدة. وغالبا ما تحتاج السلعة المنتجة إلى استخدام النوعين معا وتلك عناصر غير متجانسة. وهنا أرجعه ريكاردو إلى حجم العمل الذي ساهم في إنتاجه أصلا باعتبار الآلات تمثل قدرا من العمل المدخر أو المختزن في رأس المال الثابت، وميز بين العمل

---

[1] - المرجع نفسه. ص 84.

[2] - تاريخ الفكر الاقتصادي. سعيد النجار. ص 209-210.

المباشر وهو المجهود الإنساني المبذول لإنتاج سلعة ما مباشرة والعمل غير المباشر وهو الذي ادخر في الآلات والمباني، ومنه جعل العمل عنصر القيمة وحده.

وهنا يمكن القول أن العمل المباشر يمكن تحديده وقياسه كميا عن طريق عدد ساعات العمل أو أيامه عكس العمل غير المباشر فيصعب قياسه ويخضع ذلك للتقدير والافتراض. فميز ريكاردو بين حالتين في تقدير المبادلة بين السلع، الأولى: " إذا كان رأس المال متساويا في السلعتين من جميع الوجوه فإن وجوده لا يؤثر في قيمة المبادلة، بل إن قيمة المبادلة بدلالة العمل وحده تكون هي بعينها قيمة المبادلة بدلالة العمل ورأس المال، أما الحالة الثانية إذا كان رأس المال المستخدم في إنتاج سلعة معينة لا يساوي رأس المال المستخدم في إنتاج سلعة أخرى من حيث الكمية أو مدى الاحتمال"[1]. فإنه توصل إلى أن الحالات التي تتفاوت فيها مدة استعمال رأس المال وقدرته على الاحتمال طولا وقصرا إضافة إلى حالة السلع التي يدخل فيها رأس المال بنسبة أكبر أو أقل كلها عوامل تؤثر في تحديد قيمتها. فالسلع التي يدخل فيها رأس المال الأقل احتمالا مثل تلك التي يدخل فيها رأس المال بنسبة كبيرة تكون قيمتها أكبر من قيمة العمل المبذول فيها. وهنا اعترف ريكاردو بأن كمية العمل لا تكفي دائما للتعبير عن قيمة المبادلة بل أدخل عناصر أخرى وهي معدل الربح وعنصر الأرض ومدى تأثيره في تحديد القيمة عند حديثه عن نظرية الريع.

ثانيا: مقارنتا نظرية القيمة بين ابن خلدون وريكاردو

بمقارنة ما أورده ريكاردو عن القيمة مع ما سبق وبينه ابن خلدون فإن ابن خلدون أورد معايير وعوامل تتدخل في تحديد قيم السلع وأسعارها إضافة إلى قيمة كمية العمل المبذول فيها، منها وفرة العمران: أي عامل السكان الذي جعله سببا في انخفاض أسعار السلع الضرورية في المدن الكبرى بسبب زيادة الإنتاج لتقسيم العمل، عكس السلع الكمالية لقلة المشتغلين فيها فيقل العرض ويكثر الطلب، وتلك عوامل داخلة في تحديد قيم السلع. والعكس تماما يحدث في المدن الصغرى حيث تنخفض أسعار السلع الكمالية لقلة السكان وقلة الطلب لمحدودية التمدن وغلاء السلع الضرورية لقلة السكان، وبالتالي قلة تقسيم العمل فقلة الإنتاج وارتفاع الطلب وقلة العرض. بينما اعتبر ريكاردو ابتداء ضرورة توفر عنصر المنفعة في أي سلعة حتى تكون ذات قيمة رغم أنه قرر أن المنفعة في حد ذاتها لا تحدد قيمتها بل تضمن لها

---

[1] - تاريخ الفكر الاقتصادي. سعيد النجار. ص 217..

ينظر : نظرية القيمة عند ابن خلدون. الباب الأول . ص 104 -113.

فقط الدخول إلى عالم التبادل باعتبارها مفيدة ويمكن استهلاكها واستغلالها وتحقيق نفع منها لكن قيمتها فيما بعد تخضع لاعتبارات أخرى.

أما ريكاردو فقد أيد برأيه في القيمة نظرية العمل التي تحدد قيمة السلعة تبعا لكمية خدمة العمل التي استخدمت في إنتاجها، وأهملت النظرية بقية عناصر الإنتاج الأخرى بالإضافة إلى جانب الطلب وأثره في تحديد القيمة وعدم إمكانية تغير قيمة السلعة من وقت لآخر.

ثم إن ابن خلدون اعتمد على معيار القوة الشرائية وأثر كمية النقود في الأسعار وتحديد قيم السلع. وهي فكرة عرفت فيما بعد في الاقتصاد الحديث بالمنفعة الحدية للسلعة والمنفعة الحدية للنقود .

كما حلل عوامل أخرى تساهم في تحديد قيم السلع وأسعارها في الأسواق وهي: الاحتكار، والمكوس، إضافة إلى ارتفاع نفقة التكاليف الزراعية لبعض السلع نتيجة الآفات السماوية، وفي ذلك كله سبق لابن خلدون في تحديد معيار القيمة وهو العمل وبيان العوامل المؤثرة الأخرى في تحديد الأسعار في سياق التأسيس لنظرية القيمة في الاقتصاد الإسلامي.

المطلب الثالث: الحرية الاقتصادية

يعتبر مبدأ الحرية الاقتصادية محورا هاما في الفكر الرأسمالي حيث رفعوا شعار: دعه يعمل دعه يمر. وكأن هنالك يدا خفية تقود الفرد إلى تحقيق المصلحة العامة ضمن سعيه لتحقيق مصلحته الخاصة. وآدم سميث كان من أهم أقطاب هذه المدرسة الذي أولى أهمية قصوى للحرية الاقتصادية ونادى بعدم تدخل الدولة في النشاط الاقتصادي.

الفرع الأول: مفهوم اليد الخفية عند آدم سميث

يفترض الفكر الرأسمالي سيادة الحرية الاقتصادية في نظام سوق يتسم بالمنافسة الكاملة. وعليه كان آدم سميث مروجا لشعار اليد الخفية. وقد تأثر الكلاسيك في ذلك بتطور النظرية العلمية التي اكتشفت عن طريق التلقائية التي يتم بها توازن الأشياء المادية مثل نظرية نيوتن، والتقدم في نظريات الطبيعة والأحياء والفلك. وهذا ما سماه سميث: بالقانون الطبيعي. وعليه كان هذا المذهب صورة لحقيقة الأوضاع الاقتصادية في انجلترا آنذاك مدعمة بتبريرات

علمية للدفاع عن الثروة الصناعية وحمايتها مما سبق من أفكار التجاريين لما تفرضه من قيود على النشاطات الاقتصادية وفرض تدخل الدولة.

ويعتبر آدم سميث أكبر المهتمين بمسألة الحرية الاقتصادية وعدم تدخل الدولة في السير العادي للحياة الاقتصادية، واعتبرت نظريته محور النظرية الكلاسيكية كلها وأخذت هذه المسالة حيزا كبيرا من اهتمامه مقارنة بغيره من رواد وأقطاب المدرسة.

حيث " أخذ آدم سميث بفكرة النظام الطبيعي كما فعل الطبيعيون واستعان بالمشاهدة الملموسة التي يصعب إنكارها، فنزل إلى واقع الحياة وأشار إلى ما جبل عليه الإنسان من طبائع تكيف سلوكه وما جبلت عليه الدولة من سمات تجعلها أداة غير صالحة للعمل الاقتصادي. وهي قضية يقيم الدليل على صدقها باستقراء واقع الحياة"[1].

يرى آدم سميث أن هدف الفرد هو العمل لتحسين وضعه وتحقيق مصالحه الفردية بما يرفع مستواه الاقتصادي، وهو حين يسعى لذلك لا يفوت بالضرورة مصلحة غيره أو يتعدى عليها وتلك صفة مشتركة بين كل الأفراد وعليه يسعون في شكل منسجم لتحقيق المصلحة العامة دون شعور منهم. فالحافز هو المصلحة الشخصية والهدف والنتيجة هو المصلحة العامة والخاصة وذلك من خلال ما يعرف باليد الخفية.

وأبرز مجموع المبادئ التي تتكامل كلها لتحقيق الهدف، وهي: مبدأ تقسيم العمل. ونظام السوق الذي يوفر للأفراد والمجتمع السلع والخدمات بالكميات اللازمة وبأقل ثمن. والنقود والتراكم الرأسمالي باعتبار أن استخدام النقود سهل تقسيم العمل عكس ما كان سائدا في نظام المقايضة، فظهور النظام النقدي دافعه لدى سميث هو سعي الأفراد وراء مصلحتهم الشخصية من خلال إدراكهم مزايا المعدن. ثم إن الأفراد وبدافع شخصي يسعون للادخار لتحسين وضعهم الاقتصادي، وبادخارهم جزء من مدخولهم السنوي وتكرار ذلك سينجم عنه التراكم الرأسمالي لأن الادخار هم منبع التراكم الرأسمالي. وبذلك بين آدم سميث الحلقات التي تتكامل كلها في ظل الحرية الاقتصادية وعدم تدخل الدولة.

الفرع الثاني: الحرية الاقتصادية عند آدم سميث

انطلق سميث في تقريره لمبدأ الحرية الاقتصادية ورفض تدخل الدولة بأي شكل في الحياة الاقتصادية من مبدأ اليد الخفية بافتراض الانسجام بين سعي الأفراد وراء مصلحتهم

[1] - تطور الفكر الاقتصادي. سعيد النجار. ص 118.

الشخصية وبين مصلحة الجماعة. فالحافز يجعلهم يعملون دون وعي وشعور. فالمصلحة العامة تحقق بالتبع وليس بالقصد. واستعرض سميث التنظيمات الاقتصادية الأساسية التي لها الدور في زيادة ثروة الأمم من خلال قاعدة: الحرية الاقتصادية.

أولا: عوامل تحقيق الحرية الاقتصادية عند سميث

أ: تقسيم العمل:

اعتبر آدم سميث العمل الإنساني المصدر الوحيد للثروة دون غيره من عناصر الإنتاج وقرر ذلك في بداية كتابه: ثروة الأمم. فكلما زادت إنتاجية العمل زادت الثروة، وزيادة إنتاجية العمل ناجمة عن مبدأ تقسيم العمل. لكن هذا المبدأ لا يكون فعالا في ظل تدخل الدولة بل إن الحرية الاقتصادية هي الدافع والحافز، فكلما ابتعدت الدولة عن التدخل وتوفرت الحرية للأفراد تزداد قدراتهم الإنتاجية لتبلغ أقصاها في ظل النزعة الطبيعية المحركة لهم بفعل المصلحة الشخصية.

ب: نظام السوق:

إن المقصود باليد الخفية هو نظام الأسعار المفترض سيادته في ظل المنافسة الحرة في السوق الذي يزود المجتمع بالسلع والخدمات المطلوبة كما ونوعا بأقل أثمان ممكنة. وهنا افترض آدم سميث أن المصلحة الشخصية هي المحدد وعنصر استقطاب وجذب لباقي العناصر نحو سلعة معينة، فإذا تجاوز عرض سلعة ما في السوق الطلب عليها فإن ذلك سيؤدي إلى انخفاض ثمنها، وهنا فإن بعض عناصر الإنتاج أو كلها ستحصل على مكافأة أقل من المعدل الطبيعي باعتباره الحد الأدنى الذي يتعين أن يحصل عليه كل عنصر للبقاء في إنتاج السلعة. وعليه فإن المصلحة الشخصية تجعله يغير نشاطه الإنتاجي وينتقل إلى سلعة أخرى مما يؤدي إلى نقص المعروض من السلعة الأولى إلى أن تصبح معادلة للطلب عليها أو أقل منه فيرتفع ثمنها، وارتفاع الثمن يجعل عناصر الإنتاج المساهمة فيها تحصل على مقابل يفوق المعدل الطبيعي مما يزيد من إنتاجها فتصبح الكمية مساوية للطلب عليها، وهكذا.

بل إنه طبق ذات المبدأ على عدد السكان، حيث يرى أن" نظام السوق كفيل بتنظيم عددهم بما يتلاءم تماما مع الطلب عليهم دون زيادة أو نقصان. فإذا اشتد الطلب على اليد العاملة فإن ذلك يؤدي إلى زيادة أجر العامل عن المعدل الطبيعي وهو المعدل اللازم لإبقاء عددهم على ما هو عليه، وارتفاع الأجر عن المعدل الطبيعي من شأنه تشجيع الزواج المبكر وزيادة حجم الأسرة على النحو الذي يزيد عدد العمال في سوق العمل ويعود بمستوى أجورهم

إلى المعدل الطبيعي"[1]. " فكما أن العرض السخي للعمل هو نتيجة من نتائج الثروة المتزايدة فهو أيضا سبب في تزايد السكان. فإذا كان الطلب على العمل في حالة تزايد مستمر فمن الضروري أن يشجع عوض العمل تزاوج العمال وتكاثرهم على نحو يمكنهم من تلبية ذلك الطلب المتزايد بتزايد متواصل للسكان. إن الطلب على الرجال كالطلب على أي سلعة أخرى ينظم بالضرورة إنتاج الرجال، يعجله عندما يتباطأ ويوقفه عندما يتقدم سريعا جدا. فهذا الطلب هو الذي ينظم ويحدد حال التكاثر في كافة بلدان العالم"[2].

وهنا ربط بين زيادة عدد السكان أو قلتهم وأجور العمل. فزيادة عدد السكان يعني زيادة العرض في سوق العمل وعليه تنخفض الأجور إلى المعدل الطبيعي، أما قلة السكان فتؤدي إلى زيادة الطلب على اليد العاملة وبالتالي ارتفاع الأجور.أما في حالة انخفاض الطلب على اليد العاملة فيؤدي إلى انخفاض الأجور خاصة إذا جاء بعد ارتفاعه وما صاحبه من زيادة في حجم الأسرة فيتراجع المستوى المعيشي تدريجيا فيظهر الفقر وتنتشر المجاعة وترتفع الوفيات فتقل أعداد العمال في سوق العمل فترتفع أجورهم مرة أخرى إلى المعدل الطبيعي.

ج: النقود والتراكم الرأسمالي

ساهمت النقود في تكريس مبدأ تقسيم العمل، واعتبر سميث أن الحاجة والمصلحة الخاصة وراء ظهور النظام النقدي نتيجة إدراك الأفراد لمزايا اتخاذ سلعة ما وسيطا للتبادل حتى وصلوا إلى المعدن وأدركوا مزاياه. واعتبر كل ذلك نابع من المصلحة الخاصة في ظل الحرية الاقتصادية، وأن تدخل الدولة جاء بهدف الحراسة والرقابة على جودة النقد ووزنه. " كما ربط بين رأس المال وتقسيم العمل بتقرير أن مدى تقسيم العمل يتوقف على سعة السوق من ناحية وعلى كمية رأس المال من ناحية أخرى، وكلما زاد رأس المال في المجتمع زاد عدد العمال الذين يمكن تشغيلهم، وزاد بالتالي مجال تقسيم العمل بين الأفراد. بل إن وجود رأس المال شرط أساسي لقيام تقسم العمل"[3].

وعليه ربط بين التراكم الرأسمالي وقدرة الأفراد على الادخار، وقدرتهم على الادخار مرتبطة بالعمل والأجر، ومنه فالثروة تتوقف على مدى تقسيم العمل بين الأفراد، وهو بدوره

[1] - تاريخ الفكر الاقتصادي . سعيد النجار. ص 123-124.

[2] - ثروة الأمم. آدم سميث. ص118-119.

[3] - المرجع السابق. ص125.

- ثروة الأمم. آدم سميث. . ص29.

متوقف على كمية رأس المال المتوفر في المجتمع والذي بدوره مرتبط بكمية المدخرات الناجمة أساسا عن العمل والأجر.

كما ركز أيضا على عامل آخر في إثباته أهمية الحرية الاقتصادية، فلم يقتصر على العامل الفردي بل اعتبر أن الأداة الحكومية غير ملائمة تماما للقيام بأي عمل اقتصادي، وقصر دورها في ثلاث قطاعات فقط، وهي: إقامة العدل، والدفاع، وإنشاء المشروعات والتنظيمات التي لا تصلح بطبيعتها لأن تكون مجالا للقطاع الخاص باعتبار ارتفاع تكاليفها وأن العائد منها لا يغطي نفقاتها وهي المرافق العامة وأشغال البنى التحتية وخدمات التعلية والصحة، وغيره مما يطلق عليه حاليا: رأس المال الاجتماعي.

و ذكر أن النشاط الاقتصادي يحتاج إلى حرص ومتابعة وعناية، وطبيعة الدولة تمتاز بالإسراف والإهمال في الإدارة، وعليه اعتبر أن صفة الحاكم والتاجر متنافرتان ولا يمكن الجمع بينهما. لكن إطلاق العنان لهذا المبدأ تنجم عنه ممارسات كثيرة مضرة بالمصلحة العامة مثل ظهور الاحتكارات الكبيرة، وارتفاع الأسعار وهوامش الربح، وزيادة البطالة، وانخفاض الأجور الحقيقية للعمال وتراجع مستوى المعيشة، مما يؤدي إلى فروق شاسعة في توزيع الدخول والثروة.

هذه العيوب وغيرها لم تسمح بتطبيق النظام الرأسمالي بمبادئه المطلقة إلا فترة لم تدم أكثر من نصف قرن، مما جعل الدول التي طبقته تدخل تعديلات على تلك المبادئ وفتحت باب التدخل للدولة في النشاط الاقتصادي من خلال السياسات المالية والنقدية والتجارية والإنتاجية دون التصريح بمبدأ التدخل المباشر أو الحد من حرية الأفراد. مما ضمن للفكر الرأسمالي الاستمرار رغم أن الأمر لم يخلو من ظهور الأزمات المختلفة مثل التضخم الجامح في ألمانيا وأوربا كلها تقريبا سنة 1923م، وأزمة الكساد الكبير بالولايات المتحدة وغيرها من سنة 1929م إلى سنة 1932م. والأزمة العالمية الجديدة سنة 2008م وما بعدها وتداعياتها مازالت قائمة إلى اليوم.

ثانيا: مقارنة الحرية الاقتصادية بين ابن خلدون والمقريزي وآدم سميث

يلتقي ابن خلدون والمقريزي مع آدم سميث من خلال الاعتماد على استقراء ما هو موجود وسائد في المجتمع. فابن خلدون وصف الدولة المدنية بالحكم الطبيعي وهي بمفهوم الدولة الديمقراطية الحديثة، والدولة ترعى مصالح الناس وتقر بمبدأ الملكية الفردية والحرية

الاقتصادية، لكن الفرق بين ابن خلدون والمقريزي مع آدم سميث هو أن الحرية الاقتصادية عند ابن خلدون والمقريزي لها بعد وارتباط ديني من حيث إقرار نوعي الرقابة على النشاط الاقتصادي: الذاتية والمؤسساتية المتمثلة في هيئة الحسبة. ففي حين يرفض سميث أي علاقة للدولة بالنشاط الاقتصادي يقر ابن خلدون والمقريزي مبدأ أن الدولة راعية وفقا لقاعدة جلب المنافع ودرء المفاسد مع مراعاة مدى الرشد الاقتصادي للأفراد من خلال فعالية الرقابية الذاتية، في حين يقر سميث مبدأ الدولة الحارسة فقط.

وطالب ابن خلدون بحرية التجارة وعدم الاحتكار بقوله: " ومما اشتهر به عند ذوي البصيرة والتجربة في الأمصار أن احتكار الزرع لتحين أوقات الغلاء مشؤوم"[1]. وناقش مصادر الربح التجاري من تخزين السلع كضرورة من ضرورات نقلها إلى بلد آخر. ويرى أنه على ولي الأمر أن يضرب على يد المحتكر ويعزره بما يرى وأن يبيع عليه ما احتكر بالسعر المناسب، ولا يجوز للدولة التدخل في الأسعار بالرفع أو الخفض إذا لم يكن تغيرها دون تدبير أو اتفاق.

وركز ابن خلدون والمقريزي على قطاع مهم يؤدي تدخل الدولة فيه بالممارسة إلى الاضرار بمصالح الأفراد؛ وهوالتجارة نتيجة الاحتكار الذي تمارسه الدولة بسبب قوتها وسلطانها السياسي والاقتصادي. وهذا لا يمنع دور الرقابة بل يرفض مبدأ التدخل للممارسة حيث يقول ابن خلدون: " أن التجارة من السلطان مضرة بالرعايا مفسدة للجباية لأن فيه إدخال الضرر على الرعايا من وجوه متعددة منها مضايقة الفلاحين والتجار في شراء الحيوان والبضائع وتيسير أسباب ذلك، فإن الرعايا متكافئون في اليسار أو متقاربون ومزاحمة بعضهم بعضا تنتهي إلى غاية موجودهم أو تقرب، وإذا رافقهم السلطان في ذلكوماله أعظم كثيرا منهم فلا يكاد أحد منهم يحصل على غرضه في شيء من حاجاته ويدخل على النفوس من ذلك غم ونكد. ثم إن السلطان قد ينزع الكثير من ذلك إذا تعرض له غصبا وبأيسر ثمن إذ لا يجد من ينافسه في شرائه فيبخس ثمنه على بائعه"[2].

أما بالنسبة للخدمات فنجد آدم سميث أدلى برأي يوافق ما سبق وذهب إليه ابن خلدون. حيث يرى كلاهما أن خدمات الإمارة بمصطلح ابن خلدون أو خدمات الحكومة بمفهومها عند

---

[1] - المقدمة. ابن خلدون. ص 487.

- ينظر: الحرية الاقتصادية عند ابن خلدون. الباب الأول ص 175-180./ - عند المقريزي ص 229- 232.

[2] - المقدمة . ابن خلدون . ص345.

آدم سميث غير منتجة رغم أهميتها في المجتمع وحاجة الناس إليها. فهي قطاعات استهلاكية أكثر وفيها يبرز تدخل الدولة بشكل جلي.

ابن خلدون والمقريزي دعا إلى ضرورة إشراف الدولة على النشاط الاقتصادي وتدخل المحتسب وأعوانه لمنع الاحتكار والغش والاستغلال وغيره. لأن " الحسبة وظيفة دينية من باب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، الذي هو فرض على القائم بأمور المسلمين يعين لذلك من يراه أهلا له فيتعين فرضه عليه ويتخذ الأعوان على ذلك ويبحث عن المنكرات ويعزر ويؤدب على قدرها ويحمل الناس على المصالح العامة في المدينة، مثل: المنع من المضايقات في الطرق. ولا يتوقف حكمه على تنازع أو استعداء بل له النظر فيما يصل إلى علمه من ذلك ويرفع إليه، وليس له إمضاء الحكم في الدعاوى مطلقا بل فيما يتعلق بالغش والتدليس في المعاش وغيرها، وفي المكاييل والموازين"[1]. وذكر المقريزي صورا من تدخل الدولة لتصحيح الأوضاع الاقتصادية ومنع الاحتكار الذي نجم عن الحرية المطلقة مما أدى إلى ارتفاع الأسعار بقوله: " وقع غلاء في أيام الخليفة الآمر بأحكام الله ووزارة الأفضل، بلغ القمح فيه كل مائة أردب بمائة وثلاثين دينارا، فختم على مخازن الغلات وأحضر أربابها وخيرهم في أن تبقى غلاتهم تحت الختم إلى أن يصل المغل الجديد أو يفرج عنها وتباع بثلاثين دينارا لكل أردب فاضطر أصحاب الغلة المخزونة إلى بيعها خشية من السوس والتلف"[2].

ووضح آدم سميث أهمية ترك الحرية التامة لقوى السوق لما يترتب عنه من تحقيق المصلحة الخاصة، وتحقيق المنافسة التي تؤدي إلى أن يكون الإنتاج مطابقا لرغبات المستهلكين ويؤدي إلى حصول عناصر الإنتاج على القدرالكافي من الدخل. وأن التدخل يؤدي إلى عرقلة القوانين الاقتصادية التي تعمل على توازن السوق فيبتعد سعر السوق عن القيمة الحقيقية للسلع ويؤدي إلى تشويه توزيع الدخل القومي.

لكن تطبيق مبدأ الحرية المطلقة أدى إلى ظهور احتكارات كبرى، فاعتمد سميث في مواجهة الاحتكار الناتج عن تطبيق مبدأ الحرية المطلقة على المشاهدة والتجربة، حيث لاحظ ما ساد في عصره من خلال تطبيق مبدأ الحرية المطلقة من احتكارات وظهور شركات تجارية ضخمة مثل شركة الهند الشرقية فانتقد هذه المظاهر وخصص فصلا في كتابه للحديث عن أضرار الاحتكار، وأبرز أن أي قطاع يسوده الاحتكار وتنعدم فيه المنافسة فلا فرق في أن

---

[1] - المصدر نفسه. ص 283-284.

[2] - إغاثة الأمة بكشف الغمة. المقريزي. ص101.

يتولاه القطاع الخاص أي الأفراد والشركات أو تتولاه الدولة. ثم إنه قرر أيضا بعد ذلك أهمية إشراف الدولة على البنوك والرقابة عليها وتنظيم بعض المهن. " فإن للاحتكار الممنوح لفرد أو لشركة تجارية نفس التأثير الناتج عن وجود سر في تجارة أو صناعة ما. والامتيازات الحصرية التي تتمتع بها الشركات وكل تلك القوانين التي تحصر المنافسة في بعض الاستثمارات المخصوصة بعدد من المتنافسين أصغر مما قد يقوم باستثمارات مماثلة، أو يميل إلى ذلك وإن بدرجة أقل هي بمثابة نوع من الاحتكارات الموسعة. وقد يكون من شأنها أن تبقي مدة أجيال متعاقبة وفي أصناف كاملة من الاستثمارات سعر السوق لسلع مخصوصة أعلى من السعر الطبيعي. وبوسعها أيضا أن تبقي أجور العمل وأرباح رأس المال المستثمر فيها أعلى من نسبتها الطبيعية"[1].

المبحث الثالث: نظريات الإنتاج والسكان والنقود.

يعتبر الإنتاج محور علم الاقتصاد من حيث توفير الحاجات المختلفة من السلع والخدمات باستعمال وتوظيف الموارد المتاحة لإشباع الحاجات المتعددة والمتجددة. ثم إن عملية الإنتاج تحتاج إلى عوامل متعددة تسمى بعناصر الإنتاج التي يمثل تحديدها أولوية في علم الاقتصاد لأنه يترتب عليها تقسيم العوائد. فعملية توزيع عوائد الإنتاج على عناصره مسألة جوهرية في علم الاقتصاد لما للإنتاج من شأن من حيث ارتباطه بالدخل ورفع مستوى المعيشة وتوفير الرفاهية الاقتصادية، وإشباع الحاجات الإنسانية وغيره. ثم إن تحديد عناصر الإنتاج ونفقاته مرتبط مباشرة بنظرية القيمة.

ويتضمن المبحث ثلاثة مطالب:

- المطلب الأول: نظرية نفقة الإنتاج عند آدم سميث
- المطلب الثاني: نظرية السكان عند مالتس
- المطلب الثالث: النظرية التقليدية للنقود

المطلب الأول: نظرية نفقة الإنتاج عند آدم سميث

---

[1] - ثروة الأمم. آدم سميث. ص 90-91.

تقدم نظرية الإنتاج الأسس العامة التي تحدد وفقها تكاليف الإنتاج وعرض السلع، كما تعتبر مبادئ الإنتاج عنصرا أساسيا في نظرية التوزيع وتخصيص الموارد بين مجالات النشاط الاقتصادي المختلفة. وعملية الإنتاج تحتاج إلى تضافر مجموعة عناصر لكل منها عائد.

الفرع الأول: تعريف نظرية الإنتاج

أولا: تطور نظرية الإنتاج

تطورت نظرية الإنتاج كغيرها من النظريات الاقتصادية وطرأت تغييرات كثيرة على مفاهيمها، فعند الطبيعيين في القرن الثامن عشر كانت عملية خلق المادة، أي أن العملية الإنتاجية هي تلك التي تضيف مادة جديدة إلى تلك الموجودة فعلا. وعليه اعتبروا الزراعة العمل المنتج الوحيد باعتباره يحقق فائضا لأن إنتاج الأرض يكون عادة أكثر بكثير من مجموع ما استهلك أثناء العملية الإنتاجية.

لكن مع تطور الفكر الاقتصادي وظهور مبدأ التخصص وتقسيم العمل اتسع مفهوم الإنتاج أكثر واختفى التقسيم المعروف لدى الطبيعيين للقطاعات بين منتجة وغير منتجة. " فالفكر الاقتصادي الحديث يرى أن الإنتاج لا يمكن أن يكون خلق المادة، فالإنسان لا يستطيع أبدا مهما أوتي من علم أن يخلق ولو ذرة واحدة من المادة. إن الإنتاج عبارة عن خلق المنفعة أو زيادة هذه المنفعة في شيء كانت موجودة فيه أصلا ليصبح صالحا لإشباع الحاجة، "[1]. وعليه فالزراعة والتجارة والصناعة والنقل والخدمات، وكل القطاعات منتجة مادامت مطلوبة لمنفعتها وأنها قادرة على إشباع حاجات الأفراد وتلبية رغباتهم. ووفقا لهذا المعنى الشامل للإنتاج يطلق الاقتصاديون مفهوم الإنتاج على الأنشطة والعمليات التالية:[2]

أ-العمليات والأنشطة التي تغير من شكل المادة فتجعلها صالحة لإشباع حاجة ما لدى الأفراد بتحويل مادة عديمة النفع من حالتها الأولية إلى مادة قابلة للاستخدام. والمنفعة المترتبة عن هذه العمليات يطلق عليها المنفعة الشكلية. فالجهود المبذولة في ذلك تعتبر عمليات منتجة ينال القائمون عليها مقابلا من عوائد الإنتاج.

ب- عمليات النقل المكاني والزماني، أما النقل المكاني فهو عمليات نقل المادة من مكان تقل فيه منفعتها لكثرتها ووفرتها فيه إلى مكان تقل فيه أو تنعدم فتزداد منفعتها دون تغيير

[1] - محاضرات في الاقتصاد الجزئي . إبراهيم أحمد داود. الجزائر. المؤسسة الوطنية للكتاب. دط- 1984م. ص 172.

[2] - مدخل في علم الاقتصاد . ناظم محمود نوري الشمري ، محمد موسى الشروف . مرجع سابق . ص 134-135. بتصرف.

في شكلها وهي منفعة مكانية. أما النقل الزماني فيقصد به الاحتفاظ بها لزمن الحاجة إليها وهي عمليات التخزين والحفظ للسلع لحين ندرتها والحاجة إليها.

ج- المنفعة التملكية الناجمة عن الخدمات التي تسهل عمليات التبادل ونقل المادة من شخص لا ينتفع بها، مثل عمل الوسطاء وهي منفعة تبادلية.

د- الإنتاج غير المادي أو الخدمات التي يقدمها أصحاب المواهب وأهل العلم مثل الطبيب والأستاذ والمحامي، وغيره مما يقوم به عمال النقل ومختلف المرافق العامة. فهم يقدمون خدمات لا تتجسد في صورة مادية.

ثانيا: الإنتاج عند آدم سميث

" يقصد آدم سميث بالإنتاج: الإنتاج السلعي والخدمات المباشرة المتصلة به كالتجارة والنقل، حيث يستبعد عددا كبيرا من الخدمات في مجال الإنتاج ويعدها حرفا غير منتجة كالدفاع والعدالة والطب والدين والفنون"[1]. وهذا المفهوم للإنتاج يعتبر قاصرا بالنظر إلى حقيقة الإنتاج أنها تشمل الإنتاج المادي للسلع وإنتاج الخدمات.

والإنتاج السلعي " يسمى أحيانا بالإنتاج البضائعي، ويقصد به عملية إنتاج السلع أو البضائع من أجل بيعها وليس من أجل استهلاكها من قبل المنتج مباشرة، وارتباط ظهور الإنتاج البضائعي بتطور التقسيم الاجتماعي للعمل القائم على أساس تخصص كل فئة من المنتجين بإنتاج سلعة معينة، والإنتاج البضائعي يوجد في أنظمة العبودية والإقطاعية والرأسمالية والاشتراكية"[2].

الفرع الثاني: عناصر الإنتاج

يعتبر الإنتاج أساس كل نشاط اقتصادي، فهو محور باقي العمليات مثل الاستهلاك والتوزيع والتبادل. فلا وجود لهذه ما لم يسبق ذلك عمليات إنتاجية توفر السلع والخدمات. وإنتاج تلك الثروات يتطلب وجود عدد من العناصر التي تعرف بعناصر الإنتاج وهي في الفكر الوضعي تتمثل في: العمل، والأرض، ورأس المال، والتنظيم.

أولا: العمل

" والمقصود به في الاقتصاد السياسي التقليدي هو الجهد الإرادي الذي يبذله الإنسان مستهدفا إنتاج السلع والخدمات، بناء على ذلك يستبعد من دائرة الإنتاج الجهود التي تبذلها

[1] - مقدمة في علم الاقتصاد . محمد محروس إسماعيل . وآخرون. بيروت . دار النهضة العربية . ط3 . 1972م . ص 176.

[2] - عناصر الإنتاج في الاقتصاد الإسلامي والنظم الاقتصادية المعاصرة. صالح حميد العلي. ص 99.

الحيوانات لانتفاء الإرادة كما تستبعد أيضا الجهود التي يبذلها الإنسان مستهدفا أغراضا أخرى غير الإنتاج الاقتصادي، كالقيام بالنشاط الرياضي مثلا"[1].

ويرتبط عنصر العمل بالسكان فكلما ارتفع عدد السكان زاد حجم العمالة في المجتمع. ثم إن الإنتاج مرتبط أيضا بالسكان ليس فقط من حيث العدد بل من حيث كمية المنتج وجودته وتكاليفه، وعليه تبرز أهمية التدريب الفني والمهني للعمال. وهنا يبدو جليا الفرق بين مفهوم العمل في الفكر الإسلامي ومفهومه في الفكر الوضعي، حيث أن العمل في الإسلام باعتباره عنصرا من عناصر الإنتاج يعرف بأنه: كل مجهود بدني أو ذهني مقصود ومنظم يبذله الفرد قصد إيجاد منفعة مقصودة ومقبولة شرعا أو زيادتها. أي أن هناك حافز مادي وآخر شرعي يضبط العمل بمفهومه الواسع في العملية الإنتاجية في الفكر الإسلامي، عكس ما هو متعارف عليه في الفكر الوضعي. فمشروعية العمل ومشروعية ما ينتج عنه من سلع وخدمات شرط أساسي من شروط العملية الإنتاجية في الفكر الإسلامي فمشروعية المنتج من مشروعية العمل .

فالعمل المشروع عنصر أساسي في الإنتاج وهو المصدر الحقيقي للرزق والاكتساب وما الرزق إلا ما ينتجه الفرد من عمله. وهذا ما ذكره ابن خلدون في بيانه لأهمية العمل كعنصر أساسي في الإنتاج وقياس قيمته، فالإنتاج عنده مرتبط بالعمل المبذول فيه كما ونوعا إضافة إلى مساهمة العناصر الأخرى في العملية الإنتاجية كالموارد الطبيعية. وعليه كان له السبق في تحديد العمل كعنصر أساسي من عناصر الإنتاج في ظل مبدأ التخصص وتقسيم العمل وبيان أهميته في زيادة الإنتاج، حيث يقول: " اعلم أن الكسب إنما يكون بالسعي في الاقتناء والقصد إلى التحصيل، فلا بد في الرزق من سعي وعمل ولو في تناوله وابتغائه من وجوهه، فلا بد من الأعمال الإنسانية في كل مكسوب ومتمول لأنه إن كان عملا بنفسه مثل الصنائع فظاهر، وإن كان مقتنى من الحيوان أو النبات أو المعدن فلا بد فيه من العمل الإنساني وإلا لم يحصل ولم يقع به انتفاع"[2].

ثانيا: رأس المال

" يعرف رأس المال بأنه ذلك الجزء من الثروة الذي يستخدم لإنتاج سلع وخدمات ولأنه يساهم في العملية الإنتاجية يستحق الحصول على مكافأة أو نصيب من ناتج هذه العملية ويعتبر سعر الفائدة هو عائد رأس المال طبقا للمفاهيم الوضعية"[3].

---

[1] - الاقتصاد الإسلامي: مقوماته ومنهاجه . إبراهيم دسوقي أباظة. ص 65.

[2] - المقدمة . ابن خلدون .ص462.

[3] - مدخل للفكر الاقتصادي في الإسلام . سعد مرطان. ص 87.

فهو مال ناتج عن عملية إنتاجية سابقة ويستعمل قصد إنتاج سلع جديدة، ويطبق هذا المفهوم على الآلات والمعدات والمباني والطرق، وغيره. إضافة إلى المواد الأولية ونصف المصنوعة والسلع المخزونة. وهنا يبرز الفرق بالنسبة لعائد رأس المال بين الاقتصاد الإسلامي والوضعي، فعائده في الرأسمالية هو سعر الفائدة وعليه فهو ثابت مسبقا ولا يخضع لقاعدة الربح والخسارة في المشاريع الإنتاجية، في حين أنه في الاقتصاد الإسلامي يختلف عائده حسب نوعه: فإذا كان في شكل مدخرات نقدية فهو رأس مال نقدي فيخضع لقاعدة الغنم والغرم وإن كان في شكل آلات ومعدات ومباني وغيره فيحصل على أجر مقابل الاستخدام.

ثالثا: الطبيعة: موارد الأرض

ويقصد بالطبيعة كعنصر من عناصر الإنتاج في الاقتصاد السياسي التقليدي موارد الأرض بنوعيها: موارد التربة وموارد ما تحت التربة، وعليه يدخل ضمن هذا العنصر الأراضي الزراعية والبحار والشواطئ والأنهار والمعادن المختلفة التي توجد في باطن الأرض.

رابعا: التنظيم

التنظيم عنصر رابع من عناصر الإنتاج خاصة في ظل عمليات الإنتاج الحديثة المعقدة التي تحتاج إلى تنظيم وتدقيق وتأليف وتوليف بين العناصر السابقة قصد تحقيق منتج جيد. " وتتم عملية الإنتاج عن طريق قيام المنظم بالمزج بين عناصر الإنتاج المستخدمة في العملية الإنتاجية (المدخلات) في صورة مشروع اقتصادي بهدف تحقيق عائد معين، أي أن المنظم يقوم بتحديد النسب (التوليفات) اللازمة من عناصر الإنتاج لإنتاج منتج معين يستهدف من ورائه تحقيق أقصى ربح ممكن"[1]. ويقوم التنظيم في المشاريع الاقتصادية على مستويين هما: التنظيم الفني والتنظيم الإداري.

وباعتبار العمل عنصر الإنتاج ومعيار القيمة فإنه جهد يحتاج إلى تنظيم لتحقيق المنافع الاقتصادية المرجوة مادية كانت أو معنوية، ولكي يكون منتجا وليس مجرد عبث يحتاج إلى التنظيم. والعمل المعتبر شرعا هو ذلك الذي يحقق نفعا وعليه فهو منظم بالضرورة. فلا فصل بين العمل والتنظيم في العمل مجملا وليس فقط في الإنتاج. أما العمل كعنصر من عناصر الإنتاج فيقتضي التنظيم والتوجيه قصد إنتاج سلع وخدمات تفوق قيمتها قيمة العمل المبذول في إنتاجها لتحقيق ما يعرف ب : إنتاجية العمل.

أما في النظام الرأسمالي فإن المنظم يدخل طرفا مستقلا بذاته في عناصر الإنتاج فيوجه المشروع الاقتصادي ويتخذ القرارات التي يراها مناسبة له، هذه القرارات قد تؤدي إلى نجاح المشروع ومن ثم حصوله على الأرباح وقد تؤدي إلى فشله فيتكبد خسائر." فالمنظم يتحمل مسؤولية الإنتاج وتصريف منتجاته بغرض الحصول على الربح، ولذا يقال بأن الربح عائد المخاطرة. وقد يتحمل المنظم بعض الخسائر إذا ما تغيرت ظروف طلب المستهلكين على السلعة أو الخدمة التي ينتجها ويعرضها للبيع في السوق. وتحقيق الربح أو تكبد خسارة إنما

---

[1] - مدخل في علم الاقتصاد . ناظم الشمري – محمد موسى الشروف. ص 136.

يتوقف على مدى توقعات المنظم بالنسبة للطلب على منتجاته وأسعار المواد المستخدمة في الإنتاج أو بالنسبة لكيفية التوليف بين المتاح من عناصر الإنتاج"[1].

أما من ناحية الاقتصاد الإسلامي فإن هذا المنظم هو رب العمل الذي يقوم بنفسه بمتابعة مشروعه والتوليف بين عناصر الإنتاج قصد تحقيق سلع وخدمات يحقق بيعها ناتجا إضافيا. وعليه فهو من هذا المنطلق يقوم بالعمل، كل ما هناك أن عمله يختلف عن عمل بقية العاملين في هذا المشروع، فهو لا يمارس الإنتاج بنفسه ولكنه " المسؤول الأول عن قيادته وتوجيهه وهو إن كان في الأصل يتقاضى ربحا يمكن أن يتقاضى أجرا مقابل عمله. كما هو الشأن في الشركات المساهمة حيث يكون مأجورا من قبل الشركاء ويمكن بطبيعة الحال تصور نصيب من الربح إلى جانب الأجر، بالنسبة للعمال والمنظم القائم على أمر المشروع"[2].

" ونظرية التوزيع تبحث في كيفية تحديد أسعار خدمات عناصر الإنتاج التي تسهم في العمليات الإنتاجية المختلفة وتوزيعها. كما أنها تبحث في الطريقة التي تتفاعل بها الظروف المحددة للطلب والعرض لتلك العناصر عند تحديد أسعارها"[3]. فمفهوم نظرية التوزيع ينصرف إلى دراسة وتحديد كيفية توزيع الدخل القومي على عناصر الإنتاج وفق معايير محددة تضبط وتحدد نصيب كل عنصر وعامل. وهذا ما يعرف بالتوزيع الوظيفي للدخل القومي: أي تحديد نصيب كل عنصر حسب مساهمته في العملية الإنتاجية بغض النظر عن ملكية الأفراد لتلك العناصر.

الفرع الثالث: نظرية نفقة الإنتاج، والريع

أولا: نظرية نفقة الإنتاج

إن آدم سميث وفي معرض حديثه عن" القيمة والعمل اعتبر أن نظرية العمل في القيمة تنطبق فقط على الحالة البسيطة للمجتمع"[4]، أي حيث يكون العمل هو عنصر الإنتاج الوحيد. لكن تلك حالة افتراضية فقط في ظل تطو المجتمعات وتعقد عمليات الإنتاج من حيث نوعيتها وكميتها. أما في ظل المجتمع المتطور الذي يعتمد فيه الإنتاج على العناصر الثلاثة: الأرض

[1] - مدخل في علم الاقتصاد . ناظم الشمري – محمد موسى الشروف. ص 136.

[2] - الاقتصاد الإسلامي : مقوماته ومنهاجه. إبراهيم دسوقي أباظة ..ص 68.

[3] - نظرية التوزيع . عقاب أحمد أبو ناصر . الأردن . مكتبة المجتمع العربي / دار أجنادين للنشر والتوزيع . ط1 . 1428ه/2007م . ص13.

[4] - ثروة الأمم. آدم سميث. ص74-75-76.

والعمل ورأس المال، فإن آدم سميث ينكر ضمنا نظرية العمل في القيمة بمفهومها السابق، فقد أوردها في بيان نظرية نفقة الإنتاج وليس العمل والقيمة.

إن المبدأ المعتمد في تحديد عناصر الإنتاج المساهمة في العملية الإنتاجية يحدد نظرية نفقة الإنتاج، حيث أنه في ظل افتراض أن العمل هو عنصر الإنتاج الوحيد فإن الإنتاج المتحقق يعود إليه كله وعليه فإن قيمة السلع المنتجة تتحدد وفق نظرية العمل في القيمة، أي أن قيمتها تساوي قيمة الجهد والعمل المبذول لإنتاجها أو مقدار العمل الذي تبادل به.

لكن هذه الصورة الأولية للإنتاج افتراضية، وعلى فرض التسليم بقيامها في وقت ما فإنها انتهت واختفت وحل مكانها صور جديدة للإنتاج، فتطور المجمع أدى إلى تراكم رأس المال الذي دخل ميدان الإنتاج، وعليه لا يمكن التسليم بأن العمل هو عنصر الإنتاج الوحيد. لذا فإن العائد من العملية الإنتاجية يفترض تقسيمه على العنصرين: العمل ورأس المال. ما يفرض أن تصبح قيمة السلعة بحيث تغطي نفقات العنصرين معا.

كما أن الطبيعة بمواردها المختلفة تدخل ضمن عمليات الإنتاج وتصبح عنصرا مساهما فيها وهنا تنتقل قيمة السلعة إلى مرتبة أخرى تقتضي أن تكون كافية لدفع أجر العامل مقابل جهده وعمله، والربح لصاحب رأس المال لأنه تحمل التضحية برأس ماله. وهنا يجعل آدم سميث الربح يشمل عنصرين من عناصر النفقة وهما: الفائدة على رأس المال وجزاء التنظيم وثالثا الريع لمالك الأرض نظير مساهمته في الإنتاج.

ولتحديد المقصود من نظرية الإنتاج اعتمد آدم سميث على ما يعرف بالمعدل الطبيعي للأجر والربح والريع." ففي كل مجتمع نسبة معتادة أو متوسطة للأجور والأرباح في كل مستغلات العمل ورأس المال، وتنظيم هذه النسبة في جزء منها بأوضاع المجتمع العامة بثراء الناس فيه أو فقرهم، بالمقابل في كل مجتمع نسبة معتادة أومتوسطة للريع الذي ينتظم أيضا في جزء منه بالظروف العامة للمجتمع أو الحي الذي تقع فيه الأرض وفي جزء منه بخصوبة الأرض الطبيعية أو المستصلحة"[1]. وعليه عرف نفقة الإنتاج بأنه ما يجب أن تحصل عليه العناصر الثلاثة من دخول وفقا للمعدل الطبيعي وليس ما تحصل عليه فعلا، ويجب أن يكون بما يكفي ويضمن بقاء كل عنصر من عناصر الإنتاج في مهنته ضمانا لعدم تحوله إلى مهنة أخرى يكون فيها العائد أكبر. ثم إن انتقال عناصر الإنتاج من مهنة إلى أخرى وفقا لارتفاع وانخفاض معدل الأجور أو الأرباح أو الريع يؤثر في انخفاض وزيادة المعروض من السلعة

---

[1] - ثروة الأمم. آدم سميث . ص 81.

المنتجة، وبالتالي في أثمانها ارتفاعا وانخفاضا بما يضمن الوصول إلى المعدل الطبيعي لعوائد تلك العناصر. وكلما كان ثمن السلعة كافيا لتغطية تكاليفها على أساس معدلها الطبيعي كان هذا الثمن الطبيعي لها.

إلا أن هناك عاملا آخر في تحديد قيمة السلعة في السوق خاضع لقانون العرض والطلب مما قد يجعله مساويا للثمن الطبيعي أو أقل أو أكثر وذلك وفقا للعلاقة بين ما هو معروض من السلعة والطلب عليها. واعتمد سميث على الطلب الفعلي." فسعر السوق لكل سلعة مخصوصة ينتظم بالنسبة القائمة بين الكمية التي نقلت فعلا إلى السوق وطلب الذين يرغبون في دفع السعر الحقيقي، ويمكن أن يسمى هؤلاء الطالبين الفعليين وطلبهم الطلب الفعلي لأنه قد يكون كافيا لايصال السلعة إلى السوق وهو يختلف عن الطلب المطلق"[1]." فيلاحظ أن اصطلاح الطلب الفعلي عند آدم سميث يتضمن معنى خاصا يختلف عن معناه في نظرية الثمن في الوقت الحاضر، فالطلب الفعلي على سلعة معينة ينصرف عند سميث إلى تلك الكمية التي يرغب المشترون شراءها على أساس ثمنها الطبيعي؛ أي أنه يمثل الكمية المطلوبة من السلعة عند ثمن معين دون سواه وهو الثمن الطبيعي، أما الآن فإن الطلب الفعلي على سلعة معينة ينصرف إلى الكميات التي تطلب عند كل ثمن من الأثمان"[2].

وبعملية إسقاط لفكرة الثمن الطبيعي على كمية السلعة الموجودة في السوق والطلب الفعلي عليها فإنه "عندما يكون سعر أي سلعة ليس أقل أو أكثر مما هو كاف لدفع ريع الأرض وأجور العمل وأرباح رأس المال. فالسعر الذي تباع به هذه السلعة يسمى سعرها الطبيعي"[3]، أما في حالة كون الطلب الفعلي أكبر من الكمية الموجودة من السلعة فإن الكمية المطلوبة عند الثمن الطبيعي أكبر من الكمية المعروضة فيرتفع ثمن السلعة عن الثمن الطبيعي بسبب المنافسة بين المشترين والمستهلكين لقلة العرض، وهنا تحصل عناصر الإنتاج أو بعضها على عائد أكبر من المعدل الطبيعي سواء بالنسبة للأجور أو الأرباح أو الريع وهذا يشكل حافزا وعنصر إغراء للعناصر التي تعمل في إنتاج سلع أخرى، فتنتقل إلى هذه التي ارتفع ثمنها في السوق عن ثمنها الطبيعي فيؤدي إلى زيادة إنتاجها ويكثر عرضها حتى تصبح مساوية للطلب الفعلي فيعود ثمن السوق إلى التراجع ليستقر في حدود مستوى الثمن الطبيعي.

---

[1] - ثروة الأمم. آدم سميث . ص82-83.

[2] - تاريخ الفكر الاقتصادي . سعيد النجار. ص 196.

[3] - المصدر السابق. ص81-82.

أما الحالة الثالثة فحيث يكون الطلب الفعلي أقل من الكمية التي ترد إلى السوق وعليه تصبح الكمية المطلوبة عند الثمن الطبيعي أقل من الكمية المعروضة فينخفض ثمن السوق عن الثمن الطبيعي، فتحصل عناصر الإنتاج أو بعضها على عائد أقل من المعدل الطبيعي فتتحول إلى إنتاج سلع أخرى فينخفض المنتوج من تلك السلعة إلى أن يصبح المعروض منها مساويا للطلب الفعلي عليها فيستقر ثمن السوق عند مستوى الثمن الطبيعي.

واعتبر أن التقلبات في ثمن السوق للسلع الزراعية ارتفاعا وانخفاضا عن الثمن الطبيعي يكون أكبر من غيره من المنتجات والسلع الصناعية مثلا، باعتبار العوامل التي تتحكم في الكميات المعروضة تكون غالبا خارجة عن سيطرة المنتج في الزراعة فهي خاضعة لعوامل طبيعية أكثر من خضوعها لسيطرة المنتج عكس الصناعة. كما ربط بين الاحتكار وارتفاع ثمن السوق عن الثمن الطبيعي.

أما عنصر التنظيم الذي يعتبر الآن أهم عناصر الإنتاج في الفكر الرأسمالي فإن آدم سميث رغم أنه لم يصرح بهذا المصطلح في نظريته إلا أن " فكرة المعدل الطبيعي التي اعتمدها في بيان نفقة الإنتاج تتضمن فكرة الربح العادي للمنظم. صحيح أن الربح عنده كان يشمل دخل المنظم والفائدة على رأس المال المستثمر في المشروع ولكن هذه المسألة تتعلق بالتعريف، وإذا استبعدنا الفائدة على رأس المال من نطاق الربح فإننا نجد أن المعدل الطبيعي للربح عند سميث يناظر تماما فكرة الربح العادي للمنظم وهي فكرة تحتل مكانة رئيسة في التحليل الاقتصادي في الوقت الحاضر، فهي تلقي ضوء قويا على معنى النفقة الحقيقية "[1].

ثم إن فكرة القيمة الطبيعية للسلعة وجدت لدى كانتلون قبل سميث إلا أن سميث تميز عمن سبقه " في أنه استطاع أن يعرف القيمة الطبيعية تعريفا نقديا وبهذا أصبح من المعقول القول باتجاه قيمة السوق– وهي بداهة قيمة نقدية– نحو القيمة الطبيعية، أما السابقون لآدم سميث فقد كانت القيمة الطبيعية عندهم تنحصر في كميات من عناصر الإنتاج، وعليه لا يمكن مقارنة مثل هذه الكميات بثمن السوق، ومن ثم لم يكن هناك معنى معقول للقول باتجاه ثمن السوق نحو القيمة الطبيعية"[2]. إلا أن آدم سميث في حديثه عن فكرة المعدل الطبيعي الذي يجب أن يحصل عليه العمل ورأس المال والأرض لم يحدد بالضبط هذا المعدل الطبيعي بل جعله

---

[1] ـ تاريخ الفكر الاقتصادي . سعيد النجار. ص 200.

[2] ـ تاريخ الفكر الاقتصادي . سعيد النجار. ص 199.

مرتبطا بظروف البلد وحالتها من حيث الثراء والتقدم، وهذه معايير يصعب ضبطها وتحديد المعدل الطبيعي المقصود للأجور والربح والريع وفقها.

ومما سبق فإن التقليديين ابتداء من آدم سميث يفرقون بين ثلاثة دخول وهي: الأجر والربح والريع، ففي نقاشه لنظرية نفقة الإنتاج أوضح سميث أن سعر السلعة يجب أن يكون كافيا لتغطية هذه التكاليف أو أكثر. وباعتبار العمل أساس الثروة ومصدر القيمة فإن أجر العامل يعتبر أهم عنصر من عناصر نفقة إنتاج أي سلعة وعليه فهو من أهم مكونات ثمنها. وكذلك الأمر بالنسبة لرأس المال نظرا لمساهمته في زيادة الإنتاجية وعلاقته بزيادة تقسيم العمل، فهو جزء من عناصر الإنتاج مثل العمل.

ثانيا: الريع عند سميث وريكاردو

" كلمة الريع هي ترجمة للكلمة الانجليزية: Rent وهي تعني في المعنى العام أي مبلغ يدفع بانتظام عن تأجير سلعة ما. بينما تعني الكلمة في المعنى الاقتصادي المبالغ التي تدفع لخدمات عوامل الإنتاج التي يكون عرضها عديم المرونة. وأهم عامل تنطبق عليه هذه الصفة هي الأرض، ومن هنا تعلقت هذه الكلمة بعائد الأرض. ويجب استبعاد الفائدة على رأس المال المستثمر في المباني بواسطة المالك قبل احتساب الريع الاقتصادي. ويعرف الريع الاقتصادي الذي يحصل عليه العنصر الإنتاجي بأنه الفرق بين العائد الذي يحصل عليه العنصر فعلا وبين الحد الأدنى اللازم لبقائه في نوع النشاط الذي يمارسه. فإذا كانت عناصر الإنتاج تستطيع الانتقال من استخدام إلى آخر فإنه يجب دفع ثمن لخدمة هذه العناصر حتى لا تترك النشاط الذي تعمل فيه وتنتقل إلى نشاط آخر. فإذا كان لعنصر من عناصر الإنتاج عدة استخدامات بديلة فإن الفرق بين العائد الذي يحصل عليه العنصر في الاستخدام الذي يعمل فيه وبين العائد الذي يحصل عليه في الاستخدام البديل يمثل ريع هذا العنصر"[1]. إلا أن للأرض مساهمة أخرى في العمليات الإنتاجية نتيجة قوى الطبيعة المنتجة لديها وهذا الجزء هو محور النقاش حول ما يحصل عليه من ريع وهو محل التحليل لدى التقليديين.

من خلال ما سبق من الحديث عن نفقة الإنتاج عند آدم سميث يتضح أنه نظر إلى عائد الأرض وهو الريع باعتباره عنصرا من عناصر النفقة مثل سائر عناصر الإنتاج التي تحصل على عائد أي العمل ورأس المال، وذلك من خلال تركيزه على عناصر الثمن الطبيعي للسلعة. حيث اعتبر أن المجتمع البدائي حيث بساطة مظاهر الإنتاج يكون العمل هو عنصر

---

[1] - مبادئ التحليل الاقتصادي ، إسماعيل محمد هاشم. بيروت. دار النهضة العربية . دط ، دت. ص396

الإنتاج الوحيد. وعليه تتحدد أثمان السلع وقيمها وفقا لما بذل من مجهود في إنتاجها. لكن مع تطور المجتمع وظهور الملكية الفردية للأرض وأهمية رأس المال كعنصر من عناصر الإنتاج أصبحت نفقات الإنتاج تنصرف إلى: العمل ورأس المال والأرض، وعليه برز الريع كجزء مكون لثمن السلعة إلى جانب الأجر والربح. حيث يقول:" إن سعر كل سلعة في أي مجتمع ينحل إلى هذا أو ذاك من هذه الأقسام الثلاثة: الأجر والربح والريع، أو إلى هذه الأقسام كلها. وفي كل مجتمع متطور تدخل الثلاثة كلها بدرجات متفاوتة كمكونات لتركيبة العدد الأكبر من السلع"[1]." أما مصدر الريع عند سميث فهو أن في الزراعة تتعاون الطبيعة مع الإنسان على نطاق يجاوز ما يحدث في وجوه النشاط الاقتصادي الأخرى، ومن ثم فهي تخلق فائضا يزيد عن القدر اللازم للوفاء بالأجور والأرباح، وطبيعي أن يؤول هذا الفائض لمالكها. بعبارة أخرى فإن ريع الأرض إنما يرجع إلى كرم الطبيعة وكلما ازداد كرمها ازداد ما تحققه من ريع"[2].

وباعتبار مسألة الريع تندرج ضمن نظرية التوزيع وتحديد عائد كل عنصر من عناصر الإنتاج وتحديد كيفية توزيع الدخل القومي على تلك العناصر وفق معايير محددة حسب ما يعرف بالتوزيع الوظيفي، فإن نظرية التوزيع تحتل مكانة مهمة في الدراسات الاقتصادية في النظام الرأسمالي حيث يتم بموجبها تحديد أثمان خدمات عناصر الإنتاج وبيان عوامل الطلب والعرض لها في سبيل زيادة الإنتاج الذي يحقق بدوره زيادة التوزيع على هذه العناصر.

وعرف ريكاردو الريع بأنه " جزء من ناتج الأرض يدفع لمالكها مقابل قوى الأرض الأصلية التي لا تهلك"[3]. أي أن الأرض تعطي فائضا يجاوز رأس المال المستثمر فيها والعمل الذي يبذل في استغلالها، فالقوى الطبيعية للأرض تمثل القوى الإنتاجية الأكبر في العمليات الإنتاجية مقارنة بغيرها من العناصر. وبنى ريكاردو نظرية الريع على أساس أن العرض الكلي للأرض ثابت لايتغير عكس عدد السكان الذي يتغير باستمرار، وعليه لابد من توافر فائض من الريع يقابل تلك الزيادة في عدد السكان لأن عدد السكان يؤثر طردا في عملية الانتقال إلى الأراضي الأقل خصوبة بحكم زيادة الطلب على المواد الغذائية. وهكذا كلما ارتفع عدد السكان انتقل حد الزراعة إلى أراضي متضائلة الخصوبة مما يرفع النفقة الحقيقية للإنتاج. حيث أن ارتفاع الثمن في القطعة "ب" لقلة الخصوبة وزيادة النفقات يحقق للمنتج في القطعة "أ"

---

[1] - ثروة الأمم. آدم سميث. ص 75.
[2] - تاريخ الفكر الاقتصادي . سعيد النجار . ص141.
[3] - نظرية التوزيع. أحمد عقاب. ص 29.
- تاريخ الفكر الاقتصادي. سعيد النجار. ص 139.

فائضا لم يعمل لأجله، فينشأ الريع من خلال فروق الجودة والخصوبة، وظهرت تسمية: الريع الفرقي.

ثالثا: مقارنة نظرية الريع بين ابن خلدون وسميث وريكاردو

لعناصر الإنتاج في الاقتصاد الإسلامي عوائد؛ فللأرض الريع وللعمل الأجر وللتنظيم الربح، أما رأس المال فلا يجوز أخذ فائدة عليه وفق التصور الوضعي الرأسمالي بل يخضع لمبدأ المشاركة وقاعدة الغنم والغرم.

وتنطبق ظاهرة الريع الاقتصادي على عناصر الإنتاج البشرية والرأسمالية وعلى الأرباح، فيؤدي اختلاف القدرات بين العمال والمنظمين إلى زيادة عوائدهم، وقد نسبت نظرية الريع إلى ريكاردو(1772م-1823م)، وذلك في توجيه الأنظار إلى ما تدره الأراضي على مر الزمن واتجاه السكان إلى زراعة أراضي أقل خصوبة. وقد سبقه ابن خلدون في ذلك حيث أورد في مقدمته فصلا مستقلا بعنوان: أسعار المدن، شرح فيه فكرة الريع وإن لم يطلق عليها هذا الاسم. حيث يقول: " إن العرب في الأندلس لما ألجأهم النصارى إلى سيف البحر وبلاده المتوعرة الخبيثة الزراعة النكدة النبات، وملكوا عليهم الأرض الزاكية والبلد الطيب فاحتاجوا إلى علاج المزارع والفدن لإصلاح نباتها وفلحها، وكان ذلك الإصلاح بأعمال ذات قيم ومواد لها مؤونة، وصارت في فلحهم نفقات لها خطر فاعتبروها في سعرهم، ولما كانت بلاد البربر بالعكس من ذلك في زكاء منابتهم وطيب أرضهم ارتفعت عنهم المؤن جملة في الفلح مع كثرته وعمومه، فصار ذلك سببا لرخص الأقوات ببلدهم"[1]. وهذا هو الريع التفاضلي في الأراضي الفلاحية. ويرجع ابن خلدون ارتفاع أسعار مواد الغذاء إلى زيادة الطلب الناجم عن الزيادة السكانية الذي دفع إلى زراعة الأراضي الأقل خصوبة مما أدى إلى زيادة تكاليف الإنتاج نتيجة إدخال نفقات جديدة فأثر ذلك في مستوى الأسعار.

كما حلل ابن خلدون الارتباط بين نفقات الزراعة والتي تختلف باختلاف جودة الأرض وأسعار السلع الزراعية المنتجة، فيقول: " وقد تدخل أيضا في قيمة الأقوات قيمة علاجها من الفلح ويحافظ على ذلك في أسعارها"[2]. وهذا جوهر نظرية الريع التي نسبت إلى ريكاردو.

وجمع ابن خلدون بين المتغيرات المباشرة وغير المباشرة في ربط العوامل الاقتصادية بالعوامل الاجتماعية في عرضه لفكرة الريع بقوله: " العقار في أواخر الدول وأول الأخرى عند

---

[1] - المقدمة. ابن خلدون. ص442.

- ينظر: الريع عند ابن خلدون. الباب الأول. ص 114- 120.

[2] - المصدر نفسه. ص 442.

تداعي المصر إلى الخراب تقل الغبطة فيه لقلة المنفعة فيها بتلاشي الأموال فترخص قيمتها وتتملك بالأثمان اليسيرة، ومتى استتجد المصر شبابه باستفحال الدولة وانتظمت له أحوال رائقة حسنة تحصل معها الغبطة في العقار والضياع لكثرة منافعها حينئذ فتعظم قيمها، وهذا معنى الحوالة ويصبح مالكها من أغنى أهل المصر وليس ذلك بسعيه واكتسابه"[1]. وذلك ما شرحه ريكاردو بظهور الريع على القطعة "أ" وارتفاع الثمن في القطعة "ب" لقلة الخصوبة وزيادة النفقات، وحصول صاحب قطعة الأرض "أ" على فائض لم يعمل لأجله وإنما حصل عليه لظروف خارجية تتمثل في زيادة الطلب لارتفاع عدد السكان والحاجة إلى أرضه.

وبالمقابل نجد أن الفكر الاشتراكي وفق نظرية إلغاء الملكية الفردية التي تستلزم إلغاء عناصر الإنتاج تلك باستثناء عنصر العمل الذي يعتبر مصدر الثروة والدخل والسبيل الوحيد لاكتساب الحقوق، فإنه لا يعتد بنظرية التوزيع وفق ما هو متعارف عليه في النظام الرأسمالي.

المطلب الثاني: نظرية السكان

إن موضوع السكان يشكل محور الدراسات الاقتصادية باعتباره محرك النشاط الاقتصادي القائم أساسا على طرفي المشكلة الاقتصادية. ولما لعدد السكان وتوزيعهم وحالات التزايد والتناقص من ارتباط بالنمو الاقتصادي. ثم إن التبادل بين الأفراد لتحقيق الإشباع مر بمراحل عدة مرتبط مباشرة أيضا بعدد السكان وحجم العرض والطلب، باعتبار تقسيم الاقتصاد إلى مجموعتين: مجموعة المستهلكين ومجموعة المنتجين، وما ينجم عنهما من تدفق عيني ونقدي ودورهما في الحياة الاقتصادية.

الفرع الأول: علم السكان والنظريات السابقة لمالتس

احتلت نظرية السكان مكانة مهمة في الدراسات الاقتصادية عبر التاريخ عند المفكرين المسلمين وغيرهم، واهتم بها الاقتصاديون قبل مالتس بين مدافع عن زيادة السكان كعامل قوة لزيادة النمو ورافض للفكرة باعتبار أن الزيادة الكبيرة في عد السكان يهدد العالم لقلة الموارد وعدم تزايدها. وتبرز أكثر هذه الدراسات خلال القرن السادس عشر بسبب انخفاض معدل الوفيات وازدياد عدد السكان وارتفاع الأسعار نظرا لارتفاع الطلب.

أولا: علم السكان (الديموغرافيا)

---

[1] - المصدر نفسه. ص 356.

إن الإنسان هو محور الدراسات الاقتصادية من خلال سلوكه المختلف بين الإنتاج والتوزيع والاستهلاك، وعليه فإن جل الدراسات المتعلقة بعلم الديموغرافيا (السكان) مرتبطة بشكل أو بآخر بالاقتصاد السياسي من حيث كون عدد السكان وفئاتهم وتوزيعهم يؤثر بشكل مباشر في الاقتصاد العام وفي المستوى الاقتصادي.

و"علم السكان هو علم حديث النشأة يتناول جميع الدراسات المتعلقة بالمجتمعات الإنسانية كالزواج والمواليد والوفيات والهجرة على مختلف أنواعها، وتوزيع الأفراد في داخل كل دولة من الدول أو بين الأقطار المختلفة وتقسيمهم إلى طبقات من حيث السن والجنس وغير ذلك"[1].

وقضايا السكان في القديم كانت مرتبطة بالمعتقدات الدينية السائدة والظروف الاجتماعية المختلفة، لذا فإن الآراء ركزت على ضرورة زيادة عدد السكان بدافع ديني من منطلق كون الزواج واجب لزيادة النسل. ثم إن النشاط الاقتصادي الزراعي السائد ساهم في نشر تلك الأفكار لزيادة المركز الاجتماعي للعائلة والقبيلة وتكريس مبدأ الملكيات الإقطاعية بالاعتماد على النفوذ المعنوي والمادي." وأشار بعض فلاسفة الإغريق وخاصة أفلاطون إلى وجوب تحديد الدولة لعدد السكان بواسطة التشريع كي لا يرتفع هذا العدد أو ينقص بشكل يضر بالمجتمع ويسبب الكثير من المشاكل. ثم حبذ التجاريون تكاثر السكان لأنهم مصدر للثروة والنهضة الاقتصادية، وأنه يجب عدم الخوف من زيادة عدد المواطنين إذ لا ثروة ولا قوة إلا بالرجال. كما أشاروا إلى أهمية إجراء الإحصاءات الدقيقة للسكان"[2].

ثانيا: نظريات السكان السابقة لنظرية مالتس

لقد سبق ظهور نظرية مالتس في السكان نظريات كان لها أثر مهم فيها، وأهمها:

أ: " **نظرية بوتيرو:** وهو كاتب ايطالي (1540/1617م) له كتاب بعنوان: أسباب وأهمية عظمة المدن، والذي صدر سنة 1588م. ويعتبر أول من درس السكان من الناحية الاقتصادية بالنسبة لمالتس، وأهم آرائه أن المدن التي بلغت درجة معينة من الاتساع لا تلبث أن تقف عن النمو، ويعلل ذلك بأن قضايا السكان ترتكز على عاملين هما: تناسل الجنس البشري والمواد الغذائية. فإذا لم توجد عقبات بالنسبة للعامل الأول فإن عدد السكان قد يزداد إلى مالا نهاية ولكن عدم كفاية المواد الغذائية يقف حائلا في وجه هذه الزيادة. وكلما ارتفع عدد السكان تعذر

---

[1] - الاقتصاد السياسي . عزمي رجب .ص 128.

- مبادئ الاقتصاد التحليلي ، اسماعيل محمد هاشم.ص570 وما بعدها.

[2] - المرجع السابق ص 128-129.

إيجاد الغذاء اللازم. واستنتج بذلك أن هناك اتجاه إلى عدم التناسب بين عدد السكان وكمية المواد الغذائية، ثم اقترح تشجيع الزراعة والصناعة في آن واحد"[1].

ب: " **نظرية كانتلون:** صدر له كتاب بعنوان: مقالات في طبيعة التجارة، أو: بحث في التجارة. سنة 1755م. ويرى كانتلون أن عدد السكان في بلد من البلدان لا يتحدد فقط بكميات المواد الغذائية المتوفرة فيه وإنما أيضا بنمط العيش السائد في كل مجتمع ما بين التقشف والإسراف. فنفس كمية المواد الغذائية تكفي عدد أكبر من الشعوب المتقشفة ولا تلبي حاجات عدد أقل من الشعوب المسرفة. وبين أنه في العصور القديمة كان الحد الأدنى اللازم للمعيشة هو الذي يحدد هذا التوازن بين عدد السكان والكميات الغذائية المتوفرة عن طريق تناقص الوفيات أو تزايدها.أما في العهود الوسيطة فقد انضمت إرادة الإنسان كعامل مهم إلى العوامل السابقة فأصبح يختار نمط المعيشة الذي يفرض المحافظة عليه من خلال البقاء عازبا أو تأخير الزواج، مما قلل على المستوى العام عدد السكان مقارنة بالمواد الغذائية"[2].

ج: "**نظرية تاونسند:** يرى في كتابه الذي صدر سنة 1786م بعنوان: حول قانون الفقراء، أن الضابط لعدد سكان أي دولة هو حجم المواد الغذائية المتوفرة لديها. وعليه فالعلاقة عكسية بين عدد السكان وحجم المواد، إذ كلما زاد عدد السكان عن الحد الذي يتحقق معه التوازن انخفضت الأجور وتراجع مستوى المعيشة واستمر الفقر وزادت الوفيات بين الطبقات الفقيرة، فيتناقص عدد السكان تدريجيا حتى يعود إلى مرتبة التوازن في حالته الطبيعية وبانخفاض عدد السكان نسبيا بالمقارنة مع كميات الغذاء ترتفع أجور العمال ويتحسن المستوى المعيشي، ويعود الناس للتكاثر حتى يتحقق التوازن المطلوب"[3].

الفرع الثاني: نظرية السكان عند مالتس

أولا: مبادئ مالتس

" يقول مالتس أن السبب المباشر الذي حدا به إلى وضع بحثه عن السكان هو ما نشره الكاتب الانجليزي: غودوين في رسالة حول العدالة السياسية والتي ذهب فيها إلى أن البؤس في الهيئة الاجتماعية إنما يعود إلى عدم تنظيم المجتمع تنظيما عادلا، ودعا إلى إعادة توزيع الثروات لتحقيق العدالة والرفاهية"[4]. فرد مالتس على هذه النظرية معتبرا أن سبب البؤس

[1] - المرجع نفسه. ص 129-131 .

[2] - الاقتصاد السياسي . عزمي رجب. ص 132.

[3] - المرجع نفسه. ص 134.

[4] - المرجع نفسه . ص 131.

الاجتماعي يعود على اختلال التوازن بين عدد السكان وكميات المواد الغذائية، وأن هذا التفاوت هو سبب انعدام العدالة وانتشار المشاكل الاجتماعية المختلفة.

وعلى النقيض من آراء ابن خلدون وتفاؤله بالآثار الإيجابية لزيادة عدد السكان فإن آراء مالتس كانت تشاؤمية حيث اعتبر أن عدد سكان كل دولة من الدول يمكن أن يتضاعف خلال خمس وعشرين سنة في الحالات العادية حيث لا توجد موانع من ذلك. ووضع مبدأين لبيان نظريته؛ " المبدأ الأول أن عدد السكان يتزايد بمتتالية هندسية تكون نسبة التدرج فيها 2 وذلك ما لم يمنع مانع من الزيادة، أي في ظل افتراض ثبات العوامل والمؤثرات الأخرى كالحروب والأمراض التي تؤدي إلى ارتفاع نسبة الوفيات. والمبدأ الثاني أن المواد الغذائية وفي أفضل ظروف الإنتاج لا تزيد إلا بمتتالية حسابية تكون نسبة التدرج فيها1 في نفس المراحل الزمنية السابقة أي ربع قرن. وعليه وخلال ربع قرن من الزمن وفي ظل انعدام العوائق المختلفة تصبح النسبة الفارقة بين عدد السكان وزيادة المواد الغذائية كالنسبة بين الرقمين (16–5) وبعد مرور قرنين تصبح (256– 9) وبعد ثلاثة قرون تصل إلى (4096 –13) وهكذا"[1].

وتوصل مالتس إلى هذه النظرية باعتبار أن مساحة الأراضي الزراعية محدودة وأن المنتجات الزراعية تخضع لقانون الغلة المتناقصة، فالمزارعون إذا ما توصلوا إلى الإنتاج الزراعي الحدي في مساحة معينة فلا يجدون أي دافع لزيادة عوامل الإنتاج من وحدات العمل ورأس المال، باعتبار أن النتيجة نفسها ولن تتزايد إلا بتوفر تطور في التقنيات الزراعية وهو أمر غير وارد لحظتها مما يجعل زيادة عدد السكان يفوق بأضعاف ما هو متوفر من المواد الغذائية مما يؤدي إلى البؤس الاجتماعي. ولتحقيق التوازن المطلوب لابد من توافر بعض الموانع التي توقف سيل الزيادة السكانية الهائلة.

[1] ـ الاقتصاد السياسي . عزمي رجب . ص 132 -133.

ثانيا: موانع الزيادة السكانية عند مالتس: يقسم مالتس هذه العوامل إلى قسمين[1]:

القسم الأول: العوائق الرادعة أو المانعة

كالمجاعات والأمراض والأوبئة والحروب وغيرها، واعتبرها موانع طبيعية لا دخل للإنسان فيها تتولى تحقيق التوازن بين الإنتاج والاستهلاك من خلال القضاء على الضعيف وبقاء الأقوى، فتتراجع نسبة السكان إلى الحد الذي يحقق التوازن مع الموارد.

القسم الثاني: العوائق الوقائية أو الاختيارية

وهنا أدرج إرادة الإنسان كعامل مهم في تخفيض عدد السكان وتحقيق التوازن، وهو في ذلك يستمد فكرته مما كان سائدا في العهود الوسيطة، حيث يمنع الأفراد من كل ما من شأنه رفع نسبة السكان وخاصة الزواج بالامتناع عنه أو تأجيله أو تأجيل الإنجاب أو تنظيمه لتقليل نسبة المواليد.

ووجهت انتقادات عديدة إلى هذه النظرية كونها تغالي في التحديد الحسابي وتعتمد الإطلاق في الحكم. فكل الدراسات والإحصاءات العلمية التي أجريت لاحقا لم تؤكد فرضية تزايد السكان حسب الطريقة الرياضية التي اعتمدها مالتس، بل على عكس ذلك فإن بعض الدول تعاني نقصا في عدد لسكان وتسير نحو الشيخوخة كالقارة العجوز أوربا مثلا. أما من جهة تزايد الموارد الطبيعية فإن التطور العلمي نقض افتراض مالتس من خلال التقدم الهائل الذي حقق زيادات كبيرة في الإنتاج وتطوير كميات الموارد. ثم إنه ومنذ بداية القرن التاسع عشر حين نشر مالتس نظريته (1830م) وبتطبيق المتتالية الهندسية فإن عدد سكان العالم اليوم يفترض أن يكون قد تجاوز المائة مليار على فرض أنهم كانوا مليارا آنذاك. وجلي جدا أن عدد السكان اليوم أقل بكثير جدا عن ذلك حتى في ظل قيام عوامل تساعد على تقليل العدد من الحروب والأمراض وغيره.

الفرع الثالث: مقارنة نظرية السكان بين ابن خلدون ومالتس[2]

لم يكن الموضوع الأساسي لمؤلفات ابن خلدون الاقتصاد والسكان وإنما كان محورها التاريخ والاجتماع، ومع كون آرائه عن الاقتصاد والسكان وعلاقته بتطور المجتمعات جاءت مبثوثة في مؤلفاته وخاصة المقدمة ومقتصرة فقط على ما يخدم الحادثة في سياقها التاريخي أو بيان القاعدة والحكم الاجتماعي، إلا أنه سبق بذلك الفكر الاقتصادي الوضعي وسبق مالتس

---

[1] - الاقتصاد السياسي . عزمي رجب. ص133.

[2] - ينظر: نظرية السكان عند ابن خلدون. الباب الأول. ص 165- 170.

وغيره في نظرية السكان. إذ بنى ابن خلدون آراءه عن السكان من خلال المشاهدة باعتماد ما لاحظه من قلة عدد السكان في المجتمع البدوي وكثرتهم في المدن، وعلاقة ذلك بفقرهم النسبي في الأول وغناهم وتحسن مستواهم المعيشي في الثانية. ومنه استنتج أن عدد السكان كان أقل من الحجم المطلوب، وارتفاع عددهم وتمركزهم عاملان لزيادة الرخاء الاقتصادي، فهذا عامل ايجابي لتحقيق التنمية الاقتصادية على النقيض تماما لما ذهب إليه مالتس.

كما ربط ابن خلدون في دراسة السكان بين عددهم وتقسيم العمل باعتبار أن الفرد لا يستطيع توفير كل حاجاته بنفسه وإنتاج ما يشبع رغباته مما يتطلب التعاون. وكلما كان عدد السكان قليلا كان الإنتاج أقل وبالكاد ينتجون ما يكفي ضرورياتهم، وكلما تزايد عددهم ظهر تقسيم العمل والتخصص فيزيد الإنتاج وينتقل إلى إنتاج وتوفير الكماليات بعد تغطية مرتبة الضروريات فيتحقق الرخاء الاقتصادي، وقد أغفل مالتس هذه الجزئية. ومع ذلك فإن المؤلفات في مجال الاقتصاد تركز في أغلبها حين الحديث عن تقسيم العمل على آدم سميث ولا يذكر ابن خلدون.

وحلل ابن خلدون العلاقة بين ارتفاع عدد السكان وحجم الرخاء الاقتصادي من خلال ارتفاع متوسط الدخل الفردي الذي يؤدي إلى زيادة الطلب على السلع والخدمات فترتفع الأسعار وتكاليف الإنتاج وتزيد أجور العمال لارتفاع الطلب على خدماتهم. في حين لاحظ تراجع المستوى المعيشي في المناطق الريفية والبدوية بسبب قلة السكان، وعليه استنتج أن حالة الوفرة والرخاء الاقتصادي المسجلة في الحضر ناتج عن الحجم الكبير للسكان عكس ما يراه مالتس.

ومع النظرة التفاؤلية لابن خلدون حول الآثار الايجابية لزيادة عدد السكان إلا أنه لم يطلق الحكم ويعممه بل قيد ذلك بالحجم الأمثل الذي لا ينبغي تجاوزه مما يحدث اختلالا كبيرا بين حجم السكان وحجم الموارد الاقتصادية المتاحة، فيؤدي الأمر إلى الإضرار بالاقتصاد القومي من خلال انحطاط مستوى الخدمات، والتلوث وفساد البيئة وانتشار الأمراض المختلفة وخاصة الصدرية منها المزمنة مما يؤثر على العمال ويؤدي إلى انخفاض الإنتاجية وتراجع النمو والرخاء الاقتصادي.

وأولى ابن خلدون الجانب النفسي والعقلي للأفراد أهمية كبيرة في دراسة وتحديد اتجاهات النمو السكاني، ورغم افتراضه الرشد من خلال تمييز الله عباده بالعقل عن سائر المخلوقات مما يمنحهم التفكير السليم والسلوك الرشيد إلا أن الفروق الفردية وتفاوت القدرات

العقلية بينهم يفرز اختلافهم في السلوك وتوقعاتهم للدخول والقرارات النفسية في مسألة التكاثر التي يتخذها الفرد.

المطلب الثالث: نظرية النقود

للنقود دور هام في النظام الاقتصادي، وانتشرت في المعاملات حتى استقلت بفرع من فروع الدراسات الاقتصادية كنظرية قائمة بذاتها. ونظرا للارتباط الوثيق بين النقود ونظام السوق وجهاز الأسعار باعتباره مرشدا للمستهلكين في توزيع الدخل لتحقيق أقصى إشباع وللمنتجين في توزيع رأس المال لتحقيق أكبر ربح. فقد تطورت النقود شكلا ووظيفة واختلفت الدراسات والنظريات حولها.

الفرع الأول: تعريف النقود وتطورها التاريخي

أولا: تعريف النقود

سبق تعريف النقود بمفهومها الاقتصادي ضمن مبحث سابق خلال دراسة نظرية النقود عند ابن خلدون، وترد هنا تعاريف للربط والتسلسل لبيان أهم التطورات التي شهدتها النقود على مر التاريخ.

" والنقود هي شيء له صفة القبول العام ويستخدم كوسيلة نهائية لدفع أثمان السلع والخدمات وتسوية الديون. وبهذا التعريف تعتبر العملة النقود الورقية والعملات المعدنية والودائع تحت الطلب نقودا، وتعتبر الودائع تحت الطلب أي الحسابات التي يمكن السحب عليها بشيكات في البنوك التجارية نقودا لأنها تقبل كوسيط للتبادل. وطبقا للتعريف ذاته لا تعتبر الودائع الادخارية والودائع لأجل نقودا لأنها غير مقبولة كوسيط للتبادل، وينبغي تحويلها إلى ودائع تحت الطلب أو أي شكل من أشكال النقود"[1].

ومن خلال تعريف النقود يتضح أنها لا تطلب لذاتها بل هي وسيط للتبادل وتحقيق إشباع الحاجات سواء كانت استهلاكية أو إنتاجية، فهي تحقق الإشباع بشكل غير مباشر من خلال القبول العام الذي تحظى به بحكم العرف أو القانون من منطلق قيمتها السلعية أو قيمتها الاسمية.

ثانيا: التطور التاريخي للنقود والأنظمة النقدية

[1] - الاقتصاد الكلي . مايكل ابدجمان - محمد إبراهيم منصور . الرياض. دار المريخ للنشر . دط- 1988م . ص 206-207.

" إذا كانت النقود حسب النظرية الكلاسيكية مجرد واجهة تعكس العلاقات الاقتصادية الحقيقية – إنتاج وتشغيل وتوزيع– باعتبار النقود حيادية فإن صورة هذه الواجهة تتغير بتغير نوع النقد الذي يمثلها ابتداء من النقود السلعية ومرورا بالنقود المعدنية وانتهاء بالنقود الورقية والآلية المعاصرة"[1].

أ/– النقود السلعية

لقد ترتب عن تطور الحياة الاقتصادية للأفراد والجماعات الانتقال من مرحلة التعامل بالمقايضة إلى اتساع الحاجات وظهور التخصص." فأول ما عرفت البشرية من أنواع النقود سلع لها طلب أصيل للاستعمال وطلب مشتق كنقد، ومنها سلع الجلود والعاج والقمح والبن والشاي والملح والعبيد"[2]. لذلك ظهرت أول وظيفة للنقود وهي الوساطة في التبادل بين السلع والخدمات. ومع تطور المجتمعات استعملت المعادن فظهرت قيمة استعماليه أخرى لها غير الصفة النقدية، لكن ميزتها الأساسية كانت القبول العام.

ب/– النقود المعدنية

رغم استعمال مختلف أنواع المعادن من حديد وبرونز ونحاس على شكل سبائك إلا أنها واجهت مشكلة الحجم وصعوبة التجزئة، ثم إن زيادة إنتاجها أدى إلى تدهور قيمتها ولم يتماسك سوى الذهب والفضة بما يسمى: نظام المعدنين نظرا لخصائص عدم التلف، وقابلية التجزئة والندرة النسبية (عدم المرونة)، وسهولة نقلها والثبات النسبي لقيمتها بحكم الندرة. " ثم خرجت الفضة في أوائل القرن الماضي لزيادة إنتاجها، وقد تدهورت قيمتها بالنسبة للذهب في بداية القرن العشرين من 25/1 إلى 1/ 96 سنة 1939م وبقي الذهب إلى السبعينات"[3].

وبعده سحب الذهب من التداول وفرض التداول الإجباري للنقود الورقية بهدف استخدام الذهب في استقرار قيمة النقد في الخارج. " أما بقية المعادن وخاصة غير النفيسة كالنحاس والحديد والرصاص وغيره فلا زالت مستعملة على شكل عملات مساعدة تصدرها الدولة كأجزاء من الوحدة النقدية الرئيسة لتكون وسيلة لتبادل المحقرات من السلع والخدمات"[4].

ج/– النقود الائتمانية

---

[1] - دروس في الاقتصاد النقدي والمصرفي . محمود سحنون . طبع جامعة منتوري. قسنطينة. الجزائر. 2003-2004.. ص 14.

[2] - فقه الاقتصاد النقدي . يوسف كمال محمد . ص 35.

[3] - فقه الاقتصاد النقدي . يوسف كمال محمد. ص 36.

[4]. - السياسة النقدية والمصرفية في الإسلام . عدنان خالد التركماني . ص 72.

المقصود بالنقود الائتمانية هي تلك التي يكون الفرق فيها واضح بين قيمتها السلعية وقيمتها النقدية، وبذلك أصبح التداول النقدي يعتمد على التعامل بالنقود الائتمانية التي " تعتبر دينا لحاملها على ذمة الجهة التي أصدرتها وحقا لصاحبها في الحصول على ما يساوي قيمتها من السلع والخدمات"[1]." فالنقود الحديثة وجدت من لاشيء فهي مجرد قطع من الورق أو قيود في ذاكرة الحاسب الآلي لا أكثر. ولأن القطاع النقدي وسيلة المبادلة فإن كمية القطاع الحقيقي وتغيراته ترتبط بكمية وتغيرات القطاع النقدي فما يحدث في قطاع يؤثر ويتأثر بالآخر، ولهذا كانت الدولة حاضرة بقوة في القطاع النقدي لضمان سلامة وكفاءة عملياته سواء في تنظيمه أو في استعماله كسياسة"[2]. وتتألف النقود الائتمانية من عهدة أنواع، هي:

ج1/- الفلوس والمسكوكات الرمزية حيث تعتبر الفلوس عملة مساعدة فهي نقود بالاصطلاح عكس الذهب والفضة فهي نقود بالخلقة، " فإن صفة الثمنية في الفلوس عارضة باصطلاح الناس فأما الذهب والفضة فثمن بأصل الخلقة. فالفلوس تروج تارة وتكسد تارة أخرى وتروج في ثمن الخسيس من الأشياء دون النفيس بخلاف النقود"[3].

وبرواج استعمال الفلوس تدهورت القيمة الذاتية للعملات الذهبية بسبب الغش "وهكذا تدريجيا اختفت النقود الجيدة من التداول وحلت محلها النقود الرديئة. هذه الظاهرة سجلها الكثيرون منهم المقريزي وابن تيمية الذي عاصر تجربة مصر والشام"[4]. وقد حمل المقريزي على الحكام في عصره ممن أضاعوا الأمانة وغشوا في النقود بإعادة سكها مرة بعد أخرى بخفض وزنها وإضافة المعدن الرخيص فيها مما جعلها عاملا في زيادة وارتفاع الأسعار بشكل متتال خلال عصره بمصر، وما نجم عن زيادة كميتها من تدهور القيمة الآجلة للعملات الرخيصة وفساد المعاملات الآجلة واضطراب المعاملات بين الناس.

و" تحرص السلطات النقدية في الاقتصاديات المعاصرة على أن تكون القيمة النقدية القانونية لهذه المسكوكات أكبر من قيمتها التجارية كشرط أساسي لوجودها"[5]. لأن ارتفاع قيمتها السلعية عن قيمتها النقدية يجعلها مجرد سلعة فتوجه للصهر والاستفادة منها كمعدن.

---

[1] - مدخل في علم الاقتصاد . ناظم الشمري – محمد الشروف .ص 319.

[2] - فقه الاقتصاد النقدي . يوسف كمال محمد .ص 37.

[3] - المبسوط . السرخسي . ج12 / ص 137.

[4] - قضايا إسلامية معاصرة في النقود والبنوك والتمويل . عبد الرحمن يسري أحمد . ص 15.

[5] - دروس في الاقتصاد النقدي والمصرفي . محمود سحنون. ص 17.

ج2/- النقود الورقية، حيث " كان الناس في القرن السابع عشر يحتفظون لدواعي الأمن بذهبهم في محلات الذهب نظير أجر، ويتلقون إيصالات بذلك. ثم كان من الممكن بدل نقل الذهب تحويل هذه الإيصالات إلى صاحب الحق، ثم تطورت هذه الإيصالات لتكون لحاملها وبفئات مختلفة وحلت محل الذهب في التداول"[1]. ومع تطور مجال الصيرفة وحلول البنوك محل الصيارفة والصاغة احتفظت بالذهب وأصدرت أوراقا نقدية قابلة للصرف مقابل الذهب"[2]. كما اعتمدها الصيارفة في أوربا التجارية خلال القرن السادس عشر في ظل مبادئ المدرسة التجارية القائمة على منع خروج المعدن النفيس من الدولة وفرض عقوبات على ذلك، فأصبح الورق النقدي وسيلة المعاملات التجارية والوفاء بالالتزامات المالية داخليا وخارجيا.

ولاحظ الصيارفة أن الأموال المودعة لديهم لا تسحب كلها في وقت واحد فأصدروا أوراقا دون رصيد، وهذا ما جعل الحكومات تتدخل لتنظيم عمليات الإصدار النقدي فظهرت البنوك، وبدأت بإصدار أوراق مصرفية معتمدة على عنصر الثقة بشكل يفوق ما لديها من ودائع حقيقية معتمدة على الائتمان الذي أوجدته النقود النائبة أو النقود التمثيلية. " وعلى هذا الأساس أصبحت النقود الورقية نقودا بشكل كامل تعتمد على الائتمان رغم صلتها بالنقد المعدني والتي ضعفت تدريجيا حسب أنظمة الإصدار التي اتبعتها البنوك، وهي: نظام التغطية الكاملة نظام التغطية الجزئية، نظام التغطية النسبية، وصولا إلى نظام الإصدار الحر"[3].

ج3/- نقود الودائع: و"تتكون من الأرصدة الدائمة لحسابات الأفراد لدى البنوك التجارية والتي تنتقل ملكيتها من فرد لآخر عن طريق السحب عليها باستعمال الشيكات"[4]. فهي تشكل مجموع الودائع الخاصة بالأفراد والمؤسسات المالية والحكومة والقطاع العام ورجال الأعمال في القطاع الخاص، وغيره من الودائع لدى البنوك التجارية التي تعتمد على الائتمان. وتسمى هذه النقود أيضا بالنقود الكتابية أو الخطية.

ج4/- النقود الإلكترونية و " تعرف على أنها تلك البطاقات التي تتم فيها عملية التبادل النقدي من خلال المعلومات المخزنة عليها والدخول بها على الآلات المعدة لذلك. ومن أشهر هذه البطاقات: بطاقة الائتمان، بطاقة الدفع الفوري، بطاقة الدفع المؤجل أو بطاقة اعتماد

---

[1] - فقه الاقتصاد النقدي . يوسف كمال محمد. ص 36.

- D. Wright, W Valentine, op; cit. p17-18.

[2] - نفس المراجع . ص 17.19 / ص 41.

[3] - دروس في الاقتصاد النقدي والمصرفي . محمود سحنون . ص 18.

[4] - فقه الاقتصاد النقدي . يوسف كمال محمد. ص 43-44.

- L.Harris, Monotrary. Mc Graw Hill Book Company .New York . 1985. (1) . pp3-2

النفقات، بطاقة التحويل الإلكتروني، بطاقة الصرف الآلي، بطاقة ضمان الشيكات. وشهد العالم منذ أوائل السبعينات من القرن الماضي دخول أنواع جديدة من البطاقات البلاستيكية النشاط النقدي والمصرفي، وزاد من ضروراتها تطور العلاقات الدولية التجارية وتحسين وسائل الدفع الآلي وشمولية حركة رؤوس الأموال وسرعتها. وأهمها: بطاقة الائتمان وبطاقات البرغوث (الذكية) وهي ذات قدرات فائقة في العمليات النقدية"[1].

الفرع الثاني: النظريات النقدية التقليدية

اهتمت النظريات النقدية منذ ثلاثينيات القرن العشرين بدراسة وتحليل كل ماله صلة بالنقود وتحديد العوامل التي تتحكم في تحديد المستوى العام للأسعار ومنه تحديد قيمة النقود. ودار نقاش الاقتصاديين حول دور النقود وأهميتها في النشاط الاقتصادي من خلال وظائفها بشكل عام ومدى تأثيرها على العوامل والمتغيرات الاقتصادية الكلية، أم أن النقود حيادية لا يتعدى دورها وتأثيرها نظام المقايضة في التبادل.

وقد أورد جون ستيوارت ميل في كتابه: مبادئ الاقتصاد السياسي، الذي صدر عام 1848م عبارة أصبحت متداولة ضمن الدراسات النقدية حيث يقول: " لا يوجد ما هو أقل شأنا من النقود في اقتصاديات أي مجتمع، فالنقود لا تزيد عن كونها آلة مهمتها أن تؤدي بسرعة عملا كان يمكن أن يؤدى دونها ولكن بسرعة أقل، وهي لا تحدث تأثيرا خاصا ومستقلا إلا إذا خرجت عن حدود السيطرة عليها، شأنها في ذلك شأن أنواع أخرى عديدة من الآلات"[2]. وفي ذلك تأكيد على الدور الحيادي للنقود.

" إن دراسة المسألة النقدية تعود إلى المذهب التجاري عندما ظهرت موجة الارتفاعات الحادة في الأسعار خاصة في اسبانيا والبرتغال حينما كان النظام النقدي الذهبي هو السائد. عندما ازدادد دخول الذهب إليها وازداد معه الاحتياطي وما يرافق ذلك من زيادة في الإصدارات النقدية وما لذلك من آثار على الطلب ومن ثم ارتفاع الأسعار بشكل مطرد إلى أن ظهرت ما يسمى بثورة الأسعار، الأمر الذي دفع الاقتصاديين لدراسة هذه الظاهرة"[3].

وأفضت دراسة الظواهر النقدية وعلاقة النقود بمستوى الأسعار إلى عدة نظريات وعليه تم تقسيم التحليل النقدي إلى تحليل كلاسيكي ونيوكلاسيكي وآخر حديث. ويتناول هذا الفرع النظريتين التقليدية والتقليدية الجديدة، ويم إرجاء النظرية الحديثة إلى مبحث لاحق.

---

[1] - دروس في الاقتصاد النقدي والمصرفي . محمود سحنون . ص 19.

[2] - اقتصاديات النقود والتوازن النقدي . فؤاد هاشم عوض . القاهرة . دار النهضة العربية . دط- 1976م . ص 79 .

[3] - دروس في الاقتصاد النقدي والمصرفي . محمود سحنون. ص 42.

أولا: النظرية النقدية التقليدية (الكلاسيك)

" قبل الحمى النقدية الحديثة التي صاحبت خروج النقود عن الذهب إلى الورق الإلزامي وصاحب أيضا اشتقاق الودائع من الحسابات الجارية بالبنوك للحصول على عائد ربوي كان الاقتصاديون يرون النشاط الاقتصادي بوضوح محددا في حجم السلع والخدمات التي يتم إنتاجها بعد توزيع الموارد الاقتصادية المتاحة على استخداماتها، استرشادا بالأسعار التنافسية وآلية السوق. وكانوا يرون الجانب النقدي كمقياس للقيم وواسطة للتبادل محايدا يظهر الجوانب الحقيقية للنشاط الاقتصادي دون أن يؤثر فيها، ولهذا وصلوا إلى استنتاج العلاقة الطردية بين حجم النقود ومستوى الأسعار"[1]. وهذه النظريات هي:

أ/- نظرية كمية النقود

" التحليل الكلاسيكي نسبة إلى المدرسة الكلاسيكية صاغ النظرية النقدية المعروفة بالنظرية الكمية للنقود، ومنها يمكن معرفة كيفية حدوث التضخم من خلال الزيادات التي تطرأ على المستوى العام للأسعار والناشئة عن الزيادات في كمية النقود المعروضة. فوفقا للافتراضات التي استند إليها التحليل الكلاسيكي فإن مستوى الإنتاج ثابت باعتبار أن الاقتصاد بلغ مستوى التشغيل الكامل لهذا فإن حجم المعاملات سيكون ثابتا، كذلك فإن سرعة دوران النقود هي الأخرى ثابتة، لهذا فإن مستوى الأسعار يتغير تبعا لتغير كمية النقود المعروضة في المجتمع"[2].

والافتراضات التي قام عليها التحليل الكلاسيكي هي: بلوغ الاقتصاد مستوى التوظيف الكامل، وأن النقود لها دور حيادي فهي مجرد وسيط في التبادل فقط دون اعتبار لوظائفها الأخرى وخاصة كونها مستودع للقيمة، كما افترضت المنافسة الكاملة حيث أن الأسعار تعكس نفقات الإنتاج. " ولقد ركزت على دراسة العلاقة بين كمية النقود والأسعار حيث أن الأسعار تتأثر بعاملين هما: العامل السلعي الذي يكون مرتبطا بظروف العرض والطلب، أي بالظروف الفنية للإنتاج وكذا تفضيلات المستهلكين. وأن هذا العامل يحدد الأسعار النسبية للسلع المختلفة أي معدل التبادل بين السلع. والعامل النقدي الذي يعني أن التغير في كمية النقود يؤثر على الأسعار المطلقة أي أسعار جميع السلع تأثيرا واحدا سواء بالزيادة أو بالنقصان"[3].

---

[1] - فقه الاقتصاد النقدي . يوسف كمال محمد . ص 319.

[2] - مدخل في علم الاقتصاد . ناظم الشمري – محمد الشروف. ص 362.

[3] - دروس في الاقتصاد النقدي والمصرفي. محمود سحنون .. ص 44.

وباعتبار انفصال العاملين عن بعضهما ونظرا للدور الحيادي المفترض للنقود فإن التغير في كميتها لا يؤثر على الأسعار نظرا للارتباط الطردي بين زيادة كمية النقود وزيادة الطلب على جميع السلع بنفس النسبة وعدم التأثير على تفضيلات المستهلكين. وافترض الكلاسيك في ظل التطور التكنولوجي الذي يطور صناعة معينة ويؤدي إلى تغير ظروف العرض وزيادته عدم زيادة الأسعار المطلقة لعامة السلع بل هو تغير نسبي فقط بنسب انخفاض أسعار السلع التي تطور قطاع إنتاجها بحكم افتراض أن زيادة أسعار سلع معينة يليه انخفاض أسعار سلع أخرى لعوامل أخرى. فسعر كل سلعة تتأثر بالعامل السلعي والعامل النقدي، أما المستوى العام للأسعار فيتأثر فقط بالعامل النقدي.

وعليه فإن جوهر نظرية كمية النقود يكمن في أن التغير في كمية النقود يؤدي إلى تغير مستوى الأسعار بنفس النسبة وفي نفس الاتجاه ارتفاعا وانخفاضا نظرا لحيادية النقود أو ما اصطلح على تسميته بالصورة الجامدة أو الأكثر تطرفا لنظرية النقود. " وقد احتضن أغلب كتاب الفكر الليبرالي في القرن 19 نظرية كمية النقود خاصة منهم: ريكاردو وجون ستيوارت مل"[1]." وفي عام 1886م حاول سيمون تيوكومب صياغة النظرية الكمية في صورة رياضية بسيطة إلا أن ذلك تم بشكل فعلي من طرف الاقتصادي الأمريكي أرفينج فيشر عام 1917م من حلال معادلته المعروفة عن التبادل والتي اعتبرت تعبيرا رياضيا لنظرية كمية النقود"[2].

ب/- معادلة التبادل: "فيشر"

" صيغت معادلة فيشر لتبين حيادية النقود وتضع خطا فاصلا بين النشاط الحقيقي والغلاف النقدي، هذه المعادلة هي: كمية النقود × سرعة تداولها = حجم المعاملات × مستوى الأسعار"[3]. وسرعة التداول تعني انتقال الرصيد النقدي من فرد لآخر خلال فترة محددة كسنة وعادة ما تحسب بقسمة الناتج القومي الاسمي على كمية النقود، فإذا كان الحاصل ستة كان ذلك معناه أن النقود دارت ست مرات في سنة، وبالطبع فإن الناتج يكون أكبر إذا استبدلنا بالناتج القومي الذي لا يشمل السلع الوسيطة والمعاملات النقدية بحجم المعاملات." وسرعة التداول تتوقف على نوع وسيلة التبادل ومدى تطورها كما تتوقف على فترات الدخل في الأجل القصير"[4].

[1] - اقتصاديات النقود والبنوك . عادل أحمد حشيش . بيروت . الدار الجامعية . دط- 1993م – ص 81.

[2] - اقتصاديات النقود والمال . زينب حسين عوض الله . بيروت . الدار الجامعية . دط- 1993م – ص 218.

[3] - فقه الاقتصاد النقدي . يوسف كمال محمد .ص 319.

[4] - المرجع نفسه .ص 319.

وانطلق فيشر في صياغته لمعادلة التبادل من فكرة جوهرية هي أن قيمة النقود تتحدد من خلال تفاعل قوى العرض والطلب في السوق خلال فترة معينة، وحدد عرض النقود من خلال كميتها مضروبة في سرعة تداولها. أما الطلب على النقود فيمثل حجم المعاملات الحقيقية أي الإنتاج المخصص للتداول من سلع وخدمات، وبناء على هذه المحاور الثلاثة الرئيسة تتحدد قيمة النقود ومستوى الأسعار في ظل افتراض ثبات باقي العوامل الأخرى." فالمستوى العام للأسعار يتغير مباشرة تغيرا طرديا مع التغير الحاصل في عرض النقود وعكسيا مع التغير الحاصل في الطلب على النقود"[1].

" ويفرق فيشر بين الكمية المصدرة من النقود وبين الكمية المتداولة فعلا منها. فهذه الأخيرة تمثل عرض النقود خلال فترة معينة من الزمن وهي المعنية بالدراسة ومن ثم فهي مؤشر على مستوى الأسعار وقيمة النقود ذاتها"[2]." وأما سرعة تداول نقود الودائع فهي عدد المرات التي تدخل وتخرج فيها الحسابات المصرفية، وهي ثابتة حسب فيشر ومستقلة عن كمية النقود. فهي تتغير نتيجة عوامل أخرى غير نقدية منها: درجة كثافة السكان، وعادات تسوية المدفوعات في المجتمع، وتطور وسائل النقل والمواصلات"[3]." وتشمل المبادلات مجموع وحدات السلع المشتراة والتي دفع ثمنها في فترة زمنية، علما بأن حجم المبادلات يتوقف على عدة عوامل أهمها: الكفاية الإنتاجية وأسلوب استعمال هذه الكفاية، وحجم المنتجات المعدة للبيع وسرعة تسويق هذه المنتجات، على الرغم من أن التغير في حجم المبادلات يمكن أن يؤثر على الطلب على النقود ومن ثم الأسعار. إلا أن فيشر ذهب إلى القول بأن قيمة المبادلات مستقلة عن كمية النقود المتداولة"[4].

فوفق معادلة فيشر فإن المستوى العام للأسعار هو نتيجة وليس عاملا مؤثرا في النظرية النقدية، فهو عامل تابع للعنصر المستقل المتمثل في كمية النقود المعروضة. وأي تغير في كمية النقود بالزيادة أو بالنقصان أي في حالتي الضخم والانكماش يؤثر على المستوى العام للأسعار. ويلاحظ أن نظرية كمية النقود اعتمدت على افتراضات معينة متمثلة في: حيادية النقود والعمالة الكاملة وسرعة دوران النقود في زمن قصير معقول، لكنها تتجاهل تأثير قوى السوق وتحكمها في المستوى العام للأسعار وعلاقة ذلك بسعر الفائدة المرتبط بشكل مباشر

---

[1] - اقتصاديات النقود والتوازن النقدي . فؤاد هاشم عوض .ص 86.

[2] - دروس في الاقتصاد النقدي والمصرفي. محمود سحنون .ص 47.

[3] - اقتصاديات النقود والبنوك . عادل أحمد حشيش . ص 82.

[4] - المرجع السابق . ص 48.

بكمية النقود. إضافة إلى أن سرعة تداول النقود متغيرة باستمرار، إذ ترتفع عند زيادة كميتها وارتفاع الأسعار مما يجعل الأفراد يتخلون عنها لانخفاض القدرة الشرائية.

ثانيا: التحليل النقدي النيوكلاسيكي

أ/- نظرية الدخل[1]

أثر التحليل الحدي على نظرية قيمة النقود حيث ظهرت الكثير من الكتابات حول قيمة النقود تأثرت بما جاء في النظريات الحديثة في نهاية القرن 19م وبداية القرن 20م. ولعل أهم الأفكار التي تناولت الموضوع ما جاء به خاصة الاقتصادي النمساوي: "فون ويزر" والاقتصادي الفرنسي: "أفتاليون". أما "ويزر" فيرى أن النقود لا تؤثر على الأسعار إلا من خلال الدخول النقدية أو كيفية التخزين فيها، فالنسبة بين الدخل النقدي وكمية السلع المعروضة هو المؤشر الفعال المؤثر على مستوى الأسعار. ثم إن تغير الدخل النقدي يؤثر بنفس النسبة على قيمة النقود. وعليه ميز "ويزر" بين قيمة النقود لدى الفرد حيث يقيسها بمنفعتها الحدية المتعلقة بمنفعة السلعة التي تسمح بشرائها، وقيمتها المجتمعية المرتبطة أكثر بالسلع الاستهلاكية وتتحدد من خلال إنفاق آخر وحدة من الدخل.

أما "أفتالون" فأبرز هو الآخر قيمتين للنقود تتمثل الأولى في قدرتها على شراء السلع والثانية في قيمة ذاتية للنقد بغض النظر عن قدرتها الشرائية، وتبرز هذه القيمة الناجمة عن رأي الفرد في النقد خاصة في ظل تغير الأسعار حيث لا يغير المشترون تقديراتهم لقيمة النقود. وعليه توصل إلى أن الأسعار وقيمة النقود يمكن أن تتغير حتى مع بقاء الدخل النقدي ثابتا وذلك مرتبط بالتوقعات.

" وهكذا تربط نظرية الدخل في التحليل بين فكرتين: الدخل والمنفعة لتفسير تقلبات المستوى العام للأسعار. حيث ترى أن تقلبات الأسعار تتوقف على الحركات الخاصة بالدخل النقدي والدخل الحقيقي، وبالتالي فليست كمية النقود هي العامل الوحيد الذي يتحكم في الأسعار وتقلبها على نحو ما جاء في نظرية كمية النقود وإنما في كمية النقود المتداولة في الأسواق

[1] ـ اقتصاديات النقود والتوازن النقدي . فؤاد هاشم عوض . ص 86.
- دروس في الاقتصاد النقدي والمصرفي. محمود سحنون . ص 47.
- اقتصاديات النقود والبنوك . عادل أحمد حشيش .. ص 82.
- المرجع السابق . ص48.

والتي تنفق على السلع والخدمات"[1]. وبناء على ما ورد في نظرية الدخل من أفكار" لويزر وأفتاليون" فإن ذلك يعتبر خطوة مهمة تقدمت بالنظرية النقدية ومهدت لتوضيح وظيفة النقود.

ب/- نظرية الأرصدة النقدية

" طور مارشال النظرية مستبدلا سرعة التداول بالاكتناز؛ أي بجانب الطلب على النقود وهو مقلوب سرعة التداول الطلب على النقود، ولا تختلف في جوهرها عن نظرية الكمية فيما عدا التركيز على جانب الطلب. ويرجع مارشال الطلب على النقود أو ما يسمى بالتفضيل النقدي بصفة أساسية إلى دافع الدخل، ويقصد به ميل الأفراد والمشروعات للاحتفاظ بأرصدة نقدية سائلة بغرض مقابلة ما يقومون بشرائه من السلع والخدمات، وما يحتفظون به من أرصدة في لحظة معينة يمثل نسبة من دخولهم وهي نسبة تتغير مع تغير الدخل"[2].

وعليه بين أن الطلب على النقود يلعب دورا مهما في تحديد مستوى الأسعار، واعتبر أن في كل مجتمع توجد نسبة معينة من الدخل القومي يفضل أصحابها الاحتفاظ بها في شكل نقد حاضر، وتتباين هذه النسبة بين مجتمع وآخر حسب نمو وتطور المجتمع ومدى الاهتمام بالإنتاج الموجه للتبادل. فالنسبة التي يميل الأفراد إلى الاحتفاظ بها من دخولهم مرتبطة زيادة أو نقصانا بتلك العوامل. وركزت النظرية على تحديد حجم الأرصدة النقدية التي يرغب الأفراد في الاحتفاظ بها انطلاقا من فرضية أن كمية النقود المطلوبة تعادل كمية النقود المعروضة.

ج- نظرية كمبردج

حدد مارشال أثر التغيرات النقدية على النشاط الاقتصادي من خلال رغبة الأفراد في التفضيل النقدي، واعتبر أن الطلب على النقود أو ما يعرف بالتفضيل النقدي راجع أيضا إلى دافع الدخل. فنسبة الاحتفاظ بالسيولة من الدخل تتغير مع تغير الدخل ذاته، وافترض أنها ثابتة في المدى الطويل. إلا أنها قد تتغير بشكل مفاجئ لتغير عامل الثقة لدى الأفراد. " ولكنهم يرون أن النقود تطلب كوسيط للتبادل والفائض الذي طلب قد يؤدي إلى عدم ارتفاع الأسعار إلا أنه يرفعها عندما ينفقونها"[3].

واعتبر التفضيل النقدي لمارشال حجر الزاوية في معادلة الأرصدة النقدية وهو جوهر الاختلاف عن نظرية فيشر للتبادل بإحلال الناتج النهائي ممثلا في الناتج القومي بدلا من حجم المعاملات، والفرق يتمثل في كون نظرية التبادل ركزت على جانب عرض النقود في حين

---

[1] - دروس في الاقتصاد النقدي والمصرفي. محمود سحنون. ص 51.

[2] - فقه الاقتصاد النقدي . يوسف كمال محمد.ص 320.

[3] - المرجع نفسه. ص321.

ركزت نظرية مارشال على جانب الطلب على النقود. وعليه " فنظرية الأرصدة النقدية تقرر أنه يمكن أن يتغير مستوى الدخل (الإنتاج والأسعار) حتى ولو بقيت كمية النقود المتداولة ثابتة وذلك إذا حدث تغير في التفضيل النقدي للمجتمع، واعتبرت معادلة فيشر أن النقود تقوم بوظيفتي وسيط في المبادلة ووسيلة للدفع. أما بالنسبة لمعادلة كمبردج فإنها أضافت وظيفة أخرى للنقود ألا وهي وظيفة الادخار أي مستودع للقيمة"[1].

ومع كون نظرية مارشال تعترف ضمنا بورود الخلل المؤقت الذي يحقق التوازن التلقائي لاحقا في منظور الأمد الطويل حيث يتحرك الناتج الكلي مع زيادة السكان وتطور الإنتاج، إلا أن التطور التكنولوجي والصناعي غير تماما واقع النظام النقدي مثل ظهور النظام الورقي الإلزامي واختفاء النظام المعدني، واتساع دائرة نقود الائتمان نتيجة ظهور البنوك التجارية وما صاحبه من معاملات ربوية جعلت السندات بفائدة تقتحم مجال الاستثمار مع الأسهم. كما كان لظهور المضاربات على العقود والمعادن والعملات والأوراق المالية في البورصات دور في اتساع النشاط المالي على حساب النشاط النقدي مما أفرز اختلالات كثيرة وظهور الأزمات الدورية لأسباب نقدية مختلفة، مما أدى إلى التضخم والبطالة " فكان التوازن عند نقطة أدنى من العمالة الكاملة وهنا انكسرت العلاقة بين العمالة والإنتاج وفقد افتراض التشغيل الكامل معناه.ولم يعد افتراض ثبات سرعة التداول أو التفضيل النقدي حقيقيا ولم تعد النقود مجرد واسطة للتبادل وإنما مصدر إيراد للدولة، ولم تعد الأسعار تعبر عن العلاقات الإنتاجية الحقيقية وإنما عن زيف نقدي معبر عنه بالتضخم. وهنا ظهرت الحاجة إلى تفسير جديد لعمل الجهاز الاقتصادي، فكان كينز والكينزية"[2].

---

[1] - دروس في الاقتصاد النقدي والصرفي . محمود سحنون .. ص 54.

[2] - فقه الاقتصاد النقدي . يوسف كمال محمد. ص 322.

الفرع الثالث: مقارنة نظرية النقود بين ابن خلدون والمقريزي،والنظريات النقدية التقليدية

يقول ابن خلدون في وظائف النقود: " إن الله تعالى خلق المعدنين من الذهب والفضة قيمة لكل متمول، وهما الذخيرة والقنية لأهل العالم في الغالب. وإن اقتنى سواهما في بعض الأحيان فإنما بقصد تحصيلهما بما يقع في غيرهما من حوالة الأسواق التي هما عنها بمعزل. فهي أصل المكاسب والقنية والذخيرة"[1]. وعليه شمل تحليل ابن خلدون للنقود بيان الوظيفة الأولى لها وهي الثمنية؛ أي أن النقود مقياس للأثمان لاعتبارهما قيمة لكل متمول. والوظيفة الثانية وهي كونها أداة للادخار بقوله وهما الذخيرة. والوظيفة الثالثة وهي كونها وسيط للتبادل والاقتناء، فهما القنية لأهل العالم غالبا. وباعتبار النقود مقياس للقيم فإن ذلك يستلزم حفظها من الغش لأن الناس إذا اتفقوا على قيمة معينة للنقد يقبلونها قبولا عاما فإنهم بذلك يكونون قد " وقفوا عندها وسموها معيارا يعتبرون به نقودهم وينتقدونه بمماثلته، فإن نقص عن ذلك كان زيغا"[2].

أما استخدام النقود كوسيلة للتعامل الدولي فيقول ابن خلدون: " إن الأموال من الذهب أوالفضة والجواهر والأمتعة وما يوجد منها بأيدي الناس فهو متناقل، وربما انتقل من قطر إلى قطر ومن دولة إلى دولة أخرى بحسب أغراضه والعمران الذي يستدعي له، فإن نقص المال في المغرب وافريقية لم ينقص ببلاد الصقالبة والافرنج، وإن نقص في مصر والشام فلم ينقص في الهند والصين"[3]. وبذلك اعتبر النقود وسيلة تبادل عالمي كما هي على المستوى الداخلي ولا يمكن أن تتجاوز كميتها في بلد ما حاجة المجتمع إليها. كما أن الطلب عليها هدفه أساسا دفع المعاملات لا اختزانها، وهذا يعني وجود التوازن بين كمية النقود المعروضة والمطلوبة.

ويرى ابن خلدون أن النقود ليست سلعة من السلع لأن السلع تحمل منفعة خاصة بها أما النقود فلا منفعة في أعيانها بل هي وسيلة إلى كل غرض. إن قيمة النقود قيمة تبادلية فقط وخاصة في النقود الورقية وإذا فقدت تلك القيمة تفقد معناها واستعمالها عكس السلع والخدمات لها قيمة استعمالية وقيمة تبادلية.

---

[1] - المقدمة. ابن خلدون. ص 231.

[2] - المرجع نفسه . ص 322.

[2]- المصدر نفسه. ص 322

- ينظر: نظرية النقود عند ابن خلدون، الباب الأول ص 170- 174./ - المقريزي، ص 250.

أما النظرية الكمية للنقود فتحدد قيمة النقود على أساس قانون العرض والطلب وإن كان ذلك لا ينطبق عليها كما هو الحال في السلع، لأن النقود لها طبيعة خاصة وعرضها يتحدد من قبل الدولة، بينما يتوقف تحديد أسعار السلع والخدمات على العرض والطلب الحقيقي الخاص بكل منها في الأسواق.

وجعل ابن خلدون إصدار النقود تحت سلطة الدولة. إذ " لا يمكن للنقود أداء وظيفتها بفعالية في غياب الثبات النسبي في قيمتها، فقيمة النقود تتحرك عكس اتجاه تحركات الأسعار بالنسبة للسلع والخدمات؛ فارتفاع مستوى الأسعار يعني هبوط قيمة النقود أو سعرها، والعكس صحيح. وفي هذا الصدد سبق ابن خلدون أصحاب النظريات النقدية التقليدية في التأكيد على أهمية ثبات قيمة النقود. فبالنسبة للنظرية التقليدية يتبلور فكرها في أن زيادة كمية النقود تؤدي إلى ارتفاع الأسعار، وقد صاغت هذه النظرية معادلة للتبادل تشرح العلاقة بين النقود والأسعار على النحو التالي: رصيد النقود = الأسعار× الدخل الحقيقي (أي الناتج من السلع). وبذلك انحصر فكرهم في وظيفة واحدة للنقود وهي تسوية المبادلات، كما لا يسلمون للنقود بوظيفة مخزن للقيمة استنادا إلى أن كل ما يدخر يستثمر فالتساوي حتمي ودائم ومستمر بين الادخار والاستثمار"[1]. " ويرى بيتي أن وجود كمية معينة من النقود أمر ضروري لتسهيل عملية التبادل وتتحدد هذه الكمية من خلال مجموعة من المتغيرات تتمثل في عدد المشترين وسرعة تداول النقود وقيمة الوحدة النقدية. كما أن العوامل المحددة لقيم السلع هي نفسها المحددة لقيم النقود. وأكد هيوم أن الكمية النقدية المطلقة ليست ذات أهمية بالنسبة لمستوى الأسعار وإنما المهم هو الكمية المتداولة حيث يمكن اكتناز جزء ولا يؤثر ذلك على مستوى الأسعار"[2]. بينما أثبت ابن خلدون قابلية النقود للادخار وأنها مخزن للقيم.

وتناول المقريزي الظاهرة النقدية بالتحليل والدراسة، وأورد تاريخ استعمال النقود في العصور الإسلامية المختلفة والمتغيرات التي طرأت عليها وزنا ومعيارا، إذ ذكر أن " مصر من بين الأمصار ما برح نقدها المنسوب إليه قيم الأعمال وأثمان المبيعات الذهب خاصة سائر دولها جاهلية وإسلاما، يشهد لذلك بالصحة أن مبلغ خراج مصر في قديم الدهر وحديثه إنما هو الذهب"[3]. وتعرض للسياسات النقدية التي اتبعتها الدول المتعاقبة على مصر من الفاطميين إلى المماليك لا سيما في ظل ظاهرة انتشار الفلوس كنقد كما أورد عن النقود في أيام " الحاكم بأمر

[1] - النقود والبنوك. اسماعيل هاشم. ص 118.

[2] - تاريخ الفكر الاقتصادي. عدنان عباس علي. بغداد. مطبعة عصام. دط/ 1399ه- 1979م.. ج1/ ص 278.

[3] - إغاثة الأمة بكشف الغمة. المقريزي. ص137.

الله حيث تزايد أمر الدراهم سنة 399ه فبلغت أربعا وثلاثين بدينار فاضطربت أمور الناس ونزل السعر، فرفعت تلك الدراهم وأنزل من القصر عشرون صندوقا فيها دراهم جدد فرقت للصيارفة، وقرئ منها سجل بمنع المعاملة بالدرهم الأولى وترك من بيده شيء منها ثلاثة أيام وأن يرد جميع ما يحصل منها إلى دار الضرب، فاضطربت الناس وبلغت أربعة دراهم بدرهم جديد وتقرر أمر الدراهم الجدد على ثمانية عشر درهما بدينار"[1].

وشرح المقريزي قانون: العملة الرديئة تطرد العملة الجيدة من التداول، أي أن النقود الجيدة يحتفظ بها وتسحب من التداول فتحل الرديئة محلها حيث أورد في رسالته حول النقود أنه لما تولى صلاح الدين الأيوبي ملك مصر ضرب نقود جديدة وكانت قيمتها وعيارها تخالف النقود التي كانت موجودة في ذلك الوقت، وكانت النقود الموجودة قبل صلاح الدين جيدة بالنسبة إلى التي ضربها، وبذلك اختفت النقود الجيدة من المعاملة وأصبحت النقود الرديئة هي المتداولة. وهذا ما يعرف بقانون جريشام. ودرس العلاقة بين كمية النقود وقوتها الشرائية، وحلل خطورة إسراف الدولة في إصدرا النقود دون وجود ما يقابلها من إنتاج السلع والخدمات مما يؤدي إلى التضخم بقوله: " إن التاجر إذا استفاد مثلا ثلاثمائة درهم في بضاعته فإنما يتعوض عنها فلوسا أوعشرين مثقالا من الذهب ويحتاج إلى صرفها فيما لا غنى له عنه من مؤونته، فيرى أن ماله قد أكلته النفقات وأتلفه اختلاف النقود""[2]. فكثرة إصدار النقود يؤدي إلى ضعف قدرتها الشرائية، كما أن شيوع النقد المنحط المتمثل في الفلوس يؤدي إلى نقص الاستهلاك. لذا أكد ابن خلدون والمقريزي على تولي الدولة إصدار النقود وحفظها من حيث الشكل والقيمة.

الفصل الثاني: النظريات الاقتصادية في المذهب الاشتراكي

بعد أن ظلت المدرسة التقليدية الحرة مهيمنة على علم الاقتصاد السياسي من الربع الأخير من القرن الثامن عشر إلا أنها ما لبثت أن ظهرت تيارات فكرية مناوئة لأفكارها ومبادئها، خاصة في فهم المفارقات الاجتماعية التي نتجت عن التقدم الصناعي واتساع الهوة بين طبقات المجتمع من عمال وأرباب عمل، ما أدى إلى حدوث أزمات اقتصادية متكررة وانتشرت البطالة والكساد. فظهرت أصوات منادية بتدخل الدولة في النشاط الاقتصادي

[1] - المصدر نفسه. ص 90.

[2] - المصدر نفسه. ص 148.

والخروج من سيادة مبدأ الحرية الاقتصادية للتخفيف من حدة الظلم الاجتماعي السائد المتمثل في تدني أجور العمال وظروفهم المعيشية، وسوء توزيع الدخل والاحتكار، وغيره.

و" ثمة حدثان عملا على سحب البساط كليا من تحت رأسمالية الاقتصاد الحر ولاسيما المبدأ الذي يقضي بعدم تدخل الحكومة في الاقتصاد، هذان الحدثان هما الكساد الكبير في الثلاثينيات والهجمة الاشتراكية. فقد نجم عنهما الثورة الفكرية الكينزية ودولة الرفاهية. فلم يكن الخير المتأصل في الفطرة البشرية أن يتقبل بسهولة بؤس الفقراء ومعاناتهم اللذين تميزت بهما رأسمالية المذهب الاقتصادي الحر، لذا فقد حصل رد فعل تجلى بعدة أشكال كان من أهمها الاشتراكية"[1].

فظهر المذهب الاشتراكي كرد فعل على تلك الاختلالات ونادى أولا بإحلال الملكية العامة مكان الملكية الخاصة وتقييد الحرية الاقتصادية المطلقة في المذهب الرأسمالي. وجعل محور النشاط الاقتصادي هو إشباع الحاجات وليس تحقيق الربح فقط وعليه طالبوا بإحلال رغبات الجماعة وحاجاتها محل اقتصاديات السوق.

ويتناول هذا الفصل النظريات الاقتصادية في المذهب الاشتراكي ضمن مجموعة من المباحث، هي: – المبحث الأول: نشأة وتطور الفكر الاشتراكي

– المبحث الثاني: الاشتراكية الماركسية

– المبحث الثالث: النظريات الاقتصادية لكارل ماركس.

المبحث الأول: نشأة وتطور النظام الاشتراكي

الاشتراكية اصطلاح واسع المعنى وفق اختلاف المذاهب العديدة المنضوية تحت لواء النظام الاشتراكي كمدارس ومذاهب مختلفة، والقاسم المشترك بين هذه التيارات رغم تباين اتجاهاتها واختلاف نزعاتها هو مناهضتها للمذهب الفردي الحر الذي كرسته الرأسمالية. وتجمع على إحلال النظرية الجماعية محل النظرية الفردية، وضرورة تدخل الدولة في النشاط الاقتصادي مع تباين وجهات النظر حول حدود هذا التدخل بين مؤيد لمجرد التدخل لتحسين أحوال الطبقة العاملة، ومناصر لفكرة إلغاء الملكية الفردية تماما بكل صورها وإحلال الدولة محل الفرد وحافز المصلحة العامة محل حافز الربح.

---

[1] - الإسلام والتحدي الاقتصادي . عمر شابرا . ترجمة: محمد زهير السمهوري. المعهد العالمي للفكر الإسلامي. سلسلة إسلامية المعرفة. ط1- 1416ه-1996م. ص 93-105.

وبناء عليه يمكن التمييز بين نوعين رئيسين من الاشتراكية، وهي: الاشتراكية الخيالية المثالية، والاشتراكية العلمية الواقعية.

المطلب الأول: أسباب ودوافع ظهور النظام الاشتراكي

أدى تطبيق النظام الرأسمالي لفترة تجاوزت نصف قرن من الزمن إلى حدوث خلل في الهياكل الاقتصادية والاجتماعية، وظهور احتكارات كبيرة وانخفضت الأجور الحقيقية للعمال وظهور فوارق كبيرة في توزيع الدخل والثروة.

فبدأت أمارات التوتر بين الرأسماليين والعمال، فقد فشل النظام في تحقيق العدالة وأدت اليد الخفية لقوى السوق التي توجهها المصلحة الذاتية إلى إيجاد " مجتمع غير إنساني وغير عادل تسرب إليه الروح التجاري والانقسام الاجتماعي والصراع بين صاحب العمل والمستخدم، بين صاحب العقار والمستأجر، بين الحاكم والمحكوم"[1]. مما جعل النظام الرأسمالي يحمل بين طياته بذور فنائه كما روج له الاشتراكيون.

---

[1] - George Dalton . Economic. System and Society . 1974 . p68. نسخة مترجمة.

الفرع الأول: مفهوم النظام الاشتراكي وخصائصه

أولا: مفهوم الاشتراكية[1]

إن الاشتراكية تبدو في نشأتها حركة اجتماعية ابتداء موجهة بالدرجة الأولى لمواجهة الرأسمالية وما نجم عن تطبيقاتها إلا أنها تمثل في الواقع نظاما اقتصاديا له أسسه النظرية، إلا أن الاشتراكية كنموذج نظري لم تتبلور بصورة متكاملة بالمقارنة مع الرأسمالية وذلك لثلاثة أسباب، وهي:

أولا: كون بعض الكتاب والمنظرين للاشتراكية وعلى رأسهم ماركس قد ركزوا جل اهتمامهم على تحليل ونقد الرأسمالية والتنبؤ بزوالها أكثر مما اهتموا ببيان وتوضيح الأسس النظرية للنظام الاشتراكي وكيفية تطبيقه على أرض الواقع.

ثانيا: اهتم قسم آخر من الاشتراكيين الذين اصطلح على تسميتهم وفق توجهاتهم ونظرياتهم بالاشتراكيين الإصلاحيين بالفلسفة الاشتراكية كحركة للاصلاح الاجتماعي بدل التركيز على التحليل الاقتصادي النظري للنظرية الاشتراكية.

ثالثا: انقسام الاشتراكيين إلى مدارس ومذاهب متعددة بين الاشتراكية المركزية واللامركزية، والاشتراكية الديموقراطية. هذه العوامل أدت إلى صعوبة التوصل إلى تعريف دقيق لمفهوم الاشتراكية يجمع بين الاتجاهات الفكرية الفلسفية والعملية.

ويمكن تعريف النظام الاشتراكي بأنه: " النظام الذي تمتلك فيه الدولة جميع عوامل الإنتاج كالأراضي والآلات والمصانع، وتتخذ جميع القرارات الاقتصادية من خلال جهاز التخطيط"[2]. وقد ذكر التعريف أهم أسس النظام الاشتراكي المتمثلة في الملكية الاجتماعية لوسائل الإنتاج، ويعد جهاز التخطيط المحرك الأساسي للنشاط الاقتصاد، فهو نظام التخطيط المركزي. وعليه فإن أبرز سمة للاشتراكية يمكن اعتبارها محور التعريف هي الملكية العامة لوسائل الإنتاج.

وتمثل الاشتراكية الاتجاه الجماعي في الفكر الاقتصادي الحديث كنظام بديل للاتجاه الفردي الذي سيطر خلال القرن الثامن عشر على الفكر الاقتصادي في أوربا.

ثانيا: خصائص الاشتراكية

---

[1] - النظم الاقتصادية: دراسة مقارنة.: الرأسمالية، الاشتراكية، والإسلام. عبد الوهاب الأمين. جامعة الكويت. دط، 1986م. ص77.

[2] - النظم الاقتصادية المعاصرة. محمد حامد عبد الله. ص 73.

يهدف النظام الاشتراكي إلى إشباع الحاجات المادية والمعنوية وذلك باتباع التخطيط " القومي الشامل الذي تقوم به الدولة حيث تحدد فيه أولويات الإنتاج"[1]، وذلك من خلال تطبيق مجموعة سمات وخصائص.

وحيث " لم يستطع المذهب الحر أن يحافظ على مكانته أمام الهجمات العديدة التي تلقاها من دعاته أنفسهم؛ فقد انتقدوا بعض المبادئ الأساسية التي يقوم عليها كما فعل مالتس وريكاردو. وخاصة ما جاء به جون ستوارت مل (1806–1873م) حيث خالف المذهب الحر في إيمانه بالقوانين الطبيعية وخاصة في توزيع الثروة في المجتمع ودعا إلى اعتماد مبدأ العدل. كما خالفهم في وظيفة الدولة حيث وسع من صلاحياتها ووضع برنامجا إصلاحيا ينص على إلغاء العمل المأجور، ومصادرة الريع العقاري"[2].

فإن هذه الآراء وغيرها التي انتقدت وهاجمت أسس النظام الرأسمالي مهدت لظهور النظام الاشتراكي القائم على النزعة الجماعية في إطار مهيكل وفق تصور يسعى لصياغة نظريات متكاملة ذات خصائص تميزها عن المذهب الفردي، ويتم تحديدها فيما يلي[3]:

أ–مستوى التطور الاقتصادي، اقتصاد متقدم من الناحية التقنية مع ارتفاع الدخل الفردي.

ب–أساس الموارد الاقتصادية، يقوم على الاعتماد الكبير على الطرق الرأسمالية في الإنتاج.

ج– طبيعة الملكية، تعتمد على الملكية العامة أو التعاونيات،والسيطرة الاجتماعية على وسائل الإنتاج.

د–مركز القوة الاقتصادية، فالدور الأساسي للمؤسسات العامة في اتخاذ القرارات الاقتصادية. وتنظيم القوة الاقتصادية عن طريق المركزية في اتخاذ القرارات.

ه–الحوافز الاقتصادية، إذ يقوم النظام الاشتراكي على انعدام حافز الربح والاعتماد على الحوافز غير السوقية.

و–الطرق الاجتماعية للتنسيق الاقتصادي التي تعتمد التخطيط الاقتصادي الشامل للاقتصاد القومي مع سيطرة العمال على الصناعة.

ز–توزيع الدخل والثروة، حيث انعدام الحصول على الثروة عن طريق ملكية الموارد الرأسمالية أو الطبيعية مع المساواة (مع أنها لاتعني بالضرورة مساواة مطلقة) في الدخل.

---

[1] - في الاقتصاد الاشتراكي؛ تخطيط الاقتصاد الوطني. عربه عن الروسية: بدر الدين السباعي. إصدار دار الجماهير. دط/ دت. ص 6-8.

[2] - الاتجاه الجماعي في التشريع الاقتصادي الإسلامي. محمد فاروق النبهان.بيروت. مؤسسة الرسالة.ط3. 1405ه-1985م.ص63-64.بتصرف.

[3] - النظم الاقتصادية. دراسة مقارنة: الرأسمالية، الاشتراكية، والإسلام. عبد الوهاب الأمين. ص 78.

الفرع الثاني: مبادئ النظام الاشتراكي[1]

صاحب ظهور الثورة الصناعية والتطبيق المتسع لطريقة الإنتاج الرأسمالية ظهور العديد من المشاكل والمعوقات خاصة تلك المتعلقة منها بتشغيل العمال واستغلالهم في ظروف أساءت إلى أوضاعهم الصحية وظروفهم المعيشية، إضافة إلى عدم العدالة في توزيع الثروة وتوسع الفوارق الطبقية مع مرور الوقت، كلها عوامل ساهمت في توالي الأزمات الاقتصادية.

تلك الظروف التي واكبت مراحل تطبيق النظام الرأسمالي بمبادئه ونظرياته أدت إلى ظهور تيار معارض للرأسمالية بدأ مع الاشتراكيين الأوائل ثم تبلور في فكر كارل ماركس (1818م-1883م) .

فلم ينته القرن القرن التاسع عشر إلا وكانت غالبية نقابات العمال في أوربا وأمريكا قد اعتنقت أفكار ماركس وسياساته ودافعت عن اتجاهاته الجماعية، وبذلك أصبحت تلك النقابات حليفا مهما للأحزاب الاشتراكية الماركسية، الأمر الذي ساهم بشكل فعال في توسع هذا الفكر الاقتصادي ووضوح معالمه والسعي لتطبيق مبادئه كنظام بديل للنظام الرأسمالي.

كما كان لقيام الثورة البلشفية في روسيا الأثر الفعال والدافع الأكبر لذلك، حيث شكلت المناخ المناسب لتبدأ أول تجربة تاريخية لتطبيق طريقة الإنتاج الاشتراكية في العصر الحديث ثم انتقلت التجربة إلى العديد من الدول الأخرى وخاصة منها العربية حديثة الاستقلال إلى جانب دول أخرى في افريقيا وأمريكا اللاتينية وأوربا الشرقية، إلى جانب الصين.

وعليه فإن أهم المبادئ التي قام عليه النظام الرأسمالي في جانبيه النظري والتطبيقي هي:

أولا: الايديولوجيا

تمثل الايديولوجيا الاشتراكية رد فعل للايديولوجيا الرأسمالية وذلك بالنسبة لعناصرها المتعددة. تلك الايديولوجيا بدأت مثالية عند سان سيمون وفورييه ثم أصبحت علمية ومادية عند ماركس. فمنهج ماركس يقوم على النظرية الديالكتيكية؛ أي الجدلية للكون وللعلاقة بين الإنسان والطبيعة في سعيه المستمر لتحويلها والتحكم فيها والسيطرة عليها.

وكل الظواهر طبيعية كانت أو اجتماعية توجد في حركة مستمرة وتحول لا يتوقف. فعليه لايوجد شيء نهائي وثابت كما هو مقرر لدى النظام الطبيعي وقوانينه. فتصارع الأضداد

[1] - أصول الاقتصاد السياسي. زينب حسين عوض الله، وغيرها. الاسكندرية. دار الجامعة الجديدة للنشر. دط-2000م. ص 120 .
- دراسات في الاقتصاد المالي. محمد دويدار. الاسكندرية. منشأة المعارف. دت. دط. ص67، 94.
- الاقتصاد السياسي. مصطفى رشدي شيحة، محمد دويدار. الاسكندرية. المكتب المصري الحديث. ط1/ 1973م. ص 61-66.

والمتناقضات الداخلية في الشيء نفسه تجعله دياليكتيكيا ينتج شيئا جديدا يحمل خصائص جديدة. وعليه تقوم الايديولوجية الاشتراكية على فكرة الجماعية في مواجهة الفلسفة الفردية، وتحل فكرة الرشادة الاجتماعية محل الرشادة الفردية.

ثانيا: الملكية الجماعية لوسائل الإنتاج

حيث أن جميع أعضاء المجتمع متساوون فيما بينهم حيال ملكية وسائل الإنتاج، أما الملكية الخاصة فهي ملغاة تماما في الشيوعية، فالفرد في ظل هذا النظام لا يملك وسائل الإنتاج أو الاستهلاك." أما في الاشتراكية فيملك الفرد سلع الاستهلاك والاستعمال الشخصي شرط ألا يستغل الآخرين، فمن يملك سيارة لاستعمالها لا يجوز له تأجيرها"[1].

إن النظام الاشتراكي يقوم على الملكية الجماعية لوسائل الإنتاج عكس النظام الرأسمالي القائم على احترام الملكية الفردية، ولا تخفى أهمية هذا المبدأ في تحديد من يمتلك وسائل الإنتاج نظرا لأهمية الدور الذي تلعبه وسائل الإنتاج في عمليات الإنتاج المختلفة، ونظرا لكون من يملك تلك الوسائل يهدف من وراء تشغيلها إلى تحقيق نفع ذاتي الأمر الذي يدفعه إلى توجيهها إلى المجالات التي تحقق أكبر نفع ممكن.

واعتمادا على فكرة الجماعة التي يقوم عليها النظام الاشتراكي فإن الهدف الاقتصادي في المجتمع هو إشباع الحاجات الاجتماعية لأفراده، فلا بد إذن من توجيه وسائل الإنتاج نحوها، الأمر الذي يفرض جعلها مملوكة ملكية جماعية. وأن تكون لهذه الجماعة الكلمة العليا في اتخاذ قرارات تسيير الوحدات الإنتاجية، والسلطة في مراقبة وضمان تحقيق المصلحة العامة.

ثالثا: اشباع الحاجات الاجتماعية هو الهدف المباشر من الإنتاج

إن تطبيق المبادئ السابقة يؤدي بالضرورة إلى نتيجة حتمية تتمثل في توجيه كل الطاقات الإنتاجية للمجتمع إلى إشباع الحاجات الاجتماعية، أي الحاجات التي تمكن ظروف المجتمع ممثلا في القوة العاملة ومستواها الفني، ووسائل الإنتاج من موارد وآلات وغيره من إنتاج المنتجات اللازمة لإشباعها لغالبية أفراد المجتمع في فترة زمنية معينة.

---

[1] - مفاهيم أولية ومواضيع متخصصة في الاقتصاد. سعد الشهراني و خالد الخليوي. دون دارنشر. ط2/ 1990م. ص 123-124.
- اقتصادنا. باقر الصدر. ص 237.

ولتحقيق ذلك فإن الأمر يتطلب تحديد تلك الحاجات بشكل دقيق وفق معيار الحاجة العامة، وبوضع سلم للأولويات بما يضمن التوازن بين حاجات الاستهلاك الحاضر وحاجات التطور المستقبلي وفق منظور التنمية المستدامة.

ورغم كون هذا المعيار يرجح المصلحة العامة في توجيه الموارد إلى القطاعات والمفاضلة بينها، إلا أن معيار الربح ورغم كونه ليس الهدف المباشر من العملية الإنتاجية إلا أنه يبقى معيارا للحكم على كفاءة الأداء.

ويطغى معيار الحاجات الاجتماعية في المفاضلة بين المشاريع الإنتاجية الموجهة لتوفير ما يحقق الإشباع منها من سلع وخدمات بصرف النظر عما إذا كان يصحبها قوة شرائية أم لا، عكس الأمر في الاقتصاد الرأسمالي حيث لا يعتد إلا بالطلب المصحوب بقوة شرائية.

ثم إن التطبيق العملي لهذه المبادئ في المراحل الأولى يفرض توزيع الناتج لكل حسب عمله؛ أي وفقا للمساهمة الفعلية في النشاط الاقتصادي. وفي مرحلة ثانية يوزع الدخل وفق قاعدة لكل حسب حاجته أي بصرف النظر عن الخبرات والقدرات طالما أن الأمر يتعلق بحاجة أولية ضرورية واجبة الإشباع.

وعليه " يتم توزيع الخيرات المادية التي ينتجها المجتمع الاشتراكي حسب كمية العمل المبذول ونوعه، وذلك بعد أن يتم توجيه نصيب من هذا الدخل لمواجهة احتياجات المجتمع من صحة وتعليم وغيره. ويتم التوزيع في الاشتراكية حسب مبدأ: من كل حسب قدرته ولكل حسب عمله، أما في الشيوعية فيتم التوزيع حسب مبدأ: من كل حسب قدرته، ولكل حسب حاجته"[1].

رابعا: الأداء الاقتصادي الاشتراكي من خلال التخطيط المركزي

إن توفرالعوامل السابقة نظريا وعمليا في المجتمع المتبني للنظام الاشتراكي وباعتبار الدولة ممثلة للمجتمع وهي تملك وسائل الإنتاج وتحدد أولويات العملية الإنتاجية لتحقيق الهدف المعلن وهو إشباع الحاجات الاجتماعية لغالبية الأفراد، فإن هذه المعطيات تضع على عاتقها تنظيم العمليات الاقتصادية المختلفة الخاصة بالإنتاج والتوزيع من خلال التخطيط المركزي الآمر الملزم.

" ويتم تنظيم الإنتاج في النظام الاشتراكي من حيث كمية السلع المراد إنتاجها وأنواعها وعددها، ومن حيث الموارد التي تستخدم في ذلك عن طريق جهاز التخطيط الذي يعد الوسيلة الوحيدة لتحديد العرض والطلب، وتحقيق التوازن الاقتصادي العام. ولكي يتمكن جهاز التخطيط من أداء وظائفه لا بد أن يكون تخطيطا مركزيا، وشاملا، وإلزاميا، ويجب إشراك الطبقة العاملة في المستويات كافة"[2].

فالدولة وبصفتها مالك وسائل الإنتاج تهدف إلى تحقيق تغير مستمر في هيكل الاقتصاد القومي من خلال وضع خطة قومية مركزية شاملة تحدد أهداف الاستهلاك والإنتاج، وتحدد توزيع الموارد الإنتاجية، وتحدد القطاعات التي تتولى الإنتاج. كما تضبط كيفية التوزيع للناتج بما يضمن تحقيق الإشباع الفعلي للحاجات.

هذه الضوابط والآليات تجعل من الخطة الاقتصادية في ظل النظام الاشتراكي ليست خطة تنبؤ بالمعنى المتعارف عليه للاصطلاح في مجال تقرير السياسة الاقتصادية في الاقتصاديات الرأسمالية، لكنها خطة ملزمة لكل الهيئات والقطاعات بما يضمن الرشادة الاقتصادية في المجتمع.

---

[1] - الأنظمة الاقتصادية الاشتراكية والرأسمالية والإسلامية. إبراهيم سعد الدين. 95.

[2] - النظم الاقتصادية المعاصرة. محمد حامد عبد الله.. ص 95.

- هذه هي الاشتراكية. ورامبير وبرجان. ص 13.

المطلب الثاني: الاشتراكية غير الماركسية

الاشتراكية غير الماركسية كان لها السبق التاريخي في مناهضة الفكر الرأسمالي وبيان عيوبه ومساوئه مقارنة بالاشتراكية الماركسية أو ما يعرف بالاشتراكية العلمية والواقعية إلا أنها لم ترق إلى مستوى التطبيق العملي.

" وظهرت العديد من الآراء والأفكار ذات الصلة بالنظام الاشتراكي والتي سبقت ظهور الاشتراكية الماركسية، والأساس الذي يجمع هذه الآراء والأفكار مطالبتها بالعدالة الاجتماعية وبالذات في توزيع الناتج والدخل بين أفراد المجتمع وكعلاج لسوء التوزيع والتفاوت الحاد والواسع في هذا التوزيع"[1].

الفرع الأول: نشأة الاشتراكية غير الماركسية

في الربع الأول من القرن التاسع عشر، وفيما كان المذهب التقليدي في أوجه بدأت تظهر انتقادات حادة من قبل المفكرين والمصلحين الاجتماعيين لعيوبه التي بدأت تتجلى من خلال التفاوت في التوزيع وظهور الأزمات الاقتصادية المختلفة سيما أزمات فائض الإنتاج وما يتبعها من كساد اقتصادي وبطالة.

ولعلاج هذه الإختلالات ظهرت أصوات تطالب بتدخل الدولة في المجال الاقتصادي ونحت منحى مثاليا في بعض الحالات، وأول من نادى بذلك كان الاقتصادي الشهير سيسموندي (1773م/1842م) في كتابه: مبادئ الاقتصاد السياسي الجديدة، الذي صدر سنة 1819م، وغيره.

[1] - النظم الاقتصادية: الرأسمالية- الاشتراكية-الإسلام . فليح حسن خلف . الأردن . عالم الكتب الحديث . ط1 / 1429ه/2008م . ص 138.

أولا: اشتراكية الدولة، أو اشتراكية المنبر[1]

هو مبدأ من مبادئ تدخل الدولة في الحياة الاجتماعية والاقتصادية، ويعرف باشتراكية المنبر أو اشتراكية الكرسي نظرا إلى أن أغلب القائلين به هم من الأساتذة أو من رجال الدين وخاصة في ألمانيا.

ويرى أنصار هذا الاتجاه أن من واجب الدولة أن تنظم الاقتصاد الفردي وأن تشرف عليه وأن تسهم في انتشار الرفاهية في المجتمع وفي تقدم الحضارة الإنسانية. ولكن إلى أي مدى تستطيع الدولة أن تتابع تدخلها في الشؤون الخاصة.

يجيب أصحاب هذا المبدأ بأنه من العسير وضع نطاق معين لكل من النشاطين الفردي والعام، ويضيفون أن الأفراد أنفسهم هم الذين يستطيعون أن يقرروا مدى تدخل الدولة في النشاط الاقتصادي. وقد كان لهذا الاتجاه تأثير لا ينكر في إقدام الدول المختلفة على التدخل المتزايد في الحياة الاقتصادية.

ثانيا: الاشتراكية الخيالية أو المثالية

إن هذا التعدد في أقسام المذاهب الاشتراكية ناجم عن اختلاف ميول دعاتها والظروف الاقتصادية والاجتماعية المحيطة بهم وبدراساتهم، فالاشتراكية المثالية أو الخيالية تمثلت في صور مختلفة لأفكار تناهض الفقر والحرمان والبؤس الذي تعاني منه المجتمعات في فترات زمنية معينة نتيجة تطبيق مبادئ الفكر الحر والملكية الفردية التي وسعت الهوة بين الأفراد والطبقات بسبب سوء توزيع الثروة.

وتهدف هذه الاتجاهات المثالية إلى إيجاد مجتمعات تختفي فيها الفروق الطبقية، ويشبه هذا النوع من الاشتراكية الفلسفة القديمة لدى الإغريق في صورتها المثالية كجمهورية أفلاطون المثالية المفترضة من خلال كتاباته في "الجمهورية"، و"القوانين" القائمة على فكرة شيوع الأموال، وغيرها من الأفكار والنظريات التي روج لها بطابع شيوعي أو اشتراكي لكن بمفهوم حديث ابتداء من القرن السادس عشر خاصة.

وكان رواد هذه الفكرة يركزون على العقل الإنساني المتعقل ودوره في إصلاح العالم من خلال السيطرة عليه مما جعلها اشتراكية فكرية نظرية أكثر منها عملية.

[1] - الاقتصاد السياسي . عزمي رجب. ص75.

هذا إضافة إلى" تيارات عديدة من الاشتراكية المثالية منها ما يمكن تسميته باشتراكية التجمعات وهذا ما نادى به شارل فوريه، وروبرت أون. ويقضي هذا النوع من الاشتراكية بتنظيم المجتمعات الإنسانية والعمالية تنظيما جديدا يحقق العدالة والسعادة، ومن أصحاب هذه المذاهب من دعا إلى الحرية المطلقة أو إلغاء كل سلطة حكومية. ودعي هذا التيار بالتيار الفوضوي وقد تزعم هذا الاتجاه برودون، وكان هدفه تنظيم المجتمع الإنساني تنظيما عادلا يصار فيه إلى الاستيلاء على الدخول الفائضة الناتجة عن الملكية الفردية"[1].

ثالثا: الاشتراكية الإصلاحية

تمثل الاشتراكية الإصلاحية بداية للاشتراكيات الأخرى التي تليها والتي ظهرت بداية القرن التاسع عشر، وهي توجه إصلاحي بطابع خيالي غير واقعي.

" ومن أشهر رواد الاشتراكية الإصلاحية سيسموندي الذي اعترض على المذهب الحر وانتقده بسبب فشله في معالجة الأزمات المختلفة، إذ كان بداية من أنصاره لكنه انقلب عليه وطالب بإدخال إصلاحات وتعديلات على مبادئه، وطالب بالاهتمام بجوانب الطبيعة الإنسانية والاجتماعية والأخذ بعين الاعتبار المعايير القيمية والأخلاقية. وقد ركز على الجوانب الواقعية وما يحصل فيها من أحداث ووقائع اقتصادية والتي ينبغي الاهتمام بها من وجهة نظره، والعمل على اتخاذ ما يقتضي من إجراءات لمعالجة الأحداث والوقائع الاقتصادية التي تتحقق فعليا خاصة وأنها تخضع للتغير المستمر وتختلف من دولة إلى أخرى"[2].

وأهم الأفكار التي دعا إليها في سعيه للإصلاح من خلال انتقاد الرأسمالية هي:

أ- الأزمات الاقتصادية سببها الصراع الطبقي الناجم عن الرأسمالية، وانتقد ما أفرزته الثورة الصناعية من تقسيم المجتمع إلى طبقة الأغنياء وطبقة الفقراء. هذا التقسيم الناتج عن شعار حرية المنافسة التي أدت إلى تمركز رأس المال في يد القلة، والفصل بين العمل والملكية الذي كرس وضعا اقتصاديا متمثلا في كون من يؤدي العمل محروم من الملكية ومن يملك لا يعمل. وبذلك يكون سيسموندي قد سبق كارل ماركس في تقسيم المجتمع إلى طبقات المالكين والعمال.

ب- اعتبر أن البؤس الذي يعاني منه العمال ناجم أيضا عن انخفاض أجورهم بسبب زيادة عرضهم على الطلب عليهم، فسوء التوزيع الذي هو سمة النظام الرأسمالي يتطلب علاجا

[1] - الاقتصاد السياسي . عزمي رجب. ص 80.

[2] - النظم الاقتصادية : الرأسمالية- الاشتراكية- الإسلام . فليح حسن خلف .ص 139.

لمواجهة آثاره الاجتماعية وإصلاح الاختلال والفروق. ولتحسين ظروفهم طالب بالحد من استخدام الآلات الإنتاجية الذي يؤدي إلى انخفاض الطلب على العمال وتعرضهم للفقر والبطالة وسعى لتحقيق إصلاحات اجتماعية بطابع اقتصادي مثل الحد من تشغيل الأطفال وتفعيل التأمينات الاجتماعية.

ج- إبراز أضرار التركيز على المصلحة الخاصة وافتراض اليد الخفية التي تحقق المصلحة العامة بالضرورة. ويرى أن علم الاقتصاد ليس هو علم الثروة بل هو علم يهدف إلى رفاهية الإنسان من الناحية المادية وعليه يجب تجنب المنافسة الحرة التي تقضي على الضعفاء من العمال. والملاحظ أن أغلب مطالبه واقتراحاته ظلت دعوات إصلاحية اجتماعية أكثر منها حلولا اقتصادية عملية.

رابعا: الاشتراكية التعاونية[1]

ركزت الاشتراكية التعاونية على النتائج المحققة نتيجة النشاطات الاقتصادية دون تحليل كيفية أداء هذه النشاطات، مما جعلها لا تقدم بديلا لمعالجة الاختلالات المسجلة في تطبيق النظام الرأسمالي، مما جعل تلك التوجهات والاقتراحات خيالية وضعيفة الصلة بالواقع.

ومن أهم رواد هذا الاتجاه:

أ- **روبرت أوين:(1771م/1853م)**

حاول إنشاء تعاونية استهلاكية وتعاونيات إنتاجية لا تتضمن الربح وتم التوزيع فيها حسب الخدمات التي يؤديها المشترك، ونادى بإلغاء الملكية وأنشأ مستعمرة شيوعية في الولايات المتحدة الأمريكية إذ سعى إلى تطبيق مبدأ: لكل حسب حاجته لا حسب كفاءته لكنه فشل. فحاول تطبيق نموذج آخر يتمثل في السعي لتحقيق العدالة عن طريق العمل على أن تباع السلعة بثمن يعادل قيمتها الحقيقية والتي يمثلها العمل المبذول في إنتاجها دون أن يتضمن الثمن هامشا للربح للقضاء على الربح الذي يحصل عليه من لا يؤدي عملا فيتحقق التوازن بين العرض والطلب.

كما ألغى استخدام النقود واعتمد وصولات عمل يزود بها كل فرد حسب ما بذل من عمل وجهد لإنتاج السلع، لكنه فشل أيضا وأفلس بعد شهور من محاولته.

ب- **شارل فوري (ت1837م)**

[1] - النظم الاقتصادية : الرأسمالية- الاشتراكية- الإسلام . فليح حسن خلف. ص 144-145 .

اعتبر الاشتراكية التعاونية الأسلوب الأكثر ديمقراطية للاشتراكية ودعا إلى إلغاء النظام الرأسمالي واعتماد النظام التعاوني تحت شعار: العمل الممتع بترك الحرية للأفراد في اختيار العمل الذي يفضلونه، حيث يؤدي الفرد عمله ويتمتع بأكبر قدر من الرفاهية، وضرورة منح الفرد فرصة لإشباع حاجاته الضرورية والكمالية بكل جوانبها.

وأبرز أهمية الحرية في اختيار طبيعة العمل وعلاقة ذلك بزيادة الإنتاجية، وعليه حاول تطبيق ذلك من خلال تكوين جماعة تعاونية تكون بحدود خمسمائة عائلة لتقليل الفروق في الرغبات والطباع، وإقامة مجتمع على مساحة معينة من الأرض تمكنهم من ممارسة الأنشطة الاقتصادية المختلفة، فيعمل كل فرد براحة دون ملل أو ضجر، ويتم التوزيع بالشكل الذي يوفر إشباع الحاجات وتحقيق المتعة.

أما الفائض فيقسم إلى اثنتي عشرة حصة، خمسة منها تخصص لاستبدال رأس المال بإحلال رأس مال جديد محل القديم، وأربع حصص للعمل وثلاث حصص للكفاءات والمواهب المميزة، وعليه تجمع هذه الجماعة التعاونية بين التعاون الإنتاجي والتعاون الاستهلاكي.

والملاحظ أن هذا الاتجاه مثالي أكثر منه واقعي، ثم إنه ركز أكثر على الاستهلاك كهدف لممارسة النشاط الاقتصادي مع أن الواقع العملي يتوجه إلى التأكيد على الإنتاج .

ثم إنه فضل الزراعة على الصناعة في تجربته التعاونية باعتبارها مجالا أفضل للحرية والمتعة في ممارسة العمل وتحقيق الرفاهية، فاهتم بقطاع الزراعة أولا ثم الصناعة خاصة أن الصناعة تسبب البؤس للعامل كما هو الحال في الرأسمالية بسبب الأمراض التي تسببها، وهو في ذلك مثالي أكثر مما هو واقعي بالنظر إلى أهمية قطاع الصناعة في الاقتصاديات الحديثة. وأهمل أيضا قطاع التجارة نظرا لكونها تمثل المجال الخصب لممارسة الاحتيال والغش والاحتكار ورفع الأسعار، وهذا ناجم أساسا من فكرته التعاونية المعتمدة على الاكتفاء الذاتي دون مبادلات.

إن صعوبة تجسيد هذه المبادئ والأفكار التي اتخذ بعضها طابعا خياليا غير قابل للتطبيق في الغالب، وحتى ما جسد منها كان لفترة قصيرة فقط مهد الطريق لمزيد من التدقيق والعمق في الطرح بصيغة واقعية أكثر من خلال النظام الاشتراكي بصيغته الماركسية التي طبقت في عدة دول.

الفرع الثاني: رواد الاشتراكيات المثالية

إن الأفكار التي تدعو إلى الاقتصاد الموجه بصفة عامة ظهرت في الحضارات القديمة في مصر خاصة، ثم الأفكار الصينية القديمة إضافة إلى بعض الأفكار التي روج لها رجال الكنيسة وغيره، إلا أن بروزها بشكل أوضح كان مع نشأة الفكر الاشتراكي حيث دعا رواد هذا الفكر الجديد إلى تصور فكر وبناء مجتمع خال من المصلحة الفردية يحقق فيه الأفراد الكفاية والرفاهية. ومن أهم رواد الفكر المثالي في النظام الاشتراكي :

أولا: توماس موراس: (1478م/1535م)

" وهو كاتب انجليزي نشر في سنة 1516م كتابا اشتهر فيما بعد ب: أوتوبيا، وهو اسم جزيرة خيالية ابتكرها المؤلف ووصفا بأنها كانت تنعم بنظام اشتراكي شيوعي متطور، وأراد بذلك توجيه انتقادات شديدة غير مباشرة إلى السياسة الاقتصادية البريطانية في عصره خاصة بالنسبة إلى تمركز الملكية العقارية الكبيرة وبذخ الطبقة الارستقراطية"[1].

ثانيا: الكاهن كامبانيلا

" وضع في مطلع القرن17م ما بين سنة 1602م وسنة 1630م كتابا بعنوان: مدينة الشمس. صور فيه نظاما شيوعيا في كل شيء على نسق شيوعية أفلاطون. فالعمل إجباري

[1] ـ الاقتصاد السياسي . عزمي رجب . ص 78.

على الجميع والتقتير في طرق المعيشة هو السائد والعمل اليومي قصير نسبيا والفقر هو القاعدة الأساسية. وهناك عقوبات تفرض على كل من يشذ عن هذه القواعد"[1].

ثالثا: سان سيمون:(1760م/1825م)

" عايش الثورة الفرنسية واعتبر الحرية الاقتصادية هي مصدر البؤس والشقاء رغم أنه لم يكن اشتراكيا محضا، فهو لم يعارض الملكية الخاصة بل طالب بإدخال إصلاحات عليها باستبعاد الكسالى وسيادة التنظيم لزيادة الإنتاج. واعتبر أن الجماهير غير واعية ولذلك يجب أن تسير من قبل نخبة من المثقفين، ويسلم الأمر إلى الحكومة الاقتصادية لإدارة المجتمع الإنساني بشكل أفضل، فسمي هذا الاتجاه باشتراكية النخبة أو الاشتراكية الأرستقراطية وهي الصورة الأولى للاقتصاد الموجه"[2].

رابعا: روبرت أوين:(1771م/1853م)

" ولد بقرية نيوتن عمالة ويلز الشمالية ببريطانيا، رفض الحصول على الأرباح ونظر للاشتراكية التعاونية، ونادى بإلغاء الملكية والقضاء على الدين وهدم نظام الزواج السائد في المجتمع"[3].

خامسا: شارل فوري:(ت1837م)

" بدأ حياته كعامل في الصناعة، أصدر كتابا سنة 1829م بعنوان:" العالم الصناعي الجديد" لخص فيه فلسفته المثالية؛ حيث تصور مجتمعا لا يعرف القلق والملل والحرمان ويمارس العمل الممتع. وانتقد الرأسمالية واعتبرها خالية من الخصال الإنسانية الحميدة"[4].

سادسا: جوزيف برودون:(1809م/1864م)

" عرف بالفوضوي، فرنسي من عائلة مزارعة. ألف كتابا بعنوان: فلسفة اليأس، وهو خصم لكارل ماركس رد عليه بكتاب: بؤس الفلسفة، واعتمد على نظرية العدالة والمعاملة

[1] - الاقتصاد السياسي . عزمي رجب. ص 79.

[2] - المرجع نفسه. ص 80.

[3] - المرجع نفسه. ص 81.

[4] - المرجع نفسه. ص81.

بالمثل بين القوى المتعارضة في المجتمع واعتبر الملكية الخاصة سرقة وطالب بإلغاء الفائدة والربح والريع، ونادى بتسيير الحياة عن طريق العقد الاجتماعي بدل الدولة"[1].

سابعا: جون ستيوارت مل

" من أهم أفكاره الدفاع عن المصلحة الخاصة والمنافسة الحرة. وهناك مفكرون آخرون لهم آراء وتوجهات اشتراكية مثالية، منهم: وليام تومسون الذي جمع بين مذهب بنتام ونظرية ريكاردو في العمل، وآراء أوين الاجتماعية، وغيرهم"[2].

المبحث الثاني: الاشتراكية الماركسية

إن الاشتراكية الماركسية ورغم نسبتها إلى كارل ماركس، وهي ما يطلق عليها أيضا الاشتراكية العلمية إلا أنها مرتبطة أساسا بالأشكال السابقة للاشتراكية وإن كانت بدرجة أعلى من حيث ملامستها للواقع، وعمق أكبر في التحليل والتنظير.

وعليه فهي الشكل الأكثر بروزا في التوجهات الفكرية والتطبيقية للنظام الاقتصادي الاشتراكي، و أتباع سان سيمون توسعوا في نشر أفكاره ودراسة مبادئه حتى وصل بهم الأمر إلى الاشتراكية الواقعية كبداية تأسيسية لما عرف لاحقا بالاشتراكية الماركسية.

ويتضمن المبحث مطلبين اثنين:

- المطلب الأول: كارل ماركس و النظريات التي تأثر بها
- المطلب الثاني: الجوانب التطبيقية للاشتراكية الماركسية

المطلب الأول: كارل ماركس و النظريات التي تأثر بها

تبرز أهم مبادئ كارل ماركس وخلفياته الفكرية الإيديولوجية من تأثره بالجدلية والمادية التاريخية. حيث يرى أن " الاشتراكية إنما هي الطور الأول من التكوين الاجتماعي الاقتصادي الذي ينتفي فيه استغلال الإنسان للإنسان رغم بقاء التمايز بين الطبقات، وهو طور من خلاله يتم توفير شروط الانتقال إلى مجتمع لا طبقي متجانس اجتماعيا، أو الطور الأعلى من

---

[1] ـ ا الاقتصاد السياسي . عزمي رجب . ص 82.

[2] ـ المرجع نفسه. ص 84.

الشيوعية. وهذا الانتقال يحدث تدريجيا على أساس من الإعمال الواعي والمخطط لقوانين التطور الاجتماعي"[1].

وتأثر كارل ماركس بنظريات عدة انعكست على أفكاره وتوجهاته في تنظيم النشاط الاقتصادي، واعتمد ابتداء على مهاجمة النظام الرأسمالي وبيان عيوبه للتأسيس لنظام اشتراكي يحقق الأهداف الاجتماعية لممارسة النشاط الاقتصادي في ظل سيطرة الدولة وتوجيهها له من خلال جهاز التخطيط.

ويتناول المطلب مبادئ الاشتراكية الماركسية التي حددها كارل ماركس من خلال النظريات التي تأثر بها وشكلت منطلقه الفكري في بناء النظرية الاقتصادية في فروع، هي:

الفرع الأول: كارل ماركس والماركسية

" ولد كارل هنريك ماركس في بروسيا في أسرة بورجوازية في 05 ماي 1818م من أسرة يهودية. درس القانون وعمل محاميا واشترك في الثورة الصناعية الكبرى سنة 1848م فنفي من ألمانيا إلى لندن حيث عاش وتوفي هناك"[2].

" وتأثر في دراسته بكتب فولتير وروسو، تحول أبوه من الديانة اليهودية إلى المذهب البروتستانتي في المسيحية ولعل ذلك أثر كثيرا بماركس وجعله ماديا ملحدا يؤمن بأن نقد الدين هو أساس النقد برمته"[3].

" نشر ماركس مع أنجلس بيان الحزب الشيوعي سنة 1848م خلال الثورة والذي كان ينتهي بالعبارة الشهيرة: أيها العمال في جميع أقطار العالم اتحدوا. والمبادئ التي حملها البيان شرحت بشكل مفصل في كتابه بعنوان: رأس المال. الذي أصدره فيما بعد، ومع أنه يتألف من ثلاثة أجزاء لكن لم ينشر منها سوى الكتاب الأول في حياته سنة 1867م. ثم أسس أيضا الجمعية العمالية العالمية الأولى سنة 1873م. وإن كان أهم ما توصل إليه ماركس في مؤلفاته وآرائه أن النظام الرأسمالي يحمل بذور فنائه بين طياته وسيزول حتما ليحل محله النظام الاشتراكي وفقا لقوانين التطور التاريخي العام برأيه فإنه قد تأثر في ذلك بما سبقه من نظريات"[4].

---

[1] - الاقتصاد السياسي: الرأسمالية والاشتراكية . أوسكار لانكه - مايكل كاليتيسكي . محمد سلمان حسن. بيروت . دار الطليعة . ط1/1980م. ص79-80.

[2] - النظرية الماركسية في ميزان الإسلام. أمير عبد العزيز. الأردن. مكتبة الأقصى. ط1- 1401ه-1981. ص 7-8.

[3] - .Neil Mcinnes, Karl Marks. The Encyclopedia of philosophy. 1967. Vol5 . p172

[4] - الاقتصاد السياسي . عزمي رجب. مرجع سابق. ص 81. / - مدخل للفكر الاقتصادي في الإسلام. سعيد سعد مرطان. ص32.

" وقد حاول ماركس أيضا شأن أي مفكر اشتراكي تشخيص وضع الإنسان في المجتمع والوصول إلى وصفة تحقق شفاءه، وقد استخدم في غضون ذلك عددا من المفاهيم الرئيسة مثل: الانسلاخ، والاستغلال، وفضل القيمة، والملكية الخاصة، والصراع الطبقي، وعبودية الأجور. والجبرية الاقتصادية"[1].

" والماركسية هي مركب مزجي للعديد من التيارات العقائدية الإيديولوجية العائدة لأوائل القرن التاسع عشر ومنتصفه، وهذه التيارات هي فكر التنوير العلماني وجدلية هيغل ومادية فورباخ ونظريات ميشيليه الخاصة بحرب الطبقات ونظريات سميث وريكاردو الاقتصادية والشعارات النضالية للثورة الفرنسية. وقد شب ماركس وسط هذه التيارات الإيديولوجية وكان علمانيا مناهضا للدين في الأساس، مع أنه كان واحدا من أصل سبعة أطفال لأبوين يهوديين، ولم يكن أبوه متمسكا بالطقوس الدينية كما يتضح من اعتناقه للبروتستانتية لا على أساس القناعة بل لأن مهنته تطلبت ذلك"[2].

[1] - الإسلام والتحدي الاقتصادي . عمر شابرا . ص 107.

- John Plamenatz , Karl Marks: Philosophy of Man .1975. pp11,13

[2] - الإسلام والتحدي الاقتصادي . عمر شابرا . ص 107.

- Lewis S. Feuer . Marx.: The New Encyclopaedia Britannica . 15 th ed. 1973- 1974. Vol 11 . p59

.

الفرع الثاني: النظريات التي تأثر بها ماركس

يرى ماركس أن المجتمع الاشتراكي يخضع لقوانين اقتصادية موضوعية كامنة في صلب الاقتصاد الاشتراكي، وتأتي في المقام الأول منها القوانين العامة للتطور الاجتماعي التي تمت صياغتها في نظرية المادية التاريخية.

" فعند تناول الماركسية على الصعيد الاقتصادي لا يمكن الفصل بين وجهها المذهبي المتمثل في الاشتراكية والشيوعية الماركسية، ووجهها العلمي المتمثل في المادية التاريخية، أو المفهوم المادي للتاريخ الذي زعمت الماركسية أنها حددت فيه القوانين العلمية العامة المسيطرة على التاريخ البشري واكتشفت في تلك القوانين النظام المحتوم لكل مرحلة تاريخية من حياة الإنسان، وحقائقها الاقتصادية المتطورة على مر الزمن"[1].

ولفهم آراء ماركس الاقتصادية لابد من إدراك المبادئ الفلسفية والمادية التي هيمنت على فكره وشكلت خلفية لنظرياته الاقتصادية، وهي:

أولا: المادية الديالكتيكية

" أو ما يعرف بالنظرية المادية الجدلية لهيجل، وهو فيلسوف ألماني تأثر به ماركس وخاصة بطريقته المعروفة بالديالكتيكية، وهي ما يسمى بالطريقة الجدلية أو التسلسل المنطقي للأفكار، حيث تقضي هذه النظرية بأن يتسلسل الشخص من الفكرة الأساسية المدعوة أو مفهوم المخالفة. وتركز النظرية على كون كل فكرة لابد أن تحمل في طياتها بذور فنائها وزوالها لأنها لا تتصف بالكمال المطلق مما يفتح المجال لنقدها وظهور نقيضها بنفي الفكرة الأولى بأسلوب منطقي، وفي مرحلة ثالثة يصار إلى نفي الفكرة الثانية أو نفي النفي والجمع أو التوفيق بين الفكرتين"[2].

فالماركسية في فلسفتها اعتمدت على الديالكتيكية كنهج في البحث والتحليل وخاصة في دراسة تطور المجتمعات وتعاقب الأنظمة الاقتصادية.

---

[1] - اقتصادنا . باقر الصدر . ص17.

[2] - اقتصادنا. باقر الصدر. ص19.

- الاقتصاد السياسي. عزمي رجب. ص82.

- النظم الاقتصادية. فليح حسن خلف. ص152.

- تاريخ الفكر الاقتصادي. لبيب شقير . ص199.

" و قوانين الديالكتيك هي القوانين التي تفسر تطور وصيرورة الصراع بين الأضداد في المحتوى الداخل للأشياء. فكل شيء يحمل في صميمه جرثومة نقيضه ويخوض المعركة مع النقيض ويتطور طبقا لظروف الصراع. والماركسية تتجه في مفهومها الخاص إلى تطبيق قوانين الديالكتيك هذه على الصعيد الاجتماعي واستعمال الطريقة الديالكتيكية في تحليل الأحداث التاريخية، وتؤمن بتراكم التناقضات الطبقية شيئا فشيئا حتى تحين اللحظة المناسبة لتنفجر عن تحول شامل في بناء المجتمع ونظامه"[1].

وجمع ماركس بين جدلية هيجل والمادية لدى فورباخ ونظرية التطور لدى داروين. فالمادية تعني تفسير تطور المجتمعات والأنظمة الاقتصادية وتعاقبها على اعتبار المادة أساس صيرورة الأشياء وتطورها وهي سابقة عن الفكر.

" واعتبرت الماركسية وجود الأنظمة الاقتصادية وتطورها وتعاقبها مرتبط بالتفسير المادي أي بالجانب الاقتصادي والذي يمثل الإنتاج الأساس فيه والذي يتحدد بأسلوب الإنتاج ومن خلال قوى الإنتاج وعلاقاته التي تحكمها طبقة الملكية. وبما أن الملكية خاصة وطبيعة الإنتاج وممارسته تتم في إطار جماعي فهذا يعيق تطور قوى الإنتاج، وينشأ نتيجة هذا التناقض في إطار التحليل الديالكتيكي صراع بين الطبقة الرأسمالية المالكة لوسائل الإنتاج وبين طبقة العمال التي لا تملك وسائل الإنتاج لكن تعمل بها. ومن خلال بيع قوة عملها لاستخدامها في تحقيق الإنتاج والذي يمثل الجانب المادي في إطار التحليل المادي ينشأ الصراع الذي يؤدي إلى زوال الرأسمالية وولادة النظام الاشتراكي الذي تزول فيه التناقضات"[2].

وعليه فإن ماركس اعتمد في تحليله على النظرية الجدلية الديالكتيكية في تحليل عمل النظام الرأسمالي وبيان التناقضات التي يشتمل عليها والتي تكون بذرة وسببا في فنائه وزواله ليحل محله النظام الاشتراكي، فالمادة أو الأحداث المادية هي التي تقود الأفكار وتسيرها.

وفي تصويره لمراحل تطور النظام الاقتصادي من الرأسمالي إلى الاشتراكي يقول ماركس عن ملكية الصانع مثلا لوسائل إنتاجه: " إن الاستملاك الرأسمالي المطابق لنمو الإنتاج الرأسمالي يشكل النفي الأول لهذه الملكية الخاصة التي ليست إلا تابعا للعمل المستقل الفردي. ولكن الإنتاج الرأسمالي يشمل هو ذاته نفيه بالحتمية ذاتها التي تخضع لها تطورات الطبيعة، إنه نفي النفي فهو يعيد ليس ملكية التشغيل الخاصة بل ملكيته الفردية المؤسسة على مقتضيات

---

[1] - اقتصادنا. باقر الصدر . ص 32-33.

[2] - النظم الاقتصادية: الرأسمالية، الاشتراكية، الإسلام. فليح حسن خلف. ص 154.

ومكاسب العصر الرأسمالي، وعلى التعاون والملكية المشتركة لجميع وسائل الإنتاج بما فيها الأرض"[1].

ثانيا: المادية التاريخية

تعتمد المادية التاريخية كنظرية اعتمدها ماركس في تحليله للجوانب الاقتصادية على أن النظام الاقتصادي هو أساس النظم الاجتماعية والسياسية والفكرية وهو المؤثر والعامل المحرك لها، فباعتبار الاقتصاد يمثل الجانب المادي لتفسير تطور المجتمعات فإن الإنتاج هو الصورة المادية للاقتصاد، وعليه فإن القوى المادية الإنتاجية في أي مجتمع هي التي تحدد الجوانب الأخرى للمجتمع من سياسة وآداب وفكر وفنون، وغيره.

فالمادية التاريخية هي طريقة خاصة في تفسير التاريخ بالاعتماد على عامل واحد هو المحدد الرئيسي لعمليات التاريخ واعتبار باقي العوامل كلها مؤثرات ثانوية تابعة في وجودها وتطورها وتأثيرها للعامل الأساسي.

وقد سبق ماركس مفكرون وكتاب عديدون في تحديد العامل الرئيسي فمنهم من اعتبر الجنس هو العامل الأساسي في تطور المدنيات الاجتماعية والحضارات الإنسانية. وهناك من اعتمد على المفهوم الجغرافي للتاريخ، فالعامل الجغرافي والتاريخي هو أساس التأريخ للأمم والشعوب. وهناك اتجاه ثالث في تفسير التاريخ بعامل الغريزة وهو ما ذهب إليه علماء النفس.

" وآخر هذه المحاولات التي جنحت إلى تفسير التاريخ والإنسان بعامل واحد هي المادية التاريخية التي بشر بها كال ماركس مؤكدا فيها أن العامل الاقتصادي هو العامل الرئيسي والرائد الأول للمجتمع في نشوئه وتطوره والطاقة الخلاقة لكل محتوياته الفكرية والمادية، وليست شتى العوامل الأخرى إلا بنيات فوقية في الهيكل الاجتماعي للتأريخ، فهي تتكيف وفقا للعامل الرئيسي وتتغير بموجب قدرته الدافعة التي يسير في ركبها التاريخ والمجتمع"[2].

إن علاقات الإنتاج التي تنتج بين العاملين أثناء أداء عملهم تعتمد على شكل الملكية التي يحكمها، وعليه فإن طبيعة الملكية الخاصة في النظام الرأسمالي وطبيعة الإنتاج الجماعية

---

[1] - رأس المال. كارل ماركس . ج3/ ص138.

-اقتصادنا. باقر الصدر . ص 37.

[2] - اقتصادنا . باقر الصدر . ص 20.

في المصانع يؤدي إلى ظهور التناقض والتعارض الذي يمنع تطور القوى المنتجة بما يضمن فشل النظام الرأسمالي وظهور النظام الاشتراكي.

وباعتبار " وسائل الإنتاج هي القوة الكبرى التي تصنع تاريخ الناس وتطورهم وتنظمهم فالعامل الاقتصادي إذن هو المحرك الحقيقي لموكب البشرية في كل الميادين، وعلاقات الإنتاج التي تقوم بين الناس بسبب خوضهم معركة موحدة ضد الطبيعة هي في الحقيقة علاقات الملكية التي تحدد الوضع الاقتصادي، وطريقة توزيع الثروة المنتجة في المجتمع. وبمعنى آخر تحدد شكل الملكية المشاعية، أو العبودية، أو الإقطاعية، أو الرأسمالية، أو الاشتراكية، ونوعية المالك وموقف كل فرد من الناتج الاجتماعي. وتعتبر هذه العلاقات من وجهة رأي الماركسية الأساس الواقعي الذي يقوم عليه البناء العلوي للمجتمع كله، فكل العلاقات السياسية والحقوقية والظواهر الفكرية والدينية مرتكز على أساس علاقات الإنتاج (علاقات الملكية) "[1].

فالعامل الأول مادي وهو الذي يؤثر ويوجه العامل التابع المعنوي ويؤثر فيه، " ويذكر ماركس بعض الأمثلة التاريخية لدعم نظريته، ومنها أن المطاحن الهوائية هي التي أثرت في المجتمعات الإقطاعية وفي تكوينها وتطورها، وأن الآلة البخارية هي التي خلقت النظام الرأسمالي المعروف. وهكذا يخلص ماركس من هذه النظرية إلى أن النظم القانونية والأخلاقية والسياسية للجماعات تتكيف تبعا للتطور المادي والآلي"[2].

كان ماركس يقول أيضا: " لا يوجد شيء يسمى الطبيعة البشرية للفرد، ويدل على مجموعة من الخصائص البشرية الأساسية والعامة نسبيا. ويدل بالتالي على شيء يبقى بالتعريف ثابتا أو غير متغير"[3].

ونظرا لانعدام وجود هذه الطبيعة الأساسية فإن وعيهم وشعورهم وإدراكهم للجوانب الفكرية والاجتماعية والسياسية للمجتمع يتغير بشكل متواصل. وهذا التغير تحدده الظروف المادية للحياة وبالضبط يحدده " نمط الإنتاج والوسائل المادية للوجود"[4]. فليس الشعور هو الذي يحدد وجود الناس بل وجودهم هو الذي يحدد شعورهم.

---

[1] - المصدر نفسه. ص 21-22-23.

[2] - الاقتصاد السياسي . عزمي رجب . ص 83-84.

[3] - الإسلام والتحدي الاقتصادي . عمر شابرا. ص 109.

- Leslie Stevenson , Seven Theories of Human Nature . 1974-p54./ Plamentz, p37-38

[4] - المرجع السابق. ص 109

المطلب الثاني: الجوانب التطبيقية للاشتراكية الماركسية ومبادؤها

عاصر ماركس رأسمالية القرن التاسع عشر، تلك الرأسمالية المطلقة المتميزة بظروفها السياسية والاقتصادية الخاصة، فبدا له أن التلاحم الثوري أقرب ما يكون إلى الوقوع وأوضح ما يكون ضرورة، لأن البؤس والنعيم والفقر والغنى في ظل الرأسمالية المطلقة كانا يتزايدان باستمرار دون عائق.

" وكانت الظروف السياسية مظلمة إلى حد كبير فتفتق ذهن ماركس عن فكرة النضال الطبقي الذي يستشري ويزداد تناقضا يوما بعد يوم حتى ينفجر البركان ويحل التناقض بالثورة. فآمن بأن الانقلاب الثوري من قوانين التاريخ العامة"[1].

لكن ما ذهب إليه ماركس لم يتحقق بالشكل المطلق حسب ما نظر له سواء في نبوءاته بخصوص النظام الرأسمالي أو فيما يتعلق بنظرته التفاؤلية المبالغ فيها بالنسبة للنظام الاشتراكي، فبعد وفاة ماركس اختلفت الظروف والأوضاع الاجتماعية والاقتصادية في أوربا والتي كانت منطلقا لدراسته.

وقد انبثقت الاشتراكية الماركسية عن اتجاهين مختلفين: اتجاه ثوري خاصة في أوربا الشرقية، واتجاه إصلاحي ديمقراطي في أوربا الغربية. هذا الاختلاف نجم أساسا عن تمايز الظروف السياسية والاقتصادية والفكرية بين القطرين آنذاك.

واستمدت الاشتراكية الماركسية أهم مبادئها التي ترجمت إلى قواعد ونظريات في جوانبها العملية التطبيقية من خلال انتقاد النظام الرأسمالي وبيان عيوبه ووضع فرضيات بديلة تتحاشى الوقوع في تلك المساوئ والعيوب.

فالصيغة الماركسية للنظام الاشتراكي اعتبرت النموذج العملي للاشتراكية لاعتمادها على العلم والتحليل العلمي، وانطلقت من نقد النظام الرأسمالي وبحث سبل الإطاحة به وإحلال النظام الاشتراكي محله. لذا ظهر التركيز واضحا على آليات تحقيق ذلك الانهيار، في حين تركت مهمة دراسة وتحليل آليات عمل وتطبيق النظام الاشتراكي في أغلب تفاصيله للجهات التي تتولى تطبيقه وفق ظروف الواقع قصد تكييفه. مما ترتب عنه ظهور المركزية واللامركزية في التطبيق العملي للاشتراكية الماركسية.

الفرع الأول: مبادئ الاشتراكية الماركسية

[1] - اقتصادنا . باقر الصدر .ص 41-42.

اعتمدت الاشتراكية التي نادى بها كارل ماركس على جملة مبادئ جاءت في مجملها مغايرة تماما لما طبق في النظام الرأسمالي، وهذه المبادئ هي:

أولا: الملكية العامة

تقوم الاشتراكية على إحلال الملكية الاجتماعية (العامة) محل الملكية الخاصة لتجنب الاستغلال الناشئ عن الملكية الفردية، فالدولة ممثلة للمجتمع تملك وسائل الإنتاج ومختلف النشاطات الاقتصادية.

" وهكذا يكون لعلاقات الإنتاج التي تقوم على الملكية الاجتماعية لوسائل الإنتاج عاقبتان: أولهما أن الإنتاج وكل النشاط الاقتصادي إنما يتم من أجل إشباع حاجات المجتمع. وثانيهما أن الأسلوب الأساسي للتفاعل الاجتماعي في النشاط الاقتصادي هو التخطيط؛ أي التوجيه الواعي للعمليات الاقتصادية من خلال المجتمع المنظم"[1].

وعليه فإن الملكية الخاصة لا يعتد بها في النظام الاشتراكي ما عدا في النشاط الاستهلاكي الذي يتطلب تملك ما يستهلك. ومع ذلك فإن الملكية الخاصة لم تطبق بحذافيرها بل تفاوت الأمر من دولة لأخرى ومن فترة زمنية لأخرى، إلى جانب تطبيق مبدأ الملكية الاجتماعية العامة ضمن مفاهيم متعددة مثل: ملكية الدولة، وملكية الجماعة، والملكية التعاونية كسمة أساسية ومبدأ جوهري يميز الاشتراكية عن الرأسمالية.

ثانيا: المصلحة الاجتماعية

إن الهدف من تطبيق مبدأ الملكية الاجتماعية هو تحقيق أقصى قدر ممكن من المصلحة العامة من خلال استخدام وسائل الإنتاج جماعيا، وبتحقيق ذلك يتم التوصل إلى محو التفاوت وتحقيق مجتمع غيرطبقي.

" فالأساس الواقعي للتركيب الطبقي ولظهور أي طبقة في المجتمع هو العامل الاقتصادي؛ لأن انقسام الناس إلى فئة تملك كل وسائل الإنتاج وفئة لا تملك منها شيئا هو السبب التاريخي لوجود الطبقات في المجتمع بأشكالها المتنوعة تبعا لنوعية الاستغلال الذي تفرضه الطبقة الحاكمة على الطبقة المحكومة من عبودية أو قنانة أو استخدام بالأجرة"[2].

فالقضاء على الطبقية يحقق المصلحة الاجتماعية فتزيد الإنتاجية. وذلك بالتركيز على الإنتاج المادي للقطاعات المنتجة للسلع، " والتي يتم احتساب إنتاجها ضمن الناتج القومي ويتم

[1] - الاقتصاد السياسي . أوسكار لانكه . ص 148.

[2] - اقتصادنا . باقر الصدر. ص 110.

احتساب دخولها ضمن الدخل القومي، وبالاستناد إلى زيادة الإنتاجية باستخدام أحدث معطيات التطور العلمي والتكنولوجي الذي يسهم في زيادة إنتاجية العمل وبما يضمن تحقيق الاستخدام الكامل والكفء للموارد التي يملكها المجتمع والتي يوجه استخدامها لتحقيق مصلحته كبديل عن الربح في النظام الرأسمالي"[1].

فمصلحة المجتمع هي الحافز لممارسة النشاط الاقتصادي وليس مجرد الربح، حتى أن المصلحة الاجتماعية تقتضي ممارسة بعض الأنشطة التي تكون منخفضة الربحية أو لا تحقق ربحا أصلا، وربما تحمل الخسارة من أجل المجتمع والمصلحة العامة.

ثالثا: عدالة التوزيع

تعتمد عدالة التوزيع في الاشتراكية على المبدأ القائل: من كل حسب طاقته ولكل حسب عمله. فالملكية العامة تمكن من التحكم في مصادر اكتساب الدخل، فهو تحكم في التوزيع الأولي للدخل، فإلغاء الملكية الخاصة يلغي بالضرورة كل دخل ناجم عن الملكية من الفائدة على رأس المال، والريع على الأرض والموارد الطبيعية المختلفة، والربح للتنظيم. فالتوزيع هنا قائم على أساس العمل.

" ويرتكز هذا المبدأ من الناحية العلمية على قوانين المادية التاريخية، فإن المجتمع بعد أن يصبح طبقة واحدة بموجب قانون الاشتراكية ولا تبقى طبقة عاملة وأخرى مالكة يكون من الضروري لكل فرد أن يعمل ليعيش. كما أن القانون الماركسي للقيمة القائل: أن العمل هو أساس القيمة يجعل لكل عامل نصيبا من الإنتاج بالقدر الذي يتفق مع عمله. وهكذا يسير التوزيع على أن: من كل حسب طاقته ولكل حسب عمله"[2].

وبنظر الاشتراكيين فإن تطبيق هذا المبدأ يحد من التفاوت الطبقي ويحقق عدالة التوزيع لأن التفاوت الناجم عن العمل لا يكون واسعا عكس الدخول الناجمة عن الملكية الخاصة.

الفرع الثاني: الجوانب التطبيقية للماركسية: التخطيط المركزي واللامركزي

إن الاشتراكية الماركسية ركزت على نقد النظام الرأسمالي وبيان عيوبه ومساوئه وضرورة إحلال النظام الاشتراكي محله بصورة عامة ببدائل مجملة بخطوط عريضة أساسية لآليات هذا النظام، في حين تركت التفاصيل وآليات التطبيق العملي لاعتبارات الزمان والمكان

[1] - النظم الاقتصادية. فليح حسن خلف .ص 199.

[2] - اقتصادنا . باقر الصدر . ص 204.

ما جعل الصيغ التطبيقية للاشتراكية متشابهة في مفاهيمها متباينة في آلياتها من دولة لأخرى وأحيانا بين فترة وأخرى داخل نفس الدولة.

" وقد تحقق التطبيق الفعلي للاشتراكية في القرن العشرين عندما قامت الثورة البلشفية في روسيا سنة 1917م، فطبقت اشتراكية كارل ماركس. ومع التفاوت المسجل بين الدول المطبقة له والتباين بينها الذي يصل أحيانا إلى عدم الالتزام التام بالتوجهات العامة للنظرية الماركسية خاصة فيما يتعلق بتحويل الملكية الخاصة إلى اجتماعية وهي محور الجوانب التطبيقية الأخرى وأساسها، إلا أن المسجل في هذه التجارب التطبيقية العملية هو: تأميم وسائل الإنتاج والنشاطات الأساسية في الاقتصاد خاصة الصناعات الكبيرة، والأرض، ووسائل النقل والبنوك، وتأميم التجارة الخارجية"[1].

كما تم التركيز أيضا على التصنيع كمقدمة للتحول من النظام الرأسمالي إلى الاشتراكي ثم إلى الشيوعي باعتبار أن الصناعة محور الاقتصاد، وخاصة الاهتمام بالصناعات الثقيلة التي تنتج وتوفر وسائل الإنتاج من آلات وعتاد يستخدم في الصناعة الاستهلاكية. الأمر الذي أفرز مع مرور الوقت ضعفا في باقي القطاعات، وأصبح قيدا يعرقل عملية التطور والنمو. وكانت كل تلك القرارات تتخذ باعتماد مبدأ المركزية الديمقراطية في إدارة الاقتصاد ثم ظهر النموذج اللامركزي.

وتقوم الاشتراكية على مبدأ التخطيط " ويرجع الفضل في استخدام اصطلاح التخطيط الاقتصادي إلى النمساوي: كريستان شويندر في مقال له عن النشاط الاقتصادي، نشر في عام 1910م. ولم يكتسب اللفظ شهرته إلا بعد عام 1928م عندما بدأ الاتحاد السوفيتي في استخدام التخطيط كأسلوب لتنظيم اقتصاده القومي.

ورغم أن بعض المفكرين يعتبر التخطيط الاقتصادي أو كما يسمى تخطيط التنمية الاقتصادية سمة أساسية من سماة الاشتراكية، فإن معظم المؤلفات التي تتناول هذا الموضوع تنبه إلى ضرورة عدم الخلط بين التخطيط الاقتصادي والاشتراكية. فالتخطيط أسلوب من أساليب التنفيذ أو التنظيم، في حين الاشتراكية مذهب أو نظام قد يطبق كله أو بعضه حسب الأحوال"[2].

---

[1] - هذه هي الاشتراكية. رامبير وبروجان. بيروت. دار بيروت. ط2/ 1954م. ص 13.-14.

- النظم الاقتصادية المعاصرة. محمد حامد عبد الله.. ص 76.

[2] - مقدمة في الاقتصاد. صبحي تادرس قريصة، محمود يونس. بيروت. دار النهضة العربية. دط ، 1404ه،1984م. ص 521.

Oskar Lange. Role of Planing in Socialist Economy.problems of political Economy of Socialism . 1962. -

فمصطلح التخطيط الاقتصادي على إطلاقه تتعدد مفاهيمه وأهدافه، وذلك تبعا لطبيعة النظام الاقتصادي؛ فالتخطيط في النظام الاشتراكي يختلف عنه في النظام الرأسماي القائم على الحرية الاقتصادية والمبادرة الفردية، وعليه تبرز أنواع كثيرة من التخطيط في ظل كل المذاهب والأنظمة المختلفة منها: التخطيط للتغلب على الدورات الاقتصادية، والتخطيط من أجل التنمية الاقتصادية، والتخطيط الكلي، والتخطيط الشامل، التخطيط القومي، والتخطيط الإقليمي والخطط طويلة الأجل والمتوسطة والقصيرة ، والتخطيط المركزي والتخطيط اللامركزي.

أولا: النموذج المركزي

وفيه تكون مهمة وضع الخطة وتنفيذها والإشراف عليها من اختصاص السلطة المركزية وتتمثل في الهيئة العليا للتخطيط التي تتولى وضع الخطة، والحكومة المركزية التي تتولى مسؤولية التنفيذ الفعلي لها.

" وفي ظل التخطيط المركزي توضع خطط تفصيلية لمختلف القطاعات وربما لمختلف المناطق التي يتكون منها الاقتصاد القومي. وتتناول هذه الخطط الأهداف الإنتاجية للمشروع حيث تحدد نوع المشروع وحجمه وأسعاره، وقد تحدد أيضا أنواع المواد الأولية والسلع الوسيطة التي يتعين على المشروع استخدامها، وغيره من الأوامر والتعليمات التي توجه للوحدات الاقتصادية في المجتمع والتي تكون ملزمة التنفيذ."[1]

" كانت الإستراتيجية الماركسية في مرحلة ما بعد الثورة هي ملكية الدولة لوسائل الإنتاج والتخطيط المركزي تأمل في تحقيق ذلك القدر من الكفاءة والعدالة في تخصيص الموارد، بحيث يتحقق هدفها المتمثل في مبدأ: من كل حسب قدرته ولكل حسب حاجته. وكان التبرير المسوغ لذلك هو أنه عندما تتم إزالة الامتيازات التي توفرها الملكية الخاصة فإن آلية الدولة سوف تتمكن من إنهاء حالات التشوه وإساءة التخصيص والظلم التي تفرزها حركة السوق العمياء"[2].

- التخطيط الاقتصادي بين النظرية والتطبيق. حمدية زهران. مكتبة عين شمس. 1979م.

[1] - مقدمة في الاقتصاد. صبحي تادرس قريصة. ص525-526.

[2] - الإسلام والتحدي الاقتصادي . عمر شابرا. ص113.

" وقد تم تطبيق النموذج المركزي للنظام الاشتراكي في التجربة السوفيتية، واستمر العمل بها إلى أواسط ستينيات القرن الماضي. وفي هذا النموذج تنفرد السلطات المركزية العليا بحق اتخاذ القرارات الاقتصادية دون إعطاء أي سلطات للجهات المحلية"[1].

وافترض كارل ماركس في ظل النموذج المركزي أن جهاز الدولة سيتولى إدارته فئة من الأشخاص تنسجم مصالحهم مع مصالح المجتمع ككل وليس لهم مصلحة ذاتية، فوجود الجهة المركزية يوفر إمكانية تحقيق الشمول لموارد لمجتمع واحتياجاته، كما تضمن التناسق وعدم التعارض بين الأهداف والوسائل والإجراءات فيكمل كل قطاع اقتصادي الآخر ويتحقق الترابط العمودي والأفقي فيستمر النمو، خاصة في ظل مرحلة بدايات التطور حيث ندرة الموارد والقدرات البشرية والفنية في الاقتصاد فيوجد نقص كمي ونوعي في القدرات والكفاءات.

فجهاز التخطيط المركزي سيكون تحت تصرفه جميع المعلومات المتعلقة بأذواق المستهلكين وتكاليف الإنتاج والأسعار التي لابد منها لاتخاذ العديد من القرارات، بيد أن تلك المعلومات لا وجود لها فلا يمكن الحصول عليها دون التفاعل الحر بين العرض والطلب. وعليه فإن " الحل الاشتراكي لمشكلة تخصيص الموارد غير ممكن من الناحية العملية لمجرد أن المعرفة التامة بجميع المعطيات ذات الصلة بالموضوع لن تكون متاحة للسلطات"[2].

ولما كانت أهداف التخطيط المركزي هي رسم سياسات طويلة الأجل من أجل زيادة الإنتاج لتلبية الحاجات الاجتماعية، وتحديد توزيع الدخل بين الاستهلاك والتراكم الضروري لتطوير القاعدة الإنتاجية في الاقتصاد، وضمان النمو المتوازن بين القطاعات والأقاليم، فإنه يتعين اتخاذ قرارات مركزية متعلقة بالإنتاج والاستثمار وقرارات التوسع لتحقيق النمو الاقتصادي، والقرارات الخاصة بالأجور والتسعير.

لكن تطبيق تلك المبادئ أفرز صعوبات عديدة وعيوب شابت تطبيق منهج التخطيط المركزي، منها: قتل حرية المبادرة والإبداع، وعدم الدقة في اتخاذ القرارات لاتساع عمل الاقتصاد وتعدد مشاريعه وتنوع نشاطاته ومجالاته. كما أن تطبيق المركزية بهيئاتها استلزم توفير إمكانات بشرية وفنية ومادية ومالية هائلة شكلت عبئا على الاقتصاد، وغيرها من

---

[1] - النظم الاقتصادية . فليح حسن خلف . ص 178.

[2] - الإسلام والتحدي الاقتصادي. عمر شابرا . ص 116.

F.A. Von Hayek. Individualism and Economic order . -1948 -..p77-

الصعوبات والعراقيل مما جعل الدولة تقلل تدريجيا من تطبيق النموذج المركزي وتتحول إلى اللامركزية.

ثانيا: النموذج اللامركزي[1]

بعد أن أثبتت التجربة التطبيقية عيوبا وتكشفت عن مساوئ عدة وصعوبات جمة حالت دون تطبيق النموذج المركزي بدقة بدأت التوجهات منذ الخمسينيات واتضحت أكثر في ستينيات القرن الماضي وما بعده إلى منح صلاحيات أوسع للجهات غير المركزية خاصة تلك التي تتولى بشكل مباشر إدارة المشاريع الاقتصادية عموما والإنتاجية خصوصا. وهذا النموذج المركزي برز بشكل أوضح في يوغوسلافيا وطبق بدرجة كبيرة في الجزائر آنذاك، وأطلق عليه: التسيير الذاتي.

ففي التخطيط اللامركزي تقتصر الخطة الاقتصادية على تحديد عدد من الأهداف الكلية التي يتسنى بتحقيقها بلوغ الغايات العامة للخطة، مثل الارتفاع بمستوى الدخل القومي، إرساء قواعد الصناعة، وتعزيز قدرة الدولة على الدفاع. ويعبر عن هذه الأهداف بصورة كمية دون التطرق إلى تحديد أهداف مفصلة.

" وتقوم السلطات المسؤولة عن التخطيط بحفز المشروعات على تحقيق الأهداف التي تتضمنها الخطة مستخدمة وسائل الرقابة الحكومية على النشاط الاقتصادي سواء بشكل مباشر عن طريق وضع قواعد وحدود للسلوك الاقتصادي الذي يتعين على الأفراد والمشروعات إنتهاجها، أو غير مباشرة عن طريق السياسات الضريبية والرسوم الجمركية وإعانات التصدير والسياسات النقدية والإتمانية."[2]

ولم تنتف المركزية تماما بل تم الجمع بين النموذجين مع احتفاظ المركز بسلطة القرارات المتعلقة خاصة بالإنتاج والاستثمار والأجور والأسعار.

وأهم ما ميز هذا النمط هو بداية التوجه نحو الأخذ بمؤشرات السوق في عمل الاقتصاد والاعتماد على الربحية كمؤشر لقياس كفاءة أداء المشروعات للوصول إلى ترشيد استخدام الموارد. كما أولت العمال بعض الاهتمام من خلال الاعتماد على مبدأ الحافز المادي بدل الاجتماعي فقط لزيادة دافعية الإنتاج إلى جانب إشراكهم في اتخاذ القرارات الخاصة بخطط

---

[1] - النظم الاقتصادية . فليح حسن خلف . ص 189 .

[2] - مقدمة في الاقتصاد. صبحي تادرس قريصة. ص 526.

الإنتاج ومراقبة تنفيذها. كما برز التوجه نحو اتخاذ سياسات اقتصادية غير مباشرة خاصة النقدية منها للتحفيز مثل توفير القروض وتيسير شروطها وإطالة مدة سدادها، وغيره.

" وبدأ تطبيق النموذج اللامركزي على النمط السوفيتي تقريبا من سنة 1947م إلى سنة 1952م. وفي يوغوسلافيا بدأ تطبيق النظام الاشتراكي وفق صيغته اللامركزية وأطلق عليه: نظام السوق الاشتراكي. حيث أعطيت الصلاحيات بشكل أوسع لإدارة المشروعات بالإدارة المحلية، فأنشأت مجالس للعمال تتولى التسيير، ومجلس الإدارة من العمال أيضا يباشر المهام الإدارية، والاعتماد على دور السوق في تحديد القرارات الخاصة بالإنتاج والاستثمار والأسعار والدخول وفقا لقانون العرض والطلب وتفضيلات المستهلكين"[1].

ورغم كل تلك التعديلات التي أدخلت على النظام الاشتراكي بصيغته اللامركزية إلا أن عيوبا وصعوبات كثيرة رافقت تجربة تطبيقه، إذ تضمنت اللامركزية أعباء تكاليف أكبر تحملها الاقتصاد مقارنة بالمركزية بسبب اتساع الجهات التي تشرف وتنفذ، ومتطلباتها المادية والمالية والفنية والبشرية خاصة في ظل عدم تحقيق منافع أكبر من الأعباء والتكاليف.

[1] ـ النظم الاقتصادية. فليح حسن خلف. ص 190.

المبحث الثالث: النظريات الاقتصادية لكارل ماركس

انطلاقا من المعالم الرئيسة للمرحلة الاشتراكية من خلال النظرة الماركسية التي تعتمد على ضرورة توفر أركان أساسية في المجتمع تتمثل في محو الطبقية تماما واستلام البروليتاريا للإدارة السياسية، وضرورة تأميم مصادر الثروة ووسائل الإنتاج الرأسمالية في البلاد بدلا من استغلالها من قبل مالكها عن طريق العمل المأجور في ظل الملكية الفردية لوسائل الإنتاج واعتبارها ملكية للجميع واعتماد العدالة في التوزيع، بنى كارل ماركس نظرياته الاقتصادية فيما يتعلق بالقيمة والعمل والأسعار والملكية والطبقية. ويرد ضمن هذا المبحث أهم نظرياته. وذلك في مطلبين اثنين:

- المطلب الأول: تنازع الطبقات والحرية الاقتصادية (التخطيط)
- المطلب الثاني: نظريات القيمة والتراكم.

المطلب الأول: تنازع الطبقات والحرية الاقتصادية (التخطيط)

إن الاشتراكية الماركسية كصيغة تطبيقية للنظام الاشتراكي استندت في معظم توجهاتها ونظرياتها إلى الأخذ بأفكار من سبقها أو عاصرها، بما فيها الاشتراكية المثالية إضافة إلى الاستناد إلى الفلسفة خاصة النظرية الجدلية لهيجل. ولم يمنع الأمر من الاستفادة أيضا من نظريات الكلاسيك مثل آدم سميث وريكاردو وغيرهم. مع تعديل وتطوير بما يتناسب والخلفية الإيديولوجية لكارل ماركس في سبيل التأسيس والتنظير لمذهب اقتصادي ونظام مخالف لما كان سائدا في الرأسمالية.

الفرع الأول: تنازع الطبقات

كان كارل ماركس يحاول محاربة الطبقية، إذ لاحظ في النظام الرأسمالي سيطرة طبقة الرأسماليين الملاك مقابل طبقة العمال المحرومين. وقد ذكر في بيانه الشيوعي في هذا الصدد تحت عنوان: البرجوازيون والبروليتاريون قائلا: " إن تاريخ جميع المجتمعات إلى يومنا هذا لم يكن سوى تاريخ النضال بين الطبقات. فالحر والعبد والنبيل والعامي، والسيد الاقطاعي، والقن والمعلم، والصانع. أي باختصار المضطهدون والمضطهَدون كانوا في تعارض دائم، وكانت

بينهم حرب مستمرة تارة ظاهرة وتارة مستترة. حرب كانت تنتهي دائما إما بانقلاب ثوري يشمل المجتمع بأسره وإما بانهيار الطبقتين المتصارعتين معا"[1].

" فوفقا للنقاط الجوهرية في الماركسية ومفهومها الخاص عن الطبقية الذي كونته وفقا لطريقتها العامة في دمج الدراسة الاجتماعية الاقتصادية، والنظر دائما إلى المدلولات الاجتماعية ضمن الإطار الاقتصادي. فهي ترى أن الطبقات بوصفها ظاهرة اجتماعية ليست إلا تفسيرا ذا طابع اجتماعي عن القيم الاقتصادية السائدة في المجتمع من الربح والفائدة والأجر وألوان الاستثمار"[2].

فالماركسية ترى بأن النظام الرأسمالي وارتباطا بمبدأ الحرية الاقتصادية والملكية الخاصة ينقسم إلى طبقتين أساسيتين وفي ذلك يقول كارل ماركس وانجلس: " أما المجتمع البورجوازي الحديث الذي ولد من أحشاء المجتمع الإقطاعي فإنه لم يقض على التناقضات بين الطبقات بل أقام طبقات جديدة وظروفا جديدة للاضطهاد وأشكالا جديدة للنضال بدلا من القديمة. إلا أن الذي يميز عصرنا الحاضر عصر البورجوازية هو أنه جعل التناقضات الطبقية أكثر بساطة، فإن المجتمع آخذ في الانقسام أكثر فأكثر إلى معسكرين فسيحين متعاديين، إلى طبقتين كبيرتين متعارضتين هما البورجوازية والبروليتاريا"[3]، أي:

أ-الطبقة الرأسمالية

والتي تملك وسائل الإنتاج التي يتم الإنتاج باستخدامها ، والتي تستحوذ على عائد هذا الإنتاج وهو الربح الذي يمثل هدف الإنتاج في النظام الرأسمالي الذي ينجم عن استخدام الرأسماليين لرأس المال في العمليات الإنتاجية فتزداد رؤوس أموالهم وتتوسع العمليات الإنتاجية لتحقيق ربح أكبر.

---

[1] - بيان الحزب الشيوعي. ماركس+انجلس. ترجمة: الياس شاهين . موسكو. دار التقدم. دط-دت. ص18.

[2] - اقتصادنا . باقر الصدر .ص 110.

[3] - المرجع السابق. ص 19.

ب-طبقة العمال

التي لا تملك وسائل الإنتاج وتضطر لذلك إلى بيع قوة عملها إلى الرأسماليين والخضوع للشروط التي تفرض عليهم من أجر وظروف عمل وساعاته، وغيره.

" ونتيجة لاتساع استعمال الآلات ولتقسيم العمل فقد عمل البروليتاريين كل صبغ شخصية وأضاع بذلك كل جاذب بالنسبة للعامل، وأصبح العامل عبارة عن ملحق بسيط للآلة. وبذلك أصبح ما يكلفه العمل اليوم هو تقريبا ما تكلفه وسائل المعيشة اللازمة للاحتفاظ بحياته وتخليد نوعه"[1].

ومن هنا ينشأ النزاع والصراع بين الطبقتين الذي يؤدي في النهاية إلى انهيار النظام الرأسمالي. " ومع ظهور الاشتراكية تظهر حقبة جديدة في التاريخ الإنساني، حيث يقوم الناس بوضع شروط التنظيم الواعي لعلاقاتهم الاجتماعية بالتدريج، وهي شروط تجعل العلاقات الاجتماعية تحت سيطرة المجتمع حيث يصبح ممكنا تطور الفرد تطورا منسجما، وحيث يتم جذب جماهير الشعب إلى صنع التاريخ صناعة واعية"[2].

هذه المرحلة التي يأمل كارل ماركس وصولها ليصبح فيها الناس جميعا في الطبقة العاملة فيتوقف نزاع الطبقات ويسيطر العمال على مقاليد الأمور. حيث " عندما يقترب نضال الطبقات من الساعة الحاسمة الفاصلة يتخذ انحلال الطبقة السائدة والمجتمع القديم بأسره طابعا يبلغ من حدته وعنفه أن جزء صغيرا من هذه الطبقة السائدة نفسها ينفصل عنها وينضم إلى الطبقة الثورية. وكما انتقل فيما مضى قسم من النبلاء إلى جانب البورجوازية كذلك في أيامنا هذه ينتقل قسم من البورجوازية إلى جانب البروليتاريا؛ أي بالضبط القسم المؤلف من البرجوازيين المفكرين الذين تمكنوا من الإطاحة بمجموع الحركة التاريخية وفهمها بصورة نظرية"[3].

لكن الواقع ومن خلال تطبيق هذه النظرية يبرز أن عدم المساواة لم تتقلص في ظل الاشتراكية إلا إلى حد طفيف فقط ، فقد ظل العامل الذي لا يمللك شيئا على حاله والمتغير الوحيد هو طبيعة الاستغلال، ففي ظل النظام الرأسمالي كان العامل مستخدما لدى فرد رأسمالي

---

[1] - بيان الحزب الشيوعي. ماركس وانجلس. ص 25.

[2] - الاقتصاد السياسي . أوسكار لانكه ، وآخرون. ص80.

[3] - المرجع السابق. ص 29.

أما في الاشتراكي فقد أصبح مستخدما لدى الدولة أو لدى مؤسساتها الإنتاجية الخاضعة للتنظيم المركزي.

" وهكذا يبقى الحلم الماركسي بإيجاد مجتمع تسوده المساواة والأخوة، مجتمع خال من الأجور والطبقات الاجتماعية تزول فيه الدولة في نهاية المطاف مجرد حلم لم يتحقق. فالعامل لازال يعمل لقاء الأجر ولا يتمتع إلا بقدر ضئيل من حرية الحركة، كما أن الطبقات الاجتماعية لا تزال قائمة دون تغيير يذكر. أما ذبول الدولة وتلاشيها فلا أثر له بل إن الدولة أصبحت أكثر قوة وأشد حصانة"[1].

ثم إن انطلاق ماركس من المفهوم الاقتصادي للطبقية بكون الطبقة تتحدد من خلال ملكية وسائل الإنتاج من عدمه جعله يتوقع ألا يدوم الوضع على ما هو عليه وفقا للأحداث التاريخية والتطور الحتمي للمجتمعات، كما كان الوضع بالنسبة للأسياد والعبيد في عهود الرق والإقطاعيين والفلاحين في عهود الإقطاع، وأرباب العمل والعمال في الرأسمالية.

" غير أن البراعة في التحليل من الناحية النظرية كلفت الماركسية الابتعاد عن المنطق الواقعي للتاريخ وعن طبيعة الأشياء لا كما تبدو وتتعاقب في ذهن العلماء الماركسيين بل كما تبدو في الواقع، لأن التحليل الماركسي يفترض أن الواقع الاقتصادي – ملكية وسائل الإنتاج وعدم ملكيتها– هو الأساس الواقعي والتاريخي للتركيب الطبقي مع أن الواقع التاريخي يبرهن في أكثر الأحيان على العكس، ويوضح أن أوضاع الطبقات هي السبب في الأوضاع الاقتصادية التي تتميز بها تلك الطبقات. فالوضع الاقتصادي للطبقة يتحدد وفقا لكيانها الطبقي وليس كيانها الطبقي نتيجة لوضعها الاقتصادي"[2].

وكانت الأهداف التي يسعى إلى تحقيقها ماركس من خلال نظريته صراع الطبقات التسلسلي للوصول إلى الاشتراكية ثم الشيوعية غير منسجمة كفاية مع الفلسفة والإستراتيجية المعتمدة، رغم إنسانية الأهداف المسطرة بالوصول إلى مجتمع لا طبقي يعمل فيه الجميع بحافز المصلحة العامة وخير المجتمع، وتختفي فيه مظاهر التفاوت في الدخل والثروة وتتلاشى الدولة بعد مرورها بمختلف مراحل الصيرورة التاريخية والإحاطة بكل العوامل أو " بجميع تلك الظروف التي يكون فيها الإنسان كائنا مختصرا ومستعبدا ومهجورا وموضع ازدراء"[3].

[1] - الإسلام والتحدي الاقتصادي . عمر شابرا . ص 130.

[2] - اقتصادنا . باقر الصدر .. ص 111.

[3] - الإسلام والتحدي الاقتصادي . عمر شابرا. ص 108. مقولة ل Plamenat في كتاب كارل ماركس. ص 521.

فالفلسفة والاستراتيجية المعتمدة تتعارض مع الأهداف، بل إنهما تعززان الحقد والصراع والتصفية وتنقلان إدارة جميع وسائل الإنتاج إلى أيد قليلة بسبب نظام المركزية. كما أن النظام يفتقر إلى الحافز الذي يضمن التحكم في المصلحة الخاصة لمصلحة الصالح العام كما يفتقر إلى آليات اصطفاء تتحدد من خلالها معايير صنع القرارات.

وهذا ما يجسد البيروقراطية في أقسى صورها حيث يسعى أصحاب الامتيازات إلى تعزيز مواقعهم والمحافظة على مكتسباتهم الاجتماعية الاقتصادية ، وهذا ما جعل المطالبة بالديمقراطية وسيلة فعالة داعمة للقضاء على الطبقية وتحقيق مجتمع شمولي؛ " لأن الاشتراكية الحقيقية لا تتحقق تلقائيا بمجرد تملك وسائل الإنتاج، بل إنها تحتاج إلى نشر الديمقراطية والحرية وزيادة المساواة"[1].

الفرع الثاني: الحرية الاقتصادية والتخطيط

أولا: التخطيط عند ماركس

" التخطيط الاقتصادي أو بصورة أدق تخطيط التنمية الاقتصادية إنما هو مظهر جوهري من مظاهر الاشتراكية، إذ أنه يبين أن الاقتصاد الاشتراكي لا يتطور بصفة آلية بل تقود تطوره وتوجهه الإدارة الواعية للمجتمع المنظم، ويبدأ التخطيط الاقتصادي بتدخل الدولة المباشر في العلاقات الاقتصادية. ومن أغراض هذا التدخل تصفية العلاقات الرأسمالية في الإنتاج والسيطرة على القطاعات غير الاشتراكية في الاقتصاد"[2].

إذ نادى كارل ماركس بإلغاء الملكية الفردية والحرية الاقتصادية المطلقة لما سببته من سوء توزيع للثروة والدخل وظلم واستغلال للطبقة الكادحة. " فالتخطيط الاجتماعي- الاقتصادي في ظروف سيادة الملكية الاجتماعية لوسائل الإنتاج والإدارة المخططة للاقتصاد الوطني المتطور بصورة ديناميكية يجب أن يأخذ بعين الاعتبار وبأكبر قدر من الشمول والدقة متطلبات القوانين الاقتصادية الموضوعية للاشتراكية، وبالدرجة الأولى القانون الاقتصادي الأساسي وقانون التطور المنهاجي المتناسق للاقتصاد الوطني. ولا بد من تحديد الأهداف القريبة والبعيدة للمجتمع الاشتراكي بشكل صحيح، وكذلك الوسائل الضرورية للوصول إليها. وتقوم الدولة

---

[1] - الإسلام والتحدي الاقتصادي. عمر شلبرا. ص 131.

Leon Trotsky The Revolution Betrayed. 1937- p72 -

[2] - الاقتصاد السياسي .أوسكار لانكه. ص 156-157 .

بمهمة الإدارة المعقدة بواسطة النظام الموحد لخطط التنمية الاقتصادية التي تتضمن ثلاثة أنواع من الخطط المترابطة فيما بينها وهي: الخطة طويلة الأمد المحسوبة لخمسة عشر سنة، والخطة المتوسطة أو ما يعرف بالخطة الخمسية، والخطط الجارية أو السنوية. ويشمل النظام الموحد للخطط الاقتصادية جميع مجالات وفروع الاقتصاد. وبالتالي فإن وظيفة نظام الخطط تتلخص في توجيه وضبط وتنسيق العمليات الإنتاجية التكنيكية والاقتصادية والاجتماعية المتعددة والمتنوعة على نطاق البلاد"[1].

ويمكن التمييز بين فكرتين أساسيتين في مفهوم التخطيط، حيث تعتمد الأولى على " تخمين دقيق لما سيأتي به المستقبل، أي أنه ذلك السلوك المقيد بتقدير واع لأحداث المستقبل وهذا ما يعنيه لفظ التخطيط. أما الفكرة الثانية فترتكز على السيطرة والوقاية، وطبقا لهذا فإن عملية التخطيط تتطلب خضوع الفعاليات الاقتصادية للمركزية"[2].

فالملكية العامة لوسائل الإنتاج تسمح لجهاز التخطيط بتسيير الاقتصاد والتحكم بكل قطاعاته، وتوزيع العائد على الأفراد. فللدولة دور فعال إذ تضطلع بمهام التنمية الاقتصادية حيث إلغاء الحرية تماما والتنسيق الفعال والتخطيط الشامل بواسطة الجهاز المركزي الذي يقوم به حزب الطبقة العاملة.

فمن خلال التخطيط القومي تتمكن الدولة من تحقيق أهداف عدة، وهي: " حصر كافة الموارد البشرية والمادية المتاحة للمجتمع سواء كانت موجودة عند إعداد الخطة أو المتوقع وجودها خلال فترة الخطة حصرا علميا دقيقا، وتمثل هذه الموارد كافة إمكانات المجتمع. وأيضا تتمكن من تحديد احتياجات المجتمع خلال فترة الخطة سواء كانت حاجات مادية أو ثقافية أو سياسية، وسواء كانت لأغراض استهلاكية أو إنتاجية. بالإضافة إلى حشد إمكانات المجتمع لتحقيق أقصى ما يمكن من أهدافه وذلك بالاستخدام الرشيد لهذه الإمكانات"[3].

ثانيا: مقارنة الحرية الاقتصادية بين ابن خلدون والمقريزي، وكارل ماركس

من خلال نظرية كارل ماركس في التخطيط وضرورة تدخل الدولة لتسيير الاقتصاد وإلغاء الملكية الفردية والحرية الاقتصادية فإنه يلغي فكرة السوق وخضوع الأسعار لقانون

[1] - الاقتصاد الوطني السوفياتي في الخطة الخمسية العاشرة. كوتوف ايفانون بروستياكوف. المؤتمر 25 للحزب الشيوعي السوفياتي. ترجمة: اسكندر ياسين. موسكو. دار التقدم. 1978م. ص5-6.

[2] - التخطيط الاقتصادي. ادوارد س ماسوي. ترجمة: عبد الغني الدلي. بيروت. نشر مؤسسة فركلين. دط/ 1981م. ص 99.

[3] - دور الدولة في النشاط الاقتصادي في الفكر الوضعي والإسلامي. عبد الله عابد. جامعة الأزهر. دط/ 1986م. ص 144.

العرض والطلب، وبذلك رفض تماما فكرة آدم سميث القائلة بالحرية الاقتصادية المطلقة واليد الخفية. كما خالف تماما ما ذهب إليه ابن خلدون والمقريزي[1] من بيان أهمية سيادة الحرية والمنافسة في النشاط الاقتصادي مع مراقبة الدولة للسوق والأسعار ومنع الاحتكار وضرورة التدخل لتصحيح الأوضاع وإزالة الخلل الذي يلحق الضرر بأحد أطراف المعاملة الاقتصادية. فدور الدولة في النظام الاشتراكي لدى كارل ماركس محوري وأساسي في تحريك وتنظيم ومراقبة فعاليات التنمية الاقتصادية بهدف القضاء على التسلط والاستغلال الناجم أساسا بنظره عن الملكية الخاصة.

ويقول كارل ماركس: " ليس الذي يميز الشيوعية هو محو الملكية بصورة عامة بل هو محو الملكية البرجوازية، غير أن الملكية الخاصة في الوقت الحاضر أي الملكية البرجوازية هي آخر وأكمل تعبير عن أسلوب الإنتاج والتملك المبني على تناحر الطبقات. وعلى هذا باستطاعة الشيوعيين أن يلخصوا نظريتهم بهذا الصدد في هذه الصيغة الوحيدة وهي القضاء على الملكية الخاصة"[2].

لكن يلاحظ أن النظرية الماركسية ظهرت في فترة كانت الرأسمالية تطبق سياسة الحرية الاقتصادية المطلقة، لكن ما حدث بعد أزمة الكساد العظيم في الثلاثينيات وظهور النظرية الكينزية أصبح التدخل من جانب الدولة مستوعبا في ظل النظام الرأسمالي لتفادي مساوئ الاستغلال والاحتكار، وسوء التوزيع، ومواجهة البطالة والتضخم. كما أنه وبالمقابل فإن تأثير حافز الربح على تنمية الاقتصاد المحلي جعل دولا رائدة في تطبيق الاشتراكية كروسيا واليابان مثلا تعدل بعض مبادئها بما يسمح بتقبل تفعيله في اقتصادياتها لمواجهة المنافسة وتطوير الإنتاج.

المطلب الثاني: نظريات القيمة والتراكم

تحتل نظرية القيمة والعمل أساسا مهما في الماركسية باعتبار محور التحليل الذي توصل من خلاله ماركس إلى تحديد الاستغلال الذي تتعرض له الطبقة العاملة في ظل النظام الرأسمالي من خلال ما أسماه بفائض القيمة.

---

[1] - ينظر: الحرية الاقتصادية عند ابن خلدون. ص 175/ والمقريزي ص 229.

[2] - بيان الحزب الشيوعي. ماركس وانجلس. ص 33.

" ولقد جاء ماركس زمنيا بعد ريكاردو فورث عنه فكره وتأثر به من حيث الاتجاه العام للجانب النظري على الأقل، وبناء على ذلك فقد استخدم نظرية العمل أساسا للقيمة من ناحية وللهجوم على الفكر الرأسمالي من جهة أخرى حينما قرر أن أساس قيمة السلعة والمحدد الحقيقي لها هو العمل الاجتماعي الضروري لإنتاجها"[1].

الفرع الأول: نظرية القيمة

أولا: العمل والقيمة

بدأ ماركس دراسته لجوهر المجتمع الرأسمالي وقوانين الاقتصاد السياسي البورجوازي بتحليل القيمة التبادلية بوصفها عصب الحياة في المجتمع الرأسمالي كما بدأ غيره من الاقتصاديين الذين عاصروه أو سبقوه، وجعل من نظريته التحليلية في القيمة حجر الزاوية في بنائه النظري العام.

فقد اعتبر ماركس العمل مصدر القيمة وموجدا لها في نفس الوقت، إذ يقول: " نحن نعرف أن قيمة بضاعة من البضائع إنما تعينها كمية العمل المتجسدة فيها، يعني الوقت الضروري اجتماعيا لإنتاجها"[2]. " فقيمة البضاعة كل بضاعة تقاس بالعمل الضروري لإنتاجها وقوة العمل توجد في شخص العامل الذي يحتاج إلى كمية من وسائل العيش سواء لنفسه أو لإعالة عائلته التي تؤمن استمرار وجود قوة العمل بعد موته أيضا. وعليه يشكل وقت العمل الضروري لإنتاج وسائل العيش هذه قيمة قوة العمل"[3].

فيؤسس الاقتصاد الماركسي على فلسفة العمل، " فالإنسان منتج بحسب طبيعته، فإذا كان العمل هو الذي يخلق الإنسان وقيمته فهو أيضا من باب أولى الذي يخلق قيمة الأشياء. فأساس القيمة وجوهرها هو عنصر العمل"[4].

وهو في الوقت نفسه يبرز أن قيمة أي سلعة تحدد بمقدار ما يبذل فيها من ساعات العمل مما يجعل العمل هو مصدر القيمة. " فقيمة مال من الأموال الاقتصادية تتحدد في هذه النظرية بكمية العمل من النوع العادي المتوسط لإنتاجه، وكذلك قيمة عمل العامل تتحدد بكمية العمل اللازم لإنتاج المواد الغذائية والضرورات الأولية التي يحتاج إليها العامل كي يعيش

---

1 - السياسة السعرية في المذهب الاقتصادي الإسلامي . عبد الستار إبراهيم رحيم الهيتي . ص 85.

2 - رأس المال. كارل ماركس . ترجمة: محمد عيتاني . بيروت. مكتبة المعارف . دت- دط- ج1/ف1/ ص254.

3 - انجلس بصدد كتاب ماركس: رأس المال. . موسكو. دار التقدم. ص 19.

4 - مبادئ الاقتصاد السياسي. زينب حسين عوض الله.+ سوزي عدلي ناشد. منشورات الحلبي الحقوقية. 2005م. ط1/ 122.

ويعيل أسرته. فإذا كانت هذه الحاجات الضرورية للعامل في اليوم الواحد تتطلب ست ساعات عمل مثلا فإن الأجر الذي يدفعه رب العمل للعامل في اليوم لقاء استخدامه لقوته العاملة يجب أن يعادل قيمة ست ساعات عمل على الأقل"[1].

وفي الوقت الذي يبني كارل ماركس نظرية القيمة على أساس قيمة العمل المبذول فإنه يعارض فكرة ريكاردو التي تنص على أن مصدر الربح هو كون البضائع تباع بأسعار أعلى من قيمتها، أي أن سعر بيعها أكثر من الأجر المدفوع للعامل بسبب قوانين العرض والطلب حيث يقول: " من غير المعقول الافتراض بأن الربح – لا في حالات على حدى– بل الربح الدائم العادي في مختلف فروعه يتأتى من الإضافات على أسعار البضائع، أي من كون البضائع تباع بسعر يتجاوز قيمتها"[2].

" وعلى هذا الأساس يعتبر ماركس قيمة السلعة إنما تقاس بالعمل الذي تحتويه، أي بعدد الساعات التي يستغرقها تحويل وإنتاج السلعة. حيث تقدر هذه القيمة لديه بالزمن الاجتماعي لا بالزمن الحقيقي"[3].

وهكذا يرى ماركس أن العمل هو المعيار الوحيد لتحديد القيمة لأنه العامل الوحيد لتكوين السلعة، فقد أكد " أن رأس المال لا يستطيع أن يقوم بالإنتاج لوحده وأن اقترانه بالعمل شرط لازم، وأن الذي يقوم بعملية الإنتاج هو العامل. ولهذا فإن المال لا يستطيع خلق المال لولا الجهد المبذول من قبل الإنسان"[4].

وباعتبار الإنسان وعلاقات الإنتاج والتوزيع هي محور الفلسفة الاقتصادية الماركسية فمن الطبيعي أن يعطي ماركس لعنصر العمل الأولوية باعتباره العنصر المنتج الحقيقي، حيث يقول أن الاشتراكية منذ تاريخ الإنسان ليست سوى خلق الإنسان بواسطة العمل الإنساني. " فإذا كان العمل هو الذي يخلق الإنسان وقيمته فمن باب أولى هو أيضا الذي يخلق قيم الأشياء فأساس القيمة وجوهرها هو عنصر العمل في المذهب الماركسي"[5].

ثانيا: أنواع القيمة عند ماركس

---

[1] - الاقتصاد السياسي . عزمي رجب. ص 85.

[2] - الأجور والأسعار والأرباح . كارل ماركس . موسكو. دار التقدم للطباعة . دت- دط- ص43.

[3] - الاقتصاد السياسي . أنور نعيم قصيرة . بغداد . دار الحرية للطباعة . 1398ه/ ط2 / ص 180.

- الاقتصاد السياسي . فتح الله العلو . ص 120.

[4] - الربا في الفكر الاقتصادي ورأي الإسلام فيه. هاشم علوان السامرائي . مجلة الاقتصاد. 1972م / العدد 3-4 . ص 95.

[5] - علم الاقتصاد من خلال التحليل الجزئي . مصطفى رشدي شيحة. بيروت . الدار الجامعية . 1985م / ط1 / ص 116.

يتضح من خلال التحليل الماركسي لنظرية القيمة أن كل سلعة تتمثل فيها قيمتان هما: القيمة الاستهلاكية أي قيمة الاستعمال، والقيمة التبادلية. وفي ذلك يقول: " إن البضاعة هي قيمة استعمالية بالنسبة لغير مالكها وقيمة غير استعمالية بالنسبة لمالكها ومن هنا تنبع الحاجة إلى التبادل. لكن كل مالك للبضاعة يرغب في الحصول عن طريق التبادل على قيم استعمالية خاصة ضرورية له، ومن جهة أخرى يريد أن يصرف بضاعته بوصفها قيمة أيا كانت بصرف النظر عما إذا كانت بضاعته هو قيمة استعمالية بالنسبة لمالك البضاعة الأخرى أم لا. فثروة المجتمعات التي يسود فيها الإنتاج الرأسمالي تتألف من البضائع، والبضاعة شيء له قيمة استعمالية؛ وهذه الأخيرة تتواجد في جميع المجتمعات على اختلاف أشكالها. ولكن القيمة الاستعمالية في المجتمع الرأسمالي هي في الوقت نفسه الحاملة المادية للقيمة التبادلية"[1].

" ويبدأ ماركس في استدلاله على جوهر القيمة بالتفرقة بين القيمة الاستعمالية والقيمة التبادلية، ويتحدد ثمن السلعة في السوق بصورة أساسية طبقا لقانون القيمة التبادلية، وأن العمل هو جوهر القيمة التبادلية أي كمية العمل البشري المتجسد فيها"[2].

وفي ذلك يقول كارل ماركس: " إن منفعة الشيء تجعله قيمة استعمالية ولكن هذه القيمة ليست معلقة في الهواء، فهي لكونها مشروطة بخصائص جسد البضاعة لا توجد إلا في هذا الأخير. ولذلك فإن جسد البضاعة كالحديد والحنطة والماس هو بحد ذاته قيمة استعمالية. وطابعه هذا لا يتوقف على كثرة أو قلة العمل الذي يقتضيه من الإنسان تملك خصائصه الاستعمالية. ولدى النظر في القيم الاستعمالية يقتضي الأمر دائما تحديدها كميا، مثلا: دزينة من الساعات وذراع من النسيج وطن من الحديد. وشكل القيم الاستعمالية للبضائع موضوع علم خاص هو علم البضائع. ولا تتحقق القيمة الاستعمالية إلا من خلال الاستعمال والاستهلاك، وإن القيم الاستعمالية تشكل المضمون المادي للثروة مهما كان الشكل الاجتماعي لهذه الثروة"[3].

" وإن القيمة الاستهلاكية للسلعة إنما تمثل منفعة السلعة وتعبر عن العلاقة القائمة بين الإنسان والسلعة. ولهذا فإن كارل ماركس أهمل دراسة هذا الجانب لعدم تضمنه أي علاقة اجتماعية، أما القيمة التبادلية فإنها تمثل جانب القيمة المجرد المطلق"[4].

---

[1] - انجلس بصدد كتاب ماركس: رأس المال. ص 59-62.

[2] - اقتصادنا . باقر الصدر . ص 156.

[3] - رأس المال: نقد الاقتصاد السياسي. كارل ماركس . ترجمة: فهد كم نقش. موسكو. دار التقدم . 1985م. الكتاب الأول: عملية إنتاج الرأسمال. ج1/ الفصول 1-13. ص54-55.

[4] - دراسة موجزة في نظريات التوزيع . خضير عباس المهر. بغداد . دار الحرية للطباعة. 1395ه-1975م / ط2 / ص 312.

كما حلل القيمة التبادلية بقوله: " أما القيمة التبادلية في ظل شكل المجتمع الذي نحن بصدده تعتبر القيم الاستعمالية في الوقت ذاته حاملات مادية للقيمة التبادلية. وتبدو القيمة التبادلية قبل كل شيء كعلاقة كمية كنسبة يجري بموجبها تبادل قيم استعمالية من نوع ما بقيم استعمالية من نوع آخر. علاقة متغيرة على الدوام تبعا للزمان والمكان ولهذا تتراءى القيمة التبادلية وكأنها أمر عرضي ونسبي محض"[1].

وعليه فإن السلع إذا كانت تتبادل فيما بينها فهذا راجع إلى القاسم المشترك بينها وهو العمل المبذول لإنتاجها وهذا البعد والمعيار هو الذي يعطي السلع المختلفة قيمة وماهية وجوهرا، ويجعلها قابلة للتبادل والقياس والمقارنة فيما بينها رغم تباين النوع والخصائص وأغراض الاستخدام.

" هكذا إذن فالقيمة الاستعمالية أو إحدى الخيرات ليست لها قيمة إلا لأنه تجسد أو تجسم فيها عمل بشري مجرد. فكيف سنقيس مقدار قيمتها؟ من الواضح أن ذلك سيكون بكمية ما تتضمنه من العمل الذي هو الماهية الخالقة للقيمة. أما كمية العمل ذاته فتقاس بطولها بوقت العمل، بينما يحدد وقت العمل بدوره معاييره في أجزاء محددة من الزمن كالساعة واليوم. وإذا كانت قيمة البضاعة رهنا بكمية العمل المنفق خلال إنتاجها فقد يتراءى وكأن قيمة البضاعة ستكون أكبر كلما كان الشخص الذي ينتجها أكثر خمولا وأقل براعة، إذ أن صنع البضاعة سيتطلب منه والحال هذه زمنا أطول. بيد أن ذلك العمل الذي يخلق ماهية القيم هو عمل بشري متجانس. أي إنفاق لقوة عمل بشرية واحدة بالذات، وبالتالي فإنه لا ينفق لإنتاج البضاعة المعينة إلا وقت العمل الضروري بالمتوسط، أو وقت العمل الضروري اجتماعيا. ووقت العمل الضروري اجتماعيا هو وقت العمل اللازم لصنع قيمة استعمالية ما في ظل ظروف الإنتاج القائمة العادية اجتماعيا، وفي ظل المستوى المتوسط للمهارة وشدة العمل في المجتمع المعني"[2].

وعليه " فإن كافة البضائع بوصفها قيما ما هي إلا كميات معينة من وقت العمل المبلور"[3].

وفي مجال التمييز بين القيمة الاستعمالية للسلعة وقيمتها التبادلية يقول كارل ماركس: " فالسرير والملعقة ورغيف الخبز مجموعة من السلع تتضمن كل واحدة منها قيما استعمالية معينة بسبب المنفعة التي تؤديها السلعة، وتختلف قيمتها الاستعمالية تبعا لاختلافها في نوعية المنفعة التي يجنيها الإنسان منها. ولكل واحدة من تلك السلع قيمة من نوع آخر، فإن السرير

[1] - المصدر السابق. ص55.

[2] - رأس المال. كارل ماركس. ج1/ م1/ ص59.

[3] - مساهمة في نقد الاقتصاد السياسي. كارل ماركس. برلين. 1859م. دط-دت. ص06.

الخشبي الذي ينتجه الصانع يمكن أن ينام عليه وهذا ما يحدد قيمته الاستعمالية، كذلك يمكنه أن يستبدله بثوب يلبسه وهذا ما يعبر عن القيمة التبادلية فيه. وهذه المعادلة تعني أنه يوجد في شيئين مختلفين – الثوب والسرير– شيء مشترك بالرغم من اختلاف منافعهما وموادهما وهو العمل البشري، فكل منهما تجسيد لكمية خاصة من العمل البشري"[1].

وبذلك ميز ماركس بين القيمة الاستعمالية الاستهلاكية للسلعة التي تبرز من خلال الاستعمال لتحقيق الإشباع والمنافع الشخصية الفردية، والقيمة التعاملية التبادلية للسلعة التي تبرز من خلال الصيغ التعاملية بين السلع في السوق.

ثالثا: مقارنة نظرية القيمة بين ابن خلدون وريكاردو وماركس

هذه الفكرة التي طرحها كارل ماركس في كون العمل أساس القيمة التبادلية للسلعة هي فكرة اقتصادية بحتة سبقه إليها غيره من المفكرين، ابتدأها أرسطو ووضحها سميث وخاض فيها بشكل مطرد ريكاردو، كما سبقهم إلى ذلك ابن خلدون. لكن هدف ماركس من عرضها هو الوصول إلى تدعيم وإثبات نظريته وفكرته السياسية التي مفادها: أيها العمال اتحدوا وثوروا على أصحاب العمل الذين سرقوا جهودكم وهكذا تكون السلعة ملكا لكم، وعناصر الإنتاج أيضا. فتفنى الرأسمالية . " وترجع النظرية زمنيا إلى أكثر من أربعة قرون قبل ماركس حين طرح ابن خلدون نظرية العمل أساس القيمة في مقدمته"[2].

كما آمن ريكاردو بنظرية العمل أساس القيمة مثل ماركس تماما، إلا أن ماركس أخذ النظرية وصاغها في إطاره الفكري وفقا لإيديولوجيته الخاصة. وكما أن ريكاردو أدرك أن العمل لا يحدد القيمة في حالات الاحتكار حيث تنعدم المنافسة فاشترط المنافسة الكاملة لتشكل القيمة التبادلية على أساس العمل، وهذا ما وافقه فيه ماركس حيث اعترف أن النظرية لا تنطبق على حالة الاحتكار.

ولاحظ ريكاردو أيضا التفاوت في العمل من شخص لآخر فعالج الأمر بافتراض مقياس عام للكفاية الإنتاجية في كل مجتمع، فكل كمية عمل تنتج القيمة التي تتناسب معها إذا كانت تتوافق مع المقياس العام.

---

[1] - المصدر السابق. ج1 / ف1 / ص 44-49..

[2] - ينظر ص 106-112 من البحث: القيمة عند ابن خلدون.

وهو المعنى ذاته الذي عبر عنه ماركس بقوله كمية العمل الضرورية اجتماعيا. واعتبر أن كل عمل إنتاجي يخلق قيمة تناسبه إذا أنفق بالطريقة المتعارفة اجتماعيا. " فالقيمة التبادلية تفترض مقياسا تقاس به هو العمل، الكنه الاجتماعي العام للقيم التبادلية. أي على وجه الضبط وقت العمل الضروري اجتماعيا المتجسد فيها. وكما أن البضاعة هي شيء مزدوج أي قيمة استعمالية وقيمة تبادلية كذلك العمل المتضمن فيها مزدوج؛ فهو من جهة نشاط إنتاجي معين؛ عمل نافع. ومن جهة أخرى مجرد النفقة من قوة العمل البشرية؛ عمل مجرد متبلور. الأول ينتج القيمة الاستعمالية والثاني القيمة التبادلية، والثاني وحده قابل للمقارنة كميا"[1].

وفي ذلك يقول: " إن أي عمل هو من جهة إنفاق لقوة العمل البشرية بالمعنى الفسيولوجي وهو بصفته هذه كعمل بشري متماثل أو مجرد يشكل قيمة البضائع، كما أن أي عمل هو من جهة ثانية إنفاق لقوة العمل البشرية بشكل خاص هادف، وهو بصفته هذه كعمل نافع ملموس يخلق القيم الاستعمالية"[2].

كما عالج ماركس عناصر الإنتاج الأخرى التي تشترك مع العمل في العملية الإنتاجية فدرس الريع العقاري، فوافق رأي ريكاردو فيه واستطاع أن يميز بين الريع التفاضلي الذي تحدث عنه ريكاردو والريع المطلق الذي أثبت من خلال دراسته أن؛ " للأرض بمجموعها ريعا قائما على أساس الاحتكار الطبيعي ومحدودية مساحة الأرض"[3]. وهنا هاجم اعتراف ريكاردو بمنطقية الربح الرأسمالي وشن ضده حملة عنيفة على أساس نظريته: فائض القيمة.

وركز على العمل كأهم عنصر من عناصر الإنتاج بقوله: " إذا تناولنا العملية بأسرها من وجهة نظر نتيجتها، أي الناتج لوجدنا أن وسيلة العمل وموضوع العمل يبرزان كوسيلتين للإنتاج. ويبرز العمل ذاته كعمل منتج"[4].

الفرع الثاني: نظرية فائض القيمة

أولا: تعريف فائض القيمة

[1] - انجلس بصدد كتاب ماركس: رأس المال. ص59.

[2] - رأس المال . كارل ماركس. م1/ ص70.

[3] - . المصدر نفسه. ص1186.

- اقتصادنا . باقر الصدر.. ص 154.

[4] - المصدر السابق. م1/ ص261.

تعتمد نظرية فائض القيمة لدى كارل ماركس على مبدأ الصراع بين طبقة العمال وطبقة الرأسماليين بسبب ملكية وسائل الإنتاج التي تعود إلى الرأسماليين، وهذا ما يضمن لهم الاستحواذ على فائض القيمة الذي يمثل هذا الاستغلال.

وتعرف فائض القيمة بأنها: " القيمة غير المؤدى عنها التي يخلقها العامل والزائدة عن قيمة قوة عمله التي يستحوذ عليها الرأسمالي بدون مقابل"[1].

" فمن نظرية قيمة العمل وصل ماركس إلى فائض القيمة، ففائض القيمة هو عمل غير مدفوع أو هو حق للعمال يستولي عليه الرأسماليون نتيجة لملكيتهم لأدوات الإنتاج. وبهذا يشكل فائض القيمة استغلال الرأسماليين للعمال، وهو إذ يمثل ربح الرأسماليين يساوي الفرق بين قيمة الساعات التي يعملها العمال وقيمة الساعات اللازمة لتوفير وسائل إعاشتهم. أي الفرق بين كمية العمل التي أنتجتها قوة العمل وكمية العمل التي أنتجت قوة العمل"[2].

إن وقت العمل الذي يجدد العامل في سياقه إنتاج قيمة عمله يسميه ماركس وقت العمل الضروري، والوقت الذي يشتغل فيه العامل علاوة على هذا وينتج في سياقه القيمة الزائدة يسميه العمل الزائد، فالعمل الضروري والعمل الزائد يؤلفان معا يوم العمل. " والوقت المستعمل في يوم العمل لأجل العمل الضروري محدود ومعروف ولكن الوقت المستعمل لأجل العمل الزائد لم تثبته أية قوانين اقتصادية. إن تاريخ تحديد مدة يوم العمل هو تاريخ النضال من أجل حدوده بين الرأسمالي الإجمالي والعامل الإجمالي، بين طبقة الرأسماليين وطبقة العمال"[3].

" ويرى كارل ماركس أن الرأسمالي يشتري قوة العمل الإنتاجية بأجر لا يزيد عن ثمن الأشياء الضرورية اللازمة لمعيشته عند حد الكفاف، وهو في نفس الوقت يستخدم هذه القوة الإنتاجية في إنتاج سلع تفوق قيمتها السوقية الأجر المدفوع في إنتاجها. هذا الفرق بين ثمن السلعة وثمن العمل المبذول في إنتاجها يطلق عليه ماركس: فائض القيمة، الذي يمثل بالنهاية استغلال الرأسمالي للعمال بحيث يذهب هذا الفائض في صورة أرباح وريع وفائدة"[4].

ومن خلال نظرية فائض القيمة دعا ماركس إلى الاتحاد والقيام بثورة ضد أصحاب العمل الذين يسرقون جهود العمال مقابل أجرة العمل التي في الغالب لا تغطي حاجياتهم ولا

---

[1] - النظم الاقتصادية: النظام الرأسمالي – التحليل الماركسي . فؤاد بن صغير. ص 66.

[2] - مبادئ الاقتصاد السياسي. زينب حسين عوض الله ، سوزي عدلي ناشد. ص 123.

[3] - انجلس بصدد كتاب ماركس: رأس المال.. ص 45.

[4] - السياسة السعرية في المذهب الاقتصادي الإسلامي. عبد الستار إبراهيم الهيتي. ص 86.

- أصول الاقتصاد . أحمد إسماعيل . ص 192.

- مقدمة في الاقتصاد . قريضة الليثي. ص 75.

تضمن حد الكفاف. واستند إلى فكرة القيمة الفائضة لمهاجمة المذهب الاقتصادي الحر ورواده باعتبار أن ما يأخذه الرأسمالي ويغتصبه من العمال باسم الربح والريع والفائدة على رأس المال غير مدفوع المقابل بالنسبة للعامل. " فكل قيمة زائدة أيا كان القسم المأخوذ منها سواء ربح الرأسمالي أم الريع العقاري أم الضرائب، وغيره إنما هي عمل غير مدفوع"[1].

ثانيا: وسائل الرفع من فائض القيمة

إن قيمة العمل والقيمة التي ينتجها العامل هما مقداران مختلفان والفرق بينهما هو فائض القيمة. وعليه فإن القيمة الاستعمالية لقوة العمل تكمن في قدرتها على إنتاج فائض القيمة أي ما يحقق قيمة أعلى مما هي عليه، ويشتري الرأسمالي قوة العمل هذه لكنه في الواقع يجعل العامل يعمل مدة يتمكن خلالها من إنتاج وتحقيق قيمة أكبر من قوة عمله أي الأجر الذي يحصل عليه. وهناك ثلاث وسائل للرفع من مستوى فائض القيمة، وهي[2]:

أ/- **فائض القيمة المطلق**

ويحصل الرأسمالي على فائض القيمة المطلق وذلك بإطالة يوم العمل بزيادة ساعاته والحصول على إنتاج أكبر مع دفع ذات قيمة قوة العمل، أي الأجر الذي يدفعه الرأسمالي لتوليد قوة عمل لدى العامل.

حيث يمكن أن يتم هذا من خلال أن يعمل العامل 12 ساعة بدلا من 8 ساعات فينتج ناتجا تكون قيمة بيعه من قبل الرأسمالي 16 دينار والحفاظ على ذات الأجر الذي يدفع للعامل وهو 8 دينار. وبذلك يصبح فائض القيمة الذي حصل عليه الرأسمالي هو 8 دينار بدلا من 4 في الحالة العادية. وفي ذلك يقول ماركس: " ماهي قيمة العمل؟ إنها بموجب قانون معروف قيمة وسائل العيش الضرورية لكي يتمكن العامل من الإبقاء على وجوده ويواصل نوعه، ونفترض أن هذه القيمة تتجسد في ست ساعات عمل في اليوم أي في نصف يوم العمل. لكن الرأسمالي فإنه يزعم أنه اشترى قوة العمل ليوم العمل بكامله ويجبر العامل على العمل 12ساعة أو أكثر. وعليه يمتلك الرأسمالي منتوج ست ساعات من عمل العامل دون أن يدفع أي مقابل. ومصلحة

[1] - انجلس بصدد كتاب ماركس: رأس المال. ص 13.

[2] - النظم الاقتصادية: النظام الرأسمالي- التحليل الماركسي . فؤاد بن صغير. ص 67-70-74.

- النظم الاقتصادية. فليح حسن خلف. ص 164.

- الاقتصاد السياسي. عزمي رجب. ص 86.

الصناعي في أن يبتز كل يوم أكبر كمية ممكنة من العمل غير المدفوع، ومصلحة العامل في العكس"[1].

ب/- فائض القيمة النسبي

يتمثل في النقص من وقت العمل الضروري دون إطالة يوم العمل مما يرفع من وقت العمل الزائد أي فائض القيمة الذي يخلقه العامل. أي العمل على تخفيض عدد الساعات التي يدفع الرأسمالي أجورها للعامل كمقابل لقيمة قوة العمل سواء من خلال خفض أسعار السلع والمنتجات التي يستهلكها العامل لتكوين قدرة وطاقة لديه، أي قوة عمل. ويقول ماركس: " وتكمن زيادة القيمة الزائدة كذلك بأسلوب آخر غير أسلوب زيادة وقت العمل أكثر من الوقت المطلوب لأجل إنتاج وسائل العيش الضروري أو لأجل إنتاج قيمتها. فإن يوم العمل المعني ولنقل 12 ساعة ينطوي حسب الافتراض السابق على 6 ساعات من العمل الضروري و6 ساعات من العمل المبذول لأجل إنتاج القيمة الزائدة؛ فإذا أمكن بأسلوب ما تخفيض وقت العمل الضروري إلى 5 ساعات فإنه تبقى 7 ساعات لأجل إنتاج القيمة الزائدة. ويمكن التوصل إلى هذا عن طريق تقصير وقت العمل المطلوب لأجل إنتاج وسائل العيش الضرورية؛ أي بتعبير آخر ترخيص وسائل العيش، الأمر الذي يمكن بلوغه بفضل التحسينات في الإنتاج"[2].

وبين كارل ماركس الدوافع الثلاثة التي تتحقق بواسطتها هذه التحسينات، وهي: التعاون أو إكثار القوى الناجمة عن التعاون، وتقسيم العمل، والآلات.

ويمكن أن يتحقق ذلك من خلال التطور التكنولوجي وارتفاع كفاءة الإنتاج وانخفاض التكاليف أو نتيجة دفع أجور للعمال أقل وهو ما يحقق انخفاض القدر من المنتجات والسلع التي يستهلكها العامل فينخفض مستوى معيشتهم وقدرتهم الشرائية مما يسبب أزمات كثيرة وخاصة أزمة فائض الإنتاج، فتكسد المنتجات لضعف القدرة الشرائية للعمال الذين يشكلون غالبا النسبة الأكبر من المستهلكين.

ج/- فائض القيمة التصاعدي

وهو لجوء الرأسمالي في نفس الوقت إلى فائض القيمة المطلق وفائض القيمة النسبي ذلك أن التراكم المرتكز على أسلوب فائض القيمة النسبي يخلق فائضا في اليد العاملة، هذا

---

[1] - انجلس بصدد كتاب ماركس: رأس المال.. ص 13-14.

[2] - المصدر نفسه. ص 14.

الفائض يتم استخدامه في قطاعات لا تستعمل أي رأس مال تقني والتي لم ترق فيها ظروف العمل بعد إلى مستوى العمل المأجور.

ويبرز الأمر جليا من خلال تشغيل النساء والأطفال ودفع أجور متدنية لهم لخلق فائض في العمال يؤدي إلى انخفاض الطلب عليهم لزيادة العرض وهو ما يؤدي إلى انخفاض الأجور التي يدفعها الرأسمالي مقابل قوة العمل، فيحقق فائض القيمة بشكل تصاعدي. وفي ذلك يقول كارل ماركس: " مع استخدام عمل النساء والأولاد في المصانع يفقد العامل الحر بمفرده القدرة على مقاومة ضغط الرأسمال ويضطر إلى الخضوع بلا قيد أو شرط؛ الأمر الذي يجبره على اللجوء إلى المقاومة الجماعية فيبدأ نضال طبقة ضد طبقة، نضال العامل الإجمالي ضد الرأسمالي الإجمالي"[1].

" ويركز ماركس على فكرة الإنسان الضحية، وخلاصتها أن العامل يضع من مادته الشخصية في عمله فتختلط هذه المادة في الشيء أو المال الذي يضع فيه. ويأتي رب العمل ويستولي على هذا الشيء الذي يتضمن جزء من المادة الإنسانية للعامل، ويتصرف فيه كيف يشاء. ولا بد أن يستعيد هذا العامل حقه كاملا في هذا الشيء الذي صنعه من مادته الحيوية وبعرق جبينه"[2].

واعتبر ماركس أن الملكية الخاصة لوسائل الإنتاج أساس الحصول على فائض القيمة وبالقضاء على الملكية الخاصة تزول دخول الملكية المختلفة من ريع وربح وفائدة، والتي تشكل فائض القيمة فيصبح العمل هو مصدر الدخل الوحيد.

والملاحظ أنه لا يمكن التسليم بكون العمل هو عنصر الإنتاج الوحيد، بل هناك أيضا عنصر رأس المال الذي اعتبره ماركس عنصر ميت أو غير منتج، إضافة إلى موارد الطبيعة التي تستحق مقابلا وعائدا مقابل مساهمتها في العملية الإنتاجية، إضافة إلى كون أسعار السلع خاضعة لقانون العرض والطلب في السوق.

وعليه لا يمكن اعتبار عدد ساعات العمل المعيار الوحيد لتحديد السعر، والأرباح التي يحصل أصحاب العمل والتي يسميها ماركس بفائض القيمة تعتبر عاملا ومبدأ ضروريا لاستمرار النشاط الاقتصادي في النمو.

---

1 - انجلس بصدد كتاب ماركس: رأس المال. ص 51.

2 - الاقتصاد السياسي . عزمي رجب . ص 83.

الفرع الثالث: نظرية التراكم الرأسمالي

أولا: التعريف بالنظرية

من خلال تحليل نظريتي القيمة وفائض القيمة وبناء عليها توصل ماركس إلى العديد من النتائج، فباعتبار فائض القيمة يمثل جانب الاستغلال الممارس من قبل الرأسماليين للطبقة العاملة مما يولد صراعا طبقيا يؤدي في النهاية إلى ولادة النظام الاشتراكي كما " خرج النظام الاقتصادي الرأسمالي من أحشاء النظام الاقتصادي الإقطاعي وانحلال أحدهما أدى إلى انبثاق العناصر التكوينية للثاني"[1].

" والمقصود بتراكم رأس المال هو أن إعادة استخدام وتوظيف الأرباح التي تحصل عليها الطبقات الرأسمالية يؤدي إلى زيادة رأس المال وتراكمه وزيادة درجة تركزه من خلال الاستغلال الناجم عن الملكية الخاصة لوسائل الإنتاج التي تؤدي إلى حصول الطبقة المالكة الرأسمالية على فائض القيمة، أي الجزء من قيمة ناتج العمل الذي لا يدفع للعامل والذي يمثل الزيادة في قيمة ناتج العامل على قيمة قوة العمل التي يمثلها الأجر الذي يدفعه الرأسمالي للعامل"[2].

وعليه فإن مصدر الربح للرأسمالي هو الذي يسهم في زيادة رأس المال وزيادة تراكم رأس المال وتركزه، وهو ما ينتج تغيير التركيب العضوي لرأس المال؛ أي زيادة استخدام رأس المال الثابت (الآلات) وتقليل رأس المال المتغير (العمل) من أجل زيادة فائض القيمة وهو ما يؤدي إلى تحقيق أرباح أكبر والتي يعاد استخدامها لزيادة رأس المال وتراكمه وتركزه بصورة أكثر.

" منذ بدأ ماركس بتحليل الرأسمالية تاريخيا يعلق أهمية كبيرة على تحليل ما يطلق عليه اسم: التراكم الأولي لرأس المال، وهي النقطة المهمة لتحليل الوجود التاريخي للرأسمالية لأن وجود هذه الطبقة على أنقاض النظام الإقطاعي جعلها تملك رؤوس أموال وقامت باستثمارها باستغلال جهود الآخرين. ويقسم ماركس رأس المال إلى قسمين: رأس مال متغير أو دائر وهو الذي تدفع منه الأجور، ورأس مال قار(ثابت) وهو المال المكدس"[3].

---

[1] - رأس المال . كارل ماركس . ج3 / ص 1052.

- اقتصادنا . باقر الصدر. ص 139.

[2] - النظم الاقتصادية . فليح حسن خلف . ص 167.

[3] - اقتصادنا . باقر الصدر. ص 140.

ثانيا: رأي كارل ماركس

استعرض ماركس أولا وجهة النظر التقليدية للاقتصاد السياسي القائلة بأن العامل الذي مكن هذه الطبقة من الحصول على الشروط الاقتصادية للإنتاج الرأسمالي دون غيرها هو ما تمتاز به من ذكاء واقتصاد وحسن تدبير جعلها توفر جزء من دخلها تدريجيا وتدخره حتى تمكنت من الحصول على رأس مال.

وانتقد الفكرة وهاجمها باعتبار أن الادخار لا يكفي وحده مبررا ومسوغا لوجود الطبقة الرأسمالية، بل السر في ذلك يتطلب تحليل مضمون النظام الرأسمالي نفسه.

وعليه اعتبر ماركس أن " النظام الرأسمالي يبرز لنا علاقة من نوع خاص بين الرأسمالي الذي يملك وسائل الإنتاج وبين الأجير الذي يتخلى بحكم تلك العلاقة عن كل حق من حقوق الملكية على منتوجه، لا لشيء إلا لأنه لا يملك سوى طاقة عملية محدودة بينما يملك الرأسمالي جميع الشروط الخارجية اللازمة: المادة والأدوات ونفقات المعيشة لتجسيد تلك الطاقة"[1].

فموقف الأجير في النظام الرأسمالي إنما هو نتيجة لفقده وسائل الإنتاج التي يتمتع بها الرأسمالي وانفصاله عنها، ومعنى هذا أن أساس العلاقة الرأسمالية يقوم على الانفصال الجذري بين وسائل الإنتاج والأجير بالرغم من أنه هو المنتج الذي يباشر تلك الوسائل.

فهذا الانفصال هو الشرط الضروري تاريخيا لتكون العلاقات الرأسمالية. فلكي يولد النظام الرأسمالي يجب إذن أن يكون قد جرى بالفعل انتزاع وسائل الإنتاج من المنتجين الذين كانوا يستخدمونها لتحقيق عملهم الخاص.

وبرأي كارل ماركس فإن الحركة التاريخية التي تحقق الانفصال بين المنتج ووسائل الإنتاج وتحصر هذه الوسائل في أيدي التجاريين هي إذن مفتاح السر للتراكم الرأسمالي الأولي وقد تمت هذه الحركة بأساليب من الاستعباد والاغتصاب المسلح والنهب وألوان العنف، دون أن يساهم في إنجازها التدبير والاقتصاد والكياسة والذكاء كما تتخيل مراجع الاقتصاد السياسي.

وفي سعيه لإثبات تنازع الطبقات كعامل لزوال النظام الرأسمالي واندثاره وقيام النظام الاشتراكي محله فإن تحليل ماركس لتراكم رأس المال مرتبط بفائض القيمة، لأن زيادة تراكم رأس المال وتركزه وزيادة استخدامه في العمليات الإنتاجية يؤدي إلى زيادة المنافسة بين

---

[1] - رأس المال . كارل ماركس.. ج3 / ف3 / ص1055.

- المرجع السابق. ص 141.

الرأسماليين، فتتجه الأرباح إلى الانخفاض بعد تساويها في المجالات المختلفة بعامل المنافسة التامة وزيادة رأس المال.

" فأسلوب الإنتاج الرأسمالي الذي يفترض وجود الرأسماليين في جانب والعمال الأجراء في جانب آخر لا ينتج الرأسمال من جديد وعلى الدوام فحسب بل ينتج في الوقت نفسه بؤس العمال. ولكن الرأسمال لا يتجدد إنتاجه وحسب بل يتزايد ويتنامى باستمرار ويتنامى في نفس الوقت سلطانه على طبقة العمال المحرومة من الملكية"[1].

فتتجه الرأسمالية إلى استخدام التقدم التكنولوجي لخفض التكاليف وزيادة الأرباح فيزيد توظيف رأس المال الثابت (الآلات) ويقل العمل فيتغير التركيب العضوي لرأس المال فيزيد فائض القيمة فترتفع الأرباح، فيزيد رأس المال من جديد عن طريق إعادة استخدامها فيؤدي ذلك إلى زيادة درجة تراكم رأس المال وتركيزه.

إن زيادة التقدم التكنولوجي الذي يزيد من تراكم رأس المال يبرز انخفاض الطلب على العمال فتظهر البطالة وتنخفض الأجور فيزداد فقر العمال وبؤسهم من جهة وارتفاع نسبة البطالين من جهة أخرى فيكون جيش احتياطي من العاملين العاطلين، مما يدفع إلى حدة الصراع الطبقي بين العمال والرأسماليين فيؤدي إلى الإطاحة بالنظام الرأسمالي.

ويبرز أثر ذلك في قول ماركس: " وبفضل تطور الإنتاج الآلي والتحسينات يقتضي الحال عددا أقل فأقل من العمال لأجل إنتاج الكمية ذاتها من المنتوجات، وهذا التحسن يعني نشوء فيض من العمال يجري بأسرع حتى من تراكم الرأسمال، فماذا يحل بهؤلاء العمال الذين يتعاظم عددهم أكثر فأكثر؟ إنهم يشكلون الجيش الاحتياطي الذي تدفع له عندما تجري الأمور بصورة سيئة أو متوسطة أجور أدنى من قيمة عمله، ويشتغل بصورة غير منتظمة أو يقع تحت وصاية الإحسان الاجتماعي، ولكن هذا الجيش ضروري لطبقة الرأسماليين عندما تجري الأمور بانتعاش خاص. وفي جميع الظروف يشكل هذا الجيش وسيلة لأجل تحطيم قوة مقاومة العمال المشتغلين بانتظام وإبقاء أجورهم في مستوى منخفض"[2].

وأبرز كارل ماركس حقيقة التراكم الرأسمالي وأثر التطور في وسائل الإنتاج على مستوى الأجور ونسبة البطالة وانتشار الفقر رغم تزايد الثروة في المجتمع في قوله: " بقدر ما تتزايد الثروة الاجتماعية بقدر ما يتزايد فيض السكان النسبي أو الجيش الاحتياطي الصناعي

---

[1] - انجلس بصدد كتاب ماركس: رأس المال. ص 25.

- رأس المال. كارل ماركس. ص 600.

[2] - انجلس بصدد كتاب ماركس: رأس المال. ص 25.

ولكن بقدر ما يزداد هذا الجيش الاحتياطي بالمقارنة مع الجيش العامل النشيط المشتغل بانتظام بقدر ما يزداد فيض السكان الدائم، أو تلك الفئات من العمال الذين بؤسهم متناسب عكسا مع عذابات عملهم. فبقدر ما تزداد الفئات الفقيرة جدا من الطبقة العاملة ويزداد الجيش الصناعي الاحتياطي، بقدر ما يزداد الإملاق الرسمي؛ وهذا قانون مطلق للتراكم الرأسمالي"[1].

وقد ركز كارل ماركس في تحليله لأسباب تراكم رأس المال على عامل القوة والغزو ابتداء، وهي عوامل غير اقتصادية في أصلها. حيث يقول: " فالقوة هي المولد لكل مجتمع قديم آخذ في العمل، إن القوة هي عامل اقتصادي"[2]. وبذلك وسع المفهوم الاقتصادي ومجاله ليشمل عوامل القوة والنهب بمفهومها السياسي والعسكري.

ثم دلل على كون عمليات اغتصاب وسائل الإنتاج من قبل الرأسماليين هي أساس التراكم الأولي لرأس المال، بقوله: " إن اكتشاف مناطق الذهب والفضة في أمريكا وتحويل سكان البلاد الأصليين إلى حياة الرق، ودفنهم في المناجم أو إبادتهم. وبدايات الفتح النهب لجزر الهند الشرقية، وتحويل إفريقيا إلى نوع من الجحور التجارية لاصطياد الزنوج، هذه هي الطرائق الغزلية البريئة للتراكم الأولي التي تبشر بالعهد الرأسمالي في فجره"[3].

---

[1] - رأس المال. كارل ماركس. ج3/ ص 631.

[2] - المصدر نفسه. ج3 / ف2 / ص 1119.

[3] - رأس المال. كارل ماركس. ج3 ص 1116 .

- اقتصادنا . باقر الصدر. مرجع سابق . ص 147.

الفصل الثالث: الفكر الاقتصادي المعاصر والعولمة الاقتصادية

إن ارتباط كل من المذهب والنظام الرأسمالي من جهة، والاشتراكي من جهة أخرى بمبادئ معينة استوحاها رواد كل فكر على حدى من خلال واقعهم السياسي والاقتصادي والاجتماعي السائد جعل تطبيق تلك الأنظمة يفرز عيوبا ومساوئ كثيرة، من تضخم وبطالة وأزمات اقتصادية متتالية، شكلت بداية لظهور عمليات تحويل وتحوير في المبادئ والأسس السابقة للتخفيف من حدة الأزمات وتحقيق الأهداف وخاصة الرفاهية للمجتمع.

فالنظام الرأسمالي المطبق أصبح يسمح بتدخل الدولة في النشاط الاقتصادي وظهر القطاع العام، كما أن الاشتراكية سمحت بظهور ما يدل على تغير في مبادئها واتجاهاتها وإن كان الأمر في نطاق محدود نوعا ما، مثل الملكية الخاصة ونظام الأسعار بسبب الافتقار للحافز المادي الفردي . فمن رأسمالية المذهب الحر واقتصاد السوق إلى تدخل الدولة لعلاج الأزمات الحادة والبطالة وحالة الكساد، ومن اشتراكية الملكية الجماعية بمنظور ماركسي إلى الاشتراكيات المعاصرة ونظام التوجيه الاقتصادي حيث يكاد يلتقي النظامان معا.

ويتناول هذا الفصل أسباب ظهور الفكر الاقتصادي المعاصر وسماته، وأهم رواده ونظرياتهم، مع ضرورة الحديث عن ظاهرة العولمة الاقتصادية الحديثة، وسبل تحقيق ذلك من خلال مبدأ المقارنة والمقاربة بين هذه النظريات المعاصرة ، ونظريات ابن خلدون والمقريزي.
من خلال مبحثين، هما:

- المبحث الأول: الفكر الاقتصادي المعاصر
- المبحث الثاني: النظام الاقتصادي العالمي الجديد والعولمة الاقتصادية.

المبحث الأول: الفكر الاقتصادي المعاصر

ارتبطت الأنظمة الاقتصادية التي سادت العالم بقطبيه الرأسمالي والاشتراكي بظهور الأزمات المختلفة، إذ أصبحت الأزمة الاقتصادية جزء لا يتجزأ من طبيعة النظام الرأسمالي حيث ظهرت بوادرها جلية متمثلة ابتداء في انخفاض حاد في أسعار السلع مما أدى إلى موجة من الإفلاسات المتتالية، وضعف الإنتاج الذي يؤدي إلى تسريح العمال وارتفاع نسبة البطالة.

كما أن عدم تحقيق التطابق والتوافق بين تحقيق المصلحة الاجتماعية وتحقيق المصلحة الخاصة من خلال مبدأ الملكية الاجتماعية في النظام الاشتراكي، وظهور التفاوت في الدخول وعدم العدالة في التوزيع حيث حلت الدولة محل الرأسماليين أدى إلى ظهور تيارات مناوئة ومعادية للماركسية ولمبادئها كنظرية مادية للتاريخ، فقوبلت على الصعيد العلمي والفلسفي بالانتقاد إضافة إلى الخلل من حيث تطبيقها في الواقع. ويتضمن هذا المبحث حول الفكر الاقتصادي المعاصر مطلبين هما:

- الممطلب الأول: عوامل ظهور الفكر الاقتصادي المعاصر
- المطلب الثاني: النظرية الكينزية، ودولة الرفاهية.

المطلب الأول: عوامل ظهور الفكر الاقتصادي المعاصر

إن النتائج التي أدى إليها تطبيق النظام الاقتصادي الرأسمالي والاشتراكي بمفاهيمها المطلقة والمبادئ المجردة أفرزت صعوبة في التطبيق وتناقضا واضحا بين الفكرة والهدف من جهة والنتيجة من جهة أخرى. هذه العوامل وغيرها كانت أسبابا ودوافع هيأت المجال لبروز أفكار ونظريات جديدة تؤسس لفكر معاصر يعالج الأخطاء السابقة، ويدرس عواملها وأسبابها للوصول إلى فكر بديل ونظريات حديثة.

الفرع الأول: عيوب النظام الرأسمالي والاشتراكي عوامل لبروز الفكر المعاصر

أولا: عيوب النظام الرأسمالي

أ/- إن السبب الذي يكمن وراء فشل الرأسمالية في تحقيق الأهداف التي يرغبها المجتمع يعود إلى التناقض بين أهداف المجتمع ونظرة الرأسمالية العامة إلى الحياة وإستراتجيتها، " فالأهداف كانت إنسانية و تقوم على أساس أخلاقي، في حين أن النظرة العامة للحياة والإستراتيجية قامت على الداروينية الاجتماعية ، وكان الانسجام المزعوم بين المصالح الخاصة والمصالح العامة يستند إلى افتراضات عن الشروط الخلقية كانت غير صحيحة وغير واقعية لدرجة أنها لم تكن لتتحقق أبدا. فغيابها لابد أن يحبط تحقيق كل من الكفاءة والعدالة في تخصيص الموارد النادرة إذا عرفناهما بالاستناد إلى أهداف المجتمع الإنسانية لا على أساس الداروينية الاجتماعية "[1].

[1] - الإسلام والتحدي الاقتصادي . عمر شابرا. ص 66-67.

ب/- غياب مبدأ الحرية في ممارسة النشاطات الاقتصادية في الواقع العملي التطبيقي للنظام الرأسمالي وخاصة في فترات لاحقة من تطبيقه. حيث تحولت المنافسة التامة مع تطور المجتمع إلى تدخل باعتبار أن المنافسة التامة ولدت الاحتكار بسبب تغلب المشاريع الكبرى على المشاريع الأقل منها مما أدى إلى انسحاب هذه الأخيرة، أو انضمامها إلى الأولى ما أفرز مشروعات احتكارية كبرى أو شبه احتكارية.

وبالتالي زوال سوق المنافسة تدرجيا في ظل تطور هذا النظام ويحل محلها سوق الاحتكار التام، أو سوق احتكار القلة، أوالمنافسة التامة الاحتكارية. هذه المشروعات الاحتكارية الكبرى تمثلها الشركات العملاقة المتعددة الجنسيات.

ج/- إن بروز هذا النوع من الأسواق الاحتكارية رافقه ظهور " نقابات عمالية قوية كرد فعل لوجود المشروعات الاحتكارية القوية في صورة شركات متعددة الجنسيات تفوق نشاطاتها وقوتها وسيطرتها على رؤوس الأموال الضخمة القوة الاقتصادية لبعض الدول التي تعمل فيها"[1]، مما أدى إلى ظهور حاجة ماسة لتدخل الدولة في النشاط الاقتصادي في النظام الرأسمالي، بالشكل الذي يضمن تفادي العيوب والأضرار الناجمة عن هذا الوضع ما أدى عمليا في واقع حال النظام الاقتصادي الرأسمالي إلى زوال مبدأ الحرية الاقتصادية التي ارتبط مصطلح نظام الاقتصاد الحر به.

د/- أدى نظام السوق خلال فترة طويلة إلى ازدهار الاقتصاديات الغربية ذات التوجه السوقي وحقق تطبيقه عمليا معدلات نمو مرتفعة ونتج عنه توسع ضخم في الثروة. حيث ساد نظام اليد الخفية وسيادة السوق، وأصبح " المجتمع في حكم الملحق التابع للسوق"[2].

غير أن هذا النمو والازدهار لم يقض على الفقر، ولم يحقق العدالة في توزيع الدخول والثروات وأدى إلى عدم الاستقرار الاقتصادي، مما أبرز أن مقولة: نظام السوق يحقق الاستعمال الكفء للموارد النادرة غير صحيح، لأنه لم يوجه الموارد إلى المجالات الأكثر أهمية ونفعا لأفراد المجتمع بل وجهها إلى المجالات التي تحقق أكبر ربح ممكن بغض النظر عن كونها تنتج ما هو ضروري، أو كمالي، أو حتى ضار ما دام الهدف الأساسي للقيام بالإنتاج من قبل المشروع الخاص هو تحقيق ربح أكبر، وبفترة أقل وبمخاطر أدنى مقارنة مع استخدام

---

[1] - النظم الاقتصادية . فليح حسن خلف . ص 124.

[2] - المرجع السابق . ص 66-67.

Karl Polanyi . The Great Transformation . 1944 . p57-

.

الموارد في المجالات الاستثمارية المنتجة الأخرى. مما أدى إلى الهدر والتبذير الاقتصادي للموارد.

ه/- إن الافتراضات غير الواقعية التي قام عليها النظام الرأسمالي عجلت بظهور مساوئ تطبيقه، حيث يعتمد على فكرة أن الأذواق الفردية تعكس الأولويات الاجتماعية، إذ أن المستهلك المستقل حتى في معزل عن الأحكام القيمية الاجتماعية يقصر طلباته للموارد النادرة على تلبية حاجاته فقط. وعليه فلا يوجد تناقض بين أذواق المستهلكين الراشدين والأولويات الاجتماعية في استعمال الموارد.

لكن الواقع أبرز أن غياب الجانب الأخلاقي جعل المستهلك غير راشد طالما يملك القدرة على الشراء في ظل الحرية المطلقة في الاستهلاك، ثم إنه لن يميز بين الضروري وغير الضروري في ظل غياب قيم أخلاقية اجتماعية تضبط ذلك. كما أن المنتجين في سبيل سعيهم لتحقيق الربح يلجأون إلى عامل الإشهار والإعلان، وتتم الدعاية بشتى الطرق وعليه " فإن جميع أشكال إقناع المستهلكين تؤكد أن استهلاك السلع هو أكبر مصدر للسرور وأعلى مقياس للإنجاز البشري"[1]. وبذلك تصبح رغبات المستهلكين لا نهائية مقارنة بالموارد المحدودة .

و/- ارتباط مبدأ الحرية المطلقة في النظام الرأسمالي بمجال الإنتاج والاستهلاك. وقيامه على فكرة المصلحة الخاصة وسع من دائرة الاستهلاك التفاخري. وفي ظل التطورات الهائلة التي شهدتها الدول المطبقة لهذا النظام في مختلف المجالات، وخاصة في النظام المصرفي وتوسع مجال القروض الموجهة للاستهلاك فقد حدث خلل بين ما كان متوقعا وما حدث فعلا، فشتان بين النظرية والتطبيق. " حيث كان على المرء فيما مضى أن يدخر لكي يشتري، فإنه بوجود بطاقات الائتمان يستطيع إطلاق العنان للإشباع الفوري لرغباته وخلق رغبات جديدة وطرق جديدة لإشباع تلك الرغبات"[2].

كما أدى الأمر إلى عجز الميزانيات والتوسع النقدي والتضخم واختلال ميزان المدفوعات والديون الخارجية وغيره، مما جعل المفكرين الرأسماليين أنفسهم يهاجمون النظام

[1] - الإسلام والتحدي الاقتصادي . عمر شابرا. ص67- 68.

.John k . Galbraith. The New Industrial State. 1972. P153 -

.

[2] - الإسلام والتحدي الاقتصادي . عمر شابرا. ص67- 68.

- Daniel Bell. Cultural Contradiction of Capitalism . 1976.p2 -

السائد وينتقدونه. وقد لخصت جملة هذه الانتقادات في قولهم " أن المجتمعات الرأسمالية مجتمعات ظالمة وغير كفؤة اقتصاديا"[1].

هذه العيوب وغيرها مهدت الطريق لظهور رواد اقتصاديين رأسماليين لكن بنظريات معدلة ومختلفة لإصلاح الاختلالات الناجمة عن تطبيق المبادئ السابقة.

ثانيا: عيوب النظام الاشتراكي

إن السمات الأساسية للنظام الاقتصادي الاشتراكي وآليات عمله انصرفت في أغلبها إلى الجانب النظري، لأن التطبيق الفعلي للمبادئ الاشتراكية وخاصة منها الماركسية خالف في أغلب الأحيان ما تم التنظير له، أو اشتمل على تناقضات عدة من حيث الفكرة والتطبيق. وعليه يمكن إجمال أهم عيوب هذا النظام والانتقادات الموجهة له التي أدت إلى تراجعه وزواله فيما يلي:

أ/- إن فكرة إلغاء الملكية الخاصة والانتصار لمبدأ الملكية الاجتماعية أضعف ممارسة الفرد لحريته عند ممارسة النشاط الاقتصادي، فباعتبار الدولة هي التي تحدد الاستثمار والإنتاج والاستهلاك من خلال الخطة الاقتصادية سواء من منظور التخطيط المركزي أو اللامركزي والدولة تحدد للفرد نوع العمل الذي سيمارسه، ومدته، ومكانه، والدخل الذي يحصل عليه والأسعار التي يشتري بها السلع والخدمات التي يستهلكها، هذا الأمر أدى إلى انعدام الحافز والرغبة في العمل، ومنع بذلك من توسع النشاطات الاقتصادية وتحديثها وتطويرها.

ب/- إن المفهوم الأساسي في تحليل كارل ماركس هو: " الانسلاخ والاغتراب الذي نشأ فيه المجتمع الرأسمالي بسبب استغلال البورجوازية للبروليتاريا (الطبقة العاملة). حيث أن فقدان البروليتاريا لوسائل الإنتاج يجعلهم خاضعين لعبودية الأجور فيبيعون عملهم لكي يعيشوا رغم أن القيمة الاقتصادية برمتها تأتي من هذه الطبقة إلا أنهم لا يحصلون إلا على ما يكفي لإبقائهم على قيد الحياة والتكاثر، في حين يحصل البورجوازيون على الرصيد الباقي من القيمة الاقتصادية التي اعتبرها ماركس فائض القيمة. فتزداد قوتهم مع الوقت ويخضعون البروليتاريا لعبودية دائمة للأجور وهذا يؤدي إلى انحطاطهم وتجريدهم من الصفة الإنسانية ويحيلهم إلى شظايا بشر أي ما يعرف بالاغتراب"[2]، ويصبحون غير قادرين على التطوير الكامل لإمكاناتهم

---

[1] - المرجع السابق. ص 68-69.

. Hayman Minsky . Stabilising an Unstable Economy 1986. P 56.

[2] - الإسلام والتحدي الاقتصادي . عمر شابرا. ص 107.

البشرية، ويؤدي استغلالهم إلى انقسام المجتمع إلى طبقات متعادية. والطريقة الوحيدة لإنهاء هذا الاغتراب هو إلغاء الملكية الخاصة. لكن انتقد ماركس في هذا الجانب بكون الملكية الخاصة ليست العامل الوحيد للسلطة في المجتمع البشري.

ج/- من العيوب الواضحة في فلسفة ماركس وتنظيره للاشتراكية طريقته في مواجهة الرأسمالية وإلغاء الملكية الخاصة حيث رفض أسلوب التدرج في التحول من النظام الرأسمالي إلى الاشتراكي، لأنه يرى أن هذه الجهود كلها ستفشل على يد السلطة الحاكمة الرأسمالية. وعليه لإيجاد مجتمع شيوعي حقيقي يتجلى فيه المبدأ القائل: من كل حسب استطاعته ولكل حسب حاجته " لابد أن تتعرض الرأسمالية إلى تحويل ثوري"[1].

لكن هذا الافتراض لا يمكن ضبطه عمليا لأنه لا توجد آليات وضمانات لما بعد هذا التحول الثوري، فبعد أن تسيطر البروليتاريا على وسائل الإنتاج وتقوم بتأميمها فما الذي يمنعها من أن تصبح مستغلة بعد حصولها على القوة المطلقة في ظل دولة شمولية لا يحكمها كل البروليتاريا لأن ذلك غير ممكن عمليا، فيعود المجتمع مرة أخرى إلى حكم القلة مما يفرز مجددا ديكتاتورية البروليتاريا محل ديكتاتورية البورجوازية.

د/- إن قيام الاشتراكية على فرضية تحقيق المصلحة الفردية ضمنا من خلال تحقيق المصلحة الاجتماعية أثبت فشله من الناحية العملية لأن المصلحة الخاصة أمر متأصل في الفرد، وله جوانب نفسية أهملتها الماركسية في دراستها. لذا تم التوجه بعد خمسين عاما من محاولة تطبيق النظام الاشتراكي إلى الاعتماد على الحوافز المادية بدلا من الاقتصار على الحوافز المعنوية التي أثبتت فشلها.

ه/- " كانت الإستراتيجية الماركسية في مرحلة ما بعد الثورة – ملكية الدولة لوسائل الإنتاج والتخطيط المركزي- تأمل في تحقيق ذلك القدر من الكفاءة والعدالة في تخصيص الموارد بحيث يتحقق حلمها المتمثل في مبدأ: من كل حسب قدرته ولكل حسب حاجته، وكان المبرر المسوغ لذلك أنه عندما تتم إزالة الامتيازات التي توفرها الملكية الخاصة فإن آلية الدولة سوف تمكن من إنهاء حالة التشوه، وسوء التخصيص والظلم التي تفرزها حركة السوق العمياء. لكن هذا الأمل كان في غير موضعه عند التطبيق العملي، وذلك بسبب العيوب التي انطوى عليها هذا التفكير"[2].

---

[1] - المرجع نفسه. ص108.

[2] - الإسلام والتحدي الاقتصادي . عمر شابرا . ص 113.

و/- تم تقسيم العمل وفقا لماركس إلى عمل سابق ميت أي جامد ويتمثل في الآلات والمعدات التي سبق إنتاجها، وعمل حالي حي وهو العمل المبذول فعلا حاليا في العمليات الإنتاجية. واعتباره المؤشر الوحيد الذي يولد قيمة السلع والخدمات المنتجة، وبذلك تم استبعاد عناصر الإنتاج الأخرى المساهمة في القيام بالنشاطات الاقتصادية، خاصة قي ظل التطورات المعاصرة التي شهدتها العمليات الإنتاجية واستخدامها الواسع لرأس المال، وضرورة الاعتماد على القدرات الإدارية التنظيمية لنجاح المشاريع الاقتصادية، الأمر الذي يبرز ضرورة مناقشة فكرة الريع و الربح.

ز/- افترضت الاشتراكية توافر المعلومات الضرورية التي ستكون تحت تصرف جهاز التخطيط المركزي المتعلق بأذواق المستهلكين وتكاليف الإنتاج والأسعار التي لابد منها لاتخاذ العديد من القرارات، لكن لا يمكن الحصول على تلك المعلومات دون التفاعل الحر بين العرض والطلب في السوق.

ولو سلم جدلا بتوافر هذه المعلومات فإن مهمة اتخاذ القرارات المناسبة لتخصيص الموارد و التفاضل بين السلع الاستهلاكية والرأسمالية والخدمات صعبة ولا يمكن تصور أدائها بالفعالية والسرعة المطلوبة في ظل الحاجة إلى جمع المعطيات وتحليلها للوصول إلى تحديد المصلحة الاجتماعية. وعليه " فإن الحل الاشتراكي لمشكلة تخصيص الموارد غير ممكن من الناحية العملية لمجرد أن المعرفة التامة لجميع المعطيات ذات الصلة بالموضوع لن تكون متاحة للسلطات"[1].

الفرع الثاني: الأزمات الاقتصادية و المالية

منذ ثلاثينيات القرن الماضي توالت الأزمات المالية التي أثرت بشكل كبير على اقتصاديات الدول المتقدمة منها والنامية، خاصة في ظل تنامي التقنيات الحديثة وسهولة تحرك رؤوس الأموال وترابط الأسواق عبر العالم ما أدى إلى حساسية الأنظمة المالية لمختلف الأزمات.

أولا : تعريف الأزمة

ا- الإسلام والتحدي الاقتصادي. عمر شابرا. ص 114.

Von Hayek . Indididualism and Economic Order. 1948. P 77.

لقد اختلفت الآراء حول سبب ظهور وقيام الأزمات الاقتصادية المختلفة. فهناك من المفكرين من يعتبرها ضريبة للتقدم يجب على المجتمع أن يدفعها للسير نحو الأمام وتحقيق المزيد من التطور في المجال الصناعي. في حين يرى البعض الآخر أنها مجرد علة طارئة يتعرض لها الاقتصاد بشكل عارض ثم تمر. وطالب اتجاه ثالث بالتدخل للحد من نتائج هذه الأسباب والتحكم في أسبابها وعواملها.

وبالنظر إلى نظرية الأزمات لدى كارل ماركس فإن مفهوم الأزمة يأخذ معنى آخر حيث تنتج الأزمة من خلال نقص طلب المستهلكين نتيجة لعملية التفقير التي تتعرض لها الطبقة العاملة والتي تشكل السواد الأعظم من السكان مما يؤدي إلى حدوث خلل بين العرض والطلب وتراكم المخزونات التي لا تجد مشتريا فينشأ الكساد، وتغلق المعامل ويطرد العمال فترتفع البطالة، وهكذا تتوالى الأزمات إلى أن تصل الرأسمالية إلى الأزمة الكبرى فتطيح بها.

وتعتبر الأزمات الاقتصادية نتيجة مباشرة للاختلالات الاقتصادية العامة؛ أي أنها تظهر نتيجة عدم التناسب بين الإنتاج والاستهلاك، وبين مختلف فروع الاقتصاد الوطني.

ومع تعدد الآراء و التعاريف حول مفهوم الأزمات الاقتصادية وأسبابها، فإن مجمل التوجهات والآراء تجمع على أنها ليست صفة لصيقة بالنظام الرأسمالي وجزء لا يتجزأ منه بل إن إمكانية حدوث هذه الأزمات في ظل مختلف الأنظمة قائمة .

ثانيا: تاريخ الأزمات[1]

يؤرخ البعض لبداية ظهور الأزمات بداية من سنة 1820م. والبعض الآخر أرجع هذا التاريخ إلى سنة 1815م، وحتى سنة 1929م تتالت على العالم الرأسمالي ثلاثة عشر أزمة اقتصادية مختلفة شدة وعنفا.

وحسب الدراسات والتحاليل التي أجريت، فإن العلماء قدروا حدوث تلك الأزمات بمعدل أزمة واحدة كل سبع سنوات تقريبا. ومع اختلاف العوامل والأسباب بين من أدرج ظاهرة الحروب والثورات كعوامل غير اقتصادية مسببة للأزمات إلا أن آثارها ونتائجها الاقتصادية والاجتماعية تبقى واحدة، خاصة ما يتعلق منها بالبطالة والفقر والتدهور الاقتصادي.

[1] - مدخل إلى الوقائع الاقتصادية . بن طاهر حسين . الجزائر. دار البهاء للنشر والتوزيع. 2010م. ط1 / ص 113.
- الاقتصاد السياسي . عارف دليلة . سوريا . منشورات جامعة حلب. دط- 1977م . ص 596-570.
- مبادئ الاقتصاد السياسي . محمد دويدار . الجزائر . الشركة الوطنية للنشر والتوزيع .دت-دط- ص 70-71.

ومع تفاوت حدة هذه الأزمات وتراجع محسوس في فترات حدوثها إذ لم تعد بالضرورة دورية إجبارية، وتضاؤل آثارها استمر التدخل الحكومي في القطاع الاقتصادي كعامل ايجابي فعال لمنع ذلك، أو على الأقل التقليل من آثارها. وهذا ما برز جليا خلال فترة الأربعينيات إلى نهاية ثمانينيات القرن الماضي من خلال تبني التيار الكينزي الذي أبدى مرونة كبيرة في تدخل الدولة في النشاط الاقتصادي وساهم إلى حد كبير في خفض حدة التوتر وتكاثر الأزمات الاقتصادية.

وفي منتصف الثمانينات انتشرت أزمة المديونية على نطاق واسع، وأقر صندوق النقد الدولي برامج الإصلاحات الاقتصادية، وبتطبيق فكر فريدمان قللت الحكومات مجددا من تدخلها في النشاط الاقتصادي وخاصة ببداية انسحابها من القطاع العام، إلى أن برزت أزمات اقتصادية حادة لعل أهمها أزمة 2007م بالولايات المتحدة وتداعياتها.

وأهم مظاهر الأزمات الاقتصادية عادة هي انخفاض حاد في أسعار المنتجات يؤدي بالضرورة إلى تقليص الإنتاج بسبب كساد السلع وعدم بيعها، وتوقيف الإنتاج يستوجب تسريح العمال وبالتالي تنتج البطالة. وهنا يتولد وضع اقتصادي كارثي بأبعاده الاجتماعية، حيث الأسواق مملوءة بالسلع وأسعارها منخفضة ومع ذلك لا يترتب عن ذلك ارتفاع معدل الطلب بسبب ضعف القوة الشرائية بفعل البطالة والفقر.

ويتم التركيز بالتفصيل على مظاهر أزمة 1929م بشكل خاص على أن يأتي تفصيل الدراسة حول الأزمات المعاصرة في مبحث لاحق بعد بيان النظرية الكينزية وما بعدها.

ثالثا: أزمة 1929م الكساد العظيم[1]

إن الأزمات التي يتعرض لها النظام الرأسمالي ترتبط بعجزه عن تحقيق الاستخدام الكامل للموارد، وخاصة في ظل سيطرة وسيادة الأسواق الاحتكارية حيث يكون الإنتاج فيها أقل ودرجة استخدام الموارد أدنى قياسا بما يمكن أن يحققه استخدامها في ظل سوق المنافسة التامة، " وهو الأمر الذي يؤكد واقع الحال الذي يتمثل في الدورات الاقتصادية : رخاء، انتعاش انكماش، ركود. وبالذات ما يتصل منها بمجالات الكساد والركود الاقتصادي"[2]. وخاصة منها أزمة الكساد العظيم لسنة 1929م، حيث وبعد الحرب العالمية الأولى عرف الاقتصاد الأمريكي

[1] - الأسواق النقدية والمالية (البورصات ومشكلاتها في عالم النقد والمال) . مروان عطون . الجزائر . دت –دط- . ج2 / ص 101-103.

- مدخل إلى الوقائع الاقتصادية . بن طاهر حسين . ص 114.

[2] - النظم الاقتصادية . فليح حسن خلف. ص 125.

انتعاشا سريعا بسبب تطور أساليب الإنتاج وتزايد الاستثمارات، لكن بالمقابل كان ينطوي على اختلالات عديدة منها انخفاض الدخل الفردي.

وبدأت بوادر الأزمة من القطاع المالي بسبب المضاربات المالية بالأسهم في بورصة وول ستريت، فارتفعت أسعار الأسهم المعروضة للبيع مع قلة الطلب عليها فانهارت قيمتها وأفلس ملايين المساهمين.

وبسبب ذلك أفلست البنوك لعدم قدرة المساهمين على سداد ديونهم فأوقفت أداء القروض فأدى ذلك إلى ركود الإنتاج الفلاحي والصناعي. ومن ثم توقفت المبادلات التجارية وأدت الأزمة إلى توقف المعامل وتسريح العمال وانتشار البطالة وتدني القدرة الاستهلاكية.

وأهم خصائص هذه الأزمة، هي[1]:

أ-زعزعة الاستقرار النسبي في النظام الرأسمالي بكامله.

ب-عمق وحدة هذه الأزمة، ففي الولايات المتحدة الأمريكية انخفضت الودائع لدى البنوك بمقدار33%. كما انخفضت عمليات الخصم والإقراض بمقدار مرتين. وكان عدد البنوك المفلسة من بداية 1929م إلى منتصف 1933م أكثر من 1000 بنكا أي حوالي 40% من إجمالي عددها وانهيار هذه البنوك أدى إلى ضياع مدخرات المودعين.

ج- الانخفاض الكبير في مستويات أسعار الفائدة خلال الفترة 1930-1933م، كان سعر الخصم لدى بنك انجلترا بحدود 3.1% مقابل 5.5 %سنة 1929م، ولدى البنك المركزي في نيويورك 2.6% مقابل 5.2%.

د- رافقت الأزمة تقلبات حادة في أسعار صرف العملات مما نتج عنه انهيار نظام الذهب في معظم الدول، وبنفس الوقت تدهورت القوة الشرائية لمعظم العملات بسبب تزايد العجز في الموازنة العامة وموازين المدفوعات وانخفاض حجم الاحتياطات الذهبية الرسمية.

ه- نتج عن أزمة الائتمان الدولي الطويل الأجل توقف 25 دولة عن سداد قروضها الخارجية منها ألمانيا والنمسا.

ومن مخلفات هذه الأزمة على الصعيد الفكري ظهور نظرية كينز في العمالة والفائدة ولكن قبل ذلك كانت تيارات اقتصادية حديثة قبل النظرية الكنيزية.

---

[1] - الأسواق النقدية والمالية : البورصات ومشكلاتها في عالم النقد والمال . مروان عطون . ص 103.

الفرع الثالث: التيارات الاقتصادية الحديثة[1]

إن أهم التيارات الاقتصادية الحديثة التي أثرت تأثيرا فعالا في العلم الاقتصادي يمكن جمعها ضمن مدارس أربع، وهي:

أولا: المدرسة الرياضية

أ/- مفهومها وروادها

هناك طريقتان لاستعمال علم الرياضيات في الاقتصاد: الطريقة التجريدية العقلية والطريقة العملية الاختبارية. وتتناول الطريقة الأولى المواضيع الاقتصادية في حالة السكون أي دون اعتبار للزمن كما يمكن أن تدخل عنصر الزمن فتدرس المواضيع الاقتصادية أثناء جريانها وتطورها وتصبح أشد تعقيدا، وتطبق على هذه الطريقة: الرياضية المتحركة. إضافة إلى أساليب رياضية حديثة تعتمد على النماذج أو الجداول الاقتصادية التي تشمل حقلا اقتصاديا معينا أو مجموع النشاط الاقتصادي القومي.

وأشهر روادها الاقتصاديين: وليام بيتي (1623-1687م) في مؤلفه: الحساب السياسي. والفرنسي أوغستين كورنو (1808-1877م) الذي نشر سنة 1838م مؤلفا بعنوان: أبحاث في المبادئ الرياضية لنظرية الثروات، والاقتصادي الانجليزي ستانلي جيفونز، والسويسري ليون ولراس، وغيرهم من الاقتصاديين المعاصرين مثل الأمريكي ايرفينغ فيشر (1867-1947م) وجون مانيارد كينز الانجليزي (1883-1946م).

ب-مبادئها وخصائصها

امتاز ممثلو هذه المدرسة بخصائص ثلاث، هي: أنهم ينظرون إلى الاقتصاد على أنه علم المبادلة بالمعنى الواسع، وبرزوا في دراسة موضوع التوازن الاقتصادي العام، ويلجأون إلى الطرق الرياضية للوصول إلى غاياتهم العلمية كالهندسة والجبر والمعادلات الجبرية.

إن الانتقال من النظرية الرياضية الساكنة Statique إلى النظرية المتحركة Dynamique يزيد الأبحاث صعوبة وتعقيدا بفعل عامل الزمن. وقد اشتهر الاقتصاديون السويديون بهذا النموذج في الدراسات، منهم ليندال، ميردال، اكرمان. وغيرهم. وتتصف

---

[1] - الاقتصاد السياسي . عزمي رجب . ص 93 وما بعدها -94.

النظرية التجريدية بأنها سابقة للأحداث أو الوقائع الاقتصادية، بينما تعرف النظرية الواقعية بأنها لاحقة للأحداث.

ثانيا: المدرسة الحدية[1]

أ- النشأة

نشأت هذه المدرسة منذ نشر ثلاثة علماء من جنسيات مختلفة سنة 1871م دونما سابق تعارف بينهم مؤلفات تعالج نفس الموضوع وهو المنفعة الحدية. وهم: " ليون والراس أستاذ الاقتصاد السياسي في جامعة لوزان بسويسرا، وكال متغر في جامعة فينا، وستانلي جيفونر اقتصادي انجليزي. وللمدرسة الحدية تياران: المدرسة النمساوية النفسانية، والمدرسة الحدية الجديدة. وأشهر ممثليها: مايزس، وشومبيتر. وفي انجلترا في جامعة كامبرج نشأ مركز لهذه المدرسة وكان علمها الأول الفرد مارشال، كما كان من أشهر ممثليها في ذلك العصر كينز.

ب-تعريف المنفعة الحدية

"تقرر نظرية المنفعة الحدية أن الحاجات المختلفة قادرة على إشباع رغبات المستهلكين وأنه كلما زادت وحدات السلع التي تستخدم في عملية الإشباع قلت قيمتها تدريجيا وكلما تناقص عدد تلك السلع ازداد مقدار منفعتها تدريجيا، الأمر الذي يؤدي إلى زيادة قيمتها. وهذا ما يعرف ب : قانون تناقص المنفعة الحدية"[2].

" وتعرف المنفعة الحدية بأنها : منفعة الوحدة الأخيرة من مال مكون من عدة وحدات. وعليه يجب أن نتمثل جميع المكونات لهذا المال والخطوات المتتالية في استعمالها الواحدة تلو الأخرى. فإنه كلما استعملنا وحدة من هذه الوحدات سيجارة مثلا نقصت الحاجة إلى التدخين بنفس النسبة بصورة عامة حتى نصل إلى الوحدة الأخيرة، حيث تكون الحاجة قد أشبعت تماما فتكون فائدة الوحدة الأخيرة ضئيلة جدا وهي التي تقع عند الحد الفاصل من الفائدة وعدم الفائدة"[3].

ومن خلال ما سبق يتبين أن هناك علاقة طردية بين درجة إشباع السلع وبين ندرة الموارد الاقتصادية، حيث تنخفض المنفعة الحدية لسلعة ما إلى أدنى حد في حالة ما إذا كانت

---

[1] - الاقتصاد السياسي. عزمي رجب. ص 103.

[2] - تاريخ الفكر الاقتصادي . لبيب شقير . ص 242.

[3] - الاقتصاد السياسي . عزمي رجب . ص 105-106.

متوفرة وغير نادرة مما يجعل قيمتها تنخفض، في حين أن قيمتها ترتفع من خلال ارتفاع منفعتها الحدية وهذا يتحقق في حالة الندرة. وعليه فإن أنصار المدرسة الحدية الجديدة اعتبروا أن قيمة السلعة تتحدد بالمنفعة التي يحصل عليها المستهلك من الوحدات الأخيرة لها.

" أما لماذا كانت منفعة الوحدة الأخيرة هي المحدد الحقيقي لقيمة السلعة فإن ذلك قد أجاب عنه رواد هذه المدرسة بقانون الإحلال الذي مفاده أن هذه الوحدة الأخيرة التي تحدد موقف الشخص نحو وحدات السلع كلها"[1].

" لذا يمكن القول أن المنفعة هي العنصر المحدد للقيمة، وأن قيم السلع تتحدد بناء على منفعتها الحدية وليس بناء على منفعتها الكلية، وبما أن المنفعة الحدية تنخفض وتتزايد مع ندرتها فإن هذه المدرسة أعطت أهمية كبيرة لندرة السلع في تحديد قيمتها"[2].

وعليه فإن القيمة التبادلية للسلعة تتحد وفقا لتداخل عنصرين مهمين هما: المنفعة والندرة ويتضمن مفهوم المنفعة الحدية الحد أو الفاصل بين الرغبة أو تحقيق الحاجة مهما تضاءل وعدم الرغبة أو الإشباع. وعليه قامت المدرسة على مبدأين أساسيين هما: اتباع طريقة تحليلية حدية في دراسة المواضيع الاقتصادية المختلفة، واعتماد العنصر النفسي الشخصي أيضا أي: الحساب الحدي.

" وبذلك أدخلت المدرسة الكلاسيكية الجديدة (الحدية) ذوق المستهلك ورأيه في التفضيل بين البدائل من حيث أن قيمة السلعة مستمدة من منفعتها، فزيادة المنفعة زيادة لقيمتها وقلتها قلة لقيمتها. وبهذا يتضح الجانب الذاتي الذي اختارته هذه المدرسة لتحديد قيمة السلعة من حيث أنها تتحدد بعوامل داخلة في ذات السلعة وليست خارجة عنها"[3].

وفي ذلك رد على نظرية المدرسة التقليدية الموضوعية حيث ينظر التقليديون إلى مختلف المواضيع الاقتصادية دون اعتبار للعوامل النفسية في تحديد التوازن الاقتصادي، في حين ذهب الاقتصاديون الحديون إلى أن التوازن الاقتصادي يتأثر أيضا بالتصرفات الشخصية للمستهلكين. ثم ظهر تيار ثالث وفق بين الاتجاهين وهو التيار المعاصر على يد ألفريد مارشال.

ثالثا: التيار المعاصر؛ ألفريد مارشال

---

[1] - الأسعار في الفكر الاقتصادي العربي الإسلامي الوسيط. سهيلة عبد الرحمن كنعان . ص 33.

- السياسة السعرية في المذهب الاقتصادي الإسلامي . عبد الستار إبراهيم الهيتي . ص 93.

[2] - الاقتصاد . محمد خليل براعي . القاهرة . مكتبة نهضة الشرق . دط- 1982م – ص 108.

[3] - السياسة السعرية في المذهب الاقتصادي الإسلامي . عبد الستار إبراهيم الهيتي . ص 93.

يعتبر ألفريد مارشال زعيم مدرسة كمبردج للفكر الحدي المعاصر، وهو التيار الثاني داخل المدرسة الحدية يجمع بين العوامل الخارجية والداخلية للإنسان في تأثيرها على سير الظواهر الاقتصادية وتقلباتها. حيث أن سعر الكلفة أو ثمن السلعة يتأثر أيضا بالعوامل النفسية لذوق المستهلك القائمة أساسا على المنفعة، إضافة إلى العوامل الموضوعية المتعلقة بذات السلعة مثل الندرة والكثرة والتي عبر مارشال عنها بعدم المنفعة، أي عدمها النسبي بالقياس إلى مستوى الأسعار وارتفاعه عن التقديرات الفردية.

" فنظرية التوازن بين عاملي العرض والطلب التي ظهرت على يد ألفريد مارشال حاول من خلالها تفسير القيمة على أساس العوامل الذاتية والموضوعية، أي بناء على جانبي المنفعة والكلفة"[1].

" لكن الجدل حول ما إذا كانت القيمة محكومة بالمنفعة أو بكلفة الإنتاج هو كالجدل حول ما إذا كان الحد الأعلى أم الأسفل للمقص هو الذي يقطع الورقة. وعندما يتوقف الحد الأول من المقص ويحرك الثاني يسود الاعتقاد بأن الثاني هو المسؤول عن قص الورقة، وهذا رأي غير علمي وغير دقيق"[2].

وهنا تبرز فكرة مارشال القائمة على ضرورة الموازنة بين جانبي العرض والطلب حتى يتمكن من تحديد قيمة السلعة ولا يكفي اعتماد جانب العرض وحده. وبذلك يكون قد اعتمد على المنفعة الحدية والنفقة الحدية، وبإدخاله الإنتاج في التحليل تميزعن باقي المفكرين الكلاسيك الجدد " ويكون بإدخاله عنصر الإنتاج في التحليل بجانب الطلب وإضافته عنصر الزمن في صياغة النظرية قد أنقذ النظرية الحدية من نظرتها إلى جانب واحد من العملية الاقتصادية وأعطاها مجالا أوسع للتحرك في التحليل على المدى البعيد"[3].

وعليه فإن تفسير القيمة عند مارشال هي كونها علاقة بين شيئين مختلفين، فباعتبار أن جميع الموارد الاقتصادية تتسم بالندرة النسبية فإن قيمتها تتحدد من خلال قياسها إلى غيرها وفقا لتفضيلات الأفراد، " فيقوم الفرد باختيار هذا المال بعينه أو ذاك، أو هذه السلعة أو تلك

[1] - المرجع نفسه. ص 94.

[2] - أصول الاقتصاد . الفريد مارشال . ترجمة: وهيب مسيعة . القاهرة. مكتبة الأنجلو المصرية . دت –دط- المجلد2 / ص101.

[3] - إضافة مارشال ومساهمته في نظرية الإنتاج الحدية . فاضل عباس الحسب . بغداد. مجلة البحوث الإدارية والاقتصادية. مركز البحوث الاقتصادية والإدارية . 1978م- السنة6 – العدد01 – كانون الثاني. ص295.

تبعا للمنفعة التي يقدر بأنه سيجنيها منها ولمستوى ثمنها ومركز هذا الثمن بالنسبة لقيمة هذه المنفعة الشخصية التي يشتريها والتي سيضحي بالثمن المذكور من أجلها"[1].

أدخل مارشال أيضا عنصر الزمن في تحديد القيمة وذلك عندما فرق بين الفترة القصيرة والفترة الطويلة " حيث أشار إلى أنه كلما كانت الفترة قصيرة كان للطلب (المنفعة) الدور الأكبر في تحديد قيمة السلعة، أو العكس، فإذا كانت الفترة طويلة فإن نفقة الإنتاج هي التي تلعب الدور الرئيسي في تحديد القيمة والثمن"[2].

" وكذلك أدخل فكرة أخرى في تحديد القيمة هي فكرة مرونة الطلب والتي تعني مدى تأثير المتغيرات في ثمن سلعة معلومة على الطلب عليها؛ أي أن هناك اعتبارات مختلفة يمكن أن تؤثر في تحديد الثمن وسياسة الإنتاج عندما يكون الطلب مرنا بدرجة عالية أكثر مما يحدث عندما يكون هذا الطلب أقل مرونة، بعبارة أخرى أنه يقصد به الفرق بين ما يكون المستهلك راغبا في دفعه ثمنا لسلعة إن لزمته – أي قيمتها الحقيقية بالنسبة إليه – وبين الثمن الذي يستطيع دفعه فعلا"[3].

وباعتماد آلية السوق وقانون العرض والطلب التي تعيد التوازن الاقتصادي وتحققه يصل إلى التوازن الاقتصادي في تحديد قيمة السلعة حيث تساوي ثمن العرض الذي يغري المنتجين على بذل الجهود المطلوبة لإنتاج كمية من سلعة معينة خلال فترة زمنية معينة، وثمن الطلب الذي يغري المشترين لشراء كمية من السلعة خلال فترة زمنية معينة.

وبذلك اعتبرت إضافة مارشال ومساهمته في الفكر الكلاسيكي الجديد تعديلا جذريا جبر ذلك القصور المسجل في تفسير القيمة، ومنه فإن الأسعار لديه هي ما يجب دفعه لخلق العرض الملائم للتعب والجهد المبذول للإنتاج وهي ما يحقق سعر العرض.

وبذلك جمع مارشال بين اتجاهات المدرسة الكلاسيكية والحدية في تفسير القيمة بقوله " إن المدرسة الكلاسيكية والحدية إذا أخذتا منفصلتين فإنهما تمثلان فقط نصف الحقيقة في عملية تقدير القيم في تعبيرها الاقتصادي المعبر عنه بالأسعار، أما الحقيقة فلا تأتي إلا بتزاوجهما"[4].

---

[1] - الاقتصاد السياسي . عزمي رجب. ص 102.

[2] - الاقتصاد . عبد الملك عبد الوهاب . بغداد . المطبعة العربية . دت – دط – ص40 .

[3] - المذاهب الاقتصادية الكبرى . جورج سول . ترجمة راشد البراوي . ص 154.

[4] - أصول الاقتصاد . الفريد مارشال . ص 101.

- السياسة السعرية في المذهب الاقتصادي الإسلامي. عبد الستار إبراهيم الهيتي . ص 96.

رابعا: المدرسة الوصفية[1]

نشأت المدرسة الوصفية كرد فعل على مغالاة المدرسة التقليدية الحديثة أو المذهب الحر الجديد، وهذه المدرسة تجسد اتجاها مضادا للطريقة الاستنباطية التي تحصر النشاط الاقتصادي بالمصلحة الشخصية.

ويؤكد أنصارها أنه من الصعب فهم الأحداث الاقتصادية إذا لم توضع في نطاقها الوصفي الذي نشأت وتطورت فيه، وفي البيئة الطبيعية والاجتماعية التي جرت فيها؛ أي أنه لا يجب فصل الأحداث عن المؤسسات الاقتصادية التي تمت فيها كالملكية بأشكالها المختلفة والشركات المساهمة، والاتفاقيات الاقتصادية، وغيرها. ويرون أنه يجب بناء علم الاقتصاد الحديث على أساس المشاهدات الواقعية وبالتالي يجب اعتماد الطريقة الاستقرائية.

يرى أنصار هذه النظرية أن المصلحة الشخصية ليست العامل الوحيد الذي يسير البشر ويوجههم بل هناك أيضا المشاعر الخاصة، والغرائز والأهداف. فلا يكفي دراسة البواعث الاقتصادية فقط بل يجب أن يضاف إلى ذلك دراسات موضوعية وعملية عن التأثيرات الخارجية. وعليه فإن أهم إسهامات هذه المدرسة هما: علم النفس، وطرق البحث العلمي لاسيما من حيث إدخال الإحصاءات والأساليب الرياضية إلى الدراسات الاقتصادية.

المطلب الثاني: النظرية الكينزية ودولة الرفاهية

يمكن عنونة النظرية الكينزية بنهاية سياسة الاقتصاد الحر وبداية التأسيس والتنظير لفلسفة جديدة غير فلسفة عدم التدخل التي نادى بها التقليديون طويلا. فالكساد الكبير الذي حدث في الثلاثينات قد هز عرش رأسمالية الاقتصاد الحر وزعزع مبدأ عدم تدخل الحكومة في الاقتصاد. ونجم عن ذلك الثورة الفكرية الكينزية ودولة الرفاهية، وقد أصبحت رأسمالية الاقتصاد الحر تواجه الكساد الشديد والبطالة الحادة.

الفرع الأول: جون مينارد كينز[2]

أولا: تعريفه

[1] - الاقتصاد السياسي . عزمي رجب . ص 11-112.

[2] - الاقتصاد السياسي . عزمي رجب. ص 113-114.

أحدث مؤسس المدرسة الاقتصادية جون مينارد كينز (1883م -1946م) ثورة اقتصادية بكل معنى الكلمة عندما نشر في سنة 1936م مؤلفه الشهير :النظرية العامة في العمالة والفائدة والنقود، هذه الثورة لا تقل في أهميتها عن الحدث الاقتصادي التاريخي العظيم الذي خلفه آدم سميث عند نشره لثروة الأمم عام 1776م. ويمكن القول أن كينز ينسب في الوقت ذاته إلى التيارات الاقتصادية الرياضية والحدية والنفسانية.

وقد تأثر كثيرا في تكونه الاقتصادي بعاملين رئيسيين هما: أولا: الجو الاجتماعي البريطاني في عهده حيث بدأت منذ سنة 1919م المشاكل الاقتصادية المختلفة كالبطالة والعمالة أو التوظيف أو الاستخدام التي أخلت بالاستقرار أو التوازن الاقتصادي العام. وثانيا: مؤلفات الاقتصادي السويدي: ويكسل. لاسيما في النقود وهذا ما ظهر في رسالته الأولى عن النقود سنة 1930م.

لم يكن كينز على هامش الحياة الاقتصادية بل كان جزء منها، حيث عين عضوا في لجنة ماكميلان لدراسة الشؤون المالية والصناعية سنة 1929م ثم عين سنة 1930م عضوا في المجلس الاقتصادي الاستشاري.

ثانيا: انجازاته العلمية[1]

أ/-يعتبر كينز مبتكرا لأحدث أساليب التحليل العلمي، وكان له الفضل في الربط الوثيق بين الدراسات التحليلية للاقتصاد كعلم بحت أو كعلم نظري وبين استخدام هذا التحليل في علاج المشاكل الاقتصادية العملية على الصعيدين القومي والعالمي. كما أدخل أسلوب الأبحاث الإحصائية العامة في صلب الدراسات الاقتصادية التحليلية، فقد كان يعنى بصورة خاصة بالقياس الكمي ووضع الأسس الأولية للاقتصاد الرياضي المعاصر.

ب/- ساهم خلال الحرب العالمية الثانية في توجيه الاقتصاد البريطاني، فوضع المقترحات العلمية لتعبئة الموارد البريطانية البشرية والمادية لتمويل الحرب. وجمعت بعض هذه الآراء في كتيب صغير تحت عنوان : كيف تمول الحرب.

وتبرز أهمية هذا الكتاب في كون كينز لم يعالج المشكلة من زاوية التمويل المعروف عن طريق الموازنة ولكنه سلك طريقا يتفق وتعاليمه في الاستخدام العام والدخل القومي والطلب الكلي، فأشار بإنشاء حسابات قومية شاملة تقوم على أساس علمي يرتكز على الإحصاءات

[1] - الاقتصاد السياسي. عزمي رجب. ص 114.

القومية، وبالإضافة إلى تمويل الحرب بالضرائب والمدخرات الاحتياطية أضاف موردا آخر وهو الادخار الإجباري. ورغم الاعتراضات الشديدة على هذه الفكرة إلا أن الحكومات أخذت بها في موازنة الحرب لسنة 1941م.

ج/- وضع مشروعا شهيرا عرف بالاتحاد الدولي لحسابات التصفية، وهي دراسة عن كيفية التحول العلمي من الحرب إلى السلم. وقد أخذ واضعو اتفاق : بريتون وودز الكثير من مقترحاته ووضعوها موضع التنفيذ لمواجهة مشاكل ما بعد الحرب.

د/- النظرية العامة: تتناول الكليات لا الجزئيات، فالمواضيع التي تناولها تعود إلى مجتمع بأسره أو ناحية عامة من النواحي. أو إلى مجموعة كبيرة من الأموال أو القيم أو الظواهر. فهي لا تتعلق بمواضيع جزئية أو فردية كما هو الحال في الاقتصاد التقليدي.

ويعرف هذا الاتجاه الاقتصادي باقتصاد المجموعات المختلف عن اقتصاد الجزئيات. حيث تناول العلاقات بين مجموعات كبيرة من الظواهر الاقتصادية مثل: حجم العمالة العامة أو التوظيف العام ومقدار الدخل العام، والاستثمار العام والاستهلاك العام، والاتفاق العام والطلب العام.

الفرع الثاني: النظرية العامة لكينز

أدى الكساد العظيم الذي خيم على العالم خلال ثلاثينيات القرن العشرين إلى تقويض الإيمان الراسخ بقانون ساي الذي يؤكد على أن الاقتصاد شأنه شأن الكون كله يبلغ حد الكمال إذا ترك وشأنه. فمن شأن الإنتاج أن يولد الطلب الخاص عليه ولن يكون هناك إفراط في الإنتاج أو البطالة وإن وجد فسيصحح تلقائيا، فالقوانين الاقتصادية قوية ولا تطيق التدخل فمن شأن قوى السوق أن توجد النظام والانسجام والكفاءة والعدالة، وأي تدخل من الدولة في السوق يؤدي إلى عدم الكفاءة.

فقد لاحظ كينز الأزمة الاقتصادية وكتب مقالا بعنوان : العواقب الاقتصادية للسلام. حيث أبرز أن الهيكل الاقتصادي للرأسمالية " غير طبيعي وغير مستقر ومعقد ولا يمكن التعويل عليه، وأنه مؤقت"[1].

أولا: العناصر النفسية لنظرية كينز[2]

---

[1] - John Maynard Keynes. Economic Consequences of the Peace.1920 . p03.

[2] - الاقتصاد السياسي . عزمي رجب. مرجع سابق. ص 116. بتصرف.

إن العوامل المؤثرة في المواضيع العامة التي عالجها كينز تستند على بعض العناصر المتغيرة المرتبطة مباشرة بالتفاعلات النفسانية للجماعات الإنسانية بوصفها مستهلكة ومدخرة ومستثمرة أو منتجة للأموال الاقتصادية. وقد أورد كينز ثلاثة من هذه العناصر النفسية البارزة وهي:

أ/- **النسبة الحدية للاستهلاك:** أو ما يعرف بالاتجاه الحدي للاستهلاك. وهنا يحاول كينز تفصيل كيفية توزيع الأفراد لدخولهم بين الاستهلاك، أو بصورة أعم بين الإنفاق المباشر وبين الادخار.

ب/- **الفعالية الحدية لرأس المال** : أو الربح الحدي لرأس المال. والمقصود بالفعالية الحدية لرأس المال تقدير المنظم للربح الذي يدره رأس المال المنتج أو وسائل الإنتاج أو بعبارة أدق؛ رأس المال التقني مع الأخذ بعين الاعتبار تكاليف استبدال وسائل الإنتاج .

ج- **سعر الفائدة:** ويتحدد سعر الفائدة تبعا لكمية النقود المتداولة وإقبال المدخرين على الادخار؛ أي تفضيلهم الاحتفاظ بالنقود السائلة.

ويؤكد كينز أن الدخل الفردي هو العامل الأول الذي يؤثر في اتجاه كل من الاستهلاك والادخار، فأصحاب الدخول الضعيفة مضطرون لتخصيص القسم الأكبر من دخولهم للاستهلاك لتوفير حاجاتهم الضرورية. وكلما ارتفع مستوى الدخل زادت إمكانية الادخار.

ثانيا : تدخل الدولة لدى كينز

خالف كينز التقليديين الرأي حيث يرى أن اقتصاديات السوق ليس بوسعها تحقيق التشغيل الكامل والازدهار في جميع الأوقات. فقد تمر تلك الاقتصاديات بفترات طويلة من الكساد، والاعتقاد بأن اقتصاد السوق الكاسد يعود للانتعاش في الأمد الطويل توجه اقتصادي خاطئ لأننا " في المدى الطويل سنكون كلنا في عداد الموتى"[1].

" فلا يكمن جوهر نظرية كينز العامة في مناقشته لدالة تفضيل السيولة أو دالة منحى الاستهلاك والادخار والاستثمار، بل في رفضه المفهوم الكلاسيكي السائد منذ آدم سميث والقائل أن التشغيل الكامل مضمون تلقائيا"[2].

J.M. Keynes . Tract on Monetary Reform. 1924. P 88. - [1]

Lawrance . R. Klein. The Keynesian Revolution .1954 . p90. - [2]

وعليه فإن علاج الكساد يتطلب تدخل الدولة من خلال التمويل بالعجز لإزالة نقص الطلب. وأكد كينز على ضرورة تدخل الدولة بزيادة الإنفاق العام لسد الثغرة من الدخل القومي عند مستوى التوظيف الكامل وبين الاستهلاك نظرا لعجز الاستثمار الخاص عن سدها.

وقد أبرز في كتابه : النظرية العامة " أن التراكم الرأسمالي في الاقتصاد الرأسمالي الناضج إنما يقود إلى ربحية لدى الرأسماليين تجعلهم يتجنبون مخاطر الاستثمار مما لا يحقق الاستخدام لمجموع اليد العاملة المتوافرة اعتياديا. وهكذا أصبحت البطالة سمة تركيبية للرأسمالية.

وبموجب نظرية كينز يكمن الخلاص من هذا الوضع في تدخل الدولة الفعال، وكان لا بد لهذا التدخل من أن يشتمل على تشجيع الاستثمارات الخاصة بتخفيض سعر الفائدة وزيادة الطلب على السلع الاستهلاكية بإعادة توزيع الدخل الاجتماعي لصالح ذوي الدخل الأقل، وكذلك بالاستثمارات المباشرة للدولة بقصد زيادة الاستخدام وتنشيط الحياة الاقتصادية ككل إذا ما اقتضت الضرورة ذلك"[1].

الفرع الثالث: النظرية النقدية الكينزية[2]

تقوم النظرية النقدية الكينزية على فروض مغايرة لما هو قائم في التحليل الكلاسيكي حيث ركزت على أهمية الدور الذي تلعبه النقود على مستوى النشاط الاقتصادي. وتحدد النظرية الكينزية حوافز الاحتفاظ بالنقود وهي: "حافز المعاملات حيث يحتاج إلى النقود لتحقيق تبادل السلع والخدمات مستقبلا، وحافز الاحتياط حيث يحتفظ بالرصدة النقدية نظرا لما ينطوي عليه مجرى الأحداث في المستقبل من عدم يقين، وحافز المضاربة تستبقى النقود إذا ساد توقع أن الاستثمارات المالية سيكون لها عائد سلبي خلال فترة منظورة"[3] .

إذ يرى كينز أن التغير في كمية النقود يمكن أن تؤثر على مختلف المجالات والمتغيرات الاقتصادية من عمالة وإنتاج واستثمار واستهلاك وادخار، وعليه ركز في نظريته على تحليل الطلب الفعال باعتباره محور الدخل والتوازن الاقتصادي.

---

[1] - الاقتصاد السياسي . أوسكار لانكة . ص 122.

[2] - النظرية الاقتصادية الكلية. د-يوجين /أ.د يوليو. ترجمة: محمد رضا العدل ، حمدي رضوان عبد العزيز.مراجعة: عبد العظيم أنيس. سلسلة ملخصات شوم. الطبعة العربية الثانية. 2004م. الدار الدولية للاستثمارات الثقافية. مصر. ص133-136.

[3] - المرجع نفسه. ص 133.

"والطلب الفعال هو الطلب الذي يترجم فعلا إلى قوة شرائية ولا يقتصر على مجرد الرغبة في الشراء، ومن ثم فإن الطلب الكلي الفعال يمثل الإنفاق الكلي للوحدات الاقتصادية؛ أي تيار الإنفاق النقدي على السلع الاستهلاكية والاستثمارية (خاص، عام) وهو الذي يعكس متحصلات جميع عوامل الإنتاج من أجور، ريع، ربح، فائدة "[1].

وعليه فإن الطلب الفعال يعتبر عاملا محوريا في الاقتصاد لأنه يؤثر على مستوى العمالة؛ لأن زيادة الاستثمار تحقق زيادة الإنتاج وبالتالي زيادة العمالة. كما أن زيادة الإنفاق الاستهلاكي يؤدي إلى ارتفاع الطلب على السلع والخدمات.

ولمواجهة هذه الزيادة يرتفع الإنتاج ويزيد وعليه تزيد العمالة أيضا في شكل علاقة طردية. ولذا فإن زيادة الإنفاق القومي يؤدي إلى تحقيق مستوى التوظيف الكامل والقضاء على مشكلة البطالة.

واعتمد كينز على نظرية التمويل بالعجز لزيادة الاستثمار العام لمواجهة أزمة الكساد والبطالة حيث اقترح سياسات ضريبية تحقق نوعا من إعادة توزيع الدخل لصالح الطبقات ذات الميل الحدي للاستهلاك، فالتمويل بالعجز أو زيادة كمية النقود يؤدي إلى انخفاض سعر الفائدة وهو عامل محفز لزيادة الاستثمار بدافع الربحية، وهذا الاستثمار يحقق فرص عمل جديدة تشكل دخول جديدة تؤدي بالضرورة إلى زيادة الطلب على السلع والخدمات الاستهلاكية؛ أي ما يعرف بالميل الحدي للاستهلاك. وعليه فإن زيادة الاستثمار تؤدي إلى زيادة العمالة ومنه إلى زيادة الإنتاج والدخل، وهكذا حتى يصل إلى تحقيق الانتعاش الاقتصادي.

أولا: الكساد والتضخم والتحليل الكينزي[2]

إن الركود الاقتصادي أو الكساد يمثل حالة معاكسة للتضخم .إذ يلاحظ وجود فائض في جانب العرض السلعي تجاه قصور الطلب على مواكبة هذا العرض مما ينعكس ذلك في انخفاض أسعار السلع والخدمات المختلفة، ومن ثم انخفاض مستويات الإنتاج والتشغيل للأيدي العاملة (البطالة) وتبقى معظم السلع مكدسة في السوق دون تصريف لقصور الإنفاق النقدي على شرائها أي عدم الطلب على السلع الاستهلاكية والإنتاجية .

[1] - دروس في الاقتصاد النقدي والمصرفي. محمود سحنون. ص 57.

[2] - مدخل في علم الاقتصاد . ناظم الشمري- محمد موسى الشروف. ص 361 ، 364 ، 377.

والكساد الاقتصادي يمثل مرحلة متقدمة من مراحل الانكماش الاقتصادي ومعظم آثاره تكون عكس الآثار التضخمية. وقد عالج كينز الكساد العظيم الذي امتد من سنة 1929م إلى 1932م من خلال تنشيط الطلب الكلي بشقيه الاستهلاكي والاستثماري بتدخل الدولة في الإنفاق لزيادة حجم الطلب.

كما أن التضخم من أكثر الظواهر الاقتصادية والنقدية ارتباطا بالاقتصاديات المعاصرة ورغم أن الفهم الشائع للتضخم مرتبط بالزيادة في الأسعار إلا أن هذا الفهم غير دقيق تماما. فليس كل زيادة في الأسعار تضخم، بل التضخم هو الأسعار المتزايدة. وهذا يعني أن التضخم يتمثل بالارتفاع المستمر أو المتواصل في المستوى العام للأسعار ولفترة زمنية معينة.

ولقد حلل كينز التضخم على أساس الفجوة التضخمية، حيث وضع مقارنة بين حجم الإنفاق الكلي (الطلب الكلي) المتوقع من جهة وحجم الناتج القومي من جهة أخرى محسوبا بالأسعار الثابتة، مبينا أثر تدفق الدخل النقدي على التغيرات في المستوى العام للأسعار، وأهمية السياسة المالية من خلال أدواتها في الضرائب والدين العام في معالجة الفجوة التضخمية.

فالتضخم يبدأ عندما تؤدي زيادة الاستثمار أو زيادة الإنفاق الحكومي إلى زيادة الدخل النقدي المتاح ومن ثم زيادة الطلب على ما هو متاح من السلع والخدمات والذي لم يتزايد بمقدار الزيادة في حجم الدخل النقدي أو الطلب النقدي، وهذا الحال يتحقق عادة عندما يكون الاقتصاد قد بلغ مستوى التشغيل الكامل لموارده الاقتصادية مما ينعكس بصعوبة زيادة الدخل الحقيقي أو عرض السلع والخدمات، وعندها تحصل الزيادة المتواصلة في المستوى العام للأسعار.

إن تأسيس كينز لنظرية الطلب الفعال من خلال التمويل بالعجز لإصلاح الكساد من خلال تدخل الحكومات في النشاط الاقتصادي قضى وقتها على مبررات النظرية التقليدية من الناحية العملية، وبذلك تطرق لجانب مهم متعلق بالتشغيل الكامل وأسس لظهور دولة الرفاهية وعمل على سد الثغرات التضخمية والانكماشية وقتها، وساد الاعتقاد بان ظاهرة الكساد طويل الأمد ذلك لن يتكرر.

ولكن " لم يتطرق كينز إلى المعايير التي يمكن الاستناد إليها في تخصيص الإنفاق المتصل بالقطاع العام، فقد كان علاجه فقط للمحافظة على إجمالي الطلب عند مستوى العمالة الكاملة، فبوسع الحكومات تحقيق ذلك بزيادة أو تخفيض الإنفاق على أي باب من أبواب الإنفاق كالدفاع والهياكل الأساسية المادية أو التعليم أو الصحة أو الرفاهية. فلم يكن كينز مهتما بالأولويات"[1].

وركز في تحليله لظاهرة الكساد وأسبابها وبيان عيوب النظام الرأسمالي السائد وقتها على مشكل البطالة واعتبرها الجانب الفاشل في النظام فقط، في حين رأى أنه نجح في مسألة تخصيص الموارد وتوزيع الدخل. وعليه اقترح إدخال تعديل طفيف في مبادئ النظام للمحافظة على التشغيل الكامل من خلال تدخل الدولة للاتفاق والتمويل بالعجز، ولم ير حاجة لتغيير السمات الأخرى للرأسمالية التي لا تتعارض مع تحقيق التشغيل الكامل[2].

اعتمدت معظم الدول نظرية كينز في التمويل بالعجز للحد من حالات الركود أو الكساد لكن ذلك لم يقترن في أغلب الحالات بهبوط في استهلاك القطاع الخاص، بل إن النزعة الاستهلاكية العالية التي ظهرت مع ما رافقها من حملات إعلانية أدى إلى ارتفاع سريع في إنفاق القطاع الخاص. ومع تزايد وتوسع إنفاق القطاع العام والخاص تحمل الاقتصاد أعباء الطلبات المتزايدة وعجز عن إشباعها في ظل محدودية الموارد فظهرت مشاكل عويصة منها[3]:

أ/- تسارع معدل التضخم

وذلك بسبب المبالغة في التوسع النقدي، حيث ارتفعت الأسعار بأكثر من ستة أضعاف من 1950م الى1980م، وأدى التضخم إلى التأثير سلبا على كفاءة الاستخدام وعدالة التوزيع. وأدى في نهاية المطاف إلى الكساد التضخمي؛ أي ارتفاع الأسعار والأجور معا إلى جانب انخفاض الطلب وتدني الإنتاج وارتفاع نسبة البطالة والقدرة الإنتاجية الفائضة.

---

[1] - الإسلام والتحدي الاقتصادي. عمر شابرا . ص 95.

[2] - Klein . The Keynesian Revolution. P 165.

- المرجع السابق. ص 95.

[3] - المرجع نفسه . ص 96.

- William Rees. Mogg. The Reigning.

- The Crisis of World Inflation. 1974. P69

ب–حالة التعب الشديد في أسواق القطع الأجنبي

وكذلك في أسواق الأسهم والسلع من جراء السيولة المفرطة في الأسواق المالية. " فقد أصبحت الأسواق الرأسمالية متقلبة إلى درجة لا تحتمل وبلغت حد الخطورة ولا يوجد ما يمكن عمله حيال ذلك إلا الشيء القليل"[1]. مع تسجيل حالات عجز كبير في الميزانية، وأسعار فائدة وأسعار صرف غير مستقرة، وتحركات عشوائية في الأموال قصيرة الأجل عبر الحدود الوطنية.

ومن الأسباب الأخرى لعدم الاستقرار التوسع أو الانكماش المفرطين في الائتمان في النظام المصرفي القائم على أساس الفائدة. وغيرها من المشاكل والأزمات التي تعتبر" طابع الإنتاج الرأسمالي الذي يتصف بالفوضى وعدم التخطيط "[2]. هذا كله أدى إلى زيادة أعباء خدمة الديون الناجمة من حالات عجز الميزانية من خلال الاقتراض على نطاق واسع من الداخل والخارج.

ج/– استنزاف الموارد غير المتجددة، والأخطار البيئية

ثمة إدراك الآن بأن " التصدي للأزمة البيئية العالمية يحتاج ما لا يقل عن تغيير جذري في إدارة السياسة العالمية والاقتصاد العالمي"[3]. ومع وجود مقترحات عديدة إلا أن القليلين يدركون أن إحدى الاحتياجات الأساسية التي لا مفر منها هو الاتجاه نحو الالتزام بالقيم الأخلاقية وبأنماط حياة أكثر بساطة، بعيدا عن عطالة الترف"[4].

وهنا تبرز أهمية الاقتصاد الإسلامي بأبعاده المذهبية وآلياته التطبيقية التنظيمية كعلاج للأزمات الاقتصادية العالمية المتكررة والمختلفة، من خلال تطبيق آراء ونظريات الاقتصاديين المسلمين من أمثال ابن خلدون والمقريزي، وغيرهم.

---

[1] - الإسلام والتحدي الاقتصادي . عمر شابرا. ص 97.

[2] - المرجع نفسه. ص 97.

[3] - المرجع نفسه . ص 97.

[4] - المرجع نفسه . ص97.

ثانيا: النظريات المعاصرة في الطلب على النقود[1]

في النظربة المعاصرة للطلب على النقود يصورالطلب على النقود للمعاملات والاحتياط كدالة في كل من مستوى الدخل وسعر الفائدة ويعاد بناء طلب المضاربة كموضوع خاص في نظرية الاستثمارات المالية. ورغم المراجعة تحتفظ النظرية بمستوى الدخل وسعر الفائدة كمتغيرين تفسيريين.

ففي المعاملات وباعتبار أن ليس هناك عودة عن النقود فإن أصحاب الأرصدة السائلة قد يجدون من المربح استثمارها في أصول مالية قصيرة الأجل شرط استعادة النقود في وقت يسمح بتغطية النفقات المخططة. أما الطلب على النقود للأصول فوفقا لنظرية كينز للطلب على النقود للمضاربة يحتفظ المستثمرون بنقود أو سندات اعتمادا على العلاقة بين سعر الفائدة الجاري وبين توقعاتهم عن سعر الفائدة في المستقبل.

" وقد أعاد جيمس توبن صياغة حافز المضاربة إلى حافز الأصول، ووفقه يحتفظ[2] المستثمرون بتوليفة من النقود والسندات، وهذه التوليفة تعتمد على استعدادهم لقبول المخاطرة المرتبطة بعدم اليقين حول سعر الفائدة في المستقبل. وتفترض النظرية المعاصرة – نظرية توبن– في الطلب على النقود للأصول أن للمستثمر الخيار في الاحتفاظ بسندات حكومية طويلة الأجل ونقود. وإذا افترضنا سندات حكومية فقط نستطيع أن نتجاهل احتمال خسارة الفائدة وعدم استرداد الأصل"[3].

ثالثا: مقارنة النظريات النقدية بين ابن خلدون والمقريزي، وكينز

لا يمكن للنقود أداء وظيفتها بفعالية دون الثبات النسبي في قيمتها، فقيمة النقد تتحرك بشكل عكسي مع الأسعار، فأي ارتفاع في أسعارالسلع والخدمات يساوي بالضرورة انخفاض قيمة النقود وبروز ظاهرة التضخم. وباعتبار الدولة هي الجهة والسلطة المخولة بالإصدار النقدي يتعين عليها مراقبة كمية النقود المصدرة وقيمتها.

---

[1] - النظرية الاقتصادية الكلية. يوجين- يوليو. ص 156 ..

[2] - ينظر: النظرية النقدية عند ابن خلدون. الباب الأول. ص 171-175/- المقريزي. ص 250- 258.

[3] - المرجع نفسه. ص 157.

وبتحليل ما أورده ابن خلدون والمقريزي حول النقود يتضح جليا أنهما سبقا رواد النظريات النقدية التقليدية والحديثة في التأكيد على أهمية ثبات قيمة النقود، وقدموا الأحكام والأدوات التي تحقق ذلك[1].

فالفكر الكينزي يدور حول أثر كمية النقود على الطلب الفعال، وتركز على الدور الذي تلعبه النقود على مستوى النشاط الاقتصادي. فالتغيرات في كمية النقود يمكن أن تؤثر على جميع المتغيرات الاقتصادية من عمالة واستثمار وادخار واستهلاك، بما يؤثر على التوازن الاقتصادي ككل. " ويفسر كينز التغير في المستوى العام للأسعار الناتج عن كمية النقود على أنه مجرد انعكاس لمستوى العمالة والدخل القومي، لذلك فقد بدأ نظريته بتحليل الطلب الكلي الفعال الذي يعتبر المحور الأساسي للدخل ومن ثم للتوازن الاقتصادي"[2].

وترتبط كمية النقود والطلب الفعال لدى كينز بمجموعة روابط أهمها أن زيادة كمية النقود تؤدي إلى انخفاض سعر الفائدة مما يشجع على الإنفاق الاستثماري. " فالمستوى التوازني للإنفاق الاستثماري يتحدد عندما يتعادل سعر الفائدة الطويل الأجل مع الكفاية الحدية لرأس المال، وبالتالي فهناك علاقة عكسية بين الاستثمار وسعر الفائدة باعتبار هذا الأخير يمثل تكلفة للاستثمار، وهو ما يبين أيضا وجود علاقة عكسية بين سعر الفائدة طويل الأجل والدخل النقدي وذلك بفضل تصحيح عمليات الدخل"[3].

وبذلك أبرز كينز العلاقة بين سعر الفائدة والاستثمار بشكل عكسي حيث يؤدي انخفاض سعر الفائدة إلى زيادة الاستثمار مما يؤدي إلى مضاعف الاستثمار الذي يؤدي بدوره إلى زيادة الدخل النقدي. والعكس صحيح أيضا فإن ارتفاع سعر الفائدة يؤدي إلى انخفاض الاستثمار وبالتالي انخفاض الدخل وقلة الطلب الفعال الذي اعتمده كينز لتنشيط الاقتصاد ومواجهة الكساد، وفي توجهه إلى تخفيض سعر الفائدة تدريجيا للوصول إلى إلغائه لخفض تكاليف الإنتاج والأسعار مقاربة وتوجه نحو الفكر الاقتصادي الإسلامي من خلال تحريم الفائدة على القروض. ومطالبة من كينز بتدخل الدولة في النشاط الاقتصادي وخاصة من خلال السياسة النقدية لمراقبة كمية النقود ومدى تأثيرها على المستوى العام للأسعار ومستوى التوظيف.

---

[1] - ينظر: النظرية النقدية عند ابن خلدون، الباب الأول، ص 171-174/ والمقريزي ص 250-258.

[2] - دروس في الاقتصاد النقدي والمصرفي. سحنون محمود. ص 56.

[3] - المرجع نفسه. ص 70.

" إن تأثير كمية النقود على الطلب الفعال تأثير مباشر في النظرية التقليدية وغير مباشر في النظرية الكينزية، وتتفق النظريتان في أن زيادة كمية النقود يؤدي إلى زيادة الأسعار والعكس صحيح في حال وصول النشاط الاقتصادي مستوى التوظيف الكامل"[1].

وقد كان للتحليل الاقتصادي للأسعار عند ابن خلدون والمقريزي الأثر الكبير في توضيح أهمية استقرار الأسعار، وأهم الأدوات التي تحقق الثبات النسبي في القوة الشرائية والتي تتمثل في تنظيم كمية النقود المعروضة وعدم استخدامها في التلاعب بالأسعار، واتباع سياسة مالية للدولة تقوم على تساوي الدخل مع الخرج؛ أي مبدأ الموازنة بين الايرادات والنفقات. وضرورة اعتماد الدولة سياسة سعرية لا تؤثر في قيمة النقود. كل ذلك يتم تحقيقه من خلال تدخل الدولة ودورها الفعال في توجيه ومراقبة النشاط الاقتصادي بدل مبدأ الحرية الاقتصادية المطلقة الذي نادى به الكلاسيك وعلى رأسهم آدم سميث، وهو المبدأ الذي أثبته ابن خلدون والمقريزي ونادى به كينز أيضا لمواجهة آثار الأزمة الاقتصادية.

وناقش ابن خلدون مجموع الأدوات التي تحقق الثبات في قيمة النقود بقوله: " يعتبر عيار النقد من ذلك الجنس في خلوصه بالسبك مرة أخرى، وبعد تقدير أشخاص الدراهم والدنانير بوزن معين صحيح يصطلح عليه فيكون التعامل بها عددا، وإن لم يقدر أشخاصها يكون التعامل بها وزنا"[2]. وركز على أهمية تولي الدولة الإصدار النقدي واعتبر ذلك " وظيفة ضرورية للملك إذ بها يتميز الخالص من المغشوش بين الناس في النقود عند المعاملات ويثقون في سلامتها من الغش بخاتم السلطان عليها بتلك النقوش المعروفة"[3].

ويقول المقريزي: " إن النقود التي تكون أثمانا للمبيعات وقيما للأعمال إنما هي الذهب والفضة فقط"[4]، ثم أسهب في ذكر المراحل التاريخية التي مرت بها النقود قبل الإسلام وبعده إلى غاية عصره، وكيفية ظهور الدراهم المغشوشة أو الفلوس لغرض تقويم المحقرات من المبيعات ثم عظم رواجها حتى أصبحت نقدا معتمدا، فيقول: " وأما الفلوس فإنه لما كان في المبيعات محقرات تقل عن أن تباع بدرهم أو جزء منه احتاج الناس من أجل ذلك إلى شيء سوى نقدي الذهب والفضة. فلما ضربت الفلوس كثرت في الأيدي، وتمادى الأمر على ذلك إلى

---

[1] - النظرية الاقتصادية. أحمد جامع. القاهرة. دار النهضة. دط/ 1396ه- 1976م. ج2/ ص 384.

- النقود والبنوك. اسماعيل هاشم. ص 146- 148.

- النظرية النقدية. مصطفى رشدي. الاسكندرية. مؤسسة الثقافة الجامعية. دط/ 1400ه- 1980م. ص 118.

[2] - المقدمة. ابن خلدون. بيروت. دار القلم. ط5/ 1404ه- 1984م. ص 261.

[3] - المصدر نفسه. ص 261.

[4] - إغاثة الأمة بكشف الغمة. المقريزي. ص 120.

بعد الخمسين والستمائة فسول بعض العمال لأرباب الدولة حب الفائدة وضمن ضرب الفلوس بمال قرره على نفسه، وعظم رواج الفلوس وكثرت كثرة بالغة حتى صارت المبيعات وقيم الأعمال كلها تنسب إلى الفلوس"[1]. وبلغت نسبة التضخم ثلاثمائة بالمائة في عصره، وأصبح مثقال الذهب يساوي ثلاثمائة درهم من الفلوس فأتلف المال وقلت الأقوات وتعذر وجود المطلوبات لاختلاف النقود أي ضعف قوتها الشرائية.

وبذلك أوضح ابن خلدون والمقريزي أهمية أن تكون الدولة هي الجهة الوحيدة المصدرة للنقد لتثبيت الأسعار. مع التأكيد على حفظ العملة من الغش والتقليد وتحديد مقاديرها بأن يكون حجم النقود المطروح للتداول بالقدر المطلوب لتجنب حالات التضخم والانكماش وعدم إحداث أي تغيير في الأسعار بما يضمن وجود التوازن بين الكميات المعروضة والمطلوبة من النقود.

وفي شرحه لعلاقة كمية النقود بقدرتها الشرائية حلل المقريزي مشكلة إسراف الدولة في الإصدار النقدي دون وجود ما يقابله من إنتاج السلع والخدمات مما يؤدي إلى ارتفاع الأسعار والتضخم الجامح، وفي ذلك يقول " أن التاجر إذا استفاد مثلا ثلاثة آلاف درهم من بضاعته فإنما يتعوض عنها فلوسا أو عشرين مثقالا من الذهب ويحتاج إلى صرفها فيما لا غنى له عنه من مؤونته ومؤونة عياله. فهو لو تأمل لاتضح له أنه لما كان أولا يستفيد في مثل هذه البضاعة ألف درهم مثلا أنها تغني عنه في كلفته مما تغني عنه هذه الثلاثة آلاف درهم من الفلوس بكثير. ويرى ماله أكلته النفقات وأتلفه اختلاف النقود"[2].

كما أكد ضرورة إشراف الدولة على النقود وحمايتها، حيث ذكر " خطورة تهريب المعادن على شكل نقود نظرا لوجود قيمتين للمعدن الواحد قيمة نقدية وأخرى معدنية، كل منها قابل للتغيير حسب الظروف المحيطة الشيء الذي يؤدي إلى إذابة القطع النقدية وتحويلها إلى سبائك وتحويلها إلى الجهات التي تحقق بها فائدة أكبر. ودلل لذلك بالنسبة للفلوس المسكوكة من النحاس عند العرب والتي سعى الفرنجة إلى تهريبها لاستخدامات أخرى حتى عزت الفلوس وكادت تفقد"[3].

وبذلك توافقت آراء ابن خلدون والمقريزي وكينز حول ضرورة تدخل الدولة لتوجيه ومراقبة الإصدار النقدي واستقرار الأسعار. فزيادة كمية النقود تؤدي إلى زيادة الأسعار

---

[1] - المصدر نفسه. ص 144-145.

[2] - إغاثة الأمة بكشف الغمة. المقريزي.. ص 148.

[3] - بعض آراء المقريزي الاقتصادية والوقائع المواكبة لعصره: النقود نموذجا. أحمد طرطار. نسخة الكترونية. جامعة تبسة. الجزائر. ص 15.

والتضخم، كما أبرز ابن خلدون والمقريزي خطورة الغش في النقد والتلاعب بقيمته ونوعه. وأكدا على أهمية السياسة المالية للدولة ودورها في تحقيق الثبات النسبي للنقود. إذ حلل ابن خلدون الايرادات والنفقات العامة وأكد على ضرورة تساوي الدخل القومي والإنفاق القومي فيقول: " أما حال الدخل والخرج فمتكافئ في جميع الأمصار ومتى عظم الدخل عظم الخرج وبالعكس. وهذ وظيفة من الوظائف الضرورية للملك وهي جزء عظيم منه لأن الملك لابد له من الجند والمال والمخاطبة لمن غاب عنه. وتمكن هذه الوظيفة من حفظ حقوق الدولة في الدخل والخرج وإحصاء العساكر وتقدير أرزاقهم"[1].

[1] - المقدمة. ابن خلدون. ص 303-304.

الفرع الرابع : دولة الرفاهية

أولا: التعريف

بعد الهزة العنيفة التي تعرض لها النظام الرأسمالي بسبب أزمة الكساد العظيم وتزعزع الثقة في أهم مبادئه وهو الحرية الاقتصادية وعدم تدخل الدولة، وبالمقابل نجاح النموذج الاشتراكي في بداية تطبيقه، ظهرت الثورة الفكرية الكينزية ثم دولة الرفاهية كنتيجة لذلك.

ورغم أن الإستراتيجية الكينزية القائمة على أساس الطلب الفعال وتدخل الدولة في النشاط الاقتصادي عن طريق التمويل بالعجز قصدت حل مشكلة البطالة والكساد إلا أن ظهور التضخم واستمرار مشكل البطالة والفقر وعدم تقليص الفوارق وعدم المساواة في الدخل والثروة كلها مآزق ظلت مطروحة للحل، ما أدى إلى نشوء دولة الرفاهية.

ورغم شيوع مقولة " كثيرا ما وجد المهتمون اهتماما عميقا بالعدالة الاجتماعية أنفسهم يجرون حوارا مع الصم"[1]. إلا أن الدول الرأسمالية رحبت بفكرة استحداث دولة الرفاهية خاصة بعد الركود الكبير الذي شهده العالم عقب الحرب العالمية الثانية مواجهة لآثاره من جهة ومواجهة لزحف التيار الاشتراكي من جهة أخرى، مما جعلها تستقطب اهتمام جميع الفئات من عمال ورأسماليين. حيث أصبحت بمثابة " حركة إدارة اجتماعية من الأعلى هدفها ضمان النظام الاجتماعي دون نقل السلطة الأساسية من الطبقة الحاكمة إلى الأكثرية المتمثلة بالعامة"[2].

فهي بذلك اتجاه يميل إلى الاعتقاد أن الفرد أهم من أن يترك لآليات قوى السوق، وأن فقر العمال ليس لعامل شخصي بالضرورة. وعليه يتعين توفير حماية المجتمع للفرد من المخاطر الاجتماعية وضمان الخدمات الضرورية من تعليم وصحة وسكن وغيره. ولتحقيق ذلك يتوجب تطبيق مبدأ تدخل الدولة في الاقتصاد بشكل معين أكثر مما حدد في النمط التقليدي أو الكينزي لتحقيق عدالة التوزيع للدخل والثروة وضمان التشغيل التام لقوة العمل.

ورغم ذلك يبقى عدم اتفاق الآراء حول صيغة دولة الرفاهية ومهامها مطروحا، حتى أن التطبيق العملي لها متفاوت من دولة إلى أخرى نظرا لعدم الإجماع ووضوح الرؤية حول تعريف دولة الرفاهية.

---

1 - الإسلام والتحدي الاقتصادي . عمر شابرا. ص153.

. Michael Prowse. The Isolation of the individual. Financial times . 1989 -

2 - المرجع السابق. ص 154. نقلا عن: A.H.Halsey. Some Lessons from the Debates. In OECD. The welfare state in Crisis. .1981. P15 .

ثانيا: أهدافها وآلياتها[1]

أ/- الاستيراتيجية

إن إستراتيجية دولة الرفاهية لم تقم على أساس إلغاء نظام السوق أو إجراء تعديلات جذرية بل كان الاتجاه نحو إسناد دور أكبر للدولة لتحسين الأداء من خلال ما اصطلح على تسميته أدوات دولة الرفاهية، التي أكسبتها خصوصية وشكلت مبادئ لها.

ب/- التنظيم والتوجيه

رغم اعتماد آلية التنظيم والتوجيه وأهميتها في تنظيم النشاط الاقتصادي وتحقيق المنافسة إلا أن هذه الخاصية ظلت بعيدة المنال وصعبة التحقيق في ظل غياب المنظومة القيمية الأخلاقية التي تحظى بالإجماع للتطبيق كضابط بين المصلحة العامة والخاصة، حتى مع وجود الآلية الحكومية، فكان شأن دولة الرفاهية في ذلك شأن الرأسمالية.

ج/- التأميم

إن سياسة التأميم فقدت زخمها وأهميتها بسبب الإعلانات الكبيرة التي تستنزفها الصناعات الرئيسة المؤممة، ومع مشاكل الميزانية أصبح من المتعذر على الدولة تمويلها وعليه شرعت الحكومات في الخصخصة؛ أي تحويل المشروعات الحكومية إلى القطاع الخاص للضرورة المالية.

د/- الحركة العمالية

إن الحركة النقابية التي كانت تعتبر العلاج لرفع دخل العمال والدفاع عن حقوقهم وتحسين ظروفهم قد فقدت فعاليتها بسبب التضخم وارتفاع البطالة، مما جعل هذه النقابات تفقد عدد أعضائها وتنقص حصتها من القوة العاملة، كما أثر عليها سعيها لتحقيق المصلحة الذاتية من جانب الأعضاء ما أدى إلى انهيار العقد الاجتماعي الضمني بين الصناعيين والنقابات العمالية بعدما كانت النقابات تحقق الانسجام في العلاقات بين الإدارة والعمال .

ه/- السياسة المالية العامة (الإنفاق العام)

تعتبر السياسة المالية العامة الأداة الرئيسة لدولة الرفاهية؛ فهي تضمن استخدام الإنفاق العام والضرائب التصاعدية والاقتراض لتحقيق الأهداف، ويتم الإنفاق على الوظائف التقليدية

---

[1] - الإسلام والتحدي الاقتصادي. عمر شابرا. ص 153.

مثل: الدفاع والإدارة العامة والخدمات الاقتصادية، إضافة إلى وظائف دولة الرفاهية المتعلقة بتعزيز النمو والاستقرار وزيادة المساواة والدخل، ما أدى إلى نمو مطرد وكبير في الإنفاق العام. ولمواجهة الإنفاق المتزايد تم رفع الضرائب أو اللجوء إلى زيادة الاقتراض العام لتمويل حالات العجز المتزايد، وبالمقابل فإن حالات عدم المساواة في الدخل والثروة لم تتقلص بل ازداد الفقراء فقرا والأغنياء غنى.

و/- النمو المرتفع

" يعتمد مبدأ النمو المرتفع على عدم إصدار أحكام قيمية أو إجراء مقارنات بين الأشخاص. وفي ظل أجواء النمو الاقتصادي المتواصل بعد الحرب العالمية الثانية أصبح الإيمان راسخا بقدرة دولة الرفاهية على قيادة مجتمع لا طبقي، لكن رغم الارتفاع المستمر للثروة إلا أن الفقر لازال قائما إضافة إلى عدم المساواة. حيث أن النمو الاقتصادي المحقق ساهم في رفع معدلات التضخم وأسعار الفائدة وذلك بسبب التسارع في معدلات الارتفاع الذي كانت الحاجة تدعو إليه في الإنفاق العام والخاص، إضافة إلى الإضرار بالبيئة وارتفاع نسبة التلوث ونضوب الموارد الطبيعية غير المتجددة مما روج لفكر: التنمية القابلة للاستمرار أو ما يعرف بالتنمية المستدامة منذ سنة 1987م على يد اللجنة العالمية المعنية بالبيئة والتنمية"[1].

ز/- التشغيل الكامل

" باء بالفشل أيضا هدف تحقيق معدل عال للتشغيل كوسيلة هامة لتحسين وضع الفقراء حيث بلغت نسبة البطالة في أوروبا في منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي OECD عام 1990م نسبة 08.1%. أي ثلاثة أضعاف نسبة 02.7% المسجلة عام 1970م. إضافة إلى ارتفاع نسبة التضخم والفشل ناجم أيضا عن ضعف معدل النمو كوسيلة معتمدة في إستراتيجية دولة الرفاهية"[2].

وبعد بيان أهداف دولة الرفاهية وعيوبها والعراقيل التي تعرضت لها شهد شاهد من أهلها بأن " إيجاد مجتمع تسوده المساواة بعيد عن التحقيق رغم الثروة الكبيرة لدولة الرفاهية"[3].

---

[1] - الإسلام والتحدي الاقتصادي. عمر شابرا. ص 154.

[2] - الإسلام والتحدي الاقتصادي. عمر شابرا . ص 154.

[3] - المرجع نفسه. ص 154.

. Albert. S. Lindemann . A History of European Socialism. 1983. Pp12-35 -

فقد فشلت دولة الرفاهية في تحقيق توزيع فعال وعادل للموارد، لذا " فثمة ثقة مفقودة على نطاق واسع في قدرة دولة الرفاهية على تحقيق إما التشغيل الكامل أو خدمات الرفاهية"[1].

المبحث الثاني :النظام الاقتصادي العالمي الجديد والعولمة الاقتصادية

الملاحظ أن النظم الاقتصادية المعاصرة تطبق بعيدا عن مبادئها الأساسية في أغلب الحالات؛ حيث انحرفت الرأسمالية عن مبادئ المذهب الحر وسمحت بتدخل الدولة وظهر القطاع العام، كما أن النظام الاشتراكي وفي ظل الأزمات التي عصفت به عدل من توجهاته النظرية في جانبها التطبيقي فسمح بظهور الملكية الخاصة ونظام الأسعار. هذه التعديلات جعلت النظم المطبقة أقرب ما تكون إلى نظام اقتصادي مختلط رغم أنها ما تزال عاجزة عن إيجاد الحلول لكثير من المشكلات التي تواجه عالم اليوم.

فبعد تطبيق الوصفة الكينزية وظهور دولة الرفاهية صاحب ذلك ارتفاع معدل النمو الاقتصادي لفترة لكن اتسعت الهوة بين الموارد والطلبات وظهرت حالات اختلال التوازن في الاقتصاد الكلي، واختلال التوازن الخارجي في عدد من الدول.

وفي المعسكر الاشتراكي مع تجلي عيوب هذا النظام ظهرت الرغبة في التغيير والتحول لتجنب التركيز المبالغ فيه على السلطة ومركزية الإدارة وسلبيات وحدات الإنتاج الكبيرة فظهرت اشتراكية السوق والاشتراكية الديمقراطية. كل ما سبق كان بداية لتحول اقتصادي جديد على المستوى العالمي أدى في النهاية إلى بروز نظام اقتصادي عالمي جديد والترويج لما يعرف بالعولمة الاقتصادية.

المطلب الأول: النظام الاقتصادي العالمي الجديد

إن تطبيق نظام اقتصادي دولي قائم على مبادئ رأسمالية أو اشتراكية أدى إلى تفاوت كبير في النمو الاقتصادي، كما أبرز عقبات عدة أصبحت تعرقل النمو في الدول المتقدمة ذاتها إضافة إلى الدول النامية، الأمر الذي تطلب إدخال تعديلات جوهرية تسمح باستمرار النمو الاقتصادي الذي يحقق في غاياته البعد السياسي والقوة للمحافظة على موازين القوى. وعليه

---

[1] - المرجع السابق. ص 154.

Halsey . in : OECD . The Welfare State in Crisis. 1981. P17.

فإن النظام الجديد في حقيقته لا يختلف كثيرا عما أسس له كينز من خلال إعادة توزيع الدخل لمصلحة الفئات الفقيرة لضمان الاستقرار الاجتماعي واستمرار تطبيق النظام الرأسمالي وعولمته.

الفرع الأول : مفهوم النظام الاقتصادي العالمي الجديد، ونشأته[1]

أولا: مفهومه

إن مصطلح النظام الاقتصادي العالمي الجديد من المصطلحات التي ظهرت حديثا في شؤون الاقتصاد والعلاقات الدولية، فيقصد بالنظام الاقتصادي العالمي الجديد مجموعة القواعد والترتيبات التي وضعت في أعقاب الحرب العالمية الثانية لضبط قواعد السلوك في العلاقات الاقتصادية بين الدول المختلفة.

" وتعرفه الجمعية العامة للأمم المتحدة بأنه: ذلك النظام المبني على الإنصاف وتساوي جميع الدول في السيادة، وعلى ترابطها واشتراك مصالحها وتعاونها بصرف النظر عن نظمها الاقتصادية والاجتماعية. ويكون من شأن هذا النظام تصحيح الفروق ومعالجة المظالم القائمة"[2].

وتعني كلمة نظام في مصطلح النظام الاقتصادي العالمي الجديد ترتيب الأوضاع على نسق معين ينطوي على علاقات معينة وقواعد سلوكية خاصة؛ أي مجموعة القواعد المنظمة للعلاقات بين أطراف محددة وفق آليات محددة. وتشير كلمة عالمي إلى معنى الانتشار. والسمة الرئيسة التي تؤثر في النظام وتساهم في تشكيل وتحديد معالمه هي ظاهرة العولمة من خلال زيادة حجم التبادل التجاري وتطور وسائل النقل والمواصلات، وسرعة تدفق المعلومات والثورة التكنولوجية الهائلة، والاتجاه نحو التكتلات الإقليمية واندماج الشركات العملاقة العابرة للقارات متخطية الحدود السياسية للدول. أما كلمة الجديد فتعني أن مفهوم النظام الاقتصادي

---

[1] - النظم الاقتصادية المقارنة : عبد الكريم كامل عبد الكاظم. جامعة الموصل. دط- 1988. ص 357+377.
- المفاوضات بين الشمال والجنوب: الرهانات. عبد القادر سيد أحمد. الجزائر. دط- 1983. ص21.
- الاقتصاد الرأسمالي العالمي: المرحلة الاحتكارية والامبريالية الجديدة. كريستيان بالو. ترجمة: عمر عبد المجيد. بيروت. دار ابن خلدون للنشر. دط- 1978. ص 23.
- النظم الاقتصادية . عبد الوهاب الأمين. الكويت. جامعة الكويت. دط- 1986. ص 148.

[2] - النظم الاقتصادية المقارنة : عبد الكريم كامل عبد الكاظم. ص 357+377.
- المفاوضات بين الشمال والجنوب: الرهانات. عبد القادر سيد أحمد.ص21.
- الاقتصاد الرأسمالي العالمي: المرحلة الاحتكارية والامبريالية الجديدة. كريستيان بالو. ص 23.
- النظم الاقتصادية . عبد الوهاب الأمين.ص 148.

العالمي الجديد هو مفهوم حديث النشأة وإن كانت ملامحه قد بدأت في الظهور مع بداية التسعينات.

ثانيا : نشأته وتطوره[1]

لا يمكن فصل نشأة هذا النظام وتطوره عن الأمم المتحدة. فقد نشر آرثر لويس تقريرا بعنوان تدابير الإسراع بالتنمية الاقتصادية في المناطق المتخلفة، وذلك بتكليف من الأمم المتحدة وبشكل أكثر دقة يرجع بأصل النظام الاقتصادي العالمي الجديد إلى المناقشة التي دارت حول محاولة إنشاء صندوق الأمم المتحدة الخاص بالتنمية الاقتصادية في إطار الأمم المتحدة على إثر نشر هذا التقرير مباشرة.

وهناك اتجاه آخر يرى أن نشأة هذا النظام أو المطالبة بنظام اقتصادي عالمي جديد جاء نتيجة تحويل الدولار إلى الذهب. وفي بداية التسعينات من القرن الماضي جاء التغيير بظهور سلسلة في أربع أزمات، وهي: الأزمة النقدية التي أدت إلى تبني أسعار صرف عامة، ورفض أوروبا لمشروع كيسنجر حول اتفاق أطلنطي جديد، وحظر الولايات المتحدة الأمريكية على أربعين سلعة زراعية ومعدنية، وصراع الشرق الوسط.

وباعتبار النظام الاقتصادي العالمي الجديد قد نشأ وتطور نتيجة العيوب والأزمات التي عرفها النظام السابق لعجزه عن مواكبة التطورات الاقتصادية الدولية، خاصة بعد نهاية الحرب العالمية الثانية ، فيمكن تقسيم مراحل نشأته إلى:

أ-المرحلة الأولى: وتمتد من نهاية الحرب العالمية الثانية إلى عام 1973م[2]

وفي هذه المرحلة بدأ التوجه واضحا من أجل قيام نظام اقتصادي عالمي بدعائم جديدة حيث تأسس صندوق النقد الدولي كإطار رسمي يقوم على إدارة النظام النقدي. كما أنشئ البنك الدولي للإنشاء والتعمير لتنظيم شؤون النظام المالي الدولي. كما شهدت المرحلة الحرب الباردة

---

[1] - المفاوضات بين الشمال والجنوب. عبد القادر سيد أحمد. ص 21-22.
- بعض مسائل الاقتصاد السياسي: العولمة وتداعياتها على الوطن العربي. مطيانوس حبيب. سوريا. دار الرضا للنشر.دط 1999. ص 21.
- النظم الاقتصادية المقارنة. بول جريجوري+ روبرت ستيوارت. ترجمة: طه عبد الله منصور. دار المريخ.دط- 1994. ص 739 – 762.

[2] - المفاوضات بين الشمال والجنوب. عبد القادر سيد أحمد. ص 21-22.
- بعض مسائل الاقتصاد السياسي: العولمة وتداعياتها على الوطن العربي. مطيانوس حبيب. ص 21.
- النظم الاقتصادية المقارنة. بول جريجوري+ روبرت ستيوارت. ترجمة: طه عبد الله منصور. ص 739 – 762.

بين قطبي العالم المعسكر الشيوعي والمعسكر الرأسمالي. وأهم ميزة لهذه المرحلة هو اتساع الفجوة بين الدول النامية والمتقدمة وتزايد أزمة التنمية في العالم الثالث.

واعتبرت الجمعية العامة للأمم المتحدة سنة 1961م حول التجارة والتنمية نقطة البداية للمطالبة بنظام اقتصادي عالمي جديد، وبذلك ظهر الإعلان في القاهرة سنة 1962م حيث وافقت عليه 36 دولة من العالم الثالث للمطالبة بحماية مصالحها في إطارها الاتفاقية العامة للتعريفة الجمركية والتجارة (جات).

وفي سنة 1964م انعقد المؤتمر الأول للأمم المتحدة حول التجارة والتنمية في جنيف للاهتمام بتنظيم أسواق السلع الأولية وإمكانية دخول صادرات بلدان العالم الثالث بصورة تفضيلية لأسواق البلدان الصناعية. ومع كل ذلك ظلت المبادلات التجارية والصفقات المالية بين البلدان الصناعية وبلدان العالم الثالث هامشية باستثناء قطاع المحروقات وظلت اقتصادياتها مرتكزة على سلعة معينة وهي النفط والمعدن، إلى جانب ارتكاز التنمية على المساعدات التي أخذت منحى الضغط والقوة لصالح الدول المانحة.

وأدى انهيار النظام النقدي لبريتون وودز وانخفاض سعر الدولار والتضخم العالمي إلى إعادة الدول النامية النظر في مفهوم التنمية. حيث انعقد في الجزائر سنة 1973م مؤتمر القمة للبلدان غير المنحازة وأقر استراتيجية جديدة بإحداث تنظيم تجاري للنضال من أجل تعديل العلاقات الاقتصادية الدولية وضرورة الاعتماد على الذات، وزيادة المبادلات الاقتصادية بين هذه الدول وتقليص التبعية للدول الصناعية لتحقيق استقلال اقتصادي.

ب–المرحلة الثانية: من عام 1974م إلى عام 1990م[1]

بعد حرب أكتوبر وظهور حرب البترول حيث رفعت دول الأوبك أسعار نفطها مرارا بما يدفع الدول المتقدمة إلى إدخال تعديلات على النظام الاقتصادي الدولي الراهن، شهدت هذه المرحلة فرض نوع التخصص في مجال الإنتاج على الدول النامية وتكريس العلاقات الاقتصادية والتجارية غير المتكافئة. وعقد في ماي 1976م مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية (أونكتاد) الرابع في نيروبي بكينيا وطرحت في جدول أعماله قضيتين هما: قضية المواد الأولية

---

[1]- المفاوضات بين الشمال والجنوب. عبد القادر سيد أحمد. مرجع سابق. ص 21-22.

- بعض مسائل الاقتصاد السياسي: العولمة وتداعياتها على الوطن العربي. مطيانوس حبيب.. ص 21.

- النظم الاقتصادية المقارنة. بول جريجوري، روبرت ستيوارت. ترجمة: طه عبد الله منصور.. ص 739 – 762.

وقضية المديونية الخارجية للدول النامية، إلا أن المؤتمر فشل بسبب رفض الدول المتقدمة للكثير من مقترحاته وتوصياته.

ومن نتائج هذه المرحلة تفاقم أزمة المديونية الخارجية للدول النامية عام 1982م إضافة إلى تفاقم دور المؤسسات الدولية ممثلة في صندوق النقد الدولي والبنك الدولي من خلال تنفيذ برنامج التثبيت والإصلاح الهيكلي في الكثير من الدول النامية التي يتم تمويلها عن طريق القروض.

ج-المرحلة الثالثة : من 1991 إلى نهاية القرن العشرين[1]

إثر تفكك الاتحاد السوفيتي وانهيار النظام الاشتراكي أخذت الولايات المتحدة المبادرة في ظل الأحادية القطبية، وتميزت المرحلة بظهور ملامح لنظام اقتصادي عالمي جديد حيث ظهرت أركانه الأساسية من خلال إنشاء المنظمة العالمية للتجارة في أول يناير 1995م للإشراف على تسيير النظام التجاري العالمي. وانتشرت ظاهرة العولمة وأدت إلى زيادة حجم التبادل والتعاملات التجارية بربط أسواق السلع والخدمات الدولية وأسواق رأس المال وأسواق التكنولوجيا والخدمات الحديثة وزيادة التنافس بينها.

د-المرحلة الرابعة: ما بعد 1999م[2]

بعد فشل مؤتمر سياتل المنعقد خلال الفترة الممتدة من 30 نوفمبر 1999م إلى 03 ديسمبر 1999م أخذ النظام الاقتصادي العالمي الجديد بعدا جديدا في تطوره بانضمام الاتحاد الأوروبي واليابان إلى المطالبين بقيامه بإستراتيجية واضحة وفقا لمبدأ العدالة، وخلال هذه الفترة تمايزت وتباينت الاتجاهات الدولية خاصة بين أمريكا والاتحاد الأوربي، حيث سعت أمريكا إلى تحرير تجارة المنتجات الزراعية في وقت سعت دول الاتحاد الأوروبي إلى تحرير اتفاقية بأقل قدر ممكن من التعارض مع سياساتها الزراعية المشتركة.

كما تباينت التوجهات بين أمريكا واليابان حول مسألة الإغراق، حيث طالبت اليابان بإعادة النظر في السياسات الأمريكية الخاصة بمكافحة الإغراق وساندتها في ذلك الدول النامية برفضها لتلك السياسة. إضافة إلى بروز الخلاف حول قضايا الصادرات بين الدول النامية والدول المتقدمة.

---

[1] - المفاوضات بين الشمال والجنوب. عبد القادر سيد أحمد.. ص.22-23

- بعض مسائل الاقتصاد السياسي: العولمة وتداعياتها على الوطن العربي. مطيانوس حبيب.. ص 21-22.

- النظم الاقتصادية المقارنة. بول جريجوري+ روبرت ستيوارت. ترجمة: طه عبد الله منصور.. ص 739 – 762.

[2] - المراجع نفسها. ن ص.

الفرع الثاني: خصائص النظام الاقتصادي العالمي الجديد

إن النظام الاقتصادي الدولي هو نظام العلاقات الاقتصادية بين الدول، الأمر الذي يفرض إقامة نظام اقتصادي يعتمد على إستراتيجية متوازنة بين هذه الدول بشكل يضمن التعاون بين جميع الأطراف بما يحقق مصالحهم. ورغم كون النظام الاقتصادي العالمي الجديد يشهد تطورات وتغيرات مستمرة تابعة للعوامل والظروف السياسية في أغلب حالاتها إلا أن أهم مميزاته وخصائصه تتمثل في:

أولا: الديناميكية[1]

انطلاقا من بداية التسعينات من القرن الماضي بدأت ملامح النظام الاقتصادي العالمي الجديد تبرز ثم استمر في النمو والتطور بشكل حركي متسارع باعتماده على أساليب ووسائل متجددة لبلوغ غاياته تماشيا مع سرعة التغيرات العالمية، تلك الديناميكية التي أفرزت نظاما اقتصاديا مختلطا تبرز فيه العديد من السمات التي لا تخص نظاما بذاته سواء في جوانبه النظرية أو التطبيقية. حيث جمعت بين آليات مختلفة مثل الدور المهم للدولة في النشاطات الاقتصادية لمعالجة للأزمات المختلفة، وإحداث التوازن الكلي في الاقتصاد بين الطلب الكلي والعرض الكلي، وتحقيق الاستخدام الكامل للموارد، والحد من الاحتكار، واللجوء في بعض الحالات إلى التأميم وتحويل المشروعات الخاصة إلى ملكية الدولة، والتوسع في الإنفاق الحكومي، والاعتماد من جانب آخر على مؤشرات السوق والأسعار والربحية المالية والحوافز وتقليل درجة المركزية في إدارة الاقتصاد لدى الدول التي تحقق فيها النظام الاشتراكي.

كما تحقق حركية واسعة ودمج بين السمات المختلفة للنظم الاقتصادية بين الرأسمالية والاشتراكية بسبب قيام النقابات والأحزاب العمالية، والتيارات السياسية التي يطلق عليها تيارات اليسار، والأحزاب الاشتراكية سعيا لتطبيق ما اصطلح عليه بالاشتراكية الديمقراطية واشتراكية السوق.

---

[1] - الإسلام والتحدي الاقتصادي. عمر شابرا.. ص 139. وما بعدها.

- المفاوضات بين الشمال والجنوب. عبد القادر سيد أحمد. ص.22-23

- بعض مسائل الاقتصاد السياسي: العولمة وتداعياتها على الوطن العربي. مطيانوس حبيب. ص 21-22.

- النظم الاقتصادية المقارنة. بول جريجوري+ روبرت ستيوارت. ترجمة: طه عبد الله منصور. ص 739 – 762.

ثانيا: تحديد موازين القوى[1]

بعد انهيار الاتحاد السوفيتي أصبح العالم أحادي القطبية بسيطرة أمريكية ساد الدول الرأسمالية النظام العالمي الجديد بمبدأ الحرية الاقتصادية واقتصاد السوق، وبرز الصراع على قمة النظام الاقتصادي العالمي الجديد بين أقطاب ثلاثة مهمة وهي: اليابان والاتحاد الأوربي والولايات المتحدة الأمريكية بشكل هرمي في سعيها للنجاح في التحدي المفروض عليها من خلال قبول نتائج القضاء على العلاقات غير المتكافئة مع بلدان العالم الثالث، وإيجاد أنماط معيشية جديدة تتفق مع المقتضيات العميقة لحياة أفضل وبحرية أكبر في ظل غياب وتهميش تام لدور الدول النامية خاصة المصدرة للنفط.

ثالثا: تعدد أنواع تقسيم العمل[2]

أصبحت القرارات المتعلقة بالإنتاج والاستثمار ذات بعد عالمي وفقا لاعتبارات الرشد الاقتصادي فيما يتعلق بالتكلفة والعائد بسبب ظهور أنواع جديدة لتقسيم العمل في ظل النظام الاقتصادي العالي الجديد، مثل تقسيم العمل داخل الصناعة الواحدة، حيث تظهر السلع الاستهلاكية المعمرة والآلات المعدة مثلا في قائمة الصادرات والواردات لنفس الدولة. إضافة إلى تقسيم العمل داخل السلعة الواحدة، حيث تتخصص كل دولة في إنتاج جزء معين من السلعة ثم يتم الجمع والتصنيع من خلال التبادل بالاستيراد والتصدير.

رابعا : الشركات والتكتلات الاقتصادية

إن الشركات متعددة الجنسيات العابرة للقارات والمتجاوزة للحدود السياسية للدول لها دور كبير في سياق الاقتصاد العالمي الجديد، من خلال ما يصاحب نشاطاتها في شكل استثمارات مباشرة من نقل التكنولوجيا والخبرات التسويقية والإدارية وتأكيد العالمية على مستوى الإنتاج والتمويل والتكنولوجيا. وهي شركات ضخمة متعددة الأنشطة وتحمل شراكة بين عديد الجنسيات وتعتمد على المدخرات العالمية وتقوم بتعبئة الكفاءات من كل الجنسيات.

---

[1] - الإسلام والتحدي الاقتصادي. عمر شابرا. ص 139. 141.

- المفاوضات بين الشمال والجنوب. عبد القادر سيد أحمد.. ص.22-23

- بعض مسائل الاقتصاد السياسي: العولمة وتداعياتها على الوطن العربي. مطيانوس حبيب. ص 21-22.

- النظم الاقتصادية المقارنة. بول جريجوري+ روبرت ستيوارت. ترجمة: طه عبد الله منصور. ص 739 – 762.

[2] - الإسلام والتحدي الاقتصادي. عمر شابرا. ص 139. 141.

" أما التكتلات الاقتصادية فإنها تمثل هي الأخرى أهم ميزة في الاقتصاد العالمي الجديد حيث تتعاون الدول الأعضاء ضمن أي تكتل لتسهيل حركة تبادل السلع والخدمات فيما بينها وتؤسس المشروعات المشتركة، وتعقد الاتفاقيات، وتضمن حرية انتقال رؤوس الأموال لتحقيق الاستثمار المباشر. ومن أبرز التكتلات الاقتصادية : الاتحاد الأوروبي، واتفاقية التجارة الحرة لأمريكا الشمالية NAFTA بين كندا والولايات المتحدة والمكسيك، إضافة إلى رابطة دول جنوب شرق آسيا ASEAN "[1].

خامسا : ثورة تكنولوجيا الاتصالات[2]

إن الثورة الهائلة في نظام المعلومات وتطور تكنولوجيا الاتصالات وشبكة الإنترنت قد أفرزت تباينا كبيرا وفروقا حادة في الإنتاج سواء من حيث الحجم أو النوعية والجودة. ثم إن ثورة الاتصالات الحديثة جعلت العالم قرية صغيرة، وأدت إلى تداخل العلاقات الاقتصادية وانفتاح الأسواق العالمية وترابطها، وأنتجت علاقات تجارية ومالية دولية عززت مكانة النظام الاقتصادي العالمي الجديد، فأصبحت كل الدول تدور في فلكه ولا يمكن لأي منها عزل نفسها عنه لارتباط اقتصاديات كل الدول ومدى استقرارها بالمتغيرات العالمية، ليست الاقتصادية منها فقط بل السياسية والاجتماعية والتطورات العلمية.

هذه الخصائص التي أصبحت واقعا ملموسا ومعايير وآليات تتحكم في النشاط الاقتصادي وتتدخل في تحديد موازين القوى وشروط عقد الاتفاقيات الاقتصادية بين الدول جعلت دول العالم الثالث أو ما يعرف بالدول النامية تسعى لأخذ مكان ضمن هذه التوليفة الاقتصادية سعيا لتحقيق نظام اقتصادي عادل يحقق أهدافها بما يضمن الاستقلال الاقتصادي ورفع مستوى المعيشة لمواطنيها لتحقيق الاستقرار الاجتماعي ومبدأ العدالة في التبادلات التجارية الدولية باعتبارها مصدر أغلب المواد الأولية مقابل حصولها على المواد المصنعة من الدول الصناعية الرأسمالية.

الفرع الثالث: آليات عمل النظام الاقتصادي العالمي الجديد

[1] - - الإسلام والتحدي الاقتصادي. عمر شابرا . ص 142.
- المفاوضات بين الشمال والجنوب. عبد القادر سيد أحمد. ص.22-23
- بعض مسائل الاقتصاد السياسي: العولمة وتداعياتها على الوطن العربي. مطيانوس حبيب. ص 21-22.
- النظم الاقتصادية المقارنة. بول جريجوري+ روبرت ستيوارت. ترجمة: طه عبد الله منصور. ص 739 – 762.
[2] - المرجع السابق. ص 23.

يعتمد النظام الاقتصادي العالمي الراهن على ثلاثة أركان أساسية تعتبر الآليات التنفيذية للسياسات المعتمدة، وهي: النظام النقدي العالمي، والنظام المالي الدولي، والنظام التجاري.

أولا: النظام النقدي العالمي

" يعرف النظام النقدي العالمي بأنه مجموعة من العلاقات النقدية الدولية المنبثقة من التجارب العلمية والاتفاقات الدولية التي يتواجد في ظلها وسيلة أو وسائل دفع تقبل في تسوية الحسابات الدولية. وباعتبار آخر: هو النظام الذي يوفر ما يطلق عليه النقد الدولي أي ذلك الشيء الذي يستخدم وسيطا للمبادلات الدولية ومقياسا للقيمة الأجنبية ومستودعا لها أو ما يسمى بالسيولة الدولية"[1].

" وللنظام الدولي دور مهم في تنظيم وسير العلاقات الاقتصادية الدولية، وأهم ممثل لهذا النظام هو صندوق النقد الدولي"[2]. ومن مهامه: دفع التعاون النقدي الدولي عبر مؤسسة دائمة. وتنمية متناسقة للتجارة العالمية والمساهمة في إقامة عمل ودخل حقيقي وصيانتهما وفي تنمية الموارد الإنتاجية للدول الأعضاء. ودعم استقرار العملات ومنح الثقة للدول الأعضاء بوضع موارد الصندوق مؤقتا تحت تصرفها مقابل ضمانات ملائمة قصد إصلاح الاختلالات التي تحدث في موازين مدفوعاتها دون اللجوء إلى إجراءات ضارة بالاقتصاد.

هذه الصلاحيات كلها جعلت من صندوق النقد الدولي قوة مؤثرة للتدخل في الشؤون الداخلية للدول الأعضاء مما جعلها " أقوى حكومة فوق قومية في عالم اليوم"[3].

ثانيا: النظام المالي الدولي[4]

وهو ذلك النظام الذي يحكم ويحدد قواعد السلوك في كل ما يتعلق بحركة وانتقال رؤوس الأموال سواء تجسدت في صورة مساعدات أجنبية أو قروض خارجية، سواء كانت رسمية أو تجارية، أو كانت على شكل استثمارات مباشرة أو غير مباشرة.

---

[1] - - المفاوضات بين الشمال والجنوب. عبد القادر سيد أحمد. ص.24.

[2] - مدخل إلى الوقائع الاقتصادية. بن طاهر حسين. ص 156.

[3] - السياسات التصحيحية والتنمية في الوطن العربي؛ نحو فهم أفضل للسياسات التصحيحية لصندوق النقد الدولي في ضوء أزمة الاقتصاد الرأسمالي العالمي . بحوث ومناقشات ندوة عقدت بالكويت. 20-21 فبراير 1988م. الكويت. منشورات دار الرازي. المعهد العدلي للتخطيط. ص 17-18.

[4] - مدخل إلى الوقائع الاقتصادية. بن طاهر حسين. ص 156-157.

[4] -. السياسات التصحيحية والتنمية في الوطن العربي؛ نحو فهم أفضل للسياسات التصحيحية لصندوق النقد الدولي في ضوء أزمة الاقتصاد الرأسمالي العالمي. ص 17-18.

وأهم صورة يتجسد فيها النظام المالي الدولي هو البنك الدولي للإنشاء والتعمير. نشأ بموجب ميثاق بريتون وودز سنة 1994م. وبدأ نشاطه الرسمي في 25 جوان 1946م. وإن كان هدفه هو مساعدة أوربا بعد الحرب العالمية إلا أن دوره تعاظم ومهامه تطورت وصلاحياته توسعت وازدادت قوته إلى أن أصبح ممول التنمية في البلدان النامية .

وأهم أهدافه تتمثل في: تقليص الفقر، وتقديم قروض طويلة الأجل للدول الأعضاء وتشجيع الاستثمارات الدولية لتنمية الموارد الإنتاجية بهدف الوصول إلى مرحلة النمو المتوازنة للتجارة الدولية في الأجل الطويل، والمحافظة على توازن ميزان المدفوعات. إضافة إلى تشجيع الاستثمارات الخاصة الأجنبية عن طريق الضمان أو المساهمة في القروض كما يشجع البنك الدولي حركة رؤوس الأموال من خلال نقل فوائض رأس المال من بلاد الفائض إلى بلاد العجز داخل مجموعة الدول الرأسمالية الصناعية، وتقديم التسهيلات لاستثمار رؤوس الأموال للأغراض الإنتاجية والموارد في الدول النامية، والعمل على ربط دول العالم الثالث باقتصاد السوق.

ثالثا : النظام التجاري الدولي[1]

وهو ذلك النظام الذي يحكم قواعد السلوك في كل ما يتعلق باستيراد وتصدير السلع والعمل على تحرير التجارة العالمية بزيادة التبادل الدولي وترسيخ مبدأ الاعتماد المتبادل وتعظيم العائد من التجارة الدولية لكل أطراف الاقتصاد العالمي.

وقد قامت الاتفاقية العامة للتعريفة والتجارة بالمحافظة على استمرار النظام التجاري الدولي إلى غاية قيام المنظمة العالمية للتجارة على إثر جولة أورجواي لتولي إدارة النظام من أول جانفي 1995م.

ثم إن منظمة التجارة الدولية " هي منظمة اقتصادية عالمية النشاط تعمل ضمن منظومة النظام الاقتصادي العالمي الجديد على إدارة وإقامة دعائم النظام التجاري الدولي وتقويته في مجال تحرير التجارة الدولية، وزيادة التبادل الدولي والنشاط الاقتصادي العالمي. وتقف على قدم المساواة مع صندوق النقد الدولي والبنك الدولي في رسم وتوجيه السياسات الاقتصادية الدولية المؤثرة على الأطراف المختلفة في العالم للوصول إلى إدارة أكثر كفاءة وأفضل للنظام الاقتصادي العالمي.

---

[1] - المرجع نفسه .ص 18.

- مدخل إلى الوقائع الاقتصادية. بن طاهر حسين.. ص 156-157.

ومن أهم أهداف قيام المنظمة " هو إيجاد وضع تنافسي دولي في التجارة الدولية يعتمد على الكفاءة الاقتصادية في تخصيص الموارد، وتعظيم الدخل القومي العالمي ورفع مستويات المعيشة من خلال زيادة معدلات الدخل القومي، وإيجاد أنماط جديدة لتقسيم العمل الدولي ومحاولة إشراك الدول النامية والأقل نموا في التجارة الدولية بشكل فعال لزيادة التبادل التجاري الدولي وتنشيط التجارة الدولية على أساس وقواعد متفق عليها"[1].

المطلب الثاني: العولمة الاقتصادية

إن لظاهرة العولمة بمفهومها الاقتصادي والسياسي، وآثارها المختلفة ارتباط وثيق بآليات النظام الاقتصادي العالمي الجديد، فمنذ تسعينات القرن العشرين ومع إعلان بداية ظهور هذا النظام والتأسيس له بدأت علاماته تبرز من حيث زيادة الدرجة العالية من السيولة واختلال ميزان القوى، مع أن إرهاصات هذا النظام تعود إلى ثلاثة عقود قبل ذلك حيث انهار الاتحاد السوفيتي وأصبح العالم أحادي القطبية سياسيا واقتصاديا. وانتهاء الحرب الباردة وظهور التكتلات الاقتصادية العملاقة وغيره من الوقائع التي أسست لظهور وسيادة العولمة.

[1] - مدخل إلى الوقائع الاقتصادية . بن طاهر حسين. ص 159.

الفرع الأول: تعريف العولمة وعناصرها

أولا : تعريفها

يمكن التمييز بين مفهومين أو اتجاهين في تعريف ظاهرة العولمة وهما :

تعريفها بأنها حقبة تاريخية[1]

يتجه هذا التعريف للعولمة على اعتبارها حقبة محددة من التاريخ أكثر منها ظاهرة اجتماعية أو إطارا نظريا، وعليه فهي بنظر أنصار هذا التوجه تبدأ بشكل عام منذ بداية ما يعرف بسياسة الوفاق التي سادت في الستينات من القرن العشرين بين القطبين الاشتراكي والرأسمالي المتصارعين في النظام الدولي آنذاك إلى نهاية الحرب الباردة وانتهاء الصراع الذي يرمز له تاريخيا بانهيار جدار برلين سنة 1989م. وعليه فإن مصطلح العولمة مثل مصطلح الحرب الباردة يؤدي دوره كحد زمني لوصف سياق تحدث فيه الأحداث. كأن يقال مثلا: نحن نعيش في عصر العولمة لتبرير أو فهم سياسات معينة اقتصادية أو سياسية أو ثقافية.

" هذا الاتجاه التاريخي لتحديد مفهوم العولمة يحصرها في نطاق معين باعتبارها حقبة تاريخية لها مميزات وخصائص سياسية واقتصادية واجتماعية وثقافية معينة وليست نظاما قائما بذاته. فهي في ذلك شأنها شأن مرحلة الكساد والحرب الباردة، وغيره. وفي ذلك اعتماد مطلق على عامل الزمن وإهمال لعامل السببية"[2].

وبتطبيق هذا النهج الزمني يمكن القول أن العولمة بدأت بإدخال سياسة الوفاق بين الولايات المتحدة الأمريكية والاتحاد السوفيتي وبانهيار الحل الوسط الليبرالي في نفس الوقت بين رأس المال والعمل في كثير من دول أوروبا الغربية.

وقد شهدت هذه الحقبة صعود نهج السوق الليبرالية إلى حد كبير للإدارة الاقتصادية على حساب السياسات الكينزية والتي اتسمت بالجمود. ولعل هذا التيار هو الذي تدفق حتى تبلور في إطار ما يسمى سياسة الطريق الثالث؛ أي محاولة التأليف الخلاق بين حسنات

---

[1] - دور الدولة في ظل العولمة. محي محمد مسعد. ص 25-26.

[1] - دراسات في الفقر والعولمة : مصر والدول العربية. كريمة كريم. ترجمة: سمير كريم. القاهرة. المجلس الأعلى للثقافة. المشروع القومي للترجمة. 2005. ط1 / العدد 844.

الاشتراكية وايجابيات الرأسمالية في ضوء فتح الحدود بين الدول بلا قيود وتطبيقا لمبدأ حرية التجارة وفي سياق جديد هو العولمة.

ب – تعريفها كظاهرة اقتصادية[1]

على عكس التعريف السابق الذي ركز على المنظور التاريخي في تحديد مفهوم العولمة فإن أنصار الاتجاه الثاني أولوا أهمية للجانب الاقتصادي للظاهرة مركزين على دور الدولة الوظيفي من الناحية الاقتصادية مثل تحرير الأسواق، وخصخصة الأصول، ونشر التكنولوجيا والاستثمار الأجنبي، وغيره.

وبملاحظة ذلك يبرز فريق مساند مروج للظاهرة وآخر رافض مقاوم لها. " فالعولمة هي وصول نمط الإنتاج الرأسمالي عند منتصف القرن الماضي تقريبا إلى نقطة الانتقال من عالمية دائرة التبادل والتوزيع والسوق والتجارة والتداول إلى عالمية دائرة الإنتاج وإعادة الإنتاج ذاتها"[2].

أي أن ظاهرة العولمة بمفهومها الاقتصادي هي نشر وتعميم وعولمة الإنتاج والرأسمال الإنتاجي وقوى الإنتاج الرأسمالية، وعلاقات الإنتاج الرأسمالية بشكل واسع وعالمي بغرض الهيمنة وإحلال الاختراق الثقافي على الصراع الإيديولوجي بآليات ووسائل اقتصادية.

" هذا البعد في مفهوم العولمة وتجلي أهدافها ونتائجها جعل الفريق المناهض للظاهرة يعرفها انطلاقا من هذه الجوانب باعتبارها مجرد تعميم للنموذج الغربي من خلال الانتشار الواسع المدى للمبيعات والإنتاج والتصنيع مما يشكل إعادة صياغة للتقسيم الدولي للعمل"[3].

" فقد أصبحت العولمة طريقة رائجة إلى حد كبير لتحليل التغيرات في الاقتصاد الدولي والسياسة العالمية. ولفهم ما هو جديد بشأن العولمة لابد من التمييز بدقة بين جانبين من التغير: البعد الكمي والبعد الكيفي، فمن الناحية الكمية تشير العولمة إلى زيادة التجارة وحركات رأس المال والاستثمارات عبر الحدود، أما التغيرات الكيفية في السياسة الدولية فهي التغيرات في

[1] - دور الدولة في ظل العولمة. محي محمد مسعد.. ص 25-26..

- دراسات في الفقر والعولمة : مصر والدول العربية. كريمة كريم. ط1 / العدد 844.

[2] - الجزائر والعولمة. علي غربي. منشورات جامعة قسنطينة. دط. 2001. ص 15-17.

[3] - دور الدولة في ظل العولمة. محي محمد مسعد. ص 27.

- الدولة والتنمية في إطار العولمة. مجد الدين حمش. الأردن. دار مجدلاوي للنشر. 2004. دط.

- العولمة وإدارة الاقتصاديات الوطنية. صندوق النقد العربي. معهد الدراسات الاقتصادية. علي توفيق الصادق، وآخرون. وقائع الندوة المنعقدة في أبو ظبي. نوفمبر. 2000م.

- مدخل إلى الوقائع الاقتصادية. بن طاهر حسين. ص 209.

الطريقة التي تتصور بها الدول والشركات وغيرها من الكيانات الفاعلة مصالحها وتسعى لتحقيقها"[1].

ويمكن للعولمة استيعاب معان متعددة تتراوح بين الاقتصادية والثقافية والسياسية فالعولمة مجموعة من الاتجاهات المعاصرة المتزامنة. " وبأنها تدويل الإنتاج، وتوافق الأذواق والمعايير، وحركية رأس المال المتزايدة تزايدا كبيرا، وتحرير الاقتصاد، وإلغاء القيود والخصخصة، وتكنولوجيا المعلومات الجديدة والاتجاه نحو الثقافة العالمية الكونية، وتناقص الدولة القومية"[2]. " فالعولمة تجمع بين العديد من مستويات التحليل: الاقتصاد والسياسة والثقافة والايدولوجيا"[3].

ورغم التركيز في أغلب التعاريف والآراء حول البعد الاقتصادي لظاهرة العولمة وتجلياتها من خلال زيادة حجم المعاملات الدولية والتبادلات الاقتصادية كالتدفقات التجارية أو المالية أو الاستثمارية إلا أن هوامش أخرى لظاهرة العولمة ونتائجها التي أدت إليها من تفش للسلع الاستهلاكية، والهجرات السكانية الضخمة، إضافة إلى نقل المعلومات والأفكار والثقافات التي تحركها التكنولوجيات الحديثة كلها عوامل ومؤشرات تدل على أن العولمة ليست مجرد ظاهرة اقتصادية بحتة بقدر ما هي تدويل وتسويق لنظام معين بأفكار وخلفيات وإيديولوجيات تكرس مبادئ وقيم محددة ضمن شبكات من وسائل التواصل الحديثة مما يعطي للظاهرة جوانب وأبعاد سياسية واقتصادية واجتماعية وثقافية ودينية متعددة.

---

[1] - الاقتصاد السياسي للعولمة. نجير وودز. ترجمة: أحمد محمود. القاهرة. المجلس الأعلى للثقافة. المشروع القومي للترجمة. 2003- ط1 / ص 8-9.

[2] - G.Laxer. Social Solidarity, Democracy and Global Capitalism. August 1995. P287-288.

[3] - J.H. Mittelman. The Globalisation Challenge. September. 1994. P427.

فالتعاريف المتعددة لظاهرة العولمة تركز في مجملها على الإنتاج والتمويل والتكنولوجيا والتنظيم والسلطة كعوامل للتغيير، وتباينت بين فئة اعتبرتها حقبة تاريخية وأخرى حللتها كظاهرة اقتصادية ذات جوانب تكنولوجية وآثار اجتماعية وثقافية ببعد سياسي جعل فئة أخرى ترفضها وتتصدى لها باعتبارها إيديولوجية تعكس إدارة الهيمنة في العالم.

الفرع الثاني: عناصر العولمة وآليات تطبيقها اقتصاديا

تتجلى مظاهر العولمة من الناحية الاقتصادية في عدة نواح، منها: اتساع الأسواق وتحول السياسة، وظهور حركات اجتماعية وسياسية جديدة. ويتم تحقيق ذلك من خلال الاعتماد على آليات تأخذ طابعا دوليا.

أولا: عناصر العولمة

أ- اتساع الأسواق[1]

أول الجوانب الجوهرية لظاهرة العولمة هو تغير النشاط الاقتصادي الكوني، فقد سمح التغير التكنولوجي وإلغاء القيود الحكومية بإنشاء الشبكات المتعددة القوميات في الإنتاج والتجارة والتمويل، وتمثل شبكات الإنتاج الجديدة الشركات متعددة الجنسيات التي تستخدم وسائل الاتصال المتقدمة وتقنيات الإنتاج المرنة.

وفي التجارة تشير العولمة إلى حقيقة زيادة كمية وسرعة السلع والخدمات التي يجري التعامل فيها عالميا، وأثر ذلك على الترتيبات الاقتصادية المحلية. كما جرى تسيير العولمة في مجال التمويل عن طريق الأدوات المالية الجديدة التي تسمح بمدى أوسع من الخدمات التي تباع وتشترى في أنحاء الاقتصاد العالمي. وتتميز العولمة المالية الشاملة بإيجاد ما يعرف ب: النظام المالي الكوني، حيث تصبح العملات الوطنية غير مرتبطة بالأرض وتصبح الحكومات تتنافس من أجل هيمنة عملتها واستخدامها.

[1] - الاقتصاد السياسي للعولمة. نجير وودز. ص 10.

ب- تحويل السياسة[1]

البعد الثاني للعولمة يأخذ طابعا سياسيا في تكوين عناصرها الأساسية شأنه في ذلك شأن البعد الاقتصادي للظاهرة، فكما أدت الظاهرة إلى بروز نظام الاقتصاد العالمي الخالي من الحدود فإنها بالضرورة تؤدي لسيادة النظام السياسي الكوني الذي تصبح فيه الحدود السياسية للدول أقل أهمية بكثير. ومع النقاش الدائر حول موضوع النظام السياسي الكوني فإن بروز القضايا الكونية المشتركة ذات الأبعاد التي تتجاوز حدود الدولة القومية مثل قضايا حقوق الإنسان والبيئة والأمان وغيره، تعطي الجانب الاقتصادي أهمية إضافة إلى التكنولوجيات والسياسات المختلفة. ولهذا تكشف عولمة السياسة عن تغير في اتخاذ القرار يصل إلى المستوى الإقليمي أو الدولي تجلى مبدئيا في دول ضمن اتفاقيات تجارية إقليمية أو دولية.

كما أدت العولمة بشقها السياسي إلى بروز كيانات فعالة من غير الحكومات تتفاعل بطرق مختلفة في جوانبها الاقتصادية مثل: الشركات المتعددة الجنسيات، والمنضمات غير الحكومية والنقابات العمالية.

ج- ظهور حركات اجتماعية و سياسية جديدة[2]

إن للعولمة تأثيرات أخرى ليس فقط في الجانب الاقتصادي، بل إنها تؤثر وتغير الأفكار والثقافات والقيم للأمم والشعوب وتنتج ما يروج له من ثقافة كونية خاصة في ظل التكنولوجيات الحديثة التي تمكن الناس من الارتباط في فضاء لا تحده الأرض ويمكن تغطية المسافة بفاعلية في لمح البصر. وظهرت الجماعات المنظمة تنظيما متعديا للقوميات بارتباطات جديدة قائمة على فرضية التضامن المتعدي للأقاليم بدلا من أن تكون داخل القيود القومية .سواء كانت حول الطبقة أو النوع أو المعتقد الديني أو المهنة.

ويصدق هذا خاصة على أبحاث الشركات واستخدام العملات الوطنية وبعض القضايا السياسية الكونية والحركات الاجتماعية وإن كان الأمر لا يرقى إلى مستوى التعميم إذ هناك ردود أفعال مضادة للعولمة في هذا الجانب تأكيدا على الهوية القومية أو الدينية.

---

[1]- الاقتصاد السياسي للعولمة. نجير وودز .ص 12 .

- David Hald. Anthony Mc Grew, David Gold and Jonathan Perraton : Global Transformations: Politics, Economics and Culture. Cambridge. Polity Press.1999. p49

[2] - المرجع السابق. ص 13.

- P. Waterman. Globalisation, Social Movements, and the Internationalisms . London. Mansell. 1988.

ثانيا: آليات تطبيقها في الجانب الاقتصادي[1]

أ-تظهر هذه الآليات من خلال الاعتماد المتبادل بين اقتصاديات الدول، وفي تعمق المبادلات التجارية عن طريق إزالة الازدواج الضريبي استنادا إلى ما جاء في الجات، وإنشاء المنظمة العالمية للتجارة، وفي وحدة الأسواق المالية، ويظهر ذلك بشكل بارز من التكتلات الاقتصادية العالمية كالسوق الأوربية المشتركة، ونشاط الشركات المتعددة الجنسيات ومؤسسات بريتون وودز المالية. ونتيجة لأزمة المديونية التي تتخبط فيها معظم البلدان النامية فإن مؤسسات بريتون وودز تفرض اتجاهات معينة على هذه البلدان كبرنامج الإصلاح الاقتصادي التي تحاول تقزيم القطاع العام وإعطاء أهمية للقطاع الخاص، وتحرير وإصلاح نظام سعر الصرف، والحد من الإعانات، وغيره.

ب-إن تطبيق الاتفاقيات الاقتصادية المبرمة بين هذه الهيئات المالية الدولية والدول المدينة من خلال القروض وتحديد جداول السداد وإعادة الجدولة بما يسمح بتكوين ديون مركبة كل هذه الوسائل والآليات المعتمدة من خلال البرنامج والاتفاقيات يقصد منها بصفة أساسية إزالة القيود والحدود والحواجز بين الدول.

" وتعاني الدول الضعيفة من الاختيار في علاقاتها الاقتصادية الدولية فإن لها تأثيرا قليلا أو معدوما فيما يتعلق بوضع القواعد وتطبيقها في النظام. وهي لا تتحكم كثيرا في دمجها في الاقتصاد العالمي. ففي التسعينات استمر ذلك التوافق الجبري الذي أجبرت بمقتضاه الدول النامية في حالة المفاوضات التجارية بشأن الملكية الفكرية على سبيل المثال على الدخول في اتفاق ينقل ما قيمته مليارات الدولارات من أرباح الاحتكار من الدول الفقيرة إلى الدول الغنية تحت ستار حماية حقوق الملكية الخاصة بالمخترعين"[2].

ج- كما تبرز العولمة الاقتصادية من خلال تدويل سياسات الإصلاح الاقتصادي الكلي من خلال برامج يدعمها صندوق النقد الدولي ويشرف على تطبيقها لمعالجة أزمة الديون الخارجية التي تتخبط فيها البلدان النامية[3]. وأدى ذلك إلى جعل الدول النامية أسواقا مفتوحة

[1] - الخوصصة والتخصصات الهيكلية: آراء واتجاهات. ضياء مجيد الموسوي. الجزائر. د.م.ج. دط- 2001. ص 30.

[2] - الاقتصاد السياسي للعولمة. نجير وودز. ص 148.

[3] - الخوصصة والتخصصات الهيكلية. ضياء مجيد الموسوي. ص 19-33.

لاقتصاديات الدول المتطورة، إضافة إلى تحويلها إلى مخزون من العمالة الرخيصة ومصدر للموارد الطبيعية.

د- كما تتجسد إحدى آليات العولمة الاقتصادية في الانتقال من التعريفات الجمركية التي أنشئت عام 1945م إلى منظمة التجارة العالمية عام 1995م، حيث تم توزيع المهام بين ثلاث هيئات وهي: صندوق النقد الدولي، البنك الدولي، منظمة التجارة العالمية. إضافة إلى إعادة توزيع الأدوار والمهام السياسية والاقتصادية وفقا لتلك المعايير والمؤشرات الجديدة مما سمح وفي نطاق قوانين منظمة التجارة العالمية بتغلغل الشركات متعددة الجنسيات في الأسواق المحلية وسيطرتها على الصناعات المختلفة لدول العالم الثالث.

ه- "من أهم آليات تجسيد العولمة الاقتصادية أيضا الجانب التقني والإعلامي، حيث تعاظم دورة الثورة التقنية وتأثيرها على طبيعة البشر وتطلعاتهم وسلوكهم، وأثر ذلك على اختلاط الحضارات والثقافات إلى جانب تعاظم دور المعلوماتية والإدارة والمراقبة في إدارة نظم المعلومات"[1].

الفرع الثالث: العولمة والأزمات العالمية

رغم كل التعديلات التي أدخلت على الأنظمة الاقتصادية المتعددة المطبقة في مختلف دول العالم، وفي ظل ظاهرة العولمة ومع السعي للجمع بين ايجابيات مختلف الأنظمة إلى أن أصبح من الصعب التسيلم بتطبيق نظام معين بمفرده، إلا أن كل ذلك عجز عن إيجاد حلول لكثير من المشكلات التي تواجه عالم اليوم. ومن هذه الأزمات[2].

---

[1] - العرب والعولمة. الجزائر والعولمة . مصطفى محمد ، وغيره. جامعة قسنطينة. دط- 2001. ص 257.258.

[2] - المشكلات الاقتصادية العالمية المعاصرة وحلها الإسلامي. محمد سلطان أبو علي. بحث مقدم للمركز العالمي لأبحاث الاقتصاد الإسلامي. جامعة الملك عبد العزيز. جدة. ص 1401.

أولا: مشكلة التضخم الركودي

" والمقصود به التعايش بين التضخم والكساد في نفس الوقت في اقتصاديات الدول الحديثة، ومن أهم مظاهرها التزايد المستمر في المستوى العام للأسعار وتزايد البطالة وانخفاض مستويات الإنتاج ومعدلات نمو الناتج القومي"[1]. ومن أهم أسباب هذه الظاهرة هو التطور الذي شهدته المجتمعات الرأسمالية المتقدمة وخاصة في ظل ظهور الاحتكارات الكبيرة والشركات المتعددة الجنسيات. وللحد من ظاهرة التضخم تتدخل الحكومات عن طريق تبني سياسات انكماشية مثل تخفيض الاتفاق الحكومي وزيادة الضرائب وتقليص كمية السيولة وغيره. مما يؤدي إلى انخفاض الطلب الفعال وهذا يؤدي في الغالب إلى انخفاض المستوى العام للأسعار والأجور(انكماش). وإذا لم تتخذ سياسات سريعة للحد من تدهور الأسعار والنشاط الاقتصادي تكون النتيجة حدوث ركود اقتصادي (كساد). لكن ما تعانيه الدول الآن هو ارتفاع معدلات البطالة ومعدلات التضخم في آن واحد، وعلاج أحد طرفي المشكلة يؤدي إلى تفاقم الطرف الآخر.

ثانيا: الأزمات النقدية الدولية[2]

بدأت هذه الأزمات بالظهور منذ ستينيات القرن العشرين وذلك من خلال التقلبات الشديدة في أسعار الصرف وانخفاض حجم السيولة الدولية. فحتى عام م1971م كان الدولار هو الدعامة الأساسية للنظام النقدي العالمي، لكن ظهور قوى اقتصادية دولية أخرى مثل اليابان وألمانيا الغربية وبعض الدول الأوروبية الأخرى أدى إلى خفض حصة أمريكا من جملة الصادرات العالمية، وبرزت عملات منافسة للدولار. فأعلن وقف تحويل الدولار إلى الذهب بالسعر الرسمي، ثم ظل الدولار يرتفع وينخفض كباقي العملات مما أدى إلى الإضرار بأرصدة الدول وزادت حدة المضاربات في الأسواق النقدية والمالية الدولية، واضطراب التجارة الخارجية. كما أن مشكلة السيولة النقدية برزت منذ الخمسينيات عندما تراجع معدل النمو في الاحتياطات النقدية الدولية مقابل النمو في التجارة الدولية مما استوجب سلسلة من الإصلاحات للنظام النقدي الدولي.

ثالثا: مشكلة الغذاء

---

[1] - مدخل في علم الاقتصاد. ناظم الشمري – محمد الشروف. ص 378.

[2] - النقد والبنوك . صبحي تادرس قريصة . ص 63، 77.

" انتشرت المجاعة بشكل رهيب في ظل النظام الدولي الجديد، وسيادة العولمة الاقتصادية بكل آلياتها وخاصة في إفريقيا. ففي وقت يعيش فيه ملايين البشر المجاعة هناك دول تتلف ما يزيد عن حاجاتها من الموارد الغذائية، وحتى محاولات إيصال المساعدات تعوقها عوامل سياسية واقتصادية. ويعتقد بأن 25% من الأراضي في العالم يمكن استغلالها في الزراعة وهي حوالي 3.4 مليون هكتار لكن ما تتم زراعته فعلا لا يتعدى 40% من الحجم الكلي الصالح للزراعة"[1].

رابعا: المديونية الخارجية

" إن أزمة الديون وعجز الدول المدينة عن تسديد الديون المتراكمة ولجوءها إلى إعادة الجدولة وما ينتج عن ذلك من زيادات وفوائد يجعلها تفشل بشكل أكبر في سداد أصل الديون والفوائد. وقد كان من أسباب هذه الأزمة الركود الاقتصادي العالمي خلال الفترة 1980-1983م وارتفاع أسعار الفائدة في البلدان الصناعية. فمن بين انعكاسات العولمة على الدول النامية هي عولمة المديونية الخارجية؛ حيث ومع الإبداعات المالية التي عاشها العالم المتطور في العشرية الممتدة من منتصف السبعينات إلى منتصف الثمانينات من القرن الماضي فقد عمدت بنوك الدول المتقدمة بالتعاون مع بيوت السمسرة المتخصصة إلى تحويل الديون الخارجية للدول النامية إلى أوراق مالية تتداول في الأسواق المالية العالمية شأنها في ذلك شأن أي أداة مالية عادية، حيث أصبحت تلك الديون تنتقل من بنك إلى بنك آخر ومن مؤسسة مالية إلى أخرى ومن دولة إلى أخرى في ظرف لا يتجاوز ثوان معدودة نظرا لاستعمال وسائل التداول الإلكتروني الحديثة"[2].

وأدت أزمة المديونية إلى تعطيل التنمية في الدول المدينة لسنوات وعقود طويلة. كما أدت إمكانية استبدال الديون الداخلية والخارجية للدول المدينة بمساهمات في الشركات المخصخصة لفتح المجال أكثر للشركات المتعددة الجنسيات للسيطرة على اقتصاديات الدول النامية.

خامسا : الأزمة المالية العالمية الحديثة

إن الأزمة المالية العالمية التي بدأت عام 2007م ومازالت تلقي بظلالها على اقتصاديات كل دول العالم ناجمة عن أزمة الرهن العقاري في الولايات المتحدة الأمريكية بسبب فشل

[1] - البنك الدولي للإنشاء والتعمير. تقرير عن التنمية في العالم. واشنطن. 1984. ص 113.

[2] - مدخل إلى الوقائع الاقتصادية . بن طاهر حسين.. ص 218.

ملايين المقترضين لشراء مساكن وعقارات في تسديد ديونهم للبنوك، فنشأت الأزمة في أمريكا ووصلت تبعاتها إلى اقتصاديات أوروبا وآسيا، وأطاحت بعدد كبير من المؤسسات المالية العالمية والبنوك، وتحولت الأزمة من أزمة الرهون العقارية إلى أزمة مالية عالمية لارتباطها بالجهاز المصرفي الذي لعب دورا في زيادة حجم الأصول المالية المتداولة وزيادة الثقة فيها.

" وباعتبار الدورات الاقتصادية في الأنظمة الاقتصادية الحديثة أو مراعاة لترتيبها فإن الأزمات تبدأ أولا بمرحلة الانتعاش والتي تسمى التوسع أو الاستعانة، وتأتي بعد مرحلة ثقيلة من الكساد، وتليها مرحلة الرواج ويطلق عليها القمة وتتميز بتزايد حجم الإنتاج الكلي بمعدل مرتفع، ثم مرحلة الركود وتسمى الأزمة وتحدث نتيجة زيادة النشاط الاستثماري، لتصل إلى الكساد حيث يتضاءل الطلب الاستهلاكي نتيجة استنفاذ المدخرات وانخفاض دخول الأسر، وأهم سماته؛ الانخفاض الحاد للأسعار وانتشار البطالة وكساد التجارة والنشاط الاقتصادي عموما"[1].

ومن أهم أسباب هذه الأزمة هي: ارتفاع أسعار الفائدة، وبيع الدين، والاعتماد على نظام المشتقات المالية المعتمدة أساسا على معاملات وهمية قائمة على الائتمان من البنوك وانعدام الرقابة والإشراف على المؤسسات المالية الوسيطة، حيث توسعت البنوك في منح الائتمان لأشخاص ذوي جدارة ائتمان منخفضة (أجور منخفضة)"[2].

فالبنوك توسعت في إصدار الأصول المالية دون اعتبار للشروط المنصوص عليها مثل توافر الحد الأدنى من الأصول المملوكة للمدين، فلا يزيد حجم استيدانه عن حجم ملكيته للأصول المعيشية. وقد انتقلت الأزمة العالمية من أزمة الرهن العقاري إلى أزمة ائتمان، ثم إلى أزمة الأسواق المالية بسبب انخفاض أسعار أسهم المصارف الكبرى. "وأدت الأزمة إلى خسائر فادحة قدرت بقرابة 30 تريليون دولار حسب تقدير وكالة: بلومبيرغ المالية، وبلغت 50 تريليون دولار من الأصول المالية لعام 2008م حسب تقديرات بنك التنمية الآسيوي[3].

وفي ظل استمرار الأزمات العالمية بمختلف أنواعها تتعالى الأصوات للبحث عن نظام اقتصادي عالمي عادل يتجنب ظهور هذه المشاكل، ويقدم حلولا أفضل لما هو قائم. ولكن ما يحتاجه العالم اليوم هو التأسيس لنظام اقتصادي يقوم على أساس ترشيد استخدام الموارد والحد

---

[1] - الأزمة الماللية المعاصرة: تقدير اقتصادي إسلامي. عمر يوسف عبد الله عبابنة.الأردن. عالم الكتب الحديث. 1432ه/2011م. ط1/ ص29-30-

[2] - لتفاصيل أكثر ينظر المواقع التالية: - .http://cbc-bank.sy/Comercial Bank-content.php ? item-catid=699-

- http://www.moheet.com./ show-files.aspx?fid=172320.

[3] - http://www.hiwart.net/news -action-show-id-195.htm.

من الإسراف، وتشجيع العمل المنتج وتحقيق التكافل والتكافؤ بين دول العالم، وتحقيق العدالة في توزيع الدخل والثروة، وتحريم الفوائد وترشيد الاستهلاك. وهذه كلها ضوابط ومعالم تستمد من النظام الاقتصادي الإسلامي.

الفرع الثالث: مقارنة ومقاربة في ظل العولمة

إن الدراسة التحليلية المقارنة لنظريات ابن خلدون والمقريزي بغيرهما من المفكرين الوضعيين من الرأسماليين والاشتراكيين ومهما تعددت مشاربهم وتنوعت آراؤهم واختلفت اتجاهاتهم وتباينت إيديولوجياتهم، وفي ظل التقارب أو الاختلاف بين الخلفيات الدينية وطبيعة المعتقد لدى كل واحد منهم والتي لها كل التأثير في تحديد الاتجاه الفكري مسبقا وبيان طبيعة الرأي والنظرية، إضافة إلى الأخذ بعين الاعتبار الظروف التاريخية لكل مفكر منهم بجوانبها السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية السائدة، نتوصل إلى ما يلي:

أ – بالنسبة لابن خلدون والمقريزي فإن الروح الإسلامية واضحة في نظرياتهما الاقتصادية إضافة إلى الإطار السياسي والاجتماعي الذي عاشا فيه وتأثرا به. وفي ذلك ارتباط وثيق بين الدين والاقتصاد، فلا يمكن فصل المعاملات والسلوكات الاقتصادية وبناء النظريات والتأسيس لعلم قائم بذاته، أو البحث عن حل لأزمة اقتصادية معينة بعيدا عن الدين في ظل إهمال الأبعاد القيمية الأخلاقية.

ب – أسس ابن خلدون نظريته في العمران والتي تشكل الدراسة الاقتصادية واحدا من أهم أركانها الأساسية " على أنه مجتمع إسلامي الحكومة والرعية، وقد خصص المقدمة كلها – إلا القليل– لهذا الأمر. وقررأن يكون الحكم خلافة، وأن الخلافة لحراسة الدين وسياسة الدنيا"[1].

وبذلك فإنه يستبعد الحكم العلماني ويؤسس لنظرية اقتصادية إسلامية من منطلق الدين. وقد اعترف بذلك الباحثون العلمانيون والملحدون الغرب. وفي ذلك يقول المستشرق غوستاف ريختر: " إن إنجاز ابن خلدون إنجاز لا يبتعد كثيرا عن الروح العربية الإسلامية كما يحلو للبعض أن يصور. إن ابن خلدون الذي تتميز نظريته بالطابع الواقعي التجريبي يبقى في السياق

[1] ـ الأسس الإسلامية في فكر ابن خلدون ونظرياته. مصطفى الشكعة. ص93.

العام للثقافة الإسلامية ولا يخرج عليه، كما لا يحاول تغييره. إنه يبقى عالما مسلما، عميق الاطلاع، ومنظومته نفسها لها حدودها التي هي حدود الثقافة العربية الإسلامية"[1].

ج – من خلال دراسة كتابي المقدمة لابن خلدون وإغاثة الأمة بكشف الغمة للمقريزي وتحليل ما ورد فيهما من آراء وما تم نقله وتثبيته من مشاهدات ورصد لحقائق واقعية في عصرهما بظروفه وملابساته السياسية والاقتصادية والاجتماعية ، وخاصة الجانب الديني ومدى الاهتمام بالفكر والاجتهاد، وحدود التطبيق والالتزام بأحكام الإسلام لدى الحكام والرعية وقتها فإنهما يقرران تصريحا وتلميحا " أن العوامل الفاعلة في التجربة الحضارية الإسلامية إنما هي عوامل مشتركة في النهوض والسقوط. فالدين في عصر النهوض (العامل الإيديولوجي) كان روحا وثابة ايجابية "[2]. والعامل الاقتصادي مهم أيضا لارتباطه بالعامل الأول وجودا وعدما من حيث التطبيق والتوجيه. ومن هذا المنطلق الحضاري الشامل درس كل من ابن خلدون والمقريزي الظواهر الاقتصادية وأبرزا ارتباط الاقتصاد بالدين والسياسة والاجتماع.

د- رغم أهمية ما كتبه ابن خلدون والمقريزي ومع الأخذ بعين الاعتبار الظروف السياسية والاجتماعية السائدة في عصرهما، وما سبق بيانه من الناحية العلمية ومدى نشاط الحركة الفكرية في عصر اصطلح على تسميته بالعصور الوسطى، إلا أن أغلب من درس تطور الفكر الاقتصادي يهمل هذه الفترة خاصة في جانبها المشرق من مساهمات المفكرين المسلمين ويعزون الكثير من النظريات إلى مفكري الغرب من آدم سميث وجريشام ومارشال وماركس وغيرهم كثير.

لكن الدراسة العلمية الموضوعية ومراعاة التسلسل الزمني يثبت بما لا يدع مجالا للشك أن السبق في كثير من النظريات كان لأمثال ابن خلدون والمقريزي وغيرهم من العلماء المسلمين. ولكن الظروف السائدة في عصرهما من اضطرابات سياسية وركود فكري أجلت وأرجأت الاهتمام بأفكارهما، وألقت بضلال كثيفة عليها حتى تنكر لها الدارسون في حين اهتم بها مفكرون غربيون وأحيوها للاستفادة منها.

ه- إن لاستبعاد الجانب الأخلاقي والقيمي في الدراسات الاقتصادية في الفكرين الرأسمالي والاشتراكي تبعاته وأضراره على الفرد والمجتمع. وفي تركيز ماركس وانجلز

[1] - الصورة التاريخية في أعمال المؤرخين العرب القدامى. غوستاف ريختر. ترجمة: رضوان السيد. مجلة الفكر العربي. بيروت. 1978م. عدد يوليو.

[2] - االتأصيل الإسلامي لنظريات ابن خلدون. عبد الحليم عويس. ص70.

- معالم النظرية الخلدونية. محمد عابد الجابري. ص 358-431.

وأتباع الاشتراكية على ما يسمى: صراع الطبقات دليل على ذلك. حيث " يبتغون إقناع الناس لتحقيق هدفهم المرسوم سلفا وهو القضاء على كل فئة تقف في وجه البروليتاريا. والتشبث بهذا الفهم يحمل في طياته بذور الكراهية والتعصب وينم عن نفسية غير سوية تستعذب الاقتتال الدائم والتناحر الذي لا ينقطع بين الطبقات. والحقيقة أن هذا الصراع غير وارد لو تحققت بين الناس أسباب المحبة والإخاء وذلك بفعل التربية المخلصة الكريمة التي يضطلع بها النظام القادرالمسؤول"[1]. وهذا النظام المتوازن الذي يجمع بين الجانب المادي والروحي ويزاوج بين المصلحة العامة والخاصة، ويحقق التوزيع العادل للثروات والدخول دون تنازع وصراع إنما يتحقق ويتجسد في ظل منظومة القيم الأخلاقية المتوافرة في مذهب ونظام الاقتصاد الإسلامي .

و- من الملاحظ جليا مدى المبالغة المعتمدة في المذهبين الرأسمالي والاشتراكي في إبراز وتحليل الجانب الاقتصادي وكأنه منفصل تماما عن باقي العوامل الأخرى تأثيرا وتأثرا في ظل افتراض المثالية حينا وضبابية الرؤية والطرح حينا آخر. حيث يذهب الماركسيون إلى اعتبار الاقتصاد سببا أساسيا وربما وحيدا في كل التغيرات من منطلق كون وسائل الإنتاج هي محور كل العمليات والأحوال، فهم بذلك يستبعدون العوامل السياسية والاجتماعية وحتى الجوانب الفكرية والنفسية للأفراد، وذلك ناجم أساسا من تصورهم المادي الذي يفسرون وفقه كل الظواهر بما فيها الاقتصاد.

كما أن الفكر الرأسمالي قائم في جانب منه على فكرة اليد الخفية وافتراض الرشد الاقتصادي للفرد سواء بكونه منتجا أو مستهلكا خاصة، فأنى يتحقق ذلك الرشد المفترض في ظل نظام قائم على استبعاد كل ما هو أخلاقي قيمي ابتداء. ففي ظل غياب الوازع الديني وعدم وجود الرقابة بنوعيها الذاتية والمؤسسية فمن غير الممكن التسليم بمبدأ الرشد الاقتصادي، كما لايمكن التسليم بتفسير التاريخ تفسيرا اقتصاديا بحتا في نطاق مفهوم وسائل الإنتاج من منطلق اشتراكي ماركسي في ظل إهمال العوامل والمؤثرات الأخرى.

ز- إن نظرية فائض القيمة والتي تعتبر حجر الزاوية في الفكر الاشتراكي الماركسي وجوهر الخلاف مع الرأسمالية، ومن أهم الأصول والمقومات التي استند إليها ماركس في التأسيس لتصوره عن صراع الطبقات، وما سيفضي إليه أخيرا من نعيم منشود في ظل الشيوعية لا تشكل في الحقيقة سوى ستار للوصول إلى هدف آخر سياسي في حقيقته وإن كان في ثوب نظرية اقتصادية.

---

[1] - النظرية الماركسية في ميزان الإسلام. أمير عبد العزيز.. ص 36.

ثم إن العامل يبقى يعاني من بخس حقه ومردود عمله سواء في ظل الرأسمالية أو الاشتراكية، لأن مال القيمة الفائضة يعود على أصحاب الأموال وأرباب العمل والمصانع ووسائل الإنتاج في الأول، وعلى النظام المتحكم في ظل الاشتراكية في الثاني. فالحرية المطلقة أو إلغاء الحرية تماما يعتبر في كلتا الحالتين جنوح عن الحقيقة ومخالفة لطبيعة الأشياء.

في حين أن النظام الإسلامي في نظرية القيمة يتسم بالمرونة والايجابية في تحديد الحقوق وبيان وضبط حدود المصالح العامة والفردية وينمي الحافز ويرغب في العمل ويضمن العدل في الأجر والتوزيع، فلا ضرر ولا ضرار. قال تعالى: ﴿ كَيۡ لَا يَكُونَ دُولَةَۢ بَيۡنَ ٱلۡأَغۡنِيَآءِ مِنكُمۡ ﴾[1].

وباعتبار أن للنظام الاقتصادي الإسلامي ذاتيته التي تختلف في جوانبها النظرية والتطبيقية عن الأنظمة الوضعية الرأسمالية منها والاشتراكية ونظريات الفكر الاقتصادي المعاصر، فهو من حيث المقصد يسعى لإشباع الحاجات المشروعة لضمان حد الكفاية للأفراد ضمن ضوابط شرعية تحقق المصلحة العامة والخاصة. فالإشباع المادي والمعنوي للحاجات المشروعة ميزة الاستهلاك وهدف الإنتاج والتوزيع في الاقتصاد الإسلامي، في حين تقتصر مقاصد النظم الوضعية على الإشباع المادي وتنمية الثروة دون ضوابط. فمجموع الضوابط والقواعد التي تحكم وتنظم مختلف الأنشطة الاقتصادية والتي درس خلالها كل من ابن خلدون والمقريزي مختلف نظرياتهما مستنبطة من مصادر التشريع الإسلامي بما يجعلها تتسم بالثبات والواقعية، أما آليات التطبيق من إجراءات وأساليب فإنها تمتاز بالمرونة وقابلية التطور.

" وفي ضوء هذا النص الشامل تتحدد الاستنباطات الفقهية التي يضطلع بها الفقهاء والمجتهدون ليحددوا للفرد والجماعة في تقنين متجدد مرن ما يدرأ عنهم المفاسد ويصون لهم أسباب العدالة والتوازن من غير أن يطغى الفرد على الجماعة أو العكس"[2].

---

[1] - سورة الحشر. آية07.

[2] - النظرية الماركسية في ميزان الإسلام. أمير عبد العزيز. ص145.

الخـــــــــاتمة

نتائج البحث

أحمد الله عز وجل أن وفقني وسدد خطاي لإتمام هذا البحث حول رمزين من أكبر رموز المفكرين المسلمين وهما ابن خلدون وتلميذه المقريزي. وبعد البحث والتحليل والمقارنة مع الأنظمة والنظريات الاقتصادية الوضعية؛ الرأسمالية منها والاشتراكية والنظريات الحديثة وفي ظل ما يشهده الاقتصاد العالمي من أزمات اقتصادية ومالية منذ أزمة الكساد العالمي وصولا إلى آخر أزمة ما زالت تلقي بظلالها على دول العالم بما فيها الإسلامية، فإن الوضع يحتم على الباحثين في الاقتصاد الإسلامي ضرورة السعي لايجاد حلول وأنظمة بديلة بآليات أكثر أمنا وتحقيقا للاستقرار المالي والاقتصادي.

فمنع التعاملات الربوية والغش والتدليس والاحتكار، ومحاربة كل صور الكسب غير المشروع وتبييض الأموال، ومراقبة الأسواق وضبط المعاملات المالية، وتعديل أساليب التمويل المعتمدة على الفائدة وتفعيل صيغ التمويل الإسلامي من مضاربة ومشاركة ومرابحة وسلم وغيره. إلى جانب ترشيد الاستهلاك وضبط الاستثمار أصبح ضرورة لمواجهة الأزمات والتقلبات من خلال دراسة وتطبيق النظريات الاقتصادية لابن خلدون والمقريزي ضمن تطبيق كلي للاقتصاد الإسلامي. ويمكن من خلال هذا البحث التوصل إلى مجموعة من النتائج، وهي:

1-أثبت البحث مساهمة الفكر الإسلامي في مواكبة التطور الاقتصادي عبر مختلف العصور، بل وسبقه في التأسيس للكثير من النظريات الاقتصادية، وتقديم تحليل للظواهر الاقتصادية المختلفة من خلال أسبابها ونتائجها بما يحقق البناء التكاملي للنظرية الاقتصادية. وعليه يعتبر كل من ابن خلدون والمقريزي من رواد الفكر الاقتصادي الإنساني وليس الإسلامي فحسب، إذ سبقا بذلك الكثير من رواد الفكر الاقتصادي الغربي بمختلف مدارسه. ومن الأهمية بمكان تفعيل نظرياتهما والسعي لتطبيقها في ظل الأوضاع الاقتصادية العالمية المعاصرة.

2- أوضحا خطورة الإصدار النقدي وأثره في إحداث التضخم. وعلاقة كمية النقود بقوتها الشرائية والتنبيه إلى خطورة إسراف الدولة في الإصدار النقدي دون وجود ما يقابله من إنتاج، في حين يرى أنصار المدرسة الكلاسيكية وعلى رأسهم آدم سميث أن الثروة الحقيقية للدول تتمثل في السلع الاستهلاكية والاستثمارية، وأن النمو الاقتصادي لأي مجتمع يقاس بالقدرة على زيادة هذه السلع، فالمنفعة الحقيقية للنقود عند التقليديين تكمن في إنفاقها كلها إما

على الاستهلاك أو الاستثمار، ويوافقون ابن خلدون والمقريزي في أن النقود لا قيمة لها في حد ذاتها وإنما تطلب لغيرها. وأشار ابن خلدون إلى أن النقود وسيلة للتداول العالمي كما على المستوى الداخلي وأن كمية النقود المتداولة لا يمكن أن تتجاوز حاجة المجتمع إليها. أما النظرية الكمية للنقود فتحدد قيمة النقود على أساس قانون العرض والطلب، والنظرية الكينزية تدور حول أثر كمية النقود على الطلب الفعال. كما درس المقريزي النقود ووضح خطورة الغش في نوعية النقد ومدى تأثير انتشار الفلوس والنقود المغشوشة على النقد المتداول؛ حيث تنسحب النقود الجيدة لتسيطر النقود الرديئة، وهو ما أصبح يعرف لاحقا بقانون جريشام. وعالج ظاهرتي التضخم والكساد.

3- توصل ابن خلدون لنظرية العمل حيث اعتبره أساس القيمة، كما ميز بين القيمة التبادلية والاستعمالية. إضافة إلى دراسة ابن خلدون والمقريزي للأسعار ودورها المهم في البنيان الاقتصادي للمجتمع. وسبق ابن خلدون بتحليلاته في مجال القيمة والأسعار والإنتاج كلا من آدم سميث في القيمة وتحديد الأسعار وكذلك ريكاردو في القيمة والعمل، ومارشال بنظريته الحديثة للقيمة التي تحدد قيمة السلعة من خلال قوى العرض والطلب. وسبق كارل ماركس في تحليله للقيمة وفائض القيمة. كما طالب ابن خلدون والمقريزي بحرية التجارة وناقشا مصادر الحصول على الربح التجاري، وسبقا بذلك آدم سميث الذي رفض أي احتكار سواء كان من جانب رأس المال أو من جانب العمل كتشكيل نقابات عمالية. ونادى بضمان المنافسة التامة والحرية الاقتصادية وفق مبدأ اليد الخفية.

4- اهتم المقريزي بالمشكلات الاقتصادية ودرس ظاهرة المجاعة أو ما يمكن التعبير عنها بالأزمة في المجتمع الرأسمالي، حيث شخص النقص في إنتاج قيم الاستعمال من المنتجات والسلع وارتفاع أثمانها، وبين أثر العامل النقدي فيما يتعلق بكمية النقود في النشاط الاقتصادي من خلال أثرها في المستوى العام للأثمان.

توصيات واقتراحات

إن أهم التوصيات التي يمكن التوصل إليها في نهاية هذا البحث، خاصة مع الاطلاع على عدد معتبر من المصادر والمراجع، وحصر ما كتب حول ابن خلدون والمقريزي وباقي العلماء المسلمين، وأهمية إضافاتهم للجانب الاقتصادي، هي:

1- التعريف برواد الاقتصاد من العلماء المسلمين القدامى ممن تناولوا مواضيع ومسائل اقتصادية بحتة وبتحليل دقيق، سواء تم ذلك في مؤلفات مستقلة أو ضمن كتب الفقه الإسلامي وخاصة منها تلك المختصة في فقه المعاملات. فرغم تنوع الموضوعات إلا أن الاعتقاد السائد حول الاقتصاد الإسلامي هو حصره في مسألة الفائدة الربوية، والمصارف الإسلامية، والزكاة، فقط. الأمر الذي يتطلب اتجاه البحث العلمي إلى توزيع الاهتمامات إلى كل جوانب الاقتصاد الإسلامي، خاصة مع ما يتناسب والتطبيق العملي له في ظل الواقع العملي للمجتمعات المعاصرة.

2- توجيه البحث العلمي إلى الاهتمام بجوانب الاقتصاد الإسلامي في مجال الدراسة المعمقة والتحليلية لما كتبه ابن خلدون والمقريزي وفي ظل ظروف عصرهما السياسية والاجتماعية والاقتصادية بما يجعل الباحث يستفيد دروسا يمكن تطبيقها وتفعيلها في العصر الحاضر. فالتقدم والتنمية عملية فنية ذات أبعاد سياسية واقتصادية وفكرية ضمن ضوابط شرعية في كل المجالات وخاصة الاقتصادي منها.

3- الدعوة إلى تفعيل بعض المقاييس والتأسيس لمواد تركز على أعلام الاقتصاد الإسلامي والمنظرين له من المتقدمين والمتأخرين، على غرار ابن خلدون والمقريزي وأبو يوسف والغزالي وابن تيمية والماوردي، وغيرهم كثير. مع التركيز على الدراسات المقارنة ضمن المقياس الواحد منذ بداية التخصص في الاقتصاد الإسلامي ليجمع الطالب بين الفكر الاقتصادي الإسلامي والفكر الاقتصادي الوضعي، إذ يلاحظ وجود ذلك الشرخ بين الأمرين حيث يلاحظ تفوق البعض في الاقتصاد الوضعي وقصور قدراتهم في الاقتصاد الإسلامي والعكس صحيح. فالدراسات المقارنة تحقق ذلك التكوين الجامع المنشود.

4- إن التركيز على القضايا الفكرية والتأسيس لها يطرح جانبا آخر مهما وهو الجانب المؤسسي في الاقتصاد الإسلامي وضرورة تفعيله باعتباره حلقة الوصل بين الفكر والتطبيق. وأول حلقة في ذلك يوصى بها هو تنمية المعرفة بالاقتصاد الإسلامي على جميع المستويات المجتمعية وعدم الاقتصار على التدريس الجامعي. لأن التزام كل فرد في المجتمع بالقيم الاقتصادية الإسلامية هو السبيل إلى نشر أنماط استهلاكية وادخارية واستثمارية إسلامية تنعكس بالضرورة على النشاط الإنتاجي وتوازنه مع النشاط الاستهلاكي على المستوى الكلي.

أخيرا:

فهذا جهد المقل حاولت من خلاله الإلمام بجميع جوانب البحث، ولست أزعم مع ذلك أن عملي هذا لا يحتاج إلى زيادة وتقييم وتقويم. فالكمال لله وحد لا شريك له. وكل عمل إنساني عرضة للنقصان والخطأ والتعديل، ولكل شيء إذا ما تم نقصان. خاصة وأن هذا الموضوع واسع ومتشعب جدا بما يجعله ورغم كل الأبحاث والدراسات المنجزة حوله مفتوحا للباحثين ليطرقوا جزئياته ويثروا جوانبه، ويفتحوا آفاقا جديدة فيه لتطوير البحث في الاقتصاد الإسلامي بشكل عام.

فإن أصبت فذلك فتح وتوفيق وسداد من الله عز وجل، وإن أخطأت أو قصرت فمن نفسي ومن الشيطان. والله لي التوفيق. فسبحان الله والحمد لله رب العالمين.

ملخصات البحث

ملخص البحث باللغة العربية

ملخص البحث

تناول هذا البحث الموسوم ب: الفكر الاقتصادي عند ابن خلدون والمقريزي؛ دراسة تحليلية مقارنة في ظل النظريات الاقتصادية العالمية. النظريات الاقتصادية عند اثنين من أهم وأشهر علماء المسلمين خلال ما يعرف من الناحية التاريخية بالقرون الوسطى.

فالاقتصاد الإسلامي قائم على مبدأ مشروعية الغاية والوسيلة، وعليه حرم الإسلام الربا وكل مظاهر أكل أموال الناس بالباطل. ويسعى لتحقيق التكافل الاجتماعي، في حين يقوم النظام الاقتصادي الوضعي بمختلف مدارسه على نظام الفائدة والضرائب المباشرة وغير المباشرة، وما إلى ذلك من أساليب تؤدي إلى تكديس الثروة في أيدي قلة من الناس، إضافة إلى اختلال المعاملات الاقتصادية وظهور الأزمات بشكل دوري. ومن أشهر رواد الاقتصاد كل من ابن خلدون والمقريزي اللذين سبقا غيرهما من رواد الفكر الاقتصادي الوضعي في التأسيس للنظريات الاقتصادية من خلال تحليل الوقائع والأحداث التي عايشاها.

وقد تم تقسيم البحث إلى مقدمة وثلاثة أبواب وخاتمة. أما المقدمة فقد تضمنت إشكالية البحث المتمثلة في سؤال جوهري وهو: ما هي النظريات الاقتصادية عند ابن خلدون والمقريزي؟ وما مدى تطبيقها في ظل النظريات الاقتصادية العالمية؟. إضافة إلى بيان أهمية الموضوع وأسباب اختياره، والأهداف التي يتوخى تحقيقها. إلى جانب بيان الدراسات السابقة في الموضوع، ومنهج البحث ومنهجيته.

أما الباب التمهيدي فخصص للتأصيل لمصطلحات البحث؛ حيث جاء كمدخل للدراسة يعطي القارئ لمحة عامة عن الموضوع ويمهد له بفهم مصطلحاته الأساسية التي تتكرر لاحقا في محتوى الموضوع، إضافة إلى الترجمة لعلمي البحث: ابن خلدون والمقريزي، وبيان منهجهما المتبع في دراسة وتحليل الظواهر الاقتصادية من خلال كتابيهما: المقدمة، وإغاثة الأمة بكشف الغمة، على التوالي.

في حين تضمن الباب الأول: النظريات الاقتصادية عند ابن خلدون والمقريزي. حيث تمت دراسة نظريات العمل والقيمة والحرية الاقتصادية، والإنتاج، والسكان والنقود والمالية العامة عند ابن خلدون. فابن خلدون مؤسس علم الاجتماع له آراء ونظريات اقتصادية مهمة صالحة للتطبيق في ظل الاقتصاديات المعاصرة، حيث أثبت من خلال كتابه: المقدمة موضوعية الحياة الاقتصادية وتحديد ظواهرها الأساسية ودراستها وتحليلها بمنهج علمي دقيق

لادراك صلة الظاهرة الاقتصادية بالواقع المجتمعي تأثيرا وتأثرا. إذ أثبت أن العمل الإنساني هو مصدر قيم الأشياء، وفي ذلك تأسيس علمي دقيق لنظرية القيمة، وناقش أهمية تقسيم العمل والتخصص بين الأفراد في الإنتاج قبل آدم سميث، وتقترب نظريته من نظرية مارشال الذي اعتبر القيمة تقاس بالعرض المرتبط أساسا بالتكلفة وفرص الطلب المرتبطة بالمنفعة. وذكر القطاعات الاقتصادية الثلاثة وهي: الفلاحة والصناعة والتجارة، كما أكد على أهمية الخدمات عكس سميث الذي لم يعترف ابتداء بها. وطالب بالحرية الاقتصادية لكن للدولة دورالحارس والمراقب لتصحيح الاختلالات ومنع الاحتكار. كما تناول تلميذه المقريزي مواضيع الاحتكار والسياسة الاقتصادية للدولة، والحرية الاقتصادية وأسباب الغلاء وحدوث المجاعات. حيث يوافق ابن خلدون في منع الاحتكار وآثاره السلبية على الأسواق المتمثلة في ارتفاع الأسعار وظهور التضخم، وأبرز دور الدولة في تحقيق الاستقرار النقدي وربط كمية النقود بقدرتها الشرائية ومراقبة المعاملات المالية، كما حلل الدور السلبي للسياسات الاقتصادية غير الرشيدة للدولة على الإنتاج والأسعار. وأبرز أسباب الأزمات المالية وحدوث المجاعات في عصره وهي: انتشار الرشوة، وارتفاع ايجار الأراضي الزراعية، واضطراب النقود ورواج الفلوس. وتوصل إلى قانون: النقود الرديئة تطرد النقود الجيدة من التداول، وذلك قبل جريشام رغم أنه ينسب إلى هذا الأخير. مع مقارنة تلك النظريات بتلك المدروسة في الفكر الوضعي الرأسمالي والاشتراكي والفكر الاقتصادي المعاصر، تلك النظريات الوضعية التي تمت دراستها ضمن الباب الثاني من البحث. وبيان مدى إمكانية تطبيق وتفعيل نظريات ابن خلدون والمقريزي في ظل النظام الاقتصادي العالمي الجديد. أما الخاتمة فقد تضمنت مجموعة من النتائج المتوصل إليها من خلال الدراسة والتحليل والتي من أهمها إثبات سبق ابن خلدون والمقريزي في دراسة الظواهر الاقتصادية والتأسيس للنظريات التي أصبحت لاحقا تنسب إلى مفكري الاقتصاد الوضعي مثل آدم سميث وريكاردو ومارشال ومالتس، إلى جانب كارل ماركس وكينز وغيرهم. كما وردت فيها مجموعة من التوصيات والاقتراحات قصد إحياء النظريات الاقتصادية لدى رواد الاقتصاد الإسلامي وتطبيقها كحل بديل للأنظمة الاقتصادية القائمة، والتي أنتجت الكثير من الأزمات الاقتصادية والمالية المتتالية.

ملخص البحث باللغة الفرنسية

Résumé :
La présente recherche intitulée « la pensée économique chez Ibn Khaldoun et El Maqrizi » est une étude analytique et comparative à la lumière des théories économiques mondiales. Théories économiques chez deux éminents et célèbres savants musulmans durant la période connue sous le nom de « le moyen âge »
L'économie islamique se base sur le principe de la légitimité du moyen et de l'objectif, ainsi l'islam a catégoriquement interdit « l'usure » et les aspects d'escroquer les gens, il tend à l'entraide sociale, alors que l'économie dite positive, à travers toutes se écoles, se base sur le système du bénéfice, des impôts directs et indirects et tous les autres moyens qui mènent au cumul des richesses chez une poignée de gens, en plus du déséquilibre des transactions économiques et apparition des crises de façon régulière. Parmi les noms les plus connus, il y'a Ibn Khaldoun et Al Maqrizi, qui tous deux étaient les premiers économistes à avoir fondé les théories économiques à travers l'analyse des faits et des évènements survenus durant leurs époques.
La présente recherche est répartie en une introduction, trois chapitres et une conclusion. L'introduction contient la problématique suivante : « quelles sont les théories économiques chez Ibn Khaldoun et Al Maqrizi ? Quelles sont leurs applications à la lumière des théories économiques mondiales ? en plus d'un aperçu sur l'importance du sujet et les motifs du choix, et les objectifs escomptés, et détails sur les études précédentes et méthode et méthodologie de la recherche.
Le chapitre introductif est consacré à la terminologie de la recherche, c'est une introduction à l'étude qui donne au lecteur un aperçu général sur le sujet et lui facilite la compréhension des termes principaux qui se répèteront dans le sujet, une bibliographie des deux savants Ibn Khaldoun et Al Maqrizi, leur méthodes d'études et d'analyses des phénomènes économiques dans leurs deux livres intitulés « Al Muqqadima (introduction) » et « Au secours de la nation pour dissiper ses angoisses » successivement.
Le chapitre premier a traité des théories économiques chez Ibn Khaldoun et Al Maqrizi, il est question d'étudier les théories relatives au travail, la valeur, la liberté économique, la production, la population, la monnaie, les finances générales chez Ibn Khaldoun, celui-ci est le fondateur de la sociologie, il a des avis et des théories économiques très importants valables à l'application même actuellement en ces

temps modernes, il a prouvé, à travers son livre « Al Muqqadima (introduction) » l'objectivité de la vie économique, précision des phénomènes fondamentaux leurs études et analyses par des méthodes scientifiques et exactes afin de percevoir la relation du phénomène économique avec la réalité de la société en tant qu'ayant causé ou subi l'effet, il a prouvé que le travail de l'homme est à la source des valeurs des choses, ceci est le fondement scientifique et exact de la théorie de la valeur, il a discuté l'importance de la répartition du travail, la spécialisation entre les individus dans la production bien avant Adem SMITH, sa théorie se rapproche nettement de celle de la théorie de MARSHAL qui considérait que l'on mesurait la valeur avec l'offre liée essentiellement au coût et à la demande liés au bénéfice, il a parlé des trois secteurs économiques qui sont : l'agriculture, l'industrie et le commerce, il a insisté sur l'importance des services, à l'inverse de SMITH qui ne les a pas reconnus, il réclamait la liberté économique mais l'état conserve le rôle de gardien et du contrôle afin de rectifier les défaillances et empêcher le monopole. Son élève Al Maqrizi a traité des sujets du monopole, de la politique économique de l'état, la liberté économique, les causes de la chereté des prix, la survenance des famines. Il s'entend avec Ibn Khaldoun dans l'interdiction du monopole et ses effets négatifs sur les marchés, c'est-à-dire l'augmentation des prix, et l'apparition de l'inflation, il a mis en évidence le rôle de l'état dans la réalisation de la stabilité monétaire et rattachement de la quantité de la monnaie avec le pouvoir d'achat et contrôle des transactions financières.

Il a aussi analysé le rôle négatif des politiques économiques non sages de l'état sur la production et les prix, il a évoqué les motifs des crises financières et survenues des famines à son époque : apparition des pots-de-vin, augmentation du prix des lots de terrains consacrés aux fermages, perturbation des monnaies et achalandage des pièces de monnaie, il a abouti à une règle qui est : les mauvaises monnaies chassent les nouvelles, ceci bien avant « DJERICHAM » malgré que c'est à lui que cette règle est attribuée, avec comparaison de ces théories avec celles étudiées dans la pensée positive capitaliste et socialiste et la pensée économique moderne. Ce sont ces théories positives qui ont été traitées dans le deuxième chapitre de la présente étude, avec détails de la possibilité d'appliquer et d'activer les théories d'Ibn Khaldoun et Al Maqrizi à la lumière du nouveau système économique mondial.

La conclusion a contenu l'ensemble des résultats obtenus dans la présente étude et analyse, parmi ces résultats la preuve que Ibn Khaldoun et Al Maqrizi avaient devancé les autres dans l'étude des phénomènes économiques et avaient posé les fondements des théories qui ensuite ont été attribués aux penseurs de l'économie positive, tels que Adam SMITH, Ricardo, Marshal, Maltus, et Karl Marx, Kinz et bien d'autres.

La conclusion a aussi contenu un ensemble de recommandations et propositions en vue de relancer les théories économiques chez les leaders de l'économie islamique et leur application comme solution alternative des systèmes économiques en vigueur, qui ont été à l'origine d'un nombre de crises économiques et financières successives.

ملخص البحث باللغة الانجليزية

Summary:

This research titled « economic thought in Ibn Khaldoun and Al Maqrizi », is an analytic and comparative study in the light of the world economic theories. Economics theories of two distinguished and most famous learned Muslim during the period known by the name of « middle age ». The Islamic economy is based on the principle of mean and objective legitimacy, that's why the islam has categorically prohibited « the usury » and peoples swindle aspects, it aimes to social mutual aid, then the positive economy, through all its school based on the profit, direct and indirect tax system and all other means which leads to the wealth accumulation in a handful of people; as well as the unbalanced economic transaction and crises apparence in a regular way. And among the known names of economic men, there is Ibn Khaldoun and Al Maqrizi, whom were both the first economists had established the economics theories through the facts and events analyse occurred in their time.

This research is divided into an introduction, three chapters and a conclusion. The introduction contain the following problematic : « what is the economics theories of Ibn Khaldoun and Al Maqrizi ? and what is their application amplitude under the shadow of the world economics theories ? in addition of the glance about the important of the subject, the reasons of choosing it and anticipated objectives, and the details in the previous studies, research methods and methodology.

The introduction chapter is devoted to the research terminology, it's an introduction to the study which gives to the reader a general idea about the subject and make easier the understanding of the principal termes which have been repeated in the subject, the bibliography of both learned Ibn Khaldoun and Al Maqrizi, their study methods and economic phenomenon analyse in their books titled successively « Al Muqqadima (introduction) » and « the nation help to dispel their anxiety ».

The first chapter has treated the economic theories of Ibn Khaldoun and Al Maqrizi, where the work theory, value, the economic freedom, the production, the population, currency, the general finance of Ibn Khaldoun have been treated also, both are the sociology founder, he had an important opinion and economic theories valid to the

application also in the modern time, he proved through his book « Al Muqqadima (introduction) » the objectivity of the economic life by precising the fondamental phenomenon and their studies and analyses by correct scientific methods to perceive the relation of the economic phenomenon with the reality of the society as its has been caused and subjected the effect. He proved that the man's work is the resource of thing's value, this is the scientific foundation and correct of the value theory, he discussed the important of the sharing out the work, specialization between the individuals in the production before Adem SMITH, his theory got closer clearly to the theory of MARSHAL, whom considered that the value measured with the offer related principally to the cost and to the request related to the profit, he talked about three economic sectors which are: agriculture, industry and trade, he insisted about the importance of services, conflicting with SMITH who didn't recognize it, he reclaimed the economic freedom but the state conserve the role of guardian and controller to rectify failures and to stop the monopoly. His student Al Maqrizi treated monopoly subjects of the state economic policy, the economic freedom, the reason of high costs and the increasing of starvation. Ibn Khaldoun accepted to stop the monopoly and their negative effects in the market, which means the increase of the costs, and inflation appearance, he showed the role of the state in the relation of monetary stability and joining to the quality of the currency with the buying power and financial transaction control.

He also analyzed the negative role of economic policy non wise of the state about the production and the costs; he mentioned the reasons of the financial crisis and starvation in his time: appearance of bribery, rise of costs grounds recognized in farming, currency disruption and custom of coin, he came to the rule which is : the wrong currency pursued the new currency, this is before « DJERICHAM » in spite of to him this rule had attributed, with the comparison of this theories with this which had been studied in the capitalist and socialist positive thought and the modern economic thought. There are these positive theories which have been treated in the second chapter in this study. With details of the possibility to apply and to simulate the theories of Ibn Khaldoun and Al Maqrizi under the shadow of the new world economic system.

The conclusion contain whole results obtained in this study and analyze, and the most important is the prove of Ibn Khaldoun and Al Maqarizi in the study of economic

phenomenon and the establishment of the fundamental theories which then have been attributed to the positive economic thinker, like Adem SMITH, Ricardo, Marshal, Maltus and Karl Marx, Kinz and others.

The conclusion is also contain a group of recommendations and suggestions to relaunch the economic theories of the Islamic economic leaders and their application as an alternative solution of economic systems to apply, which has accrued a number of successive economic and financial crisis.

قائمة المصادر والمراجع

القرآن الكريم.

-أ-

02- ابن تيمية. محمد أبو زهرة. دار الفكر العربي. دط- دت.

03- ابن خلدون ورسالته للقضاة: مزيل الملام عن حكام الأنام. ابن خلدون. تحقيق: فؤاد عبد المنعم أحمد. الرياض. دار الوطن. ط1/1417ه.

04- ابن خلدون في سيرته وفلسفته. عمر الطباع. بيروت. مؤسسة المعارف. ط1/ 1412ه.

05- أحكام السوق. يحي بن عمر. تحقيق: حسين حسني عبد الوهاب. تونس. الشركة التونسية للتوزيع. دط/ 1975م.

06- أثر تطبيق النظام الاقتصادي الإسلامي في المجتمع. محمد محمد الخطيب. مجموعة بحوث نشرتها جامعة الرياض. دط/ دت.

07- أحكام القرآن. ابن العربي. دار الفكر. دط / دت. ج1.

08- أحكام السوق. يحي بن عمر. تحقيق: حسن حسني عبد الوهاب. تونس. الشركة التونسية للتوزيع. دط/ 1975م.

09- أحكام المعاملات. كامل موسى. بيروت. مؤسسة الرسالة للنشر والتوزيع. ط2. 1415ه/1994م.

10- إحياء علوم الدين. الغزالي. بيروت. دار المعرفة. دط/ دت- ج3،ج4.

11- أعيان الشام. محمد جميل الشطي. دمشق. دار اليقظة العربية. دط/ دت.

12-اعلام الموقعين. ابن قيم الجوزية. بيروت. دار الجيل. دت/دط- ج1،ج2،ج3.

13- أساس البلاغة. الزمخشري. تحقيق: عبد الرحيم محمود. بيروت. دار المعرفة. دط/ 1402ه/1982م.

14- أساسيات علم الاقتصاد. توفيق النجفي. مصر.الدارالدولية للاستثمارات الثقافية. ط1/2000م.

15- أصول الاقتصاد السياسي. زينب حسين عوض الله. وغيرها. الاسكندرية. دار الجامعة الجديدة للنشر. دط/ 2000م.
16- أصول الاقتصاد. السيد عبد المولى. مصر. دار الفكر العربي. دط/ 1977م.
17- أصول المذاهب الاقتصادية بين التجاريين والتوجيه. محمد كمال فايد. القاهرة. دار النهضة العربية. دط/ 1986م.
18- أصول الاقتصاد. الفريد مارشال. ترجمة: وهيب مسيعة. القاهرة. مكتبة الأنجلو المصرية. دط/دت. المجلد02.
19- أعيان الشام. محمد جميل الشطي. دمشق. دار اليقظة العربية للنشر. دت/ دط.
20-إغاثة الأمة بكشف الغمة. تقي الدين المقريزي. دراسة وتحقيق: كرم حلمي فرحات. عين للدراسات والبحوث الاقتصادية والاجتماعية. ط1/ 1427ه-2007م.
21- اقتصادنا. باقرالصدر. بيروت. دار الكتاب اللبناني. القاهرة. دار الكتاب المصري. دط/ 1400ه/1980م.
22- اقتصاديات النقود والتوازن النقدي. فؤاد هاشم عوض. القاهرة. دار النهضة العربية. دط/1976م.
23- اقتصاديات النقود والبنوك. عادل أحمد حشيش. بيروت. الدار الجامعية. دط/1993م.
24- اقتصاديات النقود والمال. زينب حسن عوض الله. بيروت. الدار الجامعية. دط/ 1993م.
25- أنوار التنزيل في أسرار التأويل، البيضاوي، دار الجيل، دط/ دت.
26- انجلس بصدد كتاب ماركس: رأس المال. . موسكو. دار التقدم. دط/ دت.
27- الاتجاه الجماعي في التشريع الاقتصادي الإسلامي. محمد فاروق النبهان. بيروت. مؤسسة الرسالة. ط3/ 1405ه-1985م.
28- الآثار الاجتماعية لبنوك الادخار المحلية. الكتاب السنوي الصادرعن البنك. 1964م.
29- الأجور والأسعار والأرباح. كارل ماركس. موسكو. دار التقدم للطباعة. دط/ دت
30-الأحكام السلطانية. أبو يعلى مجمج بن الحسين الفراء الحنبلي. بيروت. دار الكتب العلمية. دط/1403 ه-1983م.
31-الأحكام السلطانية والولايات الدينية. علي بن محمد الماوردي. القاهرة. طبعة الوطن. دط/ 1298 ه.

32 - الأحكام السلطانية و الولايات الدينية. الماوردي. مصر. مطبعة مصطفى البابي الحلبي. دط/ 1386ه.

33- الإحاطة في أخبار غرناطة. لسان الدين بن الخطيب. تحقيق: محمد عبد الله عنان.القاهرة. مكتبة الخانجي. دط/1395ه-1975م. المجلد3.

34- الإحاطة في أخبار غرناطة. ابن الخطيب ، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، بيروت، دار الكتب العلمية، ط1/ 1418ه- 1977م.

35- الإحكام في أصول الأحكام. ابن حزم. القاهرة. مطبعة الإمام. دط/ دت. ج4، ج6.

36-الأزمة المالية المعاصرة: تقدير اقتصادي إسلامي. عمر يوسف عبد الله عبابنة. الأردن. عالم الكتب الحديث. ط1/ 1432ه-2011م.

37- الأسس الإسلامية في فكر ابن خلدون ونظرياته. مصطفى الشكعة. القاهرة. الدار المصرية اللبنانية. ط2/ 1408ه.

38- الاستيعاب. ابن عبد البر. تحقيق: علي محمد البجاوي. القاهرة. دط/دت. ج3.

39- الأسعار. محمد خليل برعي. القاهرة. مكتبة نهضة الشرق. دط/ 1397ه- 1977م.

40- الإسلام والتحدي الاقتصادي. عمر شابرا. ترجمة: محمد زهير السمهوري. المعهد العالمي للفكر الإسلامي. سلسلة إسلامية المعرفة. ط1416/1ه-1996م.

41- الأسواق النقدية والمالية: البورصات ومشكلاتها في عالم النقد والمال. مروان عطون. الجزائر. دط/ دت.ج2.

42- الإشارة إلى محاسن التجارة. أبو الفضل الدمشقي. تحقيق: الشوربجي. دط/ دت.

43-الأشباه والنظائر. السيوطي. تحقيق: محمد المعتصم بالله البغدادي. بيروت. دار الكتاب العربي. ط2/ 1987م.

44- الإصلاح النقدي. ضياء الموسوي. الجزائر. دار الفكر. ط1 /1413ه-1993م.

45- الأصول العامة للاقتصاد الإسلامي. غازي عناية. دار الجيل. ط1991/1م.

46-الأعلام. خير الدين الزركلي. بيروت. ط3/ 1989م.

47- الإعلان بالتوبيخ لمن ذم التاريخ. السخاوي. بيروت. مطبعة العلمي. دط/ دت.

48-الإعلان بالتوبيخ لمن ذم التاريخ. السخاوي. إشراف: صالح أحمد العلي. بيروت. دار الكتب العلمية. دط/ دت.

49- الاقتصاد الإسلامي في تطبيقه على المجتمع المعاصر. محمد عبد الله العربي. الكويت. مكتبة المنار. دط/دت.

50-الاقتصاد الإسلامي: مقوماته منهاجه. إبراهيم دسوقي أباظة. لبنان. دار لسان العرب. دط/ دت.

51-الاقتصاد السياسي. عزمي رجب. بيروت. دار العلم للملايين. ط8- ديسمبر1985م.

52- الاقتصاد السياسي: المبادئ الاقتصادية. عمر علي حلبلب. دط/ 1994م.

53- الاقتصاد السياسي. رفعت المحجوب. القاهرة. دار النهضة العربية. دط/1979م.ج1.

54- الاقتصاد السياسي. مصطفى رشدي شيحة، محمد دويدار. الاسكندرية. المكتب المصري الحديث. ط1/ 1973م.

55- الاقتصاد السياسي. فتح الله والعلو. بيروت. دار الحداثة. دط/1986م.

56- الاقتصاد السياسي. مطاينوس حبيب. منشورات جامعة دمشق. ط5/ 1993م.

57- الاقتصاد الكلي. مايكل ايدجمان- محمد إبراهيم منصور. الرياض. دار المريخ للنشر. دط/1988م.

58-الاقتصاد السياسي: الرأسمالية والاشتراكية.أوسكار لانكه- مايكل كالتسكي-محمد سلمان حسن. بيروت. دار الطليعة. ط1980/1م.

59-الاقتصاد السياسي. أنور نعيم قصيرة. بغداد. دار الحرية للطباعة. ط2/ 1398ه.

60- الاقتصاد السياسي. عارف دليلة. سوريا. منشورات جامعة حلب. دط/1977م.

61- الاقتصاد. محمد خليل براعي. القاهرة. مكتبة نهضة الشرق. دط/1982م.

62-الاقتصاد الوطني السوفيتي في الخطة الخمسية العاشرة. كوتوف ايفانوف بروستياكوف. المؤتمر 25 للحزب الشيوعي السوفيتي. ترجمة: اسكندر ياسين. موسكو. دار التقدم. دط/ 1978م.

63- الاقتصاد. عبد الملك عبد الوهاب. بغداد. المطبعة العربية. دط/دت.

64-الاقتصاد الرأسمالي العالمي: المرحلة الاحتكارية والامبريالية الجديدة. كريستيان بالو. ترجمة: عمر عبد المجيد. بيروت. دار ابن خلدون للنشر. دط/1978م.

65- الاقتصاد السياسي للعولمة. نجير وودز. ترجمة: أحمد محمود. القاهرة. المجلس الأعلى للثقافة. المشروع القومي للترجمة. ط2003/1م.

66- الاقتصاد الرأسمالي العالمي: المرحلة الاحتكارية والامبريالية الجديدة. كريستيان بالو. ترجمة: عمر عبد المجيد. بيروت. دار ابن خلدون للنشر. دط/ 1978.

67- الاكتساب في الرزق المستطاب. محمد بن الحسن الشيباني. تلخيص: محمد بن سماعة. مطبعة الأنوار. دط/1357ه.

68- الأموال. أبو عبيد القاسم بن سلام. مكتبة الكليات الأزهرية. دط/ 1395ه.

69-الأموال. أبو عبيد القاسم بن سلام. تحقيق: محمد خليل هراس. القاهرة. دار الفكر للطباعة والنشر. دط/ 1401ه.

70- إمتاع الأسماع بما للنبي من الأحوال والأموال والحفدة والمتاع. المقريزي. تحقيق: محمد عبد الحميد النميسي. بيروت. دار الكتب العلمية. ط1/ ه1420 /1999م. المجلد1.

71- الأمن الغذائي في الإسلام. أحمد صبحي أحمد العيادي. الأردن. دار النفائس. ط1/ 1419ه/1999م.

72-أنباء العصر. ابن حجر. القاهرة. المجلس الأعلى للشؤون الإسلامية. دط/ دت.ج9.

73-أنباء المصر في أبناء العصر. ابن الخطيب. تحقيق: حسن حبشي. مصر. دار الفكر العربي. دط/ 1970م.

74- أنباء المصر في أبناء العصر. ابن الصيرفي. تحقيق: حسن حبشي. مصر. دار الفكر العربي. دط/ 1970م.

75- أنوار التنزيل في أسرار التأويل. البيضاوي. دار الجيل. دت/دط.

76- البداية والنهاية. ابن كثير. تحقيق: مجموعة من المحققين. بيروت. دار الكتب العلمية. دط/1408 ه-1988م. ج14.

77-البداية والنهاية. ابن كثير. تحقيق: أحمد أبو ملحم. بيروت. دار الكتب العلمية. دط/ 1985م.

78- البحر الرائق شرح كنز الحقائق. ابن نجيم المصري. دط/ دت. ج2.

79- البنك الدولي –للانشاء والتعمير. تقريرعن التنمية في العالم. واشنطن. دط/ 1984م.

80- التأصيل الإسلامي لنظريات ابن خلدون. عبد الحليم عويس. دار الكتاب الحديث. دط/ 1428ه-2008.

81-التاريخ العربي والمؤرخون. شاكر مصطفى. بيروت. دارالعلم للملايين. دط/ 1990م.

82-التبادل التجاري: الأسس، العولمة والتجارة الخارجية. عبد العزيز عبد الرحيم سلمان. دط/دت.

83- التبر المسبوك في ذيل السلوك. السخاوي. مصر. مطبعة الكليات الأزهرية. دط/ دت.

84- التخطيط الاقتصادي بين النظرية والتطبيق. حمدية زهران. مكتبة عين شمس. دط/ 1979م.

85- التخطيط الاقتصادي. ادوارد س ماسوي. ترجمة: عبد الغني الدلي. بيروت. نشر مؤسسة فركلين. دط/ 1981م.

86- التراتيب الإدارية. عبد الحي الكتاني. بيروت. دار إحياء التراث العربي. دط/دت.ج1.

87- التفكير الاقتصادي في الإسلام. خالد عبد الرحمن أحمد. دار الدعوة الإسلامية. دط/ 1976م.

88- التعريفات الفقهية. محمد عميد الإحسان التركي. بيروت. دار الكتب العلمية. ط1/ 1424ه-2003م.

89- الجات وآليات منظمة التجارة العالمية. عبد المطلب عبد الحميد. مصر. الدار الجامعية. دط/2005م.

90- الجزائر والعولمة. علي غربي. جامعة قسنطينة. دط/2001م.

91-الحاشية.(رد المحتار على الدر المختار). ابن عابدين. ط1966/2م.

92- الحسبة في الإسلام: أو وظيفة الحكومة الإسلامية. ابن تيمية. بيروت. دار الكتاب العربي. دط/ دت.

93- الحسبة في الإسلام: أو وظيفة الحكومة الإسلامية. ابن تيمية. تحقيق: إبراهيم رمضان. بيروت. دار الفكر. ط1/ 1992م.

94-الخراج. أبو يوسف. القاهرة. المطبعة السلفية. دط/ 1382ه.

95- الخراج. أبو يوسف. القاهرة. المطبعة السلفية. ط6 / 1397ه.

96- الخراج. أبو يوسف يعقوب بن إبراهيم. بيروت. دار المعرفة للطباعة والنشر. دط/ 1399ه.

97- الخطط المقريزية. أحمد بن علي المقريزي. القاهرة. بيروت. مطبعة الفرقان. دط/ 1325ه. ج2.

98-الخطط المقريزية. أحمد بن علي المقريزي. القاهرة. دط. - بيروت. دط/ دت.ج2.

99- الخوصصة والتخصصات الهيكلية: آراء واتجاهات. ضياء مجيد الموسوي. الجزائر. د.م.ج. دط/2001م.

100- الدليل الشافي على المنهل الصافي. ابن تغري بردي. طبعة القاهرة. 1956م.

101- الدليل الشافي على المنهل الصافي. ابن تغري بردي. نشر:فهيم محمد شلتوت. القاهرة. دط/ دت.

102- الدر الكامنة في أعيان المائة الثامنة. ابن حجر. بيروت. دار الجيل. دط/ دت. ج2.

103- الدولة والتنمية في إطار العولمة. مجد الدين حمش. الأردن. دار مجدلاوي للنشر. دط/ 2004م.

104- السلوك لمعرفة دول الملوك. المقريزي. تحقيق: سعيد الفتاح عاشور. مصر. دار الكتب. دط/1970م.ج3.

105- السلوك لمعرفة دول الملوك. تقي الدين المقريزي. تقي: محمد عبد القادر عطا. بيروت. دار الكتب العلمية. ط1/ 1418ه-1977م.

106- السياسة الشرعية في إصلاح الراعي والرعية. ابن تيمية. دار الكتاب العربي. دط/ دت.

107- السياسة المالية لعمر بن عبد العزيز. قطب إبراهيم محمد. القاهرة. الهيئة المصرية العامة للكتاب. دط/1988م.

108-السياسة النقدية والمصرفية في الإسلام. عدنان خالد التركماني. بيروت. مؤسسة الرسالة. دط/ 1409ه-1988م.

109- السياسة السعرية في المذهب الاقتصادي الإسلامي.عبد الستار إبراهيم رحيم الهيتي. الأردن.الوراق للنشروالتوزيع. ط2005/1م.

110- السياسات المالية والنقدية في الميزان. حمدي عبد العظيم. مكتبة النهضة المصرية. ط1/ 1986م.

111-السياسات الاقتصادية في الإسلام. عبد المنعم عفر. مطبوعات الاتحاد الدولي للبنوك الإسلامية. دط/ 1400ه-1980م.

112-السياسات التصحيحية والتنمية في الوطن العربي؛ نحو فهم أفضل للسياسات التصحيحية لصندوق النقد الدولي في ضوء أزمة الاقتصاد الرأسمالي العالمي . بحوث ومناقشات ندوة

عقدت بالكويت. 20-21 فبراير 1988م. الكويت. منشورات دار الرازي. المعهد العدلي للتخطيط.

113- السنن الكبرى. البيهقي. الهند. مطبعة مجلس دائرة المعارف النظامية. ط1/1344ه.ج5.

114-الصحاح في اللغة والعلوم . الجوهري. إعداد تصنيف: نديم مرعشلي. بيروت. دار الحضارة العربية. دط/ دت . ج2.

115- الصحاح في اللغة والعلوم. الجوهري. دار الكتاب العربي. دط/ 1377ه. ج5.

116-الضوء اللامع في علماء القرن التاسع. السخاوي. مطبعة مصر. دط/ 1936م.

117- الطبقات. ابن سعد. بيروت. دار صادر. دط/دت. ج3،ج5.

118- الطرق الحكمية في السياسة الشرعية. ابن قيم الجوزية. مكة المكرمة. دار الباز. دط /دت.

119- الطرق الحكمية في السياسة الشرعية. ابن قيم الجوزية. تحقيق: محمد جميل غازي. دار البيان العربي. دط/ دت.

120- الطرق الحكمية للسياسة الشرعية. ابن قيم الجوزية. تحقيق وتقديم: محمد جميل القاري. دار البيان. دط/ دت.

121- العرب والعولمة، الجزائر والعولمة. مصطفى محمد. وآخرون. جامعة قسنطينة. دط/ 2001م.

122-العصبية والدولة. محمد عابد الجابري. بيروت. دار الطليعة. ط3/1982م.

123- الفقه الإسلامي وأدلته. وهبة الزحيلي. الجزائر. دار الفكر. ط1/1412ه.1991م.ج1.

124- الفكر الاقتصادي في مقدمة ابن خلدون. محمد علي نشأت. القاهرة. دط/1944م.

125 -الفكر الاقتصادي عند ابن خلدون: الأسعار والنقود.دراسة تحليلية. سيد شوربجي عبد المولى. السعودية. إدارة الثقافة والنشر. جامعة الإمام محمد بن سعود. 1409ه/1989م.

126- الفكر الخلدوني من خلال المقدمة. محمد فاروق النبهان. بيروت. مؤسسة الرسالة. ط1/ 1418ه-1998م.

127- القاموس المحيط. الفيروز أبادي. دمشق. مكتبة النووي. دط /دت. ج1.

128- القاموس المحيط. الفيروز آبادي. دار الفكر. دط/ دت . ج1.

129- القاموس المحيط. الفيروز أبادي. نشر الحلبي. دط/ 1371ه. ج2.
130- الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل. الزمخشري. بيروت. دار الكتاب العربي. دط/ دت.ج1.
131-المالية العامة عند الماوردي وابن خلدون: مقارنة واستنتاجات. عبد السلام بلاجي. مصر. دار الكلمة للنشر. ط1 /1421ه-2000م.
132-المبادئ الاقتصادية في الإسلام. علي عبد الرسول. دار الفكر العربي. ط2-1980م.
133- المبسوط. السرخسي. مصر. مطبعة السعادة. دط /1324ه .ج5.
134- المحلى بالآثار. ابن حزم. القاهرة. مطبعة الإمام. دط/ 1964م. ج6، ج8.
135- المدخل إلى الاقتصاد الإسلامي. شوقي الفنجري. ط1/1971م.
136- المدخل إلى النظرية الاقتصادية في المنهج الإسلامي. أحمد النجار. بيروت. دار الفكر العربي. ط1/1973م.
137-المدخل إلى أسس الاقتصاد التحليلي. إسماعيل محمد هاشم. الإسكندرية. دار الجامعات المصرية. دط/1973م.
138- المدخل إلى أسس الاقتصاد التحليلي. اسماعيل محمد هاشم. بيروت دار النهضة العربية. ط2/ 1986م.
139- المدونة الكبرى. مالك بن أنس. بيروت. دار صادر. دط/ دت. ج1.
140- المذاهب الاقتصادية الكبرى. جورج سول. ترجمة: راشد البراوي. القاهرة. مكتبة النهضة. دط/1957م.
141-المستصفى. الغزالي. المطبعة الأميرية .دط /دت. ج1.
142- المصباح المنير. أحمد محمد بن علي المقري الفيومي. مصر. مطبعة مصطفى الباني. دط/ دت. ج2.
143-المطلع على أبواب المقنع. البعلي: محمد بن أبي الفتح الحنبلي. المكتب الإسلامي للطباعة والنشر. دط/ 1965م.
144-المغني: ويليه الشرح الكبير.ابن قدامة. بيروت. دار الكتاب العربي. دط/ 1403ه. ج4.
145-المغني: ويليه الشرح الكبير. ابن قدامة. بيروت. دار الكتاب العربي. 1403ه/ 1983م. ج4.

146- المفردات في غريب القرآن. الحسين بن محمد الأصفهاني. نشر الحلبي. دط/ 1381ه.
147- المفاوضات بين الشمال والجنوب:الرهانات.عبد القادر سيد أحمد.الجزائر.دط-1983م.
148-المقدمة. ابن خلدون. تحقيق: حامد أحمد الطاهر. القاهرة. دار الفجرللتراث. ط1/ 1425ه-2004م.
149- المقدمة. ابن خلدون. بيروت. دار القلم. ط5/ 1404ه- 1984م.
150- الملل والنحل. الشهرستاني. دط/ 1381ه. ج1.ج2.
151- الملل والنحل. الشهرستاني. دط /1381ه. ج1.
152-المنتقى شرح الموطأ. الباجي. القاهرة. دار الكتاب الإسلامي. دط/ دت.ج5.
153- المنقذ من الضلال. الغزالي. تعليق: محمد محمد جابر. مطبعة القاهرة. دط/دت.
154- المنهج الإسلامي للتنمية الاقتصادية. يوسف إبراهيم. جامعة الأزهر.دط/ 1978م.
155- المنهل الصافي. ابن تغري بردي. طبعة القاهرة. 1956م.
156- المواعظ والاعتبار بذكر الخطط والآثار(الخطط المقريزية). تقي الدين المقريزي. وضع حواشيه: خليل المنصور. بيروت. دار الكتب العلمية. دط/ دت. ج1، ج2، ج3، ج4.
157- المواعظ والاعتبار. المقريزي. طبعة دولاق. دط/ دت.
158- الموطأ. مالك بن أنس. تحقيق: محمود بن الجميل. قسم التحقيق والبحث العلمي. الجزائر. باب الوادي. مكتبة الإمام مالك. ط1/ 1434ه- 2013م.
159- النجوم الزاهرة. ابن تغرى بردى. طبعة القاهرة. دط/ 1932م.
160- النظام الاقتصادي في الإسلام من عهد بعثة الرسول إلى نهاية عصر بني أمية. مصطفى الهمشري . الرياض.دار العلوم. ط1/ 1985م.
161- النظرية الاقتصادية بين الإسلام والفكر الاقتصادي المعاصر. محمد عبد المنعم عفر. الاتحاد الدولي للبنوك الإسلامية. ط1/ 1408ه-1988م. المجلد1.
162- النظرية الاقتصادية في الإسلام. فكري أحمد نعمان. دبي. دار القلم. ط1985/1م.
163-النظرية الاقتصادية الكلية. يوجين، يوليو.ترجمة: محمد رضا العدل، حمدي رضوان عبد العزيز. مراجعة: عبد العظيم أنيس. سلسلة ملخصات شوم. مصر. الدار الدولية للاستثمارات الثقافية. الطبعة العربية2/ 2004م.

164-النظرية الماركسية في ميزان الإسلام. أمير عبد العزيز. الأردن. مكتبة الأقصى. ط1/ 1401ه-1981م.

165-النظريات الاقتصادية عند ابن خلدون: وأسسها من الفكر افسلامي والواقع المجتمعي. دراسة فلسفية واجتماعية. عبد المجيد مزيان.الجزائر. المؤسسة الوطنية للاتصال والنشر والإشهار. دط/ دت.

166-النظرية الاقتصادية الكلية. يوجين/ يوليو. سلسلة ملخصات شوم. مصر. الدار الدولية للاستثمارات الثقافية. الطبعة العربية2/ 2004م.

167- النظرية الاقتصادية. أحمد جامع. القاهرة. دار النهضة. دط/ 1396ه- 1976م. ج.2

168- النظرية النقدية. مصطفى رشدي. الاسكندرية. مؤسسة الثقافة الجامعية. دط/ 1400ه-1980م.

169-النظام الرقابي في الإدارة الإسلامية وأثره في الدعوة إلى الله. عماد محمد عمارة يس. المنصورة. دار اليقين للنشر والتوزيع. الرياض. دار العباسيين للنشر. ط1/ 1424ه/2003م.

170- النظام الاقتصادي في الإسلام : مبادئه وأهدافه. أخمد العسال، فتحي عبد الكريم. القاهرة. مكتبة وهبة. دط/ 1994م.

171- النظام الاقتصادي الإسلامي: خصائصه، أهدافه، آثاره التطبيقية. يوسف إبراهيم يوسف. عين شمس. مكتبة الرسالة. ط4/1421ه-2000م.

172-النظم الضريبية. المرسي سيد حجازي. مصر. الاسكندرية. الدار الجامعية. دط/1997م.

173- النظم الاقتصادية: دراسة مقارنة: الرأسمالية، الاشتراكية، والإسلام. عبد الوهاب الأمين. جامعة الكويت. دط/ 1986م.

174- النظم الاقتصادية: النظام الرأسمالي والتحليل الماركسي. فؤاد بن صغير. سلسلة المصطلحات الاقتصادية. المحمدية. مطبعة فضالة. دط/2001م.

175-النظم الاقتصادية: الرأسمالية، الاشتراكية، الإسلام. فليح حسن خلف. الأردن. عالم الكتب الحديث. ط1/1429ه-2008م.

176- النظم الاقتصادية المقارنة. عبد الكريم كامل عبد الكاظم. جامعة الموصل. دط/1988م.

177- النظم الاقتصادية. عبد الوهاب الأمين.الكويت. دط /1986م.

178- النظم الاقتصادية المقارنة. بول جريجوري، روبرت ستيوارت. ترجمة: طه عبد الله منصور. دار المريخ. دط/1994م.

179- النظم الاقتصادية المقارنة : عبد الكريم كامل عبد الكاظم. جامعة الموصل. دط/ 1988.

180- النقد والبنوك. صبحي تادرس قريصة. بيروت. دار النهضة العربية. دط/ه1404.

181-النقود العربية: رسائل في النقود للبلاذري والمقريزي والذهبي. الأب: ماري الكرملي. منشورات محمد أمين دمج. بيروت. دط/دت.

-ب-

182- بحوث فقهية في قضايا اقتصادية معاصرة. عمر سليمان الأشقر، وغيره. الأردن. دار النفائس. ط1/1418ه-1998م. المجلد01.

183-بحوث في أسباب وطبيعة ثروة الأمم. آدم سميث. ترجمة: حسني زينه. العراق. معهد الدراسات الاستيراتيجية. دط/ 1985م. المجلد1.

184- بدائع الصنائع. الكاساني. مصر. شركة المطبوعات العالمية. ط1/1377ه.ج7.

185-بدائع الصنائع. الكاساني.مصر. شركة المطبوعات العالمية. ط1/ ج5. ج6.

186- بداية المجتهد ونهاية المقتصد. ابن رشد. ط1/1329ه.ج1.

187- بعض مسائل الاقتصاد السياسي: العولمة وتداعياتها على الوطن العربي. مطيانوس حبيب. سوريا. دار الرضا للنشر. دط/1999م.

188- بعض آراء المقريزي الاقتصادية والوقائع المواكبة لعصره: النقود نموذجا. أحمد طرطار. نسخة الكترونية. جامعة تبسة. الجزائر.

189- بنوك بلا فوائد. أحمد النجار. القاهرة. مطبعة السعادة. دت/ ط1.

190-بيان الحزب الشيوعي. ماركس، انجلس. ترجمة: الياس شاهين. موسكو. دار التقدم.دط/ دت.

-ت-

191- تاريخ الخلفاء. السيوطي. القاهرة. مطبعة السعادة. دط/دت.

192-تاريخ الخلفاء. السيوطي. بيروت. دار التراث. دط/ 1996م.

193-تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام. الذهبي. القاهرة. دار الغد العربي. دط/ 1996م.

194–تاريخ الطبري؛ تاريخ الرسل والملوك. الطبري. تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم. القاهرة. دار المعارف.ط4/ 1977م.

195– تاريخ ابن خلدون ورحلته شرقا وغربا. ابن خلدون. بيروت. دار إحياء التراث العربي. ط1419/1ه–1999م.

196– تاريخ الفكر الاقتصادي. عادل أحمد حشيش. بيروت. دار النهضة العربية. دط/دت.

197– تاريخ الفكر الإسلامي. أنور الجندي. دار الرائد العربي. دط/1979م.

198– تاريخ الفكر الاقتصادي. لبيب شقير.القاهرة.دار نهضة مصر للطباعة والنشر.دط/دت.

199– تاريخ الفكر الاقتصادي من التجاريين إلى نهاية التقليديين. سعيد النجار. بيروت. دار النهضة العربية للطباعة والنشر. دط/1973م.

200– تاريخ الفكر الاقتصادي. عدنان عباس علي. بغداد. مطبعة عصام. دط/ 1399ه- 1979م.. ج1.

201– تاريخ الأفكار الاقتصادية. إسماعيل سفر.عارف دليلة. دمشق. مطبعة دار الكتاب.ط1990/3م.

202– تاريخ الأفكار والوقائع الاقتصادية. تيسير الرداوي. منشورات جامعة حلب.دط/2000م.

203– تاريخ الوقائع والأفكار الاقتصادية. تيسير الداودي. سوريا. منشورات جامعة حلب. دط/ 1994م.

204– تاريخ آداب اللغة العربية. جرجي زيدان. القاهرة. دار الهلال. دط/ 1958م. ج3.

205– تحفة المحتاج بشرح المنهاج. ابن حجرالهيثمي. دار الفكر. دط/دت. ج6.

206–تحقيق فتاوى الإمام الشاطبي. تحقيق: محمد أبو الأجفان. تونس. مطبعة الكواكب. ط2/ 1405ه/1985م.

207– تذكرة الحفاظ. الذهبي. حيدر أباد. دط/ 1956م.ج4.

208– تدخل الدولة في النشاط الاقتصادي في إطار الاقتصاد الإسلامي. محمد فتحي صقر. سلسلة: نحو وعي اقتصادي. المصرف الإسلامي الدولي للاستثمار والتنمية. دط/ 1408ه–1988م.

209– تطور الفكر الاقتصادي. عبد الرحمن يسري أحمد. الإسكندرية. الدار الجامعية. دط/2003م.

210- تطور الفكر الاقتصادي.راشد البراوي. القاهرة. دار النهضة العربية. دط/1996م.
211- تطور الفكر الاقتصادي والاجتماعي عبر العصور. محمود عبد المولى. تونس. الشركة التونسية للتوزيع. ط2/1996م.
212- تفسير المنار. محمد رشيد رضا. بيروت. دار الكتاب الجديد. دط/1390ه.ج10.
213- تهذيب التهذيب. أحمد بن علي ابن حجر العسقلاني. بيروت. دط/ 1326ه.
214- تهذيب التهذيب. أحمد بن علي ابن حجر العسقلاني. بيروت. دار الفكر. دط/ 1404ه.

-ث-

215- ثروة الأمم. آدم سميث. القاهرة. دار القاهرة. دط/1959م.

-ج-

216- جعفر الصادق. أبو زهرة. دار الفكر العربي. دط/ دت.

217- جمال الدين الأفغاني. عبد الرحمن الرافعي. مصر. دار الكتاب العربي. سلسلة أعلام العرب. دط/ 1921م.
218- جمال الدين الأفغاني. محمود أبو رية. مصر. دار المعارف. سلسلة نوابغ الفكر العربي. دط/ 1971م.
219- جمهرة أنساب العرب. ابن حزم. تحقيق: عبد السلام هارون. القاهرة. دط/1962م.
220- جمهرة أنساب العرب. ابن حزم. تحقيق: عبد السلام هارون.القاهرة. دار المعارف. ط5/ 1982م.

-ح-

221- حاشية رد المحتار على الدر المختار. ابن عابدين.بيروت. دار الفكر. دط/ 1399ه/1979م.
222-حسن المحاضرة في في أخبار مصر والقاهرة. السيوطي. القاهرة. دار إحياء الكتب العربية. دط/ 1968م.
223-حسن المحاضرة في أخبار مصر والقاهرة. السيوطي. القاهرة. طبعة عيسى الحلبي. دط/ 1968م. ج2.

-خ-

224- خطة الإسلام في موارد الإنتاج. فهد العصيمي. الرياض. دار النشر الدولي. ط1/ 1994م.

225- خلاصة تاريخ التشريع الإسلامي. عبد الوهاب خلاف. الكويت. دار القلم. دط/دت.

-د-

226- دراسة موجزة في نظريات التوزيع. خضير عباس المهر. بغداد. دارالحرية للطباعة. ط2/ 1395ه-1975م.

227- دراسة في الإدارة الاقتصادية للمجتمع العربي الإسلامي. خالد خليل الظاهر، حسن مصطفى طبرة. عمان. دار المسيرة للنشر والتوزيع. ط1/ 1417ه-1997م.

228- دراسات في الاقتصاد المالي. محمد دويدار.الاسكندرية. منشأة المعارف. دط/دت.

229- دروس في الاقتصاد الإسلامي. إسماعيل صبري عبد الله. الإسكندرية. دارالطالب. دط/ دت.

230- دروس في الاقتصاد النقدي والمصرفي. محمود سحنون. طبع جامعة منتوري. قسنطينة. الجزائر. دط/ 2003م-2004م.

231- دور الدولة في ظل اقتصاديات السوق. ماهر ظاهربطرس. القاهرة. دار العربية. دط/ دت.

232- دور الدولة في النشاط الاقتصادي في الفكر الوضعي والإسلامي. عبد الله عابد. جامعة الأزهر. دط/ 1986م.

233- دول الإسلام. شمس الدين الذهبي. تحقيق: فهيم محمد شلتوت، محمد مصطفى إبراهيم. الهيئة المصرية العامة للكتاب. دط/ 1974م.

-ذ-

234- ذاتية السياسة الاقتصادية الإسلامية. محمد شوقي الفنجري. الرياض. دار ثقيف للنشر. ط1986/3م.

-ر-

235- رأس المال. كارل ماركس. ترجمة: محمد عيتاني. بيروت. مكتبة المعارف. دط/ دت.ج1.

236– رأس المال: نقد الاقتصاد السياسي. كارل ماركس . ترجمة: فهد كم نقش. موسكو. دار التقدم .دط/ 1985م.

237–رحلة ابن بطوطة. ابن بطوطة. بيروت. دار صادر. دط/ دت.

238– رواد الاقتصاد العرب.محمد عاشور.دار الأمل للنشر والتوزيع.ط1/1419ه–1998م.

–س–

239– سنن الترميذي. الترميذي. تحقيق: كمال الحوت. دط/ دت. ج4.

240– سنن ابن ماجة. دار إحياء التراث العربي. دط/ 1975م.

241– سنن أبو داود. بيروت. دار الكتب العلمية. ط1/ 1996م.

–ش–

242– شذرات الذهب. ابن العماد الحنبلي. بيروت. مطبعة المكتب التجاري. دط/ دت. ج7.

243–شروط النهضة. مالك بن نبي. ترجمة: عبد الصبور شاهين.دار الفكر. دط/ دت.

244– شفاء الغليل في بيان الشبه المخيل ومسالك التعليل. الغزالي. العراق. مطبعة وزارة الأوقاف. دط/1971م.

–ص–

245– صبح الأعشى في صناعة الإنشاء. أحمد بن علي القلقشندي.القاهرة. وزارة الثقافة. دط/ دت.ج5.

246– صبح الأعشى في صناعة الإنشاء. أحمد بن علي القلقشندي. القاهرة. دار الكتب المصرية. دط/ 1327ه. ج5.

247– صحيح البخاري: الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله وأيامه. صحيح البخاري: الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله وسننه وأيامه. محمد بن اسماعيل أبو عبد الله البخاري الجعفي. تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر. شرح وتعليق: مصطفى ديب البغا. دار طوق النجاة. ط1/ 1422ه. ج3.

248– صحيح مسلم. بيروت. دار الكتب العلمية. دط/ دت.

–ض–

249- ضوابط تنظيم الاقتصاد في السوق الإسلامي. غازي عناية. بيروت. دار النفائس. ط1/ 1412ه-1992م.

-ط-

250- الطبقات الكبرى. محمد بن سعد الواقدي. تحقيق: إدوارد ساخا. ترجمة: عوني عبد الرؤوف. القاهرة. دار التحرير. دط/ 1968م.

251- طبقات الفقهاء. الشيرازي. بيروت. دار الرائد العربي للنشر. دط/1987م.

252- طبقات الشافعية. السبكي. نشر: عبد الفتاح الحلو والطناحي. القاهرة.دط/ دت. ج4.

-ع-

253-العصر المملوكي في مصر والشام. سعيد عبد الفتاح عاشور. القاهرة. مكتبة الأنجلو المصرية. ط3/ 1993م.

254-عبقريات ابن خلدون. علي عبد الواحد وافي. القاهرة. عالم الكتب. ط2/ 1973م.

255- عبقريات ابن خلدون. علي عبد الواحد وافي. السعودية. مطبعة عكاظ. دط/ 1404ه-1984م.

256- علم الاقتصاد ونظرياته. طارق الحاج. الأردن. دارصفاء للنشر والتوزيع. دط/1998م.

257- عمر بن الخطاب. سليمان الطماوي. دار الفكر العربي. ط2/ 1976م.

258- علم الاقتصاد من خلال التحليل الجزئي. مصطفى رشدي شيحة. بيروت. الدار الجامعية. ط1/ 1985م.

259- علم الاقتصاد والمذاهب الاقتصادية. مصطفى العبد الله. جامعة دمشق. دط/ 1990م.

260- عناصر الإنتاج في الاقتصاد الإسلامي والنظم الاقتصادية المعاصرة. صالح حميد العلي. بيروت. اليمامة للطباعة والنشر. ط1/ 1420ه-2000م.

-ف-

261- فتاوى الإمام الشاطبي. تحقيق: محمد أبو الأجفان. تونس. مطبعة الكواكب. ط2/ 1405ه-1985م.

262- فقه اقتصاد السوق: النشاط الخاص. يوسف كمال محمد. الكويت. دار القلم. ط1/ 1408ه-1988م.

263- فقه الاقتصاد النقدي. يوسف كمال محمد. دار الصابوني. دار الهداية. ط1/ 1414ه-1993م.

264- في علم الاجتماع الاقتصادي. السيد محمد بدوي. الاسكندرية. دار المعرفة الجامعية. دط/ 1986م.

265- في الاقتصاد الاشتراكي؛ تخطيط الاقتصاد الوطني. عربه عن الروسية: بدر الدين السباعي. إصدار دار الجماهير. دط/ دت.

-ق-

266- قادة الفكر الاقتصادي. روبرت هيليرونز. ترجمة: راشد البراوي. مكتبة النهضة المصرية. دط/ 1989م.

267- قضايا إسلامية معاصرة في النقود والبنوك والتمويل. عبد الرحمن يسري أحمد. الإسكندرية. الدار الجامعية. دط/ 2003م-2004م.

268- قواعد الأحكام في مصالح الأنام. العز بن عبد السلام. تحقيق: طه عبد الرءوف. بيروت. دار الجيل. ط2/ 1400ه-1980م.ج2.

269- قواعد الأحكام في مصالح الأنام. العز بن عبد السلام.الرياض. دار المعرفة. دط/ دت.

270- قواعد الأحكام في مصالح الأنام. العز بن عبد السلام. بيروت. دار المعرفة دط/ دت . ج2.

-ك-

271- كشاف القناع عن متن الإقناع. البهوتي. بيروت. عالم الكتب. دط/ 1997م. ج7.

272- كشف الخفاء. العجلوني. بيروت. مؤسسة الرسالة. دط/ 1399ه. ج2.

273- كنز العمل. الهندي. تحقيق: بكري قارو،صفوت السقا.حلب.دار التراث الإسلامي.دط/ دت.

-ل-

274- لباب المحصل. ابن خلدون. تحقيق: الأب: لوسيلو روبيو. المغرب. دار الطباعة المغربية. دط/ 1952م.

275- لسان العرب. ابن منظور.إعداد وتصنيف: يوسف الخياط. بيروت. دار لسان العرب. دط/ دت.ج1.

276- لسان العرب. ابن منظور. بيروت. دار صادر. دط/ 1965م. ج3.
277-لسان العرب. ابن منظور. القاهرة. دار المعارف. دط/ 1981م.
278- لسان العرب. ابن منظور. تقديم: عبد الله العلايلي. أعاد بناءه على الحرف الأول من كلمته: يوسف الخياط. بيروت، دار لسان العرب. بيروت. دار الجيل. 1408ه/1988م. المجلد4.
279- لسان العرب. ابن منظور. الدار المصرية للتأليف والترجمة. دط/ دت. ج4.

-م-

280-مبادئ الاقتصاد وعوامل التنمية في الإسلام. رشيد حميران. الجزائر. دارهومة للنشر. دط/ 2003م.
281- مبادئ الاقتصاد السياسي. محمد دويدار.الجزائر.الشركة الوطنية للنشر والتوزيع. دط/ دت.
282 -مبادئ الاقتصاد السياسي. زينب حسين عوض الله، سوزي عدلي ناشد. منشورات الحلبي الحقوقية. ط1/ 2005م.
283- مبادئ علم الاقتصاد والمذاهب الاقتصادية. عبد الرحمن بوادقجي. جامعة دمشق. مطبعة الداودي. دط/1986م.
284- مبادئ الاقتصاد التحليلي. اسماعيل محمد هاشم. بيروت. دار النهضة العربية. دط/ دت.
285- مبادئ الاقتصاد. محمد هشام خواجكية. الكويت. دار القلم. ط1 / 1407ه-1986م.
286- مبادئ التحليل الاقتصادي. إسماعيل محمد هاشم. بيروت. دار النهضة العربية. دط. دت.
287- مجموع فتاوى ابن تيمية. عبد الرحمن مجد النجدي. بيروت مطابع دار العربية. دط/ 1398ه المجلد29. ج09.
288- محاضرات في التطور الاقتصادي. سعيد مرطان. بيروت. دار النهضة العربية. دط/ 1978م.
289- محاضرات في الاقتصاد الجزئي. إبراهيم أحمد داود. الجزائر المؤسسة الوطنية للكتاب. دط/ 1984م.

290- محاضرات في تاريخ الفكر الاقتصادي الإسلامي. يوسف إبراهيم يوسف. جامعة الأزهر. دط/ 1982م.

291- محاضرات في الاقتصاد السياسي. جمال لعمارة. بسكرة. دط/ 1996م.

292- محاضرات في النظم الإسلامية. محمد عبد الله العربي. القاهرة. مؤسسة سجل العرب. دط/ دت.

293- مدخل في الاقتصاد الحديث. عصمان محفوظ. دار العلوم للنشر والتوزيع. دط/ دت.

294-مدخل إلى الوقائع الاقتصادية. بن طاهر حسين. الجزائر. دار البهاء للنشر والتوزيع. ط1/ 2010م.

295- مدخل للفكر الاقتصادي في الإسلام. سعيد سعد مرطان. لبنان. مؤسسة الرسالة. ط1/ 1422ه-2002م.

296- مدخل في علم الاقتصاد. محمد ناظم الشمري، محمد موسى الشروف.عمان.دط/ دت.

297- مدى كفاءة الاقتصاد الإسلامي في تقييم أجر العامل في الحكومة والقطاع العام: دراسة مقارنة: بيلي إبراهيم أحمد العلي. جامعة القاهرة. ط1 /1999م.

298- مساهمة في نقد الاقتصاد السياسي. كارل ماركس. برلين. 1859م. دط/ دت

299- مسند أحمد. أحمد بن حنبل. دار الفكر. دط/ دت. ج6.

300- معالم الثقافة الإسلامية. عبد الكريم عثمان. دار اللواء. ط4/ 1394ه.

301- معجم لغة الفقهاء. محمد رواس قلعجي. بيروت. دار النفائس. ط1/1416ه- 1996م.

302- معجم المصطلحات التجارية والقانونية. أحمد زكي بدوي. بيروت. دار النهضة العربية. دط/ 1404ه- 1984م.

303- مفاهيم أولية ومواضيع متخصصة في الاقتصاد. سعد الشهراني و خالد الخليوي. ط2/ 1990م.

304- مفهوم التاريخ: الألفاظ والمذاهب. عبد الله العروي. بيروت. المركز الثقافي العربي. ط1/ 1992م.

305- مقدمة ابن خلدون. عبد الرحمن بن خلدون. تحقيق: حامد أحمد الطاهر. القاهرة، دار الفجر للتراث. ط1/ 1425ه-2004م.

306- مقدمة في علم الاقتصاد. محمد محروس إسماعيل. وآخرون. بيروت. دار النهضة العربية. ط3/ 1972م.

307- مقدمة في الاقتصاد. صبحي تادرس قريصة ، محمود يونس. بيروت. دار النهضة العربية. دط/ 1404ه-1984م.

308- مقدمة في التاريخ الاقتصادي العربي. عبد العزيز الدوري. بيروت. دار الطليعة. ط1/ 1996م.

309- مقومات العمل في الإسلام. عبد السميع المصري. القاهرة. مكتبة وهبة. دط/ 1402ه.

310- ملخص إبطال القياس.ابن حزم.تحقيق: سعيد الأفغاني.مطبعة جامعة دمشق.دط/1379ه.

311- مناهج الباحثين في الاقتصاد الإسلامي. حمد بن عبد الرحمن الجنيدل. شركة العبيكان. دط/ 1406ه. المجلد1.

312- مناهج الباحثين في الاقتصاد الإسلامي. حمد بن عبد الرحمن الجنيدل. شركة العبيكان. دط/ 1406ه. المجلد2.

313- مناهج الاجتهاد. محمد سلام مذكور. مطبعة جامعة الكويت. دط/ 1974م

314- منطق ابن تيمية ومنهجه الفكري. محمد حسن الزين. بيروت. المكتب الإسلامي للنشر. دط/ 1399ه.

315- موسوعة الاقتصاد الإسلامي. محمد عبد المنعم الجمال. القاهرة- دار الكتاب. دط/ 1980م.

316 – موسوعة الاقتصاد الإسلامي ودراسات مقارنة. محمد عبد المنعم الجمال. بيروت. دار الكتاب اللبناني. دط/ 1986م.

317- موسوعة الاقتصاد الإسلامي. عبد المنعم الجمال. دار الكتب الإسلامية. ط1/ 1980م.

318- موسوعة المصطلحات الاقتصادية والإحصائية. عبد العزيز فهمي هيكل. بيروت. دار النهضة العربية للطباعة والنشر. دط/ دت.

319- موسوعة الاقتصاد الإسلامي. محمد عبد المنعم الجمال. دار الكتب الإسلامية. ط1/ 1980م.

320- مؤلفات ابن خلدون. عبد الرحمن بدوي. مصر. دار المعارف. دط/ 1966م.

321- مؤلفات ابن خلدون. عبد الرحم بدوي. تونس. دط/ 1979م.

-ن-

322- نزهة النفوس والأبدان في تواريخ الزمان. ابن الصيرفي الجوهري. تحقيق: حسن حبشي. مصر. دار الكتب. دط/ 1971م.

323- نظام الحسبة: دراسة في الإدارة الاقتصادية للمجتمع العربي الإسلامي. خالد خليل الظاهر، حسن مصطفى طبرة. عمان. دار المسيرة للنشر والتوزيع. ط1/ 1417ه-1997م

324- نظرية التوزيع. عقاب أحمد أبو ناصر.الأردن. مكتبة المجتمع العربي. دار أجنادين للنشر. ط1/ 1428ه-2007م.

325- نظرية القيمة. حسين عمر. جدة. دار الشروق للنشر والتوزيع. ط6/ 1402ه-1982م.

326- نهاية المحتاج إلى شرح المنهاج. الرملي. القاهرة. مكتبة البابي الحلبي. دط/ 1357ه-1938م.ج3.

327- نهاية الأرب في فنون الأدب. النويري. القاهرة. الهيئة المصرية العامة للكتاب. دط/ دت.

328- نهج البلاغة. الشريف الرضى.شرح: محمد عبده. بيروت.مؤسسة الأعلى. دط/ دت. ج2.

329- نهج البلاغة. الشريف الرضى.شرح: محمد عبده. بيروت.مؤسسة الأعلى.دط/ دت.ج3.

330- نوابغ الفكر الإسلامي. أنور الجندي. دار الرائد العربي. دط/ 1979م.

-ه-

331- هذه هي الاشتراكية. رامبير وبروجان. بيروت. دار بيروت. ط2/ 1954م.

-و-

332- وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان. ابن خلكان. تحقيق: إحسان عباس. بيروت. دار صادر. دط/ 1977م.

البحوث والندوات

01- السياسة الاقتصادية في إطار النظام الإسلامي. منذر قحف. البنك الإسلامي للتنمية. المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب. سطيف. الجزائر.1411ه/1991م. الندوة رقم36.

02- السياسة الاقتصادية في إطار النظام الإسلامي. البنك الإسلامي للتنمية. المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب. وقائع الندوة رقم 36. 1411ه/1991م.

03-السياسات التصحيحية والتنمية في الوطن العربي، موضوع: نحو فهم أفضل للسياسات التصحيحية لصندوق النقد الدولي في ضوء أزمة الاقتصاد الرأسمالي العالمي. بحوث ومناقشات ندوة الكويت.20-21 فبراير1988م.الكويت. دار الرازي. المعهد الدولي للتخطيط.

04- العولمة وإدارة الاقتصاديات الوطنية.علي توفيق الصادق.وآخرون. وقائع الندوة المنعقدة في أبو ظبي. نوفمبر.2000م. معهد الدراسات الاقتصادية. صندوق النقد العربي.

05- المشكلات الاقتصادية العالمية المعاصرة وحلها الإسلامي.محمد سلطان أبو علي.بحث مقدم للمركز العالمي لأبحاث الاقتصاد الإسلامي. جامعة الملك عبد العزيز.جدة.

06- الملحقات في النقود. رفيق المصري. بحث مقدم للمؤتمر العالمي الأول للاقتصاد الإسلامي. مكة المكرمة. 1396ه.

07- مبدأ الضريبة تقتل الضريبة بين ابن خلدون ولافر: المحور الخامس: مساهمة ابن خلدون في المالية العامة (الضرائب وأثرها في الاقتصاد). بن علي عزوز، عبد الكريم قندوز. ورقة بحثية. المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب. مدريد. 3-5 نوفمبر 2006م.

المقالات

01- المجلة العربية. ربيع الثاني. 1423ه.الرشوة في عالمنا الإسلامي؛ ظاهرة اجتماعية خطيرة. رفعت محمد طاحون.

02- تقرير البنك الدولي للإنشاء والتعمير. تقرير عن التنمية في العالم.واشنطن.1984م.

03- دراسات في الفقر والعولمة: مصر والدول العربية. كريمة كريم. ترجمة: سمير كريم. القاهرة. المجلس الأعلى للثقافة. المشروع القومي للترجمة. ط1-2005م. العدد844.

04- صحيفة الأهرام: مقال: التقدم الاقتصادي وحماية الحقوق. حازم البيلاوي. العدد الصادر بتاريخ: 1998/3/2م.

05- مجلة منار الإسلام. العدد7. خطر الرشوة على المجتمع الإسلامي اقتصاديا واجتماعيا وأخلاقيا. عربي محمد بكر اسماعيل.

06- مجلة الأمة. العدد 51 . ظاهرة الرشوة في المجتمعات الإسلامية. رفيق المصري.

07-مجلة البنوك الإسلامية. أفريل1980م. القاهرة. مقال: السياسة الاقتصادية. محمد عبد المنعم عفر.

08- مجلة الاقتصاد الإسلامي. مقال: عرض لكتاب السياسة الاقتصادية الشرعية وحل الأزمات وتحقيق التقدم. محمد عبد المنعم عفر. عرض: محمد فتحي صقر مركز النشر العلمي. جامعة الملك عبد العزيز. جدة.1991م.

09- مجلة الاقتصاد. مقال: الربا في الفكر الاقتصادي ورأي الإسلام فيه.هاشم علوان السامرائي. العدد03-04. لسنة 1972م.

10- مجلة البحوث الإدارية والاقتصادية :مقال: إضافة مارشال ومساهمته في نظرية الإنتاج الحدية. فاضل عباس حسب. بغداد. مركز البحوث الاقتصادية والإدارية. 1978م. العدد01. السنة06. كانون الثاني.

11- مجلة الفكر العربي : مقال: الصورة التاريخية في أعمال المؤرخين العرب القدامى. غوستاف ريختر. ترجمة: رضوان السيد.1978م.عدد يوليو. بيروت .

12- مجلة الإحياء.جامعة الحاج لخضر.باتنة.الجزائر. العدد 13.1430ه/2009م.مقال: تحديات العولمة فرصة لبناء التكامل.غانم عبد الله. جامعة بسكرة.

13- مجلة الإحياء. جامعة باتنة. العدد13. 1430ه/2009م. مقال: السياسة السعرية في الاقتصاد الإسلامي.حمدي محمد بن صالح.

14- مجلة الإحياء. جامعة باتنة. كلية العلوم الإسلامية والعلوم الاجتماعية.العددان02-03. سنة2001م. مقال: العولمة وأهدافها. محمد خزار.

15- مجلة الإحياء. جامعة باتنة. كلية العلوم الاجتماعية والعلوم الإسلامية.1428ه/2007م. العدد11. مقال: ابن خلدون وتطور الفكر الإسلامي.عبد الحليم عويس.

16- مجلة الحوار المتمدن: ابن خلدون أبو علم الاجتماع يسهم في تطوير الأفكار الاقتصادية. مصطفى العبد الله الكفري. العدد891. جويلية 2004م.

17- مجلة الأمة: نظرات في الفكر المنهجي عند ابن خلدون. علاء البوزيدي. العدد 38. 1404ه.

18- مجلة العلوم الإنسانية، الشيخ العربي التبسي: مقال: بعض آراء المقريزي الاقتصادية والوقائع المواكبة لعصره؛ النقود نموذجا. أحمدطرطار. الجزائر. تبسة. العدد02. جوان 2007م.

19- مجلة كلية التجارة. مقال: مساهمة ابن خلدون في الفكر الاقتصادي. عبد الرحمن يسري. جامعة الاسكندرية. العدد02. السنة15. لعام: 1399ه/1979م.

مراجع باللغة الأجنبية

1-/ D.H. Taylor. A History of Economic Thought. Mc grow Hill Book Co.1960. New York and London.

-2/ R. Kent. Money and Banking. Rinehart and Winston. New York. 1961

3-/ J. Viner. Studies in The Theory of International Trade..

4-/ Alexander Grey- The development of Economies Doctrines.

5-/ Quesnay. Physiocratie. GF. Flammarion. 1991.

6-/ David Ricardo. Principles of Political Economy and Taxation . 1817 .

7-/ D.H. Robertson . Money. London . 1984**.**

8-/ G.W. Wood . Worth Montray and Banking System . 1985 .

9-/ L.Harris, Monotrary. Mc Graw Hill Book Company .New York . 1985.

10-/ R.E.Hall .J.B.Taylor, Macroeconomics, Norton & Com, 1988.

11-/ George Dalton . Economic. System and Society . 1974.

12-/ Neil Mcinnes, Karl Marks. The Encyclopedia of philosophy. 1967.

13-/ John Plamenatz,. Karl Marks: Philosophy of Man .1975.

14-/ Lewis S. Feuer . Marx.: The New Encyclopaedia Britannica . 1973- 1974

15-/ Leslie Stevenson , Seven Theories of Human Nature . 1974

16-/ Oskar Lange. Role of Planing in Socialist Economy.problems of political Economy of Socialism . 1962.

17-/ Daniel Bell. Cultural Contradiction of Capitalism . 1976

18-/ . Hayman Minsky . Stabilising an Unstable Economy 1986.

19-/ Karl Marks and Friedrich Engels. Basic Writings on Politics and Philosophy. ed M Lewis Feuer.1959. The Communist Manifesto

20-/ John Maynard Keynes. Economic Consequences of the Peace.1920

مواقع الكترونية.

1- http://cbc-bank.sy/Comercial Bank-content.php ? item-catid=699.

2- http://www.moheet.com./ show-files.aspx?fid=172320

3- http://www.hiwart.net/news -action-show-id-195.htm.

4- ابن خلدون أبو علم الاجتماع يسهم في تطوير الأفكار الاقتصادية. مصطفى العبد الله الكفري. مجلة الحوار المتمدن. العدد 891. جويلية 2004م. على الرابط: (http://www. Rezgar.com/debat/show.art.asp?aid=20550).

5- www. Islamiccenter. Kaau.edu.sa (موقع مركز أبحاث الاقتصاد الإسلامي)

6- www..Kahf.org (موقع الباحث في الاقتصاد الإسلامي: منذر قحف)

7- www. Iiit.org/ar/publications (موقع المعهد العالمي للفكر الإسلامي).

الفـــــــــــــهارس

فهرس الآيات القرآنية

الآية	السورة	رقم الآية	الصفحة
﴿ وَٱقۡصِدۡ فِي مَشۡيِكَ ﴾	لقمان	19	04
﴿ لَوۡ كَانَ عَرَضا قَرِيبا وَسَفَرا قَاصِدا لَّٱتَّبَعُوكَ ﴾	التوبة	42	04
﴿ وَٱلَّذِينَ إِذَآ أَنفَقُواْ لَمۡ يُسۡرِفُواْ وَلَمۡ يَقۡتُرُواْ ﴾	الفرقان	67	04
﴿ مِّنۡهُمۡ أُمَّة مُّقۡتَصِدَةۖ وَكَثِير مِّنۡهُمۡ سَآءَ مَا يَعۡمَلُونَ ﴾	المائدة	66	05
﴿ وَبَشِّرِ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ أَنَّ لَهُمۡ جَنَّٰت تَجۡرِي مِن تَحۡتِهَا ٱلۡأَنۡهَٰرُ ﴾	البقرة	25	96
﴿ وَأَمَّا مَنۡ ءَامَنَ وَعَمِلَ صَٰلِحا فَلَهُۥ جَزَآءً ٱلۡحُسۡنَىٰ ﴾	الكهف	88	96
﴿ لِيَأۡكُلُواْ مِن ثَمَرِهِۦ وَمَا عَمِلَتۡهُ أَيۡدِيهِمۡۚ أَفَلَا يَشۡكُرُونَ ﴾	يس	35	97
﴿ وَمَن يُرِدۡ ثَوَابَ ٱلدُّنۡيَا نُؤۡتِهِۦ مِنۡهَا وَمَن يُرِدۡ ثَوَابَ ٱلۡأٓخِرَةِ نُؤۡتِهِۦ مِنۡهَاۚ وَسَنَجۡزِي ٱلشَّٰكِرِينَ ﴾	آل عمران	145	98
﴿ أَهُمۡ يَقۡسِمُونَ رَحۡمَتَ رَبِّكَۚ نَحۡنُ قَسَمۡنَا بَيۡنَهُم مَّعِيشَتَهُمۡ فِي ٱلۡحَيَوٰةِ ٱلدُّنۡيَاۚ وَرَفَعۡنَا بَعۡضَهُمۡ فَوۡقَ بَعۡض دَرَجَٰت لِّيَتَّخِذَ بَعۡضُهُم بَعۡضا سُخۡرِيّاۗ وَرَحۡمَتُ رَبِّكَ خَيۡر مِّمَّا يَجۡمَعُونَ ﴾	الزخرف	32	97
﴿ لَوۡ أَنفَقۡتَ مَا فِي ٱلۡأَرۡضِ جَمِيعا مَّآ أَلَّفۡتَ بَيۡنَ قُلُوبِهِمۡ وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ أَلَّفَ بَيۡنَهُمۡۚ إِنَّهُۥ عَزِيزٌ حَكِيم ﴾	الأنفال	63	151
﴿ وَدَمَّرۡنَا مَا كَانَ يَصۡنَعُ فِرۡعَوۡنُ وَقَوۡمُهُۥ وَمَا كَانُواْ يَعۡرِشُونَ ﴾	الأعراف	137	241
﴿ وَلَقَدۡ أَخَذۡنَآ ءَالَ فِرۡعَوۡنَ بِٱلسِّنِينَ وَنَقۡص مِّنَ ٱلثَّمَرَٰتِ لَعَلَّهُمۡ يَذَّكَّرُونَ ﴾	الأعراف	130	241
﴿ وَلَا تَأۡكُلُوٓاْ أَمۡوَٰلَكُم بَيۡنَكُم بِٱلۡبَٰطِلِ وَتُدۡلُواْ بِهَآ إِلَى ٱلۡحُكَّامِ لِتَأۡكُلُواْ فَرِيقا مِّنۡ أَمۡوَٰلِ ٱلنَّاسِ بِٱلۡإِثۡمِ وَأَنتُمۡ تَعۡلَمُونَ ﴾	البقرة	188	244
﴿ سَمَّٰعُونَ لِلۡكَذِبِ أَكَّٰلُونَ لِلسُّحۡتِ ﴾	المائدة	42	244
﴿ سُنَّةَ ٱللَّهِ فِي ٱلَّذِينَ خَلَوۡاْ مِن قَبۡلُۖ وَلَن تَجِدَ لِسُنَّةِ ٱللَّهِ	الأحزاب	62	250

تَبۡدِيلا ﴾			
﴿ وَلَا يَحِيقُ ٱلۡمَكۡرُ ٱلسَّيِّئُ إِلَّا بِأَهۡلِهِ ﴾	فاطر	43	259
﴿ وَمَن يُضۡلِلِ ٱللَّهُ فَمَا لَهُۥ مِنۡ هَاد ﴾	الرعد	33	261
﴿ وَٱللَّهُ يَقۡبِضُ وَيَبۡصُۜطُ وَإِلَيۡهِ تُرۡجَعُونَ ﴾	البقرة	245	262
﴿ وَمَآ أَصَٰبَكُم مِّن مُّصِيبَة فَبِمَا كَسَبَتۡ أَيۡدِيكُمۡ وَيَعۡفُواْ عَن كَثِير ﴾	الشورى	30	264
﴿ وَلِلَّهِ عَٰقِبَةُ ٱلۡأُمُورِ ﴾	الحج	41	262
﴿ لَا يُسۡـَٔلُ عَمَّا يَفۡعَلُ وَهُمۡ يُسۡـَٔلُونَ ﴾	الأنبياء	23	265
﴿ كَيۡ لَا يَكُونَ دُولَةَۢ بَيۡنَ ٱلۡأَغۡنِيَآءِ مِنكُمۡ ﴾	الحشر	07	464

فهرس الأحاديث النبوية الشريفة

ألقى الله وليس أحد منكم يطالبني بمظلمة في دم أو مال﴾			
﴿ كلكم راع ومسئول عن رعيته، فالإمام راع وهو مسؤول عن رعيته. والرجل في أهله راع وهو مسؤول عن رعيته. والمرأة في بيت زوجها راعية وهي مسؤولة عن رعيتها. والخادم في مال سيده راع وهو مسؤول عن رعيته ﴾	صحيح البخاري	2409	221
﴿ المسلم أخو المسلم لا يظلمه ولا يسلمه، ومن كان في حاجة أخيه كان الله في حاجته. ومن فرج عن مسلم كربة فرج الله عنه كربة من كربات يوم القيامة، ومن ستر مسلما ستره الله يوم القيامة ﴾	صحيح البخاري صحيح مسلم	2442 2580	228
﴿ لعن الله الراشي والمرتشي والرائش الذي يمشي بينهما ﴾	مسند أحمد	22452	245
﴿ إنما لك من مالك ما أكلت فأفنيت أو لبست فأبليت أو تصدقت فأمضيت﴾	صحيح مسلم	2958	302

فهرس الموضوعات